



عبّاس المرشد

سيرة الاعتصام

السيرة النضالية لعبد الهادي الخواجة

2011-2001

اسم الكتاب: الاحتجاج في زمن الصمت

عباس المرشد

الطبعة الأولى، بيروت نوفمبر 2015

© لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله أو استنساخه بأي شكل من الأشكال.

تعريف الكاتب:

عباس المرشد باحث وكاتب في شئون الجماعات السياسية، مواليد البحرين 1975، خريج جامعة الكويت 1998، صدر له عدة مؤلفات منها: الانفتاح السياسي والديمقراطية الحزبية في البحرين، البحرين في دليل الخليج، التنظيمات والجمعيات السياسية في البحرين وجدار الصمت: إنهيار السلطوية.

المحتويات

| | |
|----|--|
| 7 | الإهداء..... |
| 9 | تمهيد: بوصلة عبدالهادي: الدفاع عن الناس..... |
| 11 | تقديم..... |
| 71 | الفصل الأول: عوامل تشكيل الرؤية الحقوقية وتاريخ حركة الحقوق..... |
| 17 | التشكيلات الأولى للرؤية الحقوقية..... |
| 23 | المدينة المناضلة..... |
| 25 | تراكم الإرث الحقوقي..... |
| 31 | فتح قوس الحقوق..... |
| 35 | الإصلاح الزائف وحقوق الإنسان..... |
| 39 | الاتفاقيات الحقوقية المعطلة..... |
| 43 | حركة حقوق الإنسان بين ثقافتين..... |
| 51 | الفصل الثاني: منهجية بناء الأطر الحقوقية عند الخواجة..... |
| 53 | أولاً: منهجية الخواجة في بناء الأطر الحقوقية..... |
| 55 | أ: السياق العام والمحددات المجتمعية..... |
| 60 | ب: المقاربة المنهجية «منهج ضمان وتعزيز حقوق الإنسان الاقتصادية»..... |
| 64 | ج: استراتيجيات بناء الأطر الحقوقية..... |

| | |
|-----|---|
| 70 | ثانيا: الجهاز المفاهيمي لحقوق الإنسان لدى الخواجة |
| 72 | عالمية حقوق الإنسان |
| 75 | رؤية عبد الهادي الخواجة |
| 91 | الفصل الثالث: الاحتجاج الحقوقي: الممارسة المرئية لحقوق الإنسان |
| 93 | السياق المحلي والقانوني للاحتجاج |
| 97 | الاستراتيجية الأولى: استراتيجية نزع الشرعية أو الإفراغ القانوني |
| 108 | الاستراتيجية الثانية: تحدي القانون |
| 129 | الفصل الرابع: مركز البحرين لحقوق الإنسان |
| 131 | أولا: التأسيس والإشهار |
| 140 | ثانيا: الفاعلية النشطة وإدارة الأزمة |
| 140 | البعد الأول: توفير السياج الآمن |
| 148 | البعد الثاني: تمكين الأقليات أو الجماعات المهمشة |
| 153 | البعد الثالث: التشبيك العالمي |
| 156 | ثالثا: الإغلاق والمنع |
| 162 | رابعا: تقييم التجربة بقلم الخواجة |
| 167 | الفصل الخامس: الملفات الحاسمة |
| 168 | أولا: ملف قانون التمييز غير المكتوب والامتيازات |
| 189 | ثانياً: ملف الحقوق الاقتصادية ومكافحة الفقر |
| 203 | الفصل السادس: صناعة النشطاء وحمائيتهم |
| 205 | أولا: قواعد البناء |
| 208 | ثانيا: آليات صناعة النشطاء |
| 209 | أ: التدريب النشط |
| 212 | ب: بناء القدرات |

| | |
|-----|---|
| 215 | ثالثا: استراتيجيات صناعة النشاط |
| 215 | الاستراتيجية الأولى: التمكين الشخصي |
| 229 | الاستراتيجية الثانية: التأسيس والإشراف |
| 232 | الاستراتيجية الثالثة: التشبيك الحقوقي |
| 234 | رابعا: حماية النشاط |
| 247 | الفصل السابع: المجال العمومي وإكراهات السلطة |
| 249 | أولاً: تشخيص انحرافات المجال العمومي |
| 253 | ثانيا: اجترحات المجال العمومي |
| 253 | الاجتراح الأول: من يسرق قوت الفقراء |
| 263 | الاجتراح الثاني: البيعة السياسية |
| 265 | الاجتراح الثالث: العصابة الحاكمة |
| 269 | ثالثا: إكراهات السلطة |
| 271 | الاستهداف الأمني والإعلامي |
| 280 | التشهير الإعلامي |
| 284 | الاعتقال السياسي |
| 307 | الملاحق |
| 307 | أولاً: شهادة منظمة فرونت لاين في عبد الهادي الخواجة |
| | ثانيا: شهادة عبد الهادي الخواجة في مؤتمر حماية المدافعين عن |
| 313 | حقوق الإنسان في أيرلندا |
| | ثالثا: ورقة ندوة «التميز والامتيازات في البحرين.. القانون غير |
| 315 | المكتوب» |
| 329 | رابعا: كلمة الخواجة في ندوة مناهضة التمييز |
| 335 | خامسا: الكلمة الشفهية التي ألقاها الخواجة في ندوة الفقر |
| 337 | سادسا: القضايا الملحة الكبرى واستراتيجيات التحرك السياسي |

- 346.....سابعاً: حماية الحقوق بين الخروج على الحكم والتحرك السلمي
- 351.....ثامناً: كلمة الخواجة في الندوة الجماهيرية بشأن معتقلي الرأي
- 355.....تاسعاً: كلمة عبد الهادي الخواجة ليلة العاشر من محرم 1430 (يناير 2009)
- 363.....عاشراً: مراجع ومصادر عن عبد الهادي الخواجة:

الإهداء:

إلى شعب البحرين
القابض على جمر حقوق الإنسان
في الزمن الصعب

تمهيد:

بوصلة عبدالهادي: الدفاع عن الناس

عندما كان عبدالهادي في سن الرابعة عشر كان يكتب شعراً عن الغلاء وعن احتكار التجار للسلع الضرورية وكيف أن الفقراء يعانون من ذلك، وكان يلقي هذا الشعر في مواكب العزاء في عاشوراء، وبسبب شكوى وتحذير أقي للوالد من المتنفذين في ذلك الوقت، أُنّبّه والدي وسأله "لماذا تتدخل في أشياء لا تخصك ولا تعاني منها أنت شخصياً؟ هل ينقصك شيء" رد عبدالهادي "علي أن أدافع عن الناس حتى ولو لم أكن أعاني مثلهم".

هنا وضع عبد الهادي بوصلته ورسم لنفسه طريقاً لم يحد عنه أبداً. إن قربي الشديد من عبدالهادي وصدافتنا غير العادية كأخوة، ومعرفتي العميقة به وبأسلوب تفكيره وأهدافه، كل ذلك يجعلني أؤكد أن عبد الهادي لا يعمل شيئاً من دون أن يكون له هدف متوافق مع بوصلته، تلك التي وضعها لنفسه ليستنير بها خلال رحلته في النضال، من أجل رفع مستوى وعي الناس بحقوقهم، أو للضغط باتجاه إلغاء قوانين مجحفة بحقهم، أو للوقوف مع المظلومين والمضطهدين أينما كانوا.

سيرة نضال عبدالهادي توثق القليل من الكثير من معاناته ومعاناة أسرته وجميع أفراد عائلته الممتدة كما هو الحال مع الكثيرين ممن عملوا في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان في البحرين. في كل مشاركة في فعالية، أو اعتقال أو حادثة ضرب تعرض لها، أو إضراب عن الطعام، كان يهدف إلى توعية الناس بما يحدث حولهم ولفت انتباه العالم لما يحدث في البحرين.

في هذا الكتاب سرد الباحث القريب من عبادلهادي، عباس المرشد بإسهاب الكثير من الوقائع المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان في البحرين، تلك التي حدثت خلال عشر سنوات منذ وصول عبدالهادي قادما من منفاه في الدمارك وحتى اعتقاله والحكم عليه بالسجن المؤبد في إبريل 2011.

هذا الكتاب يوثق بالتفصيل المقاربة والنهج الذي انتهجه عبد الهادي والذي من أهم نتائجه أن أسلوب التمكين الذي اعتمده كقائد في مجاله، نجح في خلق قاعدة كبيرة من العاملين في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان ليس في البحرين فقط، ولكن في المنطقة ككل مما يضمن استمرارية العمل في هذا المجال.

لم يمنع الاعتقال عبدالهادي من أن يكون حاضرا في ذهن كل من عرفه بأفكاره وروحه المتألقة دائما والمتطلعة لمستقبل أفضل للأجيال القادمة في وطنه وفي المنطقة.

وكما يردد دائما " لدي من الذكريات الجميلة مع الجميع ما يكفيني أن أقضي حياتي الباقية كلها سعيدا ولو كنت خلف القضبان"

هدى الخواجة

شقيقة عبدالهادي الخواجة

تقديم

من بين الأسماء الكثيرة المنخرطة في مجال حقوق الإنسان في العالم العربي ومنطقة الخليج، يبرز اسم الحقوقي عبد الهادي الخواجة على قائمة الحقوقيين في منطقة الخليج العربي ليس كمناضل حقوقي وحسب، بل يحضر وبشكل دائم كمطوّر لمنظومة حقوق الإنسان في دول الخليج العربي عموماً، وفي البحرين على وجه الخصوص. فالمكانة التي شغلها الخواجة، تُبرز معها مشروعاً حقوقيّاً متقدماً ضمن مشاريع حقوق الإنسان في منطقة الخليج العربي، من جهة، ويتكامل هذا المشروع مع المرجعية الدولية والعالمية لحقوق الإنسان بشكل يقطع صلته بالمرجعيات المحلية لدرجة تُثير قلق خصومه في السلطة، من جهة أخرى. بجانب ذلك فقد انعكس هذا الوضع الجدلي بشكل لافت في عمله الحقوقي مع كبرى المنظمات الحقوقية مثل منظمة «الخطّ الأمامي للدفاع عن مدافعي حقوق الإنسان» إذ وحسب شهادة المنظمة نفسها أن عبد الهادي لم يكن سهلاً، فقد كان يثير الأسئلة الصعبة حيال طريقة عملنا وتعاملنا مع بعض الأمور، كان في بعض الأوقات يرى أنه كان يمكن لنا أن نكون أكثر فعالية مما كنا». وهذا ما جعل من عمل الخواجة الحقوقي متعددًا في صورته ومظاهره متحدًا في جوهره وهدفه.

مثل هذا التركيب المتداخل يجعل من نشاط عبد الهادي الخواجة الحقوقي والسياسي موضوعاً مثيراً للجدل، ويفتح عدة أبواب مؤصدة وغير مطروقة في شأن الحراك الحقوقي في بلد صغير مثل البحرين. إنّ ما يجعل من تجربة الخواجة تجربة مهمّة من تجارب الحرية، هو سعيه الجاد للانتقال بحركة حقوق الإنسان في منطقة الخليج، من مجال التوظيف السياسي والرؤية الفردية - التي هيمنت

على حقوق الإنسان منذ منتصف ثمانينات القرن الماضي - إلى مجال أكثر سعة وأشدّ نضجًا، هو مجال أنسنة حركة حقوق الإنسان والعمل على منحها كامل الاستقلالية. وهذا هو المجال الطبيعي لحركة حقوق الإنسان، أي أنسنتها وجعلها حديثاً يصدر من مفهوم الشعب حيث التنظيم والفعالية والقصد بدلاً من مفهوم الجمهور الذي يقدم على تكرار فعله بشكل عشوائي يصل للغوغائية في كثير من الأحيان.

انطلق الحراك الحقوقي الذي قاده عبد الهادي الخواجه منذ 2001، من منطق التأكيد على أنّ هناك أزمة الثقة بين الدولة كنظام سياسي وبين المجتمع، وما تعنيه تلك الأزمة من وجود أطر استبدادية وسلطوية تتحكم بالمجتمع والدولة معاً. ومن وجهة نظر الخواجه فإنّ مناهضة الاستبداد والحكم الأقلّي أو ما يسميه «حكم العصابة» يستوجب تقديم حلول جذرية لأزمة انعدام الثقة بين الدولة والمجتمع، قبل المضي في أي خريطة طريق قد لا تخدم قضية الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، إن لم تكن تعمل على تكريس الاضطهاد والحرمان والإفلات من العقاب كما حدث طوال عشر سنوات منذ الإعلان عن خارطة طريق ميثاق العمل الوطني.

في الجانب الأهمّ من مشروع الخواجه نجد التأكيد الصارم عند الخواجه على أنّ المدخل الأبرز للانتقال الديمقراطي هو تمكين حركة حقوق الإنسان في المجتمع وتقوية روابطها لا كرافد أو مساند للعمل السياسي، وإنما كشريك أساسي في عملية الانتقال الديمقراطي وترسيخ الديمقراطية. هذا المنظور أكّد عليه الخواجه كثيراً وبالأخص عندما أثار قضية التصرّو الذهني المزيف للإمام الحسين في خطاب ليلة عاشر من المحرم «الغاية الأساسية لنشر ثقافة حقوق الإنسان هي الإصلاح الاجتماعي، ولذلك يتم تدريب العاملين في مجال نشر وتعزيز حقوق الإنسان على تأصيل مبادئ حقوق الإنسان من خلال ثقافة المجتمع المتصلة بعقائده وتاريخه وعاداته الاجتماعية، وتكون من مهام المصلح والمدافع تحفيز الأفراد والمجموعات على المبادرة والتحرك في الدفاع عن حقوقهم وحقوق الآخرين وذلك من خلال

عرض قيم ومبادئ مستفعاة من تاريخهم وثقافتهم، ما دام ذلك لا يتعارض مع أصول مبادئ حقوق الإنسان القائمة على حفظ الكرامة وعدم التمييز والحرية»⁽¹⁾

وتعكس رسالته في نوفمبر 2005 لرفيق دربه نبيل رجب في قضية الاعتداء على الناشط موسى عبد علي خلاصة النهج الذي ثبته الخواجة في الدفاع عن النشطاء وقضاياهم فيقول في رسالة بعثها من القاهرة لنبيل رجب: «لأنني ليس بيدي وسيلة أخرى للتعبير عن الغضب والاحتجاج على ما تعرّض له الأخ الشجاع موسى من اعتداء ديني وجبان، وعلى ما تقوم به السلطة من اعتداءات مستمرة ضد العاطلين ومسيراتهم السلمية، فإنني سأبدأ منذ صباح الغد إضراباً مفتوحاً عن الطعام. وإننا جميعاً نعلم بأن قضية موسى لن يتم التحقيق فيها بشكل حيادي؛ لأنّ المتورطين فيها هم في أعلى قمة هرم السلطة، ولكننا سنقوم بكلّ ما نستطيعه للدفاع عن شرفنا وكرامتنا وحقوقنا. أرجو إبلاغ الأخوة بأنّ علينا جميعاً التحلي بالصبر والإصرار على مواصلة العمل الاحتجاجي السلمي المنظم، مع عدم الانجرار لما تريده السلطة من عنف وفوضى، وهذا ما تمّ التعاقد عليه. وكذلك تركيز الضغط على السلطة لإصلاح الأوضاع المعيشية وكشف ومعاينة المتورطين في الاعتداءات، وعدم الانشغال بأية خلافات جانبية. وتضامناً مع الأخ موسى فإنني أنوي الذهاب لزيارته في منزله سيراً على الأقدام، وذلك في أقرب فرصة بعد وصولي إلى البحرين، وهذا أقل ما أستطيع عمله تعبيراً عن التقدير والتضامن. الناشطون هنا في مصر قد روّعهم ما حدث للأخ موسى، وهناك حملة تضامن سيقومون بها في القريب العاجل، وهناك تحرك على المستوى الدولي أيضاً»⁽²⁾.

تعالج هذه الدراسة جزءاً من سيرة المناضل الحقوقي عبد الهادي الخواجة، ومشروعه في بناء الأطر الاجتماعية لثقافة حقوق الإنسان في البحرين، خلال عقد

(1) عبد الهادي الخواجة «من نريد: الحسين الحقيقي أم الحسين المزيف؟» كلمة ألقيت ليلة العاشر من المحرم 18 يناير 2008 في العاصمة المنامة، وأنظر أيضاً «إجابات الخواجة عن الأسئلة المتعلقة بكلمته ليلة العاشر من محرم بشأن الحسين الحقيقي والحسين المزيف».

(2) عبد الهادي الخواجة، رسالة شخصية لنبيل رجب من القاهرة بتاريخ 30 نوفمبر 2005

كامل من العمل الجاد والمتنوع. ولما كانت السير الذاتية خالية المعنى دون أن تكون ملهمة وصانعة للأحداث، فإنه من الطبيعي أن تكون دراسة سيرة الخواجة معتمدة أساساً على الأطروحات والمشاريع والمواقف التي قادها الخواجة خلال السنوات العشر التي قضاها منذ رجوعه البحرين سنة 2001.

من الناحية المنهجية اعتمدت الدراسة على دمج الخبرة الميدانية لتجربة عبد الهادي الخواجة الحقوقية مع مزيج من التحليل والتوثيق التاريخي، بهدف رصد معالم المشروع الحقوقي لدى الخواجة ومطابقتها مع الفضاء العملي. أما الغرض من الالتجاء لهذه المنهجية فهو التأكيد على أهمية الربط بين النظرية أو الخطاب الكلامي وبين الممارسات والمواقف على أرض الواقع تعزيزاً لمبدأ المصدقية والنضال الحقوقي. ومن جهة ثانية هي التخلص من مأزق البعد الفردي في تقييم وتحليل نشاط نشطاء حقوق الإنسان والنظر إليهم من منظور تاريخي واجتماعي يتفاعل مع المجتمع المحيط بهم.

وانطلاقاً من هذه الرؤية، فقد ركزت الدراسة على فكرة الاحتجاج والاستعانة بها كمحور أساسي وكفعل حقوقي يشمل الكثير من الممارسات، ويتعلق بالعديد من المطالب. فالملاحظ في سيرة الخواجة الحقوقية أنه دائم التركيز على ضرورة تعميق فعل الاحتجاج وتطويره ونقله من المستويات السياسية المباشرة إلى المستوى الحقوقي كإطار عام يدعم من خلاله منظوره الخاص بحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد يشكل مفهوم الاحتجاج ركناً أساسياً في عملية التحليل والرصد، باعتباره أهم وسيلة من وسائل الدفع بحقوق الإنسان وتطويرها في وسط مجتمع سياسي مغلق. فالاحتجاج هو ممارسة ضغط على السلطة السياسية، لكنه مرتبط بمدى الوعي السائد في المجتمع، تعامل الدولة معه في المراحل التاريخية السابقة تميز بالمنع والقمع من خلال الحرص على أن تقدم مجتمعاً يبدو بدون صراعات اجتماعية، فأى انتفاضة هي مظهر من مظاهر وجود الصراع.

يعالج كل من الفصلين الأول والثاني الجوانب المعرفية والمنهجية لدى عبد الهادي الخواجة. يقدم الفصل الأول المعالم الرئيسية للبيئة السياسية والاجتماعية التي

حاول الخواجة أن يعمل فيها ويثبت من خلال مشاريعه الأطر الاجتماعية لثقافة حقوق الإنسان الشعبية، وذلك عبر استعراض العوامل المؤثرة في تشكيل رؤية الخواجة الحقوقية سواء العوامل المباشرة أو غير المباشرة. كما يقدّم الفصل الأول سردًا مختصرًا لسيرة حقوق الإنسان والتحديات التي واجهتها الحركة الحقوقية والنظر إليها كمحفزات لمشروع الخواجة الحقوقي.

في حين يعالج الفصل الثاني الأطر العامة للفكر الحقوقي عند الخواجة وآليات ترجمته عمليًا من خلال أطر اجتماعية ومؤسسات حقوقية عمل الخواجة على تأسيسها أو دعمها. ويقدم هذا الفصل رؤية عامة حول الأسس المرجعية الحقوقية التي انطلق منها عبد الهادي الخواجة في نشاطه الحقوقي، من خلال انخراطه لوجهات النظر المتعارضة داخل الحقل الحقوقي مثل العالمية (الطبيعي، الكونية) مقابل الخصوصية (الثقافي، النسبي) أو من خلال التجاذب بين أصالة الحقوق أو وضعيتها. فمثل هذه الثنائيات تعتبر بمثابة المعايير التي تؤسس للنشاط الحقوقي رغم خضوع أغلب وجهات النظر تلك لما يعرف بالشرعية الدولية لحقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسائر المعاهدات الحقوقية التي ناهز عددها المائة معاهدة وميثاق حقوقي. ويحلل هذا الفصل منهجية الخواجة في تثبيت رؤيته العالمية لحقوق الإنسان عبر أربع آليات رئيسية اشتغل عليها لأكثر من عشر سنوات.

أما الفصل الثالث فهو عبارة عن دراسة تطبيقية للمفاهيم النظرية التي حملها الخواجة. وسنرى خلال هذا الفصل والذي يليه مدى حضور فكرة ومفهوم الاحتجاج كأساس نظري وعملي في مشروع الخواجة الحقوقي. لذا سيعالج هذا الفصل الممارسة الحقوقية للاحتجاج من خلال رصد مواقف الخواجة في المفاصل الحقوقية الكبرى واستعراض نماذج من النضال الحقوقي في هذا الشأن. أما الفصل الرابع فهو استكمال لتطبيق المباني النظرية ولكن في بعدها المؤسسي حيث يسلط الفصل الرابع الضوء على تجربة إنشاء مركز البحرين لحقوق الإنسان باعتباره المؤسسة الأكثر نضجًا والأكثر حضورًا في مجال حقوق الإنسان في البحرين. وفي

الفصل الخامس حاولت الدراسة تسليط الضوء على أبرز وأهمّ الملفات الحقوقية التي أثارها عبد الهادي الخواجة في السنوات العشر، وهي ملفات اعتبرت ولا تزال من أهمّ وأخطر الملفات الحقوقية والتي من بينها ملف الامتيازات وملف الفقر وملف التعذيب والقضاء.

في الفصل السادس استعرض منهجية الخواجة في ما يعرف بصناعة النشطاء والاستراتيجيات التي اتبعها في هذا الشأن. أما الفصل السابع فقد تم تخصيصه لتتبع أثر الخواجة في صناعة الرأي العام أو المجال العمومي وسعيه لأن تكون المناقشات الحقوقية علنية وجماهيرية.

ختامًا لا تدّعي هذه الدراسة إحاطتها بأغلب التفاصيل الخاصة بمشروع الخواجة الحقوقي، لكنها تحاول فتح نافذة ولو صغيرة لإظهار ذاك المشروع للنظر في آلياته ونتائجه.

الفصل الأول:

عوامل تشكيل الرؤية الحقوقية وتاريخ حركة الحقوق

يحاول هذا الفصل إعطاء لمحات أولية عن العوامل التي قد تكون أثرت بشكل مباشر أو غير مباشر في تشكيل رؤية عبد الهادي الخواجة الحقوقية وتشكيل شخصيته العامة. وهي وإن كانت عوامل عامة إلا أن لها خصوصية في بلورة شخصية عبد الهادي. كما يحاول هذا الفصل تقديم رؤية أولية للنشاط الحقوقي في البحرين وتطوره من البدايات البدائية إلى التنظيم والفاعلية وتأثير الحركات والتنظيمات السياسية في الترويج لحقوق الإنسان. ويخلص هذا الفصل إلى أن التراكم السياسي والمحطات الحقوقية المتعثرة والتوظيف السياسي المحدود لدور حركات حقوق الإنسان قد أثرت بشكل مباشر على عبد الهادي الخواجة، وساهمت لأن يسعى الخواجة لطرح مشروعه الحقوقي المستقل والمطور للإمكانيات والحدود التي وصلت إليها حركة حقوق الإنسان في البحرين. وسوف نتناول هنا أهم وأبرز العوامل التي تأثر بها الخواجة.

التشكيلات الأولى للرؤية الحقوقية

العائلة السياسية

ولد عبد الهادي عبد الله حبيب الخواجة في 5 أبريل 1961، في العاصمة المنامة في كنف عائلة متمكنة ومقتدرة اقتصاديًا وتمتلك رصيّدًا وخزانًا هائلًا من العمل

الوطني. حيث يرجع لقب عائلته الخواجة⁽¹⁾ إلى المكانة التي شغلها جده الأعلى «الخواجة إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن إسماعيل بن تقي» في فترة الاحتلال البرتغالي للبحرين (1523-1602) أما لقب الخواجة فهو لفظ فارسي بمعنى المعلم أو الكاتب أو التاجر أو الشيخ أو السيد، وقد استعمل في العالم الإسلامي كلقب عام، وكان اللقب في استعماله يأتي أحياناً في أول الألقاب.

إذ ينحدر نسب والده الحاج عبد الله الخواجة من خواجة إبراهيم الذي كان نائب ووزير حاكم البحرين الرئيس كمال (جمال) الدين مسعود محمد شاه الذي حكم البحرين في الفترة بين (1577 - 1602)، وقد عُيِّنَ خواجة إبراهيم ككاتب في دار السلطنة في البحرين عام (1596)، كأول بحراني (عربي شيعي من أهل البحرين الأصليين) يُعين من قبل حكام هرمز في تلك الفترة في هذه الوظيفة. فقد حكم ملوك هرمز البحرين ثلاث مرات، وفي المرة الرابعة حين أخذوا البحرين من الجبوريين في منتصف سنة 1521م واستمر حكمهم لها حوالي 80 سنة حين أخذها الصفويون سنة 1602م. وقد اقتضت سياسة البرتغاليين تعيين حاكم هرمزي سني للبحرين، وعليه تم تقليل دور العلماء الشيعة في القضاء. ومن العلماء الذين عرفوا في هذه الحقبة الشيخ حسين بن مفلح الصيرمي (توفي 1526م) والشيخ حسين الغريفي (توفي 1592م). إلا أنه كانت توجد صيغة تفاهم بين الشعب والحكومة الهرمزية وخاصة في نهاية الحكم البرتغالي الهرمزي للجزيرة، فقد تم إعفاء جميع أملاك وأوقاف مسجد الخميس والذي كان يعرف باسم (المشهد ذي المنارتين) في ذلك الوقت من جميع أنواع الضرائب، وقد كان هذا القرار في غاية

(1) كلمة (خواجة) كما هو رسمها في المصادر العربية والفارسية، ينطقها الإيرانيون (خاجه) وهي فارسية، لها في الأصل عدة معانٍ متقاربة، منها: المتقدم في السن، والرئيس، والعزيز، والمعظم، والغني، والحاكم، كما في قاموس (لغات برهان قاطع) الفارسي التركي، ص 171 ومنها كلمة (خوجه) بالتركية بمعنى (أستاذ) وقد تطلق للتكريم (خوجه أفندي) وهي بالعربية العامية في مصر: بمعنى (مدرس) وتستعمل في العامية السورية بحذف الواو (خجه) بمعنى معلمة الأطفال. وكلمة زاده تعني: (من بني) أو (من) آل) وقد تجيء بمعنى (ابن) وهي كثيرة الورد في أسماء العائلات التركية الأصل أو المستتركة.

الأهمية بحيث تمّ نقشه على صخر كبير، يعود تاريخه لعام 1582م⁽¹⁾. من بعدها درج حكام البحرين على تعيين نواب لهم من البحارنة حتى وصول آل خليفة عام 1782. ومن ضمن الأعمال التي تنسب للخواجة إبراهيم بناؤه مسجد الخواجة 1595 الذي مازال قائماً في منطقة المنامة حتى اليوم.

ولعلّ هذا الانفتاح المحدود قد ساهم في إعادة هيكلة النظام الإداري في البحرين وإعادة الاعتبار للقوى المجتمعية فيه. وربما كان تعيين الخواجة إبراهيم في منصب كاتب دار السلطنة في أوال هو خطوة من ضمن عدة خطوات تأسيسية تراكت لاحقاً بعد التخلص من الاحتلال البرتغالي من خلال نشاط نخبة وطنية استفادت من التطورات الإقليمية آنذاك لتحرير البحرين من الاحتلال البرتغالي والوصول لنواة حكم محلي.

وتشير بعض المصادر التاريخية⁽²⁾ إلى وجود علاقة صداقة قوية جمعت بين الخواجة إبراهيم مع شاعر البحرين آنذاك أبو البحر جعفر الخطي بحكم قربهم من نظام الحكم في الفترة التي تلت تحرير البحرين من الاحتلال البرتغالي سنة 1602. ويبدو أنّ الوزير محمود بن نور الدين بن شرف الدين والي البحرين من قبل الدولة البرتغالية الملقب بالركن المعظم، كان قريباً من تلك النخبة الوطنية والدينية حيث نجد له مدحاً من قبل أبو البحر جعفر الخطي في سنة 1593 يقول فيه هذه الأبيات:

ماذا يفيدك عن سؤال الأربع وهي التي إن خوطبت لا تسمع

(1) في سنة 1529 م قام الملك الهرمز توران شاه محمد شاه، ابن مظفر الدين مهار توران شاه، بتعيين حاكم قدير على البحرين وهو جلال الدين مراد محمود شاه والذي حكمها من سنة 1529م وحتى مقتله سنة 1577م. أسس جلال الدين أسرة حاكمة في البحرين باسم أسرة «برانغار» أي السواحلي، وحكم من بعده ابنه الأول كمال «جمال» الدين محمود مسعود شاه حتى مقتله سنة 1602 م ومن ثم ابنه الثاني أمير يوسف شاه حتى مقتله في معركة ضد المحاولة الأخيرة للبرتغاليين لاستعادة البحرين سنة 1605م أنظر: علي أكبر بوشهري: غزو العثمانيين للبحرين، صحيفة الوسط البحرينية - العدد 36 - السبت 12 أكتوبر 2002م

(2) أعيان الشيعة، ج2، ص 213.

لُذ بالوزير ابن الوزير فإنما تأوي إلى الكنف الأغرّ الأرفع
حييت يا كسرى الملوك تحية تربى على كسرى القديم وتُبَّعُ

ولا تحدثنا المصادر التاريخية كثيرًا عن تاريخ الخواجة إبراهيم لولا ما أورده صديقه المقرَّب أبو البحر جعفر الخطي. وأنه كان حيًّا حتى 1614. وينقل صاحب أعيان الشيعة أنَّ العلاقة بين الشيخ جعفر الخطي وبين الخواجة إبراهيم بن محمد وبين الشريف ناصر العلوي الموسوي بلغت من الألفة والصحة والأنس والخلطة ما حمّله «الخطي» على مدحهما وشكر صنيعهما فقال سنة 1022 هجري:

لي أن تحاماني أخ وحميم جاءت بهذا من قريش ججاج
جاءت بهذا من قريش ججاج وهما فتى فتیان هاشم ناصر
وهما فتى فتیان هاشم ناصر لا مورد الآمال في كنفيهما
لا مورد الآمال في كنفيهما ان امرئ ساواهما بسواهما
ان امرئ ساواهما بسواهما هذا يلزمني نداه كأنه
هذا يلزمني نداه كأنه وجميل ذلك لا يزايلني فلي
وجميل ذلك لا يزايلني فلي يا خير من لهج الأنام بذكره
يا خير من لهج الأنام بذكره حتى رأيت العرب تحسدها به
حتى رأيت العرب تحسدها به وأما مرفوع السقائف مثلما اعلولى
وأما مرفوع السقائف مثلما اعلولى ناء يشق على المطي بلاغه
ناء يشق على المطي بلاغه تستفرغ الجهد الركائب نحوه
تستفرغ الجهد الركائب نحوه لاكافيهنهما بكل قصيدة
لاكافيهنهما بكل قصيدة يتهلل الحرّ الكريم بمثلها
يتهلل الحرّ الكريم بمثلها

وقال يخاطبه ويشكو إخوانه:

وصفو سريرتي ووفاء عهدي
تمائم يعيد ندى ويبيدي
تحاماني السورى و له مردي
لعارفة أوملها ورفد
إلى عدوى وأبعد عن تعدى
جزوا شراً بما صنعوه عندي
على ودي لهم بقلى وصد
من الكلم التي ييقين بعدي
نسجت لهم بها حلقات سرد
وقتهم بأس خطي وهندي
لهم ومحضتهم اعلاق ودوي
زووني بين أحشاء وكبد
وإني إن حزرت حزرت جلدي
أهون بالشكاية بعض وجدي
ثناء مبرز في النظم فرد

لإبراهيم خالصتي وودّي
فتى ما زال مذ نيطت عليه
أغر عليه متكلي إذا ما
وما ألبسته حلل امتداحي
أبراهيم يا أدنى البرايا
شكوت إليك إخوان الليالي
أبوا ألا مجانبتي ورميي
أكان جزاء ما سيرت فيهم
برود ثنا مضاعفة كأني
متى ما أفرغت يوما عليهم
ولو أنصفت حين بذلت نصحي
وكابدت الذي كابدت فيهم
فلولا أن يقولوا جن هذا
لما أغضيت عن أحد و إني
فيا بن محمد بن تقي اسمع

وفق زمن هذه القصيدة عاصر الخواجة إبراهيم علماء أجلاء مثل الشيخ داوود بن أبي شافيز والسيد ماجد الصادقي وأبي البحر الشيخ جعفر الخطي، حيث كانت البحرين في ذلك العصر واحة لقوافل العلماء ومجمعاً لهم. في فترة مملكة هرمز في عصر حكم البرتغاليين للبلاد كان شيخ الإسلام في ذلك العصر (أي قاضي القضاة).

أما والد عبد الهادي الخواجة فهو الحاج عبد الله الخواجة، ابتداء حياته عصامياً وبدأ حياته ككاتب في فريضة المنامة، ثم ترك العمل وانطلق إلى العمل الحرّ

والتجارة، وتميَّز بإصراره على التحصيل العلمي بجانب التجارة، ودرس في مدرسة العجم ثم انتقل إلى المدرسة الجعفرية وبعدها فتح دكاناً لبيع لوازم صيد الأسماك وتاجر في العقار، واشتهر بذكائه وقدرة تواصله مع مختلف الأعمار والأجيال إلى جانب قول كلمة الحق والصدق والتي أخذها عنه أولاده وبناته. عرف الحاج عبد الله بحكمته في حلِّ الأمور حيث يلجأ إليه المتخاصمون من الأسرة والمنطقة. كما عُرف عنه التزامه بحقوق المرأة في فترة لم تكن العادات والتقاليد الاجتماعية تقلل من شأن المرأة وحققها في التعليم والعمل فأصرَّ الحاج عبد الله على تعليم زوجته ومن ثم بناته.

أمضى عبد الهادي الخواجة طفولته في الستينيات وبداية السبعينيات في بيئة تتكثف فيها وتتداخل العقائد الدينية بالعادات المجتمعية وبالشعائر الدينية والرفض السياسي، ثم جمع إلى ذلك منذ منتصف السبعينيات وحتى نهاية الثمانينيات انتمائه إلى الحركة الإسلامية التي أعادت قراءة الدين والتاريخ وإيجاد النخب باتجاه إصلاح الأوضاع المجتمعية والثقافية والسياسية. تلى ذلك عشرون عاماً من التفرُّغ للعمل في مجال حقوق الإنسان، بما يتضمن ذلك من عمل ميداني وإقليمي ودولي، وبما يتضمن من تأصيل وتنظير وتدريب يتعلق بنشر مفاهيم حقوق الإنسان ضمن مفهوم نضالي يسعى لتحقيق العدالة والإصلاح الاجتماعي. كانت عملية ربط الماضي بالحاضر، وربط المعتقدات الدينية بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، وربط العواطف والمشاعر بالمواقف واستراتيجيات التحرك للتغيير والإصلاح، من ضمن المهام الصعبة التي أخذها على عاتقه عبد الهادي الخواجة. لكن ذلك ليس نهاية الحكاية فخلف كل ذلك يقع الانشغال الكلي بقضية المحرومين والضحايا ومسألة إعادة الاعتبار للإنسان البحريني وانتشاله من واقع الانتهاكات المستمرة طوال عقود.

ومن الطبيعي إذن أن تحتاج هذه القضايا لرافعات متعددة في أشكالها إلا أنها تجتمع في مجال واحد هو الانتقال من الاستبداد إلى الحرية والعدالة والإنصاف والتمكين. فلن تكون شعائر عاشوراء ذات الطابع المذهبي الخاص عائقاً أمام

تشكيل رؤية حقوقية لمعالم وأهداف ثورة الإمام الحسين، كما لن يكون انعدام الأطر المؤسسية والتنظيمات الحقوقية سبباً لأن يبقى مجال حقوق الإنسان في البحرين محصوراً على النخب الحقوقية والتوظيف السياسي أياً كانت أطرافه، وقبل ذلك فالمطلوب هو تدشين رؤية جديدة لحقوق الإنسان تتداخل فيها عناصر النخبة والجماهير وتستلهم المرجعيات الدولية لمقاومة ما يعارضها من مرجعيات محلية، فالانتصار للإنسان لا يعني سوى إعادة الاعتبار لحقه الأصيل في الاحتجاج والنظر لمفهوم الحق كأصل قبل القانون.

المدينة المناضلة

كان من الطبيعي أن تؤثر بيئة مدينة المنامة على تكوين شخصية عبد الهادي الخواجة وأن يتأثر بإرهاصاتنا السياسية والفكرية المتنوعة والضاربة بعمقها السياسي والعمل الوطني. فقد كانت هذه المدينة فتية في العمل الوطني وتحضن أغلب رجالات العمل الوطني والتنظيمات السياسية والفكرية التي كانت تنتشر سريعاً في أغلب المدن العربية في ذلك الوقت. كان تسارع الأحداث السياسية وتراكمات العمل الوطني سبباً لأن تشن السلطات الأمنية حملات تصفية وتشويه لتاريخ العاصمة المتنامي، وتحاول إفراغها من مخزونها السياسي والوطني، فعملت السلطات بمعاونة الإدارة البريطانية على محاصرة عمل هيئة الاتحاد الوطني واعتقال زعمائها الوطنيين وعقد محاكمات صورية لهم في منطقة البديع البعيدة عن العاصمة ومقر الحلفاء من القبائل، والحكم عليهم بالنفي في 1956 وشن حملات قمعية لم يسلم منها بيت في البحرين طويلاً وعرضاً شرقاً وغرباً⁽¹⁾. كما عملت بجد قل نظيره على تفرغ ذاكرة هذه المدينة التاريخية وتحويلها من ذاكرة وطنية مشتركة لذاكرة ميتة وباهتة سواء في عمرانها أو في سكانها.

سرعان ما أعادت مدينة المنامة عصبها السياسي وخرجت في أقوى انتفاضة شبابية في 1965 قادها طلاب المدرسة الثانوية الوحيدة في العاصمة تضامناً واحتجاجاً على

(1) عبدالرحمن الباكر، من البحرين إلى المنفى، دار الكنوز الأدبية، بيروت، 2003.

فصل شركة النفط «بابكو» العديد من العمال وفي أثناء مواجهة انتفاضة 1965 ظهر الوجه القمعي الواسع للنظام وإقدامه السريع على انتهاك كافة الأعراف والأطر السياسية والحقوقية وكان الأهالي يضمدون جراح الشباب ويستخرجون طلاقات الرصاص من الأجساد الطرية في داخل البيوت. جاءت نكسة حزيران 1967 لتزيد حزنًا على حزن العاصمة المنامة وتحفر في ذاكرتها مفصلاً جديداً من مفاصل تاريخها النضالي والسياسي وفي الوقت نفسه تضيف طيفا جديداً على أطياف العمل السياسي.

التنوع السياسي الجديد أفرز صراعاً اجتماعياً حاداً وانقساماً سياسياً لا يقل حدة عن الانقسام الاجتماعي، وربما تولدت بعض الاتجاهات الأحادية بحكم تدخل النظام السياسي لمنع أيّ تلاقٍ ثقافي أو تنمية سياسية تصوغ العلاقات التفاعلية بين القوى والاتجاهات السياسية صياغة تعددية، فكان النظام يلجأً للتشطير العمودي القائم على التمييز الطائفي والقبائلي تارة، وطوراً يمارس سياسة الحظوة وتقريب اتجاهات معينة أو إغفالها لفترة ريثما ينتهي من مواجهة تيارات وتوجهات أخرى. رغم ذلك كله فإن القضايا الأساسية كانت واحدة وكانت الهوية الوطنية مع اشتداد حالات التصادم الفكري تقوي نفسها وترسخ وجودها كشرط تاريخي لتحقيق الديمقراطية⁽¹⁾ والانتقال من أنظمة سياسية قامعة وفالته، لأنظمة تحترم حقوق مواطنيها وتنتظر إليهم كمواطنين لا كرعايا. وسط هذه الأجواء والأطياف والحراك المتصاعد وجد عبد الهادي الخواجة نفسه مندمجاً مع رؤية خاصة للعمل السياسي ممزوجة بلون إسلامي يتلاءم وطبيعة المجتمع البحريني، رؤية تقوم على مبدأ طالما سيعمل عليه الخواجة لاحقاً وهو مبدأ المجاهرة بالاحتجاج والمدافعة لتحقيق المطالب.

(1) Dankwart Rustow, «Transitions to democracy: Toward a dynamic model, Comparative Politics, Vol. 2, No.3 (April 1970), pp. 337363-

تراكم الإرث الحقوقي

في نهاية ستينات القرن الماضي بدأ التيار الإسلامي بالظهور والتشكّل عبر تيارين عريضين هما تيار حزب الدعوة وتيار الحركة الرسالية. التيار الأول اتخذ من القرى الأرياف مناطق انطلاق ونفوذ له، في حين ركّز التيار الثاني جُلّ اعتماده على مدينة المنامة في التأسيس والتشكيل والحركة. وطبيعي أن يكون في تلك فترة تداخل واسع بين القرى والمدينة بحكم الجغرافيا الصغيرة والديمغرافيا المتجانسة من جهة، وبحكم التطور المادي الذي طرأ على المجتمع البحريني وما أتاحه نزوح العديد من أهالي المدينة العاصمة للمناطق الريفية دون قطع العلاقات القرابية والتواصلية مع المدينة العاصمة، وهو ما وفّر للتيار الإسلامي بشقيه مساحة كبيرة للعمل والتجنيد. شهد النصف الأول من سبعينات القرن الماضي (بُعيد الاستقلال) معارك سياسية ذات صبغة دستورية. فبعد مرحلة المجلس التأسيسي 1973، الذي قوطع من قبل القوى السياسية، بسبب (تعيين) الحكم مجموعة نصف عدد المجلس التأسيسي بدلاً من انتخاب الكل لوضع مسودة أول دستور للبلاد، تبعثها مباشرة مرحلة انتخابات المجلس الوطني 1974، الأمر الذي كان من شأنه أن يحرك القوى السياسية والمجتمعية لمجابهة التكتيك السليم لخوض تلك الانتخابات من عدمه. انقسمت القوى الوطنية حول هذا الأمر المستجد، فالجبهة الشعبية في البحرين ارتأت استمرارية المقاطعة بعلّة سريان الأحكام العرفية وعدم جدية النظام في التحول الديمقراطي، أما جبهة التحرير البحرانية، بجانب الشخصيات الوطنية المستقلة، فقد رست على مبدأ المشاركة الإيجابية رغم تحفظاتها على الوضع والسياسات القائمة. تشكلت وبمبادرة من جبهة التحرير «جتوب» مجموعة من ستة من المواطنين التقدميين (خليط من أعضاء الجبهة وأنصارها من الأصدقاء) عُرفت باسم «كتلة الشعب» واستطاعت الفوز بثمانية من أعضائها الإثني عشر إلى قبة المجلس الوطني.

مما يؤسف له أنّ التجربة قد وُئدت بسبب قصر النظر السياسي للحكم من جهة وجشع الطبقة الحاكمة وبطانتها من جهة أخرى، على إثر الارتفاع الكبير في أسعار

النفط. تمّ حل البرلمان وتعليق الدستور في صيف (أغسطس) عام 1975. ودارت دوامة القمع والتنكيل: قُتل من قتل، أُعتقل من اعتقل ونُفي من نفي.

من زاوية تحقيب العمل السياسي والحقوقي فإنّ الانتماء السياسي المبكر لعبد الهادي الخواجة ألقه فعليا بالجيل الرابع من أجيال عمر العمل السياسي في البحرين. وجد أفراد هذا الجيل ومن ضمنهم الخواجة، أنفسهم أمام تركة وموروث هائل من الرؤى والأفكار السياسية لكنها مطبوعة بختم الايدلوجيا والبرامج الحزبية الصارمة والجاهزة في الكثير منها نظراً لارتباط كتابها وناشرها بالأحزاب العالمية والعربية المهينة فترة الخمسينات والستينات. نتيجة لذلك خلت تلك الأطر التنظيمية والبرامج السياسية من محددات حقوق الإنسان كإطار مستقل، ربما لأن حركة حقوق الإنسان في العالم العربي لم تتبلور بعد، إلا في أشكال بدائية تتخذ من مرجعية الأعراف سنناً وذراعاً فرعية لأذرعها السياسية الممثلة في اتحادات ونقابات العمال واتحادات الطلبة والحلقات والخلايا الحزبية.

لقد كان بإمكان أفراد الجيل الصاعد آنذاك أن يعمّق صلته الفكرية بالأطر السياسية العامة النافذة وقتها دون أن يحصر نفسه في توجهات عقائدية أحادية، وأن يستلهم مفردات حقوق الإنسان المنجزة في ميثاق الأمم المتحدة أو في المرجعيات الفلسفية القديمة مثل الإعلان الأمريكي 1767 وإعلان الثورة الفرنسية، وكتابات فلاسفة عصر التنوير أمثال فولتير ولوك ورسو، فإلى جانب حركات اليسار التقليدية واليسار الجديد كانت حركة أيار 1967 الطلابية وحركة الحقوق المدنية الذي قادها مارتن لوثر كنج في أمريكا وكانت برامج حقوق الإنسان تصدح في أوروبا بكل جغرافيتها. إلا أن الايديولوجيات الحزبية سمحت لمفردات التحرر الوطني والكفاح المسلح بالسيطرة على خطاب الحركات السياسية واعتبرت تلك المفاهيم أساساً ومرجعية لا يمكن تجاوزها بمفاهيم الديمقراطية والحريات العامة بل أنه يمكن التضحية بالديمقراطية لصالح المركزية الحزبية والانضباط العقائدي.

وسط هذا التراكم جاءت الثورة الإيرانية سنة 1979 لتزيد من حدة المفارقات ولترسخ العديد من الممارسات المعيقة لبناء حركة حقوقية مستقلة. فبالرغم من

الاتفاق على تأييد الثورة الصاعدة من قبل كافة التيارات السياسية إلا أن هذا الاجماع لم ينعكس على قضايا البحرين إلا بعد أن تشتت الإجماع وتعددت الرؤى اتجاه الثورة في منتصف ثمانينات القرن الماضي.

لم يجد البحرينيون فرصة لاختبار فاعلية قانون أمن الدولة الذي حلّ بسببه المجلس الوطني وعلّق النظام العمل بالدستور العقدي إلا بعد العام 1979، حيث عملت أجهزة أمن الدولة المختلفة على ملاحقة ومطاردة كل من يحمل فكراً معارضاً أو يتعاطف مع المعارضين. كان النظام يتحرك من موقع قوة في بطشه وعنفه واستبداده ما دام العالم مشغولاً بالحرب الدائرة ومتخوفاً مما قد تفرزه الثورة الإيرانية من تداعيات. فارتفع عدد المعتقلين السياسيين لأول مرة لأكثر من ألف معتقل وشهدت أقبية السجون كل أنواع التعذيب والتفني في تشويه الأجساد لنزع اعترافات كاذبة، وتمددت فترات الاحتجاز التعسفي لفترات تفوق المدة التي يحددها قانون أمن الدولة نفسه وهي ثلاث سنوات. وفي حالات كثيرة كانت المحاكمات غائبة وإن وجدت تكون سرية وتصدر أحكاماً قاسية أشبه ما تكون بأحكام عسكرية.

لقد اعتقدت التيارات السياسية بقدرتها على مواجهة آلة القمع واستبدادية النظام بمفردها وبقوة عقيدتها السياسية أياً كان غطاءها الخارجي. وكان من الراجح أن تكون الأطراف أو الجماعات غير المنطوية تحت عباءة الحزب أو مؤيدة لبرنامجه عبارة عن كتلة هامشية يمكن إلحاقها بالنظام أو اعتبارها حلقة من ضمن الحلقات التي يسهل التنازل عنها أو عدم الاكتراث لها. فقد اعتمدت جلّ حركات الاحتجاج ومعارضة أنظمة الاستبداد المهيمنة على خطابات كليانية يسارية وإسلامية وقومية لم تقدر على اقتراح أمثلة لتطوير مجتمعاتها تبني على جرّ الأنظمة إلى ساحة الصراع الأساسية وهي ساحة الحريات. أما حقوق الإنسان فقد كانت بالنسبة إلى حركات المعارضة أداة تستعملها بشكل غير منهجي وغير منظم وبالأخص عند اعتقال مناضليها أو تعذيبهم أو محاكمتهم.

لا يمنع ما تقدم من تلمّس مبادرات حقوقية أولية تأسست على خلفية قضايا

محدودة كما في مبادرة لجنة الدفاع عن المعتقلين السياسيين في البحرين 1982 التي ساهم الخواجة في تأسيسها مع رواد الحركة الحقوقية في البحرين مثل عبد النبي العسكري وهاني الريس ومحمد المرابطي. أو نتيجة لاستهداف النظام مجموعة سياسية محددة هي الجبهة الإسلامية (التيار الرسالي) على خلفية اتهام السلطة في البحرين 73 مواطناً بالتخطيط لانقلاب سياسي / عسكري بمساعدة إيران ودعمها، وقد شغلت هذه القضية الرأي العام المحلي والعالمي لكونها الرواية الأولى المقدمة من قبل النظام الدالة على اكتشاف تنظيم سياسي سري يعمل على قلب نظام الحكم. فقد نشط التيار الرسالي في الدفاع عن الأفراد المنتمين إليه وجعل قضيتهم في مقدمة القضايا السياسية والحقوقية خصوصاً وأن الأحكام التي صدرت في حق ال 73 كانت قاسية جداً وتتراوح ما بين 20 و15 سنة فضلاً عن تعرضهم لأشنع أنواع التعذيب والإهانة وتعرض بعضهم للموت بسبب التعذيب الوحشي، بالإضافة لذلك فقد قام النظام بحملة تهجير محدودة طالت البحرينيين الشيعة المنحدرين من أصول إيرانية بحجة التخابر مع النظام الثوري في إيران وهو إجراء اتخذه نظام صدام حسين أيضاً في وقت مبكر من قيام الحرب العراقية - الإيرانية (1980-1988)

رغم ما يمكن إسناده من مسؤولية الحركات السياسية عن تراجع وضعف الحركة الحقوقية لفترة السبعينات والثمانينات وتوثيقها بما يتلاءم والفضائح التي حدثت فيها، فمن المهم إضافة سببين أساسيين أسهما في تراجع وضعف الحركة الحقوقية في البحرين والمنطقة عموماً وهما:

السبب الأول يتعلق بغياب الاهتمام الخارجي وبالأخص اهتمام المنظمات الغربية بما يجري في دول منطقة الخليج العربي اعتماداً على الرؤية المبسطة لهذه المجتمعات، واعتبارها مجتمعات تقليدية مستقرة وهادئة وإن أوضاع حقوق الإنسان فيها محترمة بفعل الاستقرار السياسي والاقتصادي. فكان هناك جدار صلب من الصمت والتعمية على أوضاع هذه المجتمعات ولعلّه من المناسب الإشارة هنا إلى أن أول بيان صدر عن منظمة العفو الدولية بخصوص البحرين

كان في العام 1973 إثر اعتقال السلطات الأمنية سبيكة النجار لتصدرها نشاط العريضة النسوية المطالبة بتضمين حقوق المرأة البحرينية السياسية في نصوص دستور 1973 ومواد قانون الانتخاب.

السبب الثاني يعود إلى ضعف الحركة الحقوقية العربية عمومًا وفي البحرين على وجه الخصوص وافتقادها للأطر الاجتماعية والمؤسسية، بل وحتى النظرية التي تمكن العاملين في مجال حقوق الإنسان من تأدية عملهم وثقتهم بنتائج ما يقومون به. نتيجة لذلك، ظلت قضايا عقد السبعينات والثمانينات رهينة الذاكرة الشفوية ولم يتم العمل على توثيق الانتهاكات السائدة في حقّ المواطنين. وبلغت شعرة كانت قضايا حقوق الإنسان ملفوفة بخرق الظلام الخارجي وخرق الظلام المحلي في حين كانت المبادرات الفردية يتيمة تجوب عواصم العالم بحثًا عن نوافذ الحرية.

يضاف إلى ذلك ما يذهب إليه عبد النبي العكري من صرامة قوانين المنظمات الحقوقية آنذاك وبالأخصّ منظمات الأمم المتحدة في تسجيل المنظمات الحقوقية حيث كانت تشترط لقبول أي منظمة أن تكون مسجلة في البلد المختصة فيه وهو ما كان يُعد من المحرّمات والتهم الكبرى في البحرين ولا يزال كذلك أيضًا⁽¹⁾. لذا كان النشاط الحقوقيين قلة ويعملون بطريقة سرّية بل مفرطة في السريّة، أما

(1) ويبدو أن الحاجة دعت إلى استمرار المجتمع الدولي لتعزيز مجالات حقوق الإنسان وتجاوز الانتقادات حول الإعلان العالمي فقد صدر كل من (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) و(العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) وقد بدأ نفاذهما عام 1976 ويضمن الأول منهما الحقوق المدنية والسياسية والحرية الدينية والاجتماعات السلمية وحرية التنقل ويمنع المعاملة غير الإنسانية والتوقيف والاعتقال التعسفي ويؤكد الحقّ في الحياة وفي محاكمة عادلة وينص على حماية مختلف الأقليات أما الثاني فيشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحقّ العمل والتعليم والعناية الطبية وما يرافق ذلك من فوائد اقتصادية. كما إن هناك أيضا البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبدأ نفاذه عالم 1976 وتتعهد الدول المنظمة إلى البروتوكول بتأمين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان من القيام على وفق أحكام هذا العهد بتسلم ونظر الرسائل المقدمة من الأفراد الذين يدعون أنهم ضحايا أي انتهاك لأي حق من الحقوق المقررة في العهد والبروتوكول الاختياري الذي يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام الذي اعتمده الجمعية العامة وبدأ نفاذه عام 1991. فضلًا عن كثير من الصكوك الدولية في شتى المجالات.

من هم في الخارج فكانوا ينطوون تحت عباءة منظمات مقبولة للاستفادة من المشاركة في المؤتمرات أو الأنشطة الحقوقية الأخرى⁽¹⁾.

أيًا تكن أسباب تراجع حركة حقوق الإنسان آنذاك فقد وجد أفراد جيل الخواجة أنفسهم أمام مفارقات عديدة أنتجها الواقع السياسي المتقلب، فما بين الدعوة والمجاهرة بالهوية الوطنية والمشروع السياسي الكبير وما يتطلبه الانتظام الحزبي من استحقاقات خاصة، كانت قيمة الإنسان البحريني تضيع وسط قمع النظام وشراسة أدواته، أو يتحول الإنسان من قيمة مستقلة لقيمة تابعة للتنظيم والجماعة السياسية أو الجماعات الفئوية.

عملية تجاوز هذا الواقع المضطرب وإعادة موضعه وصهره بما يتوافق ومتغيرات الوضع الإقليمي والعالمي والعمل على بناء حركة حقوقية واضحة المعالم، تمتلك بوصلة قادرة على تحديد اتجاهات دوامات السياسة العاتية المنبعثة من الحكومات وأحياناً بنفس الدرجة من القوى والتيارات السياسية المعارضة، لا شك أنها ستكون أصعب عملية تحتاجها البحرين. وهي عملية تحتاج دوماً لخبرات طويلة ومركزة من العمل والتلاقي. لكنها في الأساس تتطلب جيلاً أكثر تحرراً من الخطاب السياسي التقليدي السائد لعدة عقود، وأكثر إدراكاً للحاجة الجذرية للتغيير، وأكثر استعداداً للتخلي بنظرة نقدية تستمد مرجعيتها من مبادئ حقوق الإنسان المعترف بها عالمياً بصرف النظر عن أية خلفية سياسية خاصة... فالتبشير بحقوق الإنسان لم يكن يكفي بذاته لبناء حركة لحقوق الإنسان، إن ذلك كان يحتاج مفردات خطاب حركي ومفاهيمي جديد، يكون قادراً على وضع التخوم الهيكلية بين الحركة الوليدة والحركات السياسية الأخرى، وبين خطابها والخطاب السياسي للحكومات وأيضاً لقوى المعارضة العربية التي بدأت في توظيف مفردات خطاب الديمقراطية وحقوق الإنسان في معركتها من أجل الحصول على موقع قدم على الخريطة السياسية والحكم⁽²⁾.

(1) مقابلة شخصية للكاتب مع عبد النبي العكري بتاريخ 18 مايو 2013 (الشاحورة - البحرين).

(2) عبد الحسين شعبان مقدمة كتاب المنصف المرزوقي.

فتح قوس الحقوق

انبثقت مشاريع حقوق الإنسان في منطقة الخليج من حضان العمل السياسي الذي كان طاغيا طوال الثمانينات فقد تمّ تأسيس الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان، تلتها لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في البحرين 1982 وسجلت في الدمارك والتي انبثقت عن لجنة أهالي المعتقلين في البحرين المشكّلة في 1981 والمنظمة البحرينية لحقوق الإنسان 1992 واللجنة الدولية لحقوق الإنسان في الخليج والجزيرة العربية والتي كان لها نشاط في أوروبا وأمريكا وكان لها العديد من الإصدارات والأنشطة الفعّالة.

وتعتبر لجنة أهالي المعتقلين السياسيين المؤسسة في بيروت النواة الأولى لتنظيم حركة حقوق الإنسان في البحرين، فعلى إثر تشكيل لجنة التنسيق بين الجبهة الشعبية وجبهة التحرير البحرانية تم دمج لجنتي الدفاع عن حقوق الإنسان (جبهة التحرير الوطني البحرانية) والحريات العامة التابعة (الجبهة الشعبية في البحرين) وتوحيد أنشطتهما في مختلف المجالات، وخصوصا العمالية والحقوقية، تمّ الإعلان عن لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في البحرين في العام 1982 بعد الغزو الإسرائيلي للبنان⁽¹⁾ وسجلت رسمياً في الدمارك. وقد حملت اللجنة ملف الدفاع عن حقوق الإنسان إلى جنيف واستطاعت الحصول على عضوية في الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان في العام 1984 كما استطاعت اللجنة الحصول على مقعد للمشاركة في أعمال المؤتمر العالمي الأول لحقوق الإنسان في فينا سنة 1993 بمعاونة الدكتور غانم النجار الذي كان عضواً في منظمة العفو الدولية⁽²⁾. كانت قضية أحمد الشملان هي القضية الأبرز لطرح ملف حقوق الإنسان في البحرين، حيث أنّ آليات العمل الحقوقي منذ تشكيل اللجنة في 1982 كانت منحصرة في مراسلة المقررين الخاصين

(1) يشار هنا إلى أسبقية كل من بدر ملك في قبرص، وعبد الجليل النعيمي ويعقوب جناحي وعبد النبي العكري ومحمد المرابطي وهاني الريس في هذا النشاط الحقوقي المبكر لحركة حقوق الإنسان ويمكن اعتبارهم بمثابة الجيل المؤسس لحركة حقوق الإنسان في البحرين.

(2) نشطت اللجنة في التواصل مع منظمات الأمم المتحدة منذ 1991 وكانت قبل ذلك تستعين بالمنظمات الحقوقية العربية مثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان والرابطة التونسية من أجل التعاون وإثارة قضية الحقوق الإنسانية في البحرين.

في الأمم المتحدة وجمع المعلومات من خلال الأشخاص المسافرين من البحرين للخارج وبالأخص المحامين والمقتردين ماليًا والطلاب.

أما إنتاج اللجنة وغيرها فكان مقتصرًا على كتابة رسائل إنقاذ الأشخاص من التعذيب والمحاكمات وقانون أمن الدولة ومعالجات للانتهاكات السائدة في المعتقلات، وبحكم سرية العمل وصعوبة التواصل بين الداخل والخارج⁽¹⁾ لم يكن بمقدور النشطاء التأسيس الفعّال لحركة حقوقية مستقلة ونشطة. مع ذلك فإنّ نشاط اللجنة استفاد كثيرًا من تعاليم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان وبالأخص مبدأ «لا عداوة في حقوق الإنسان» حيث مكّنهم هذا المبدأ من التواصل مع الغرب الأوروبي ومع المنظمات الدولية التي كان ينظر إليها حزبياً على أنها أدوات لخدمة المصالح الغربية في المنطقة.

الولادة الحقيقية التي يمكن رصدها لحركة حقوق الإنسان في البحرين جاءت عقب الانتهاء من حرب الخليج الثانية والتداعيات السياسية التي لحقت عملية تحرير الكويت من الاحتلال العراقي، فقد سلطت الحرب الأضواء على البنية الاجتماعية والسياسية لدول الخليج العربي وكشفت جبل الجليد المتخفي خلف النفط من أنظمة قمعية وسلطوية وتفتقد لأبسط معايير حقوق الإنسان. كان هذا الغطاء الإعلامي مهمًا جدًا لتحفيز الجماعات السياسية على مراجعة برامجها السياسية وخطواتها في بناء المجتمع الجديد بعد الحرب⁽²⁾.

في الوقت نفسه أثمرت جهود الكويتيين في توثيق ورصد ممارسات النظام العراقي أثناء احتلاله للكويت في تنشيط الحراك الحقوقي في المنطقة وتأسيسه مجددًا على أرضية حقوقية مستقلة عن الأرضية السياسية الحزبية⁽³⁾. وفي هذا الصدد

(1) مقابلة شخصية مع عبد النبي العكري (سبق الإشارة إليها).

(2) عباس المرشد، التيارات اليسارية في البحرين، منشور في صحيفة الوقت.

(3) كان الوفد الحقوقي البحريني كان ضمن الوفد الحقوقي الخليجي برئاسة أحمد الخطيب، والذي زار البرلمان الأوروبي في نوفمبر 1990 لتسليط الضوء على واقع حقوق الإنسان في الخليج وفي الكويت على وجه الخصوص.

كان نشاط الجماعات العراقية في مجال حقوق الإنسان ومحاولتهم الواسعة في تعرية نظام صدام حسين عاملاً ملهماً من ضمن العوامل الأخرى والمؤثرة في ولادة الحركة الحقوقية في البحرين ودول الخليج العربي. ومنذ 1993 بدأ الوفد الحقوقي البحريني المشترك، يشارك بانتظام في اجتماعات هيئة حقوق الإنسان في الربيع واللجنة الفرعية لحقوق الإنسان في الصيف من كل عام في جنيف، ويحضر أهم المؤتمرات الدولية لحقوق الإنسان وفعاليتها، مدشناً بذلك زيارات منتظمة للبرلمان الأوروبي وبرلمانات فرنسا وبريطانيا واسكندنافيا⁽¹⁾.

تصاعد نشاط حركة حقوق الإنسان البحرينية بشكل أكبر في سنوات الانتفاضة الدستورية (1994-2000)، وبرز جيل جديد من أجيال حقوق الإنسان في البحرين مهتم بقضايا الحريات العامة والحريات السياسية والمطالبة بالديمقراطية والإعلان الفعلي عن تجاوز مرحلة الجيل الأول القائمة على المناشدات والتقارير العاجلة⁽²⁾.

كان العمل العلني والسلمي في الانتفاضة الدستورية والعرائض الشعبية دعامة العمل الحقوقي الجديد، كما أسهمت تقنيات التواصل الجديدة مثل الفاكس والانترنت في زيادة عملية الرصد والمتابعة والتواصل بين الداخل والخارج، مما مكّن نشطاء حقوق الإنسان من سهولة الحصول على المعلومات الدقيقة وتوثيقها ومتابعتها مع المنظمات الحقوقية المختصة.

حملت مرحلة التسعينات معها بناءً سياسياً وحقوقياً متميزاً عن المراحل السابقة في هذه المرحلة أخذ العمل الحقوقي في الخليج مساراً مستقلاً عن العمل السياسي

(1) عبد النبي العكري: مسيرة حقوق الإنسان في منطقة الخليج محاضرة ألقيت في منتدى الثلاثاء الثقافي بالقطيف مساء الثلاثاء 19 ذي الحجة 1424هـ الموافق 10 فبراير 2004م.

(2) الجيل الأول يتمثل بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948 الفردية البعد، ثم الجيل الثاني المتمثل بالجهود الدولية السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية التي شملت حقوق فردية مطعمة بحقوق جماعية واجتماعية مثل إعلانات حقوق المرأة وحقوق الطفل وحقوق السكان الأصليين، ثم مع التسعينات تدخل حقوق الإنسان الجيل الثالث من حيث التركيز على حقوق مثل التنمية والحق في البيئة النظيفة والأمر يحتاج أكثر الى أجيال رابعة وخامسة تعزز الحقوق الجماعية وبشكل متوازن مع الحقوق الفردية.

وخاصة في التعاطي مع انتهاكات حقوق الإنسان ورصدها وكذلك عبر إصدار أدبيات متخصصة في هذا المجال وتقارير سنوية توثق جميع الأنشطة الحقوقية، كما تمّ تقوية العلاقات مع المنظمات الحقوقية الدولية والتعاون معها وعلى رأسها هيئات الأمم المتحدة ومنظمة العفو الدولية وهيومان رايتس واتش والاتحاد الأوروبي وغيرها، وساهمت اللجان الحقوقية وعبر التنسيق بينها في كشف أوضاع حقوق الإنسان في المنطقة والدفع باتجاه التوقيع على أبرز المواثيق الدولية في هذا المجال.

وقد جسّد تعاون هذه اللجان مجتمعة وحدة وطنية أوصلت قضية حقوق الإنسان البحريني إلى كافة المحافل الدولية وأروقة الأمم المتحدة بشكل مسموع، وبعيداً عن الاستئثار السياسي. فعلى سبيل المثال عملت المنظمتان الحقوقيتان، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في البحرين ومنظمة حقوق الإنسان في البحرين، عملتا في تكامل على طرح الملفات الحقوقية واستطاعتا كسب المنظمات العربية والدولية لتبني قضية شعب البحرين. وكان نتيجة ذلك أنّ عشرات المنظمات العربية والدولية (المنظمة العربية، العفو الدولية، الفيدرالية الدولية، هيومن رايتس ووتش والمركز الدولي للحقوقيين، والحوار بين الأديان، ومناهضة التعذيب ولجنة باريس وغيرها) استندت إلى تقارير المنظمين اللتين كانتا تعملان في تنسيق كامل مع المحامين والحقوقيين الوطنيين في الداخل.

لقد شكّلت انتفاضة 1994 الدستورية بوابة لأن تكون مسألة حقوق الإنسان قضية قابلة للانفصال عن القضايا السياسية العالقة وأن تكون ملفات حقوق الإنسان في البحرين عرضة للمناقشة في البرلمان الأوروبي والمنظمات الحقوقية الدولية وهو ما أثمر في تزايد الضغوط على النظام السياسي في البحرين والاستجابة لمطلب الإسراع في طرح الإصلاح السياسي. ومن جهة أخرى سارعت الانتفاضة الدستورية في تنمية الوعي الحقوقي لدى قطاع واسع من الناشطين السياسيين ولدى قطاع واسع من المواطنين. وكمثال على ذلك من المهمّ الإشارة والتذكير بما حققته حركة حقوق الإنسان البحرينية في أغسطس 1996 في اجتماع لجنة الخبراء التابعة للأمم المتحدة

حيث استمرّ النقاش حول قضية البحرين مدة يومين متتاليين للتصويت على قرار لجنة الخبراء حول البحرين وإلزام الحكومة بالقبول بمتطلبات حقوق الإنسان أو طرح القضية للتصويت على اجتماع الجمعية العمومية للأمم المتحدة. وقتها استعانت الحكومة بخبراء لبنانيين ومغاربة واضطرت للدخول في مفاوضات جانبية للوصول لتسوية مرضية تمنع طرح قضية البحرين للتصويت. وعبر جهود النشطاء الحقوقيين البحرينيين صوّت 12 خبيراً من أصل 23 ناقشوا وضع البحرين على قرار يدين استخدام القوة الزائدة من قبل الحكومة ضد المتظاهرين والمحتجين ويوصي بطرح قضية البحرين على لجنة حقوق الإنسان في العام المقبل ما لم تحرز البحرين تقدماً في مجال حقوق الإنسان، وقد سارت الأمور حسب المفاوضات الجانبية إلى أن توقع حكومة البحرين على اتفاقية منع التعذيب مقابل صرف النظر عن طرح قضية البحرين للتصويت. بعدها أصدر البرلمان الأوروبي تقريراً خاصاً بالبحرين نتيجة للتنسيق بين النشطاء الحقوقيين في العواصم الثلاث (لندن، دمشق، كوبنهاغن).

الإصلاح الرأئف وحقوق الإنسان

في العام 1999 تولى حمد بن عيسى آل خليفة الحكم بعد وفاة والده عيسى بن سلمان، وأبدى الحاكم الجديد رغبته في إحداث تغييرات سياسية والانتهاء من مرحلة قانون أمن الدولة. وجرت مفاوضات بين الأجهزة الأمنية، بقيادة رجل الاستخبارات البريطاني هندرسون ومعاونه عادل فليفل، وبين قيادات المعارضة في السجن، وتمخّضت تلك المفاوضات عن قبول الأطراف السياسية بميثاق العمل الوطني الذي أُعلن عنه في فبراير 2001. وانتهت بذلك صفحة الانتفاضة الدستورية، حيث تحقّقت أبرز مطالبها، وهي قبول نظام الحكم بالعودة إلى دستور 1973، وإلغاء قانون أمن الدولة، وإطلاق سراح المعتقلين السياسيين. وفي الواقع لم تستطع الحكومة مواجهة الانتفاضة الدستورية التي استمرت خمسة أعوام متتالية، وهو ما أدّى إلى تراكم الانتهاكات الإنسانية، ودفع القوى المراقبة لاتخاذ موقف صريح يطالب حكومة البحرين بالتوقّف عن حملات القمع

والاستهداف الطائفي للمطالين بالديمقراطية. وفي هذا الشأن، كان بيان الاتحاد الأوربي في عام 1997 صريحاً وقوياً. كما نشرت منظمة هيومن رايتس وتش في العام نفسه تقريراً مفصلاً، وعُدَّ الأول من نوعه، أوضح حجم الانتهاكات التي تمارسها الحكومة لقمع الاحتجاجات الديمقراطية.

في 2000 أظهر الأمير الجديد رغبة في طرح ميثاق عمل وطني للاستفتاء الشعبي كبوابة للخروج من الأزمة العالقة وفتح بداية جديدة تقوم على مبدأ الإصلاح السياسي الشامل وبالفعل صوّت أغلبية المواطنين لصالح ميثاق العمل الوطني بعد مداولات عديدة بشأن ضمانات العودة لدستور 1973 ووقّع الأمير وثيقة في هذا الشأن في مجلس العلّامة السيد علوي الغريفي تعهّد فيها بالعودة لدستور 1973 كمرجعية حاكمة على ميثاق العمل الوطني.

عملياً، لم تستمر فرحة أجواء ميثاق العمل الوطني أكثر من عام، إذ قام الملك في الذكرى الأولى (فبراير 2002)؛ بإصدار دستور جديد للبلاص بصورة منفردة، وبناءً على تفسيرات قانونية لا يبدو عليها التماسك. وفي الحقيقة، فإنّ صفحة مرحلة الظلام الدستوري والقانوني لم تطو نهائياً. فبعد عام واحد من إمضاء ميثاق العمل الوطني، أصدر الملك حمد بن عيسى آل خليفة دستوراً جديداً، خلافاً لما تمّ الاتفاق عليه مع القوى السياسية، حيث تقرّرت الموافقة بين الطرفين على إجراء تعديلات دستورية لا تمس جوهر السلطة التشريعية وصلاحياتها. إلا أنّ الدستور الجديد قيّد صلاحيات السلطة التشريعية من ناحية التمثيل، وجعلها تتألف من غرفتين، منتخبة ومعينة بالتساوي، كما قلّصت نصوص الدستور الجديد صلاحيات السلطة التشريعية مقارنة بصلاحياتها وفق دستور 1973.

لقد قُسر هذا السلوك على أنه انقلاب على نصوص ميثاق العمل الوطني، وبداية لارتكاب الأخطاء القاتلة القديمة. تزامن ذلك مع قيام الملك بإصدار مراسيم قوانين، أسهمت في تعميق الأزمة مثل مرسوم بقانون رقم (56) والذي بموجبه تم توفير الغطاء القانوني لإفلات مرتكبي جرائم التعذيب من المحاكمة والعقاب. مع استمرار الأزمة الدستورية، ومقاطعة القوى السياسية للانتخابات النيابية

التي أجريت في أكتوبر 2002، بدأت معالم المشروع الإصلاحي بالتلاشي، وشرعت الأزمات تتكاثر مع تزايد حالة الاحتقان الأمني والاجتماعي. كان من نتائج ذلك، ظهور تراجعات كبيرة على مستوى الحريات العامة، وعلى مستوى التشريعات، مما يصعب معها التصديق بمفهوم المواطنة، والذي أُزيح لتحل مكانه مفاهيم تسلطية واستبدادية.

لقد صار من المألوف الحديث عن سياسة التطهير الطائفي، وعن تغيير التركيبة الديمغرافية، بدل الحديث عن التطور الديمقراطي. تعثر الإصلاح كثيرًا، و لم يع النتائج المرجوة منه؛ لأنه لم يقارب المسائل الأساسية بالشكل الملائم، ولأن عددًا كبيرًا من المواطنين والفاعلين السياسيين لا زالوا يتذمرون من القوانين المقيدة للديمقراطية، وتراكم سجل التراجع في الأداء السياسي⁽¹⁾، كما أن الالتزام الرسمي بأطر التجديد السياسي على مستوى المجتمع؛ بقي محدودًا جدًّا، لا سيما وأن هذا المجتمع لم يحظ بتمثيل كافٍ في العملية السياسية.

منذ عام 2004 تباطأت عملية الإصلاح، وأصبح من الواضح أنه لم يكن المقصود من الإصلاحات السياسية المعلنة إقامة دولة ديمقراطية، وأن النخبة الحاكمة ليست مستعدة لتقديم مزيد من التنازلات، وهو ما يعكسه لجوء الدولة إلى القمع في إطار سيطرتها على المعارضة. وفي الجملة، دخلت البلاد في مرحلة سياسية جديدة تقوم على معركة استعادة الدستور، ومناهضة دستور 2002 وإسقاطه.

لقد تعرّض الانفتاح السياسي الضئيل أصلًا لجملة من التحديات الكبيرة، وكانت

(1) أنظر في هذا الصدد تقرير «مراسلون بلا حدود» ترصد حظر المواقع الالكترونية البحرين تتراجع 23 نقطة على مؤشر الحريات الصحافية و بعد أن كان تصنيفها حرة جزئيًا وفقًا لمؤشر «الحريات في العالم 2010»... خلص تقرير مؤسسة «فريدوم هاوس» الأميركية بشأن مؤشر الحريات في العام 2010، إلى تراجع مستوى البحرين على مستوى الحريات المدنية والحقوق السياسية، إذ صنف التقرير البحرين ضمن الدول غير الحرة، بعد أن كانت حرة جزئيًا. وقد منحت «فريدوم هاوس» البحرين درجة 7 / 6 بالنسبة للحقوق السياسية وهو ما مثل تراجعًا في هذا الجانب، فيما بقت البحرين على الدرجة السابقة ذاتها وهي 7/5 بالنسبة لمجال الحريات المدنية. وتعتبر الدرجة 7 أسوأ الدرجات فيما تمثل الدرجة الأفضل

سبباً في تفاقم أزمة المشروع الإصلاحى، إذ لجأت الحكومة مجدداً إلى الأساليب القمعية القديمة، وتعرضت حرية التعبير للمضايقة، ولم تسلم شخصيات سياسية معارضة من الاعتقال، وتوجيه تهم الإرهاب إليها. إضافة إلى اعتقال عدد كبير من النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان. وكان الإجراء الأكثر وضوحاً على ارتداد المشروع الإصلاحى؛ هو عودة التعذيب بوصفه ممارسةً ممنهجةً تُمارس ضد المعتقلين السياسيين، الأمر الذي يوحي بفشل الحكومة في معالجة الإشكالات التي تثيرها مرحلة الانفتاح السياسي من جهة، والإشكالات التي خلقتها الحكومة في النظام السياسي والقانوني والإجرائي فيما يتعلق بالإصلاح السياسي والمكتسبات الديمقراطية. وبدلاً من تقديم فرص حقيقية للحوار والتفاوض المستمر، عادت انتهاكات حقوق الإنسان إلى الواجهة، وتراجعت مؤشرات الحرية الصحافية، ومستوى الديمقراطية.

تجدد الإشارة إلى أنّ البحرين كانت تصنّف في الفترة (2001-2008) على أنّها حرة جزئياً، ولكنها تراجعت في العام 2010 إلى درجة غير حرة، وهي إشارة إلى وصول طريق الإصلاح إلى نهايته، واستنفاذ كافة مفاعليه التفاوضية التي يقوم عليها. وعليه، فإنّ وجهة النظر القائلة بعجز الحكومة على تنمية الثقة وتعزيز الديمقراطية، تبدو صحيحة إلى درجة كبيرة.

وبنظرة فاحصة في الأساس القانوني للإصلاحات، وضمن الممارسات السياسية، فإنّ النخبة الحاكمة لا تزال تحتفظ بمعظم سلطات صنع القرار في يدها. إنّ السلطة التنفيذية لا تزال غير خاضعة للتنافس السياسي، فأهم الوزارات محتكرة لأفراد العائلة المالكة، كما إنّ السلطة التشريعية لا تزال مؤسسة على المناصفة (الانتخاب/ التعيين). ولا تخفى محدودية مجال الحريات المدنية والسياسية التي يكفلها الدستور، ويمنعها القانون. ويتبين أنّ ممارسات النظام تقع في حيز نظام الحكم المنغلق، وفشل دولة الاستقلال وما بعدها في ترسيخ مبادئ المواطنة عملياً، حيث أدت تلك التراكمات وممانعة النظام في إجراء حوار وطني حقيقي إلى تفاقم السخط الشعبي ضد النظام. وفي مسار الانفتاح السياسي، وما عوّل عليه من قدرة

على تحقيق المواطنة، جاء دستور 2002 ليضع العربية أمام الحصان، وليعيق أيّ تحول ديمقراطي سلمي متدرّج، بل إن الممارسات المعيقة التي لحقت بالمجتمع في فترة مشروع الإصلاح السياسي كانت أكثر مما هي عليه في فترة دولة الاستقلال، وبالتالي فإنّ الدّولة في عهد الإصلاح السياسي باتت أكثر شراسة، وأكثر عدائية للمجتمع، وأكثر حذرًا حيال الفئات السياسيّة التي تطالب بمزيد من الإصلاحات الدستوريّة والسّياسيّة.

الاتفاقيات الحقوقية المعطّلة

لقد اعتبرت الدولة أنّ مطالب تداول السلطة، وانتخاب رئيس الحكومة، مسألة تخصّ الأمن الوطني، دون الأخذ بعين الاعتبار أنها من مقومات المملكة الدستورية التي تمّ الاتفاق عليها في ميثاق العمل الوطني، وبدلاً من فتح باب الحوار حولها؛ فتحت العقيدة الأمنيّة الجديدة أبواب سجونها للناشطين، وسمحت لأجهزة الأمن بفعل ما تريد من ملاحقات ومن عقاب جماعي، ومن انتهاكات سرّعت طريق الانتفاض على نظام الحكم.

والحال أنّ حكومة البحرين لم تخرج كثيراً عن حال العديد من الحكومات التي تتظاهر على النطاق الدولي بالالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان وتوفّع وتصدّق على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وذلك بهدف صرف الأنظار فعلياً عن حقوق الإنسان على المستوى الداخلي ولغرض الاستهلاك المحليّ وتجميل الصورة، خصوصاً وإنّ التوقيع على الاتفاقيات الدولية لا يلزمها بمواءمة تشريعاتها الوطنية مع العهود والمواثيق الدولية، أو أنها تمهل نفسها أطول فترة لتسويق هذه القضية والالتفاف عليها. وقد تجسّد هذا الأمر على نحو أكثر إلحاحاً في التسعينيات وما بعدها وفي ظل النظام الدولي الجديد، واتساع المطالبة باحترام حقوق الإنسان واضطرار بعض البلدان إلى مسaire الموجة العالمية بهذا الخصوص. فاستراتيجية «الإصلاح من أجل البقاء» لم تقتصر على المجال السياسي بل توسّعت أيضاً لتشمل المجالات الأخرى وبالأخصّ المجال الحقوقي، إذ قررت حكومة البحرين أن تسلك خيار المرواغة في الالتزامات الحقوقية، فانضمت البحرين إلى

ست من اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسية السبع المعنية بحقوق الإنسان، بعد تصلّبها في رفض التوقيع قبل 1999. لكن حكومة البحرين تحفّظت على الفقرة 5 من المادة 9 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والتي تنصّ على أنّ «لأي شخص حُرِّم من حريته بالتوقيف أو الاعتقال حقّ الرجوع إلى محكمة لكي تفصل هذه المحكمة دون إبطاء في قانونية اعتقاله، وتأمّر بالإفراج عنه إذا كان الاعتقال غير قانوني». كما تحفظت البحرين على الفقرة 7 من المادة 14 التي تنصّ على أنه «لا يجوز تعريض أحد مجدّدًا للمحاكمة أو للعقاب على جريمة سبق أن أدين بها أو برئ منها بحكم نهائيّ وفقًا للقانون وللإجراءات الجنائية في كلّ بلد»، ودعت إلى تطبيقهما في حدود المادة 10 من قانون العقوبات، والتي تنصّ على: «فيما عدا الجرائم الواردة بالمادة السادسة، لا تجوز إقامة دعوى على من ثبت أن المحاكم الأجنبية برّأته مما اتهم به أو حكمت عليه حكمًا نهائيًّا واستوفى جزاءه أو كان الجزاء سقط بالتقادم». وكانت حكومة البحرين من بين الدول التي اعترضت في الأمم المتحدة على أن يكون للمنظمات غير الحكومية والخبراء المستقلين دورًا رئيسيًّا كمصدر رئيسي ومباشر للمعلومات عند مراجعة سجلات الحكومات فيما يرتبط بحقوق الإنسان، ودعمت في مقابل ذلك الاعتماد على الحكومات نفسها.

كما رفضت حكومة البحرين أن يتم تعيين المسؤولين عن آليات الأمم المتحدة التي ترصد حقوق الإنسان عبر رئاسة المجلس من قائمة تقترحها الحكومات والجهات المعنية الأخرى، وإنما أن يتم التعيين عبر ممثلي الحكومات فقط. ودعمت حكومة البحرين قرارًا بإيجاد ميثاق شرف تقرره الحكومات ويلتزم به المسؤولون عن آليات الأمم المتحدة. ولم تدعم البحرين قرارًا بأن تكون لجنة الأمم المتحدة إلى دارفور مكوّنة من خبراء مستقلين بدلًا من ممثلين سياسيين.

ولم تدعم البحرين قرار الإبقاء على آليات الأمم المتحدة المتعلقة بأوضاع حقوق الإنسان في بلدان معينة، وبناءً على ذلك فإنها كانت من المعترضين على استمرار فحص أوضاع حقوق الإنسان في البلدان التي كان قد تمّ تعيين مقررين خاصين فيها للفحص. كما رفضت البحرين مساندة اقتراح بعقد جلسة خاصة لتقييم

الأوضاع في دارفور، ورفضت مساندة قرار بتبني نتائج تقرير بعثة الأمم المتحدة المختصة بحقوق الإنسان في تلك المنطقة⁽¹⁾.

| جدول (1) الاتفاقيات الحقوقية التي وقعتها حكومة البحرين | | |
|--|--|--------------|
| الرقم | الاتفاقيات الدولية | سنة الانضمام |
| 1. | العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. | 2007 |
| 2. | العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. | 2006 |
| 3. | البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. | |
| 4. | الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب. | 1998 |
| 5. | الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. | 1990 |
| 6. | الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها. | v |
| 7. | اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. | v |
| 8. | اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. | 2002 |
| 9. | اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة. | |
| 10. | اتفاقية حقوق الطفل البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين. | 1992 |
| 11. | الاتفاقية الدولية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. | 2007 |
| 12. | البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل الخاصين باشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وبيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الإباحية. | 2004 |

(1) لمزيد من التفاصيل أنظر

http://www.demcoalition.org/2005_html/undem_offic.html#Report2007

<http://www.demcoalition.org/pdf/HRC%20Table%20of%20%20Indicators%20for%20Year%20One%20-%20Full%20Chart.pdf>

كما انضمت البحرين كذلك إلى أربع من اتفاقيات منظمة العمل الدولية الثماني المعنية بحقوق الإنسان، وهي:

- الاتفاقيتان المرقمتان (29) و(105) المعنيتان بالقضاء على السخرة والعمل الإجباري»، (1981، 1998 على التوالي).

- الاتفاقية رقم (111) بشأن منع التمييز في العمل وشغل الوظائف» (2000).

- الاتفاقية رقم (182) المتعلقة بأسوأ أشكال تشغيل الأطفال» (2001).

من جهة أخرى، شكّل انضمام البحرين إلى مجموعة من المعاهدات والاتفاقيات المختصة بحقوق الإنسان واحداً من أهم عناصر الضغط التي يمكن استخدامها من أجل إحداث تغيير حقيقي في بنية القوانين ومستقبل التشريعات وكذلك في المكافحة العملية لانتهاكات حقوق الإنسان، فوفقاً للقانون الدولي يترتب على الدول الموقعة على المعاهدات الدولية أن تعدل قوانينها الداخلية بما يتلاءم مع روح الاتفاقية أو المعاهدة التي انضمت إليها. فبحسب المادة (27) من اتفاقية فيينا الخاصة بتفعيل الاتفاقيات الدولية (Vienna Convention on the Law of Treaties) والتي تنصّ على أنه لا يجوز لأية دولة عضو اعتمدت أية اتفاقية دولية أن تقوم بتفعيل قانون محلي يناقض بنود الاتفاقيات الدولية. مع ذلك فإن القوانين التي يتم العمل بها مثل قانون (العقوبات للعام 1976) وقانون الجمعيات الأهلية لسنة 1989 أو مجموعة قوانين التي صدرت في 2005-2006 (مثل قوانين الإرهاب و قانون التجمعات وقانون الجمعيات...) تتعارض كثير من موادها ومواد تلك المعاهدات بل إنّ بعض مواد تلك القوانين تحتوي على مواد مناقضة تماماً للاتفاقيات الدولية الملزمة التي وقّعت عليها حكومة البحرين واعتمدت كتشريع صادر من الجريدة الرسمية. وتلعب مواد تلك الاتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات دوراً حاسماً وحيوياً في تصنيف القوانين والتشريعات من حيث توافقها مع المعايير الدولية مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. فضلاً عن تضمين بعض الاتفاقيات السماح لمراقبين دوليين بتفقد أوضاع حقوق

الإنسان وكتابة تقارير مختصة لمناقشتها سواء في لجنة حقوق الإنسان السابقة أو في اجتماعات مجلس حقوق الإنسان الذي حلّ بديلاً عن تلك اللجنة.

نتيجة لتلك الخيارات التي يمكن وصفها بالخيارات المتعثرة، أصبحت هناك حاجة ضرورية لأن تؤسس حركة حقوق الإنسان على أرضية مختلفة عن أرضية الحركات والتنظيمات السياسية من جهة وأرضية النظام السياسي من جهة أخرى، وبعبارة أدقّ برزت الحاجة الفعلية لأن تكون مسألة حقوق الإنسان مستقلة تماماً ومعنية بالإنسان كإنسان وبما تمّ مراكمته من خبرات كونية يصحّ وصفها بأنسنة الحراك الحقوقي وانتشاله من التعليب السياسي.

حركة حقوق الإنسان بين ثقافتين

بطريقة ما كان الانفتاح السياسي المحدود سبباً لأن تترسخ ثقافة حقوق الإنسان بصورة أكثر مما كانت عليه وأن تنضج حركة حقوق الإنسان من خلال تنوع الاجتهادات والرؤى الحقوقية ليس من ناحية تنظيمية فقط بل أنّ جوانب أعمق مثل ركائز الثقافة الحقوقية، كانت تستفيد من أجواء الانفراج الأمني والطابع المؤسسي الهزيل في دلالة واضحة على أنّ الثقافة الحقوقية لها ارتباط قوي مع ظروف وتاريخ المجتمعات. مثل هذه العوامل ساهمت في إبراز منظومتين ثقافتين لحقوق الإنسان في البحرين هما ثقافة الحقوق الفردية وثقافة الحقوق الجماعية. وقد عمل عبد الهادي الخواجه على تعزيز وتنشيط الثقافة الثانية واعتبارها مصدرًا ملهمًا وجديرًا بالاتباع لتعزيز حقوق الإنسان في البحرين والإسهام في تحقيق الانتقال الديمقراطي. عملية الاستفادة من كلّ ذلك كانت متعددة المسارات ولم تتخلص من تبعية حقوق الإنسان للرؤية السياسية، بمعنى أن مسألة حقوق الإنسان رغم ما أفرزته من نتائج إلا أنها ظلت تابعة للخيارات السياسية المختلفة سواء تلك المتعلقة بالنظام أو الجماعات والحركات السياسية.

فقد اختارت الحركات والجماعات السياسية المعارضة خيار الالتزام بالمرجعيات الدولية الحقوقية كأطر عامة لمطالبها السياسية وفي حركة مقاومتها ومعارضتها

لخيارات وقرارات السلطة القائمة في البحرين وشكّلت لها ضمن تشكيلاتها الداخلية لجان خاصة بالرصد والمتابعة لأوضاع حقوق الإنسان معتبرة ذلك جزءاً أساسياً من أجزاء تركيبها التنظيمي حتى ولو لم تكن فاعلة أو قادرة على تلبية احتياجات حقوق الإنسان في البحرين بالفعل. إلا أنّ الجزء الأهمّ هنا هو ربط هذه الحركات لحقوق الإنسان بالقانون القائم بالفعل وإمضاء مرجعية الدولة على مرجعية عالمية حقوق الإنسان، وهو ما خلق تناقضاً في معالجتها لقضايا حقوق الإنسان بحكم أن بقاء الجمعيات السياسية كأطر تنظيمية لتلك الحركات كان مرهوناً ولا يزال بالقوانين النافذة ويصعب عليها بالتالي الاحتكام لمرجعيات مضادة لمرجعية الدولة. يحدث هذا في ظل تراكم انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان في فترة الانفتاح السياسي المحدود.

لقد مرّ معنا أن بدايات حركة حقوق الإنسان البحرينية انطلقت متأثرةً بما يعرف بالجيل الأول لحقوق الإنسان أو ما يسمّى بالحقوق «الزرقاء». حيث تهتم بشكل رئيسي بالتركيز على الفرد كفرد وهي معنية بحماية الفرد من تجاوزات السلطة، مثل حرية التعبير والحقّ بمحاكمة عادلة وحرية الأديان وحقوق التصويت. وهي حقوق ساعدت في تأسيسها وثيقة الحقوق في الولايات المتحدة الأمريكية بالإضافة لإعلان حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا في القرن الثامن عشر⁽¹⁾. وغالباً ما كانت تصاغ هذه الحقوق بطريقة المنع والتجريم، فالمطلوب من الحكومات هو الامتناع عن التعذيب وعقد المحاكمات العسكرية وما في حكمها. وقد تطورت ثقافة حقوق الإنسان في البحرين بتطور درجة الحراك السياسي وبالأخصّ مرحلة الانتفاضة الدستورية (1994-2000) إذ أدرجت حركة حقوق الإنسان في البحرين المطالب الحقوقية السياسية كحرية التعبير والمشاركة السياسية كحقوق إنسانية ثابتة يجب على الحكومة التسليم بها.

(1) تم اعتماد هذه الحقوق والاعتراف بها عالمياً وإعطائها صيغة رسمية لأول مرة في القانون الدولي من خلال المواد 3 إلى 21 في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 1948، ولاحقاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في 1966.

من ناحية الظروف التي أسهمت في تعزيز هذه الحقوق الصراع السياسي المكشوف بين القوى الوطنية والنظام السياسي، فضلاً عن وجود هذه الحقوق معززة بنصوص تضمنها دستور 1973 لكنها لم تجد طريقها للقوانين المطبقة أو المعمول بها وبالتالي فإنَّ الحراك الحقوقي كان مرتكزاً في الأساس على توفير ضمانات نقل حقوق الإنسان من الصيغ الدستورية للصيغ القانونية المحلية من جهة والالتزام بمضمون تلك الحقوق من جهة أخرى.

يشير هذا التحليل إلى أهمية توفر أرضية اجتماعية وسياسية جديدة للانتقال بحقوق الإنسان من إطارها الفردي إلى إطار آخر كالإطار الجماعي، الذي سيعمل على تشكيله عبد الهادي الخواجة بشكل مكثف، بل يمكن الذهاب هنا إلى أنَّ الانقسام داخل الثقافة الفردية لحقوق الإنسان في شكلها المؤسساتي (الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان) كان بسبب رغبة فريق من أعضاء المؤسسة بالتحول ناحية حقوق الإنسان الجماعية⁽¹⁾ التي يعنى بها الجيل الثاني⁽²⁾ والجيل الثالث من أجيال حقوق الإنسان العالمية خصوصاً تلك الحقوق المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعمل على ضمان ظروف ومعاملة متكافئة لفئات المجتمع المختلفة وتشمل هذه الحقوق: حقّ الحصول على عمل، وحقّ الحصول على الرعاية الصحية والسكن، بالإضافة للضمان الاجتماعي وإعانات العاطلين. منهجيتان كان يتمحور حولهما مجموعة من النقاط: أبرزها فتح العضوية لعامة المواطنين مقابل السعي للحفاظ على الطابع النخبوي والتقني لأعضاء الحراك الحقوقي، والثاني هو تحديد درجة التماس مع السلطة والسلطات الأمنية بالأخص.

خلافًا لثقافة المرحلة الأولى من حركة حقوق الإنسان فإنَّ الثقافة الجماعية لحقوق الإنسان نشأت في فترة احتدام الصراع بين الحركات الاحتجاجية وبين عسف السلطات وتجاهلها لمنظومة الحقوق كاملة فالمعركة التي خاضها هذا الجيل

(1) مقابلة شخصية مع عبد النبي العكري بتاريخ 18 مايو 2013.

(2) تم تضمين حقوق الجيل الثاني أيضاً في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المواد 22 إلى 27، وأيضاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

كانت مختلفة تمامًا، فهي حركة تنطلق من المجتمع ناحية الدولة والبناء القانوني والدستوري وتطالب بحقوق غير مدرجة في الدستور السابق أو الدستور الحالي دون أن تغفل حركتها ومطابقتها بتطبيق الجيل الأول من الحقوق حيث يتم انتهاكه بطريقة فاضحة. فرسالة حركة هذا الجيل ليست فردية بل جماعية تؤكد على اقتسام الموارد والمشاركة فيها وإعادة توزيع موارد القوة الاجتماعية لصالح الأفراد والجماعات والثروات الوطنية.

بالطبع فإنّ الأجواء الاحتجاجية التي مرّت على عدة عواصم عربية مثل القاهرة والدار البيضاء والمنامة وظهور الحركات الاحتجاجية الجديدة فيها أسهم كثيرًا في تأطير الثقافة الجماعية لحقوق الإنسان وأعطاهها قوة على مقاومة التحديات السياسية والحقوقية، إذ تظل هناك سواء بالنسبة (لحقوق) الأفراد أو الجماعات في الجيلين الثاني والثالث من المواثيق الدولية، إشكالية السلطة المنوطة بالتنفيذ وبالمحاسبة والعقاب. فهذه الإشكالية شأنها شأن الإشكاليات القديمة بالنسبة للجيل الأول من مواثيق حقوق الإنسان لاتزال عرضة للخلاف الأيديولوجي والخلاف بين منظوري الفقراء والأغنياء من بلدان العالم. من الأمور الخلافية والسجالية في مجال حقوق الإنسان التوازن الحساس بين حقوق الفرد المشروعة وواجبات الدولة في حماية أمنها الداخلي والخارجي، أي توفير الأمن للجماعة أو المجتمع ككل. وقد أفتى فقهاء القانون العام بجواز فرض (قيود مقننة) (Permitted limitations). وطبقا لهذه الفتوى فإنه لا توجد (حقوق مطلقة) إلا فيما ندر؛ ومن هذه الأخيرة تحريم التعذيب. فيما عدا ذلك فإنّ معظم الحقوق قد يرد على ممارستها أو التمتع بها قيود أو تحفظات. والعادة أن يكون القانون المقيّد أو المنظم للحقوق والحريات سابقا أو مصاحبًا للقانون الذي يقرّ هذه الحقوق والحريات، وأن يكون المواطن على دراية بهما معًا، حتى لا يختلط الحابل بالنابل - أي حقوق الفرد وضرورات حفظ الأمن والنظام في الدولة - وفي ثقافة وتقاليد حقوق الإنسان لابدّ أن تثبت الدولة أن ما تقترحه من قيود على حقوق الأفراد له مبررات ضرورية، ويمكن أن يتفق عليها (العقلاء) من أبناء نفس المجتمع. وتكون هذه القيود عادة

لأغراض (المصلحة العامة)، وخاصة في مجال الصحة العامة والأمن القومي، وليس مصلحة الحكومة أو الحاكم أو النخبة الحاكمة.

على أثر الانقسام الثقافي داخل حركة حقوق الإنسان على مجمل العلاقات وموازين القوة على أرض الواقع فقد واجهت حركة حقوق الإنسان في البحرين مجموعة من التحديات حالها حال حركات حقوق الإنسان في العالم العربي. ويمكن الإشارة هنا لثلاثة أمهات من التحديات التي واجهتها ثقافة حقوق الإنسان الفردية والجماعية. **التحدي الأول** محاولة الحكومة تدجين أو احتواء أو تبهيت لون الثقافة الحقوقية، وذلك عبر تطويعها أو التأثير على بعض قياداتها.

التحدي الثاني هو السعي إلى دفع الحراك الحقوقي نحو التوظيف الأيديولوجي أو الانتماء الحزبي لكي تكون واجهة سياسية ضيقة للجماعات والتيارات السياسية بما يؤدي للتأثير على استقلاليتها ودخولها طرفاً غير مباشر في الحسابات السياسية السائدة.

التحدي الثالث تشكيل الحكومة أو بعض الحركات السياسية والدينية لهياكل منظمات باسم حقوق الإنسان تكون تابعة لها، بهدف التشويش على حركة حقوق الإنسان الحقيقية وخلق الأوراق.

يضاف إلى هذه التحديات تحدٍ أكثر خطورة ويختزل الفوارق العديدة بين منظمات وحركات حقوق الإنسان وهو تحدي تحديد خط التماس مع السلطة، وما يعني ذلك من حدود التعاطي والمواجهة معها في بعض الأحيان، أو الدخول معها في مشاريع حوارية في أحيان أخرى. خطورة هذا التحدي تلقي بظلالها ليس على الموقف من السلطة وحسب بل حتى من الفقراء والمنافسين والعاملين في الحقل الحقوقي، ففي دول الاستبداد السياسي والقمع الأمني والغبن الاجتماعي، تطل إشكالية الحوار بين السلطة وبين منظمات المجتمع المدني، العاملة في مجال حقوق الإنسان، بين آونة وأخرى، كسؤال يختلف حوله العاملون في هذه المنظمات.

فالذي يحدث عادة أن هذه الأنظمة تقوم بانتهاكات منهجية ومستمرة لحقوق

الإنسان وهو ما يجعلها أمام استحقاقات صعبة من قبل الرأي العام الحقوقي الداخلي والخارجي. وفي سبيل التخلص من تلك الضغوط تلجأ هذه الأنظمة للمناورة والبحث عن مخارج مؤقتة تعفيها من أكبر قدر من الاستحقاقات الحقوقية. أحد تلك المخارج هو انفتاحها على المنظمات الحقوقية المحلية ومحاولة استرضائها بهدف تجميل صورتها. وتدرك المنظمات الحقوقية أن قبولها للحوار يجعل منها شريكاً في عملية تجميل وجه النظام بدرجة أو أخرى، إذ ينبغي دراسة ما يحيط بالدعوة من ظروف ومؤشرات من شأنها أولاً أن تتيح الخروج بنتائج إيجابية وثانياً أن تقلل من أو تستبعد إمكانية أن تكون المنظمات الحقوقية شريكاً في غسل أيدي نظام مستبد من انتهاكاته الحقوقية⁽¹⁾.

فعلى غرار ما يسميه هنتغتون «معضلة الملك» التي تتلخص في كيفية التوفيق بين التحولات الاجتماعية والثقافية ومنح المزيد من الحريات السياسية دون إغضاب أنصار النظام وخلق قوى معارضة تواجه المنظمات الحقوقية مازقتها الخاص في كيفية التوفيق بين مسؤوليتها الحقوقية وبين الحصول على منافذ للعمل بعيداً عن غضب السلطة ومحاربتها. في الوقت ذاته فإن تجربة العمل الحقوقي في المنفى أو الخارج فرضت نفسها على العديد من العاملين في الحقل الحقوقي ورغبة في عدم الوقوع في سلبيات هذا الوضع يمكن تفهم مسaire بعض الحقوقيين للسلطة وبحثهم عن إطار عمل يهتم أساساً برصد تطورات حقوق الإنسان في البحرين السلبية والإيجابية، وتزويد المهتمين بالمعلومة والتحليل، وتقديم الرؤى والاستشارات للمنظمات الحقوقية وغيرها من الجهات المعنية. وقد يضيف هؤلاء أنه يمكن لحركة حقوق الإنسان أن تضطلع وتنشط في إدارة حوار فكري معرفي بين التيارات المختلفة تحت راية حقوق الإنسان. فجميع الأطراف يمكن أن تلتقي وتتجاوز عند نقطة حقوق الإنسان، وهذا ما يجعل من مسألة الانفتاح على السلطة له مبرراته العملية والحقوقية. وفي الوقت ذاته يجب أن نتذكر بأنه

(1) متى نحاور السلطة.. وجهة نظر حقوقية، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان (ورقة موقف منشور في 21 فبراير 2013).

على الرغم من وجود أوجه تشابه كثيرة ومصالح مشتركة بين جميع الأنظمة المستبدة فإن تلك الأنظمة ليست متماثلة سواء في الخصائص الأساسية لكل دولة أو في طريقة الاحتفاظ بالسلطة. فعندما يكون تورط المؤسسة السياسية في الانتهاكات المرتكبة مفضوحاً ومباركتها لها علنية لا يمكن التنصل منها، يصبح في حكم المستحيل تقريباً أن تعترف هذه المؤسسة بوجود انتهاكات في الأساس. فمثل هذا الاعتراف يضطرها لدفع ثمن سياسي باهظ، ويعرضها لمزيد من الضغوط. في هذه الحالة فإن أهداف السلطة من الدعوة إلى الحوار تكون محددة وضيقة للغاية، وتنحصر إما في تجميل وجهها بشكل مجاني أو في تحقيق ذلك مقابل ثمن لا يتعلق بمطالب حقيقية. وفي سبيل ذلك يغلب أن تلوح السلطة قبل مثل هذه الدعوة بتهديدات مبطنة أو مفضوحة لمنظمات المجتمع المدني تنال من قدرتها على العمل أو من وجودها نفسه، فتصيح الدعوة إلى الحوار غطاءً للمساومة على وقف هذه التهديدات في مقابل أن تتبنى المنظمات الحقوقية بشكل مباشر أو غير مباشر تبريرات المؤسسة السياسية لما تورطت فيه من انتهاكات، أو أن تصمت عليها⁽¹⁾.

في المقابل فإن فريفاً آخر من الحقوقيين يرون أن الحديث عن منطقة رمادية في حقوق الإنسان هو ضرب من الابتعاد عن وظيفة حقوق الإنسان الحقيقية، وهي أولية الحق على أولية السلطة دون الانخراط في الصراع الأيديولوجي أو السياسي أو الانحياز إلى هذا الفريق أو ذلك. وكمثال على ذلك فإن أغلب التقارير التي تصدر عن المنطقة الرمادية كانت تعتمد أسلوب ومضمون حذر شديد في تعاطيها مع القضايا الحقوقية الفردية والجماعية. وقد يفسر ذلك الخشية من تهمة الدفاع أو التعاطف مع الضحايا. ويتجلى هذا الحذر في اتباع أسلوب نقدي حذر للأجهزة الأمنية، حتى لا يشعر المسؤولون الأمنيون أنهم مستهدفون من طرف الجمعية. ومن أساليب هذا التخفيف الوصفية المبالغ فيها في وصف الأحكام الصادرة عن

(1) متى نحاو السلطة.. وجهة نظر حقوقية، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان (ورقة موقف منشور في 21 فبراير 2013).

القضاء وسردها دون التعليق عليها بما يلزم من إجراءات حقوقية بغية الالتزام بالحياد السلبي حيث يبدو أن هدف هذا الأسلوب الحذر هو إقناع السلطات العمومية باعتدال المنظمة ومهنتها. إنَّ الخطاب والأسلوب المعتدل الذي حررت به التقارير الحقوقية لا يلتزم فقط الموضوعية التي تقترب من الخبر الصحفي، وإنما يرمي أحياناً إلى تحقيق نوع من التوازن بين السلطة والمجتمع، وهذا عزيز التحقيق بل وقد يضر بالحياد الإيجابي المفروض في مثل هذه التقارير، وهذا ما نجده في تقارير البحرين المقدمة للعديد من المنظمات الحقوقية الدولية حيث تسلك أغلب التقارير منهجية الإشادة والتفاؤل بإمكانية البناء على ما تمَّ إنجازه من تطورات قانونية أو عملانية⁽¹⁾.

(1) أنظر على سبيل المثال تقرير البحرين في «تقرير حقوق الإنسان السنوي 2010» الصادر عن المنظمة العربية لحقوق الإنسان، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2011.

الفصل الثاني:

منهجية بناء الأطر الحقوقية عند الخواجة

يعالج هذا الفصل جهود عبد الهادي الخواجة في بناء أطر مؤسسية لحقوق الإنسان بعيدة عن هيمنة الدولة وهيمنة الجماعات السياسية وهو بذلك يسعى لأن تكون منظومة حقوق الإنسان العالمية وأدواتها الاحتجاجية مستقلة في قرارها ورؤيتها دون أن تكون مستغلة أو مطوعة لجهات أخرى تخضع لنظام السوق السياسية. وتبرز في هذا المجال أطر حقوقية رائدة كانت بصمات الخواجة واضحة في عملها وفعاليتها، مثل مركز البحرين لحقوق الإنسان واللجان الأهلية وهيئة الإنصاف والعدالة، كأطر عمومية ناضلت من أجل تعميق رؤية العهدين الدوليين لحقوق الإنسان وتعزيز وبناء القدرات لدى هذه المؤسسات. كما يحاول هذا الفصل تقديم رؤية عامة حول الأسس المرجعية الحقوقية التي انطلق منها عبد الهادي الخواجة في نشاطه الحقوقي، من خلال انحيازه لوجهات النظر المتعارضة داخل الحقل الحقوقي مثل العالمية (الطبيعي)، الكونية مقابل الخصوصية (الثقافي، النسبي) أو من خلال التجاذب بين أصالة الحقوق أو وضعيتها. فمثل هذه الثنائيات تعتبر بمثابة المعايير التي تؤسس للنشاط الحقوقي رغم خضوع أغلب وجهات النظر تلك، لما يعرف بالشرعية الدولية لحقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسائر المعاهدات الحقوقية التي ناهز عددها المائة معاهدة وميثاق حقوقي. هذه الأسس المرجعية تختلف عن ما سوف نعالجه في فصل لاحق تحت عنوان المعالم الجديدة لحقوق الإنسان، باعتبار الأخيرة ثمرات لتبني الأسس الحقوقية التي ركز الخواجة على ترسيخها في مجال عمل الحركة الحقوقية في البحرين.

إنَّ اهتمام وتركيز عبد الهادي الخواجة على العهدين الدوليين لحقوق الإنسان أعطاه ميزة ليس في نشاطه وعمله الحقوقي العام فقط، بل إنَّ ذلك انعكس على رؤيته لحقوق الإنسان والأطر المؤسسية التي يجب أن يتوافر عليها أي عمل حقوقي، حيث اعتمد في بنائه الأطر الحقوقية على دمج حقوق الإنسان في التخطيط المجتمعي ووضع السياسات العامة والسياسات الشعبية، وهذا ما مكَّنه من أن يؤسس لنفسه منهجاً حقوقياً مغايراً للمنهج الحقوقي السائد. منهج يقترب بصورة كبيرة من الرؤية المجتمعية لحقوق الإنسان ومنهجية التحليل السببي الرابطة بين المقدمات والنتائج⁽¹⁾. في السياق نفسه فإن مهمة تحليل المحددات الهيكلية والأسباب الجذرية التي تقف خلف بناء الأطر الحقوقية، تعتبر ذات جدوى كبيرة من حيث قدرتها على إعطاء مساحة واسعة للمقارنة بين الأطر الحقوقية الفاعلة ولتحديد فعالية الأطر الحقوقية التي عمل عبد الهادي الخواجة على تأسيسها وتقوية عملها وأنشطتها انطلاقاً من ركيزة ضرورة استقلال المجتمع المدني عن هيمنة الدولة وعن تدخلات الجماعات والأحزاب السياسية.

السؤال الذي نبغي تقديم إجابات مقنعة له، هو ما الذي يجعل من تجربة الخواجة متميزة عن التجارب الحقوقية الأخرى؟ وهل كان لدى الخواجة رؤية يفترق بها عن العاملين في المجال الحقوقي؟ ثم إلى أين قادت هذه الرؤية وماهي النتائج التي توافقت مع الرهان الذي طرحه الخواجة في تأسيسه للأطر الحقوقية؟

(1) تحدد هذه المقاربة القائمة على حقوق الإنسان أصحاب الحقوق واستحقاقاتهم والمكلفين بواجبات المناظرين لهم والتزاماتهم، وتعمل على تدعيم قدرات أصحاب الحقوق على التعبير عن مطالبهم والمكلفين بواجبات على الوفاء بالتزاماتهم. لمزيد من التفاصيل أنظر:

José Parra. The Human Rights-Based Approach: A Field of Action for Human Rights Education. Cifedhop, Geneva. 2012

Office of the UN High Commissioner for Human Rights (OHCHR). APPLYING A HUMAN RIGHTS-BASED APPROACH TO CLIMATE CHANGE NEGOTIATIONS, POLICIES AND MEASURES <<http://www2.ohchr.org/english/issues/climatechange/index.htm>

أولاً: منهجية الخواجة في بناء الأطر الحقوقية

تميّز عبد الهادي الخواجة عن نظرائه من الحقوقيين بتبنيه فكرة (المجتمع الموازي) أو (المضاد) كفضاء عام للأطر الحقوقية التي عمل على تأسيسها ورعايتها، وبتقديم نفسها بديلاً لما هو قائم من أطر حقوقية، عبر تشكيل أطر اجتماعية مطلبية تخصصية مستقلة، تهتم بالمصالح المباشرة لفئات محددة وتعمل على سنّ تشريعات مناصرة لها من خلال الضغط والتأثير على صناع القرار. وذلك ضمن إطار حقوقي يربط ما بين الخدمة والمهمة الحقوقية من جهة، والبعد السياسي الرامي إلى زيادة النفوذ الجماهيري للأطر الحقوقية بأبعادها السياسية والتنظيمية من جهة ثانية، وهو ما يسميه الخواجة بمنهج ضمان وتعزيز حقوق الإنسان الاقتصادية⁽¹⁾. فمن وجهة نظر الخواجة فإنّ بناء أي إطار حقوقي لا بدّ وأن يكون منطلقاً من قناعة أن لدى الناس قدرات لا يستهان بها للتعايش والتغيير، حتى في ظلّ الطُروف الصّعبة. من هنا فإنّ أهمية وقيمة الأطر الحقوقية تكمن في قدرتها الفعلية على دعم وتحفيز أصحاب الحقوق للمطالبة بحقوقهم. وهذا يتطلب تحولات رئيسة في المقاربة التي تتبناها العديد من الأطر الحقوقية أثناء ممارسة أعمالها.

على أية حال، فإن عملية بناء وتنمية الأطر المؤسسية لحقوق الإنسان، تحتاج إلى أوضاع سياسية منفتحة نسبياً وإلى بيئة سياسية مشجعة على أهمية اعتماد مدخل لحقوق الإنسان للتنمية والديمقراطية. قبل ذلك فإنّ عملية الانتقال من الهامشية إلى مرحلة التمكين والمشاركة والاستدامة، ترتهن بداية إلى وجود مؤسسات حقوقية متمكنة وقادرة على بناء القدرات وتحقيق حقوق الإنسان في صياغاتها العملية، ومن ثم فهي بحاجة لمنهجية متقدمة على المنهجية التقليدية، بعد أن تأكّد عجز الأطر الحقوقية التقليدية عن مواكبة تطورات المجال الحقوقي، وبالأخصّ مقررات الأمم المتحدة في اعتماد حقوق الإنسان مدخلاً أساسياً وأولياً لإنجاز تقدم في التنمية البشرية.

(1) عبد الهادي الخواجة «مكافحة الفقر في البحرين: مبادئ واستراتيجيات التحرك» ورقة مقدمة في ندوة الفقر والحقوق الاقتصادية في البحرين - 24 سبتمبر 2004- نادي العروبة - البحرين.

وهذا يؤكد على أن نجاح أي مؤسسة حقوقية لا يقاس بهيكلها التنظيمي فقط، بل يقاس أيضاً بمدى قيامها بإجراء مقاربات تعتمد على تحليل الأسباب الفورية أو الأسباب الكامنة والهيكلية أو الأسباب الجذرية للمساعدة على فهم مستويات السببية والروابط بين مختلف الأسباب، تحليل يتضمن فهماً لكيفية التأثير الإيجابي والسلبى للقوانين والأعراف الاجتماعية والممارسات التقليدية والاستجابات المؤسسية على التمتع بحقوق الإنسان، و إلقاء الضوء على العوامل ذات الصلة التي تؤثر على التحديات التي تواجه عملية تمكين الناس من حقوقهم وتهيئة المناخات لضمان أكبر قدر من المشاركة لهم في عملية اتخاذ التدابير والقرارات والإجراءات المتعلقة بتحسين أوضاعهم المعيشية والسياسية.

بدوره استثمر الخواجة الانفراجات الأمنية والانفتاح السياسي المحدود في عملية بناء الإطار العام لعمله الحقوقي وهو مركز البحرين لحقوق الإنسان الذي سنأتي على دراسة تجربته لاحقاً. كما استثمر هذه الأجواء في تعزيز العلاقات الخارجية وإقامة شبكات تواصل مع المنظمات الحقوقية العالمية من أجل توفير سياق أمان للأطر الحقوقية التي سيعمل على تأسيسها من جهة والعمل على الاستفادة من خبراتها وإمكاناتها في سبيل تنمية القدرات الحقوقية لجيل واسع من النشطاء من جهة ثانية⁽¹⁾. ولعل هذا الاختيار يمثل ميزة تضاف للتميزات التي جعلت من تجربة الخواجة متفردة وهي ميزة بناء التحالفات الخارجية كبديل عن هشاشة التحالفات الداخلية وخضوعها لمنطق التوافق السياسي أكثر من الرؤية الحقوقية المستقلة. وسنعالج فيما يلي بعض المحددات الهيكلية والجذرية التي أدت لبروز الأطر الحقوقية الجديدة التي عمل الخواجة على تجديد دورها وتشكيلها⁽²⁾.

(1) عبد الهادي الخواجة: المؤسسات الحقوقية: «مركز البحرين لحقوق الإنسان» نموذجاً «ورقة مقدمة لندوة المؤسسات الحقوقية: الإنجازات والمعوقات (5 يونيو 2004).

(2) سبق الحديث في الفصل الثاني من هذه الدراسة عن التطور التاريخي لحقوق الإنسان في البحرين والمعاليم التي شكلت في النهاية طبيعة الأطر الحقوقية العاملة خصوصاً وأن بعض الأطر الحقوقية تحولت لأطر نخوية وبعيدة عن التأثير الشعبي الواسع إلا باستثناءات قليلة، الأمر الذي أبقى حرية التحرك ضيقة في ظل أجندة ليست محددة بالضرورة داخلياً، ولكنها على الأكثر حصيلة توازنات وسطية ما بين الاجتهادات المحلية والتأثيرات العالمية.

أ: السياق العام والمحددات المجتمعية

من شأن عملية التحول بالأطر الحقوقية من رتابتها ومنهجيتها التقليدية إلى حيوية جماهيرية متجددة، أن تخلق الكثير من العقبات والتحديات خصوصاً في ظل التداخل العضوي بين منظومة الحقوق العالمية وبنود العهدين الدوليين لحقوق الإنسان، وما بين التحوّل الديمقراطي والتنمية البشرية كما تقرها مواثيق الأمم المتحدة. ففكرة بناء «مجتمع موازٍ» أو مضاد للدولة لم تكن مستساغة تماماً لا من قبل السلطة ولا من قبل الجمعيات السياسية التي ربما نظرت في ذلك منافسة لها في عملها، لذا سرعان ما يتمّ توجيه إشكالية خلط العمل السياسي بالعمل الحقوقي أو محاولة تقنين النشاط الحقوقي ضمن المقاربات التقليدية لحقوق الإنسان والقائمة على أن وظيفة الحقوقي هي التبشير والدعوة لحقوق الإنسان بشكل عام⁽¹⁾.

الأطر المؤسسية لحقوق الإنسان

كانت الأطر الحقوقية والاجتماعية المتخصصة، التي تشكلت منذ نهاية عقد السبعينيات وبداية عقد الثمانينيات من القرن الماضي، امتداداً للقوى السياسية ذات التأثير الجماهيري، إذ تعاملت القوى السياسية مع الأطر الاجتماعية كروافد علنية وجماهيرية لها في إطار الصراع الوطني ضد السلطة السياسية، وكأداة للتعبئة والتنظيم الجماهيري، كما كانت وسيلة للمنافسة بين القوى المختلفة بالمعنيين الحزبي والبرامجي، والذي كان يعكس نفسه بالحضور والفعاليات وفي اتحادات الطلبة وللحركة النقابية العمالية والمهنية المختلفة.

في بداية تسعينيات القرن الماضي جرت بعض الانفراجات في العديد من البلدان العربية، وذلك على ضوء التحولات الكونية وسيادة مفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان كقيم إنسانية عالمية، إلا أنّ تلك الانفراجات عبر السماح بالتعددية

(1) أنظر في هذا الصدد مقال عبد النبي العكري المنشور على خلفية كلمة عبد الهادي الخواجة في ندوة الفقر والتي اعتقل على إثرها. عبد النبي العكري، محنة حقوق الإنسان في البحرين صحيفة الوسط البحرينية - العدد 761 - الأربعاء 06 أكتوبر 2004م.

والانتخابات وإجراء الإصلاحات بقيت إصلاحات مقيدة وخاضعة لإرادة وهيمنة السلطة السياسية المهيمنة على نظام الحكم في إطار ما يعرف بالسلطوية التنافسية، بحيث لا تتجاوز تلك التحولات شروط وقواعد الحالة القائمة.

وبالمثل فكما أدت حالة الانفتاح السياسي المحدود لتنشيط الأطر الحقوقية في بحثها عن دور جديد ووظائف تعتبر جوهرية بالنسبة للعمل الحقوقي، فقد أدت حالة الأطر الاجتماعية ما بين تبهيت الدور، والاندماج بمكونات السلطة (خاصة الأطر الاجتماعية مثل الاتحادات النقابية والمهنية والأطر الشبابية والنسوية)، كذلك عدم الاهتمام بالحقوق الاجتماعية بسبب أولوية السياسي على الاجتماعي البنائي والديمقراطي لدى العديد من القوى السياسية، لقد أدى كل ذلك إلى ضعف الحراك الحقوقي وتضاؤل الثقة في العاملين في الحقل الحقوقي.

رغم ذلك فقد فتحت هذه التجربة آفاقاً أمام الحراك السياسي والحراك الحقوقي، لتعزيز ظهور أطر حقوقية جديدة قادرة على الربط ما بين الاجتماعي الحقوقي والمطلبي والديمقراطي من ناحية، والبعد السياسي الرامي إلى تغيير السلطة بآليات الفعل الديمقراطي من ناحية أخرى، بما يضمن مصالح الفقراء والمهمشين بدلاً من استمرارية سيطرة التحالفات القديمة والسائدة وسط العديد من المحددات السياسية والاقتصادية والثقافية.

الوضع السياسي

من الناحية السياسية، فبالرغم من نجاح الحكومة البحرينية في إيجاد آليات ولجان حكومية تُعنى بحقوق الإنسان، وكذا إقبالها على مصادقة كثير من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، حيث يلاحظ أن الحكومة برعت في إنشاء اللجان، والتوقيع على المعاهدات الدولية، إلا أن هذا التصديق والآليات بقيت حبراً على ورق، أو ما يطلق عليه «تصديق دون تطبيق ratification without implementation» إذ فشلت في تفعيل هذه اللجان، وعجزت عن تطبيق هذه المعاهدات.

يؤدي هذا الوضع المزدوج لبروز حالة من الاضطراب الهيكلي داخل النظام السياسي ويتسبب في جعل العلاقات السياسية والاجتماعية تتسم بالسيولة الهائلة بالقدر الذي تفقد فيه السياسية للمعايير الواضحة والقواعد المتفق عليها. وهذا بدوره يؤدي لأن يكون الإطار السياسي ضعيف مؤسسيا يعتمد على السلطة الشخصية في توزيع الثروة والقدرة كمخرجات خاصة بالنظام السياسي. إن هذه المحددات السياسية للنظام السياسي، تولد خطاباً رئاسياً ينظر إلى السلطة أو الحكم على أنه بمثابة حق مقدس للحاكم الفرد من دون محكوميه، وخاصة في ظل ذبوع ثقافة التملك، تملك العرش السياسي تحديداً، وشيوع ذهنية الاستحواذ عليه، وانتشار قيم تضرر رفضاً للتعددية السياسية وتداول السلطة سلمياً، وتستبعد إمكانية وجود معارضة فاعلة تحت حجة أو مقولة «لا يجتمع سيفان في غمد واحد»⁽¹⁾.

يؤثر الوضع المزدوج والمضطرب على أوضاع حقوق الإنسان بشكل مباشر وبصورة سلبية، إذ يمكن القول أن هذه الوضعية من شأنها أن تعمل على تشجيع انتهاكات حقوق الإنسان والإفلات من العقاب بحكم وجود مظلة خفية تارة ومظلة محمية قانونياً تارة أخرى، تغطي سائر الانتهاكات الحقوقية إن لم تكن تعمل على تعزيزها لخدمة الجانب الشخصي القائم عليه النظام السياسي. من جهة أخرى تجد ثقافة التمييز والاحتكار بيئة مناسبة لأن تعزز من مكانتها بين المواطنين.

إن مثل هذه المحددات الهيكلية الهشة تمارس دوراً واضحاً في تديني - إن لم يكن غياب- الثقة السياسية بين فقاء العمل السياسي، إضافة إلى تشبّع النخبة الحاكمة بثقافة الاصطفاء السياسي أو العصمة السياسية، وكذا تبني ثقافة نفي الآخر واستبعاده عبر تفضيل الحلول الأمنية في صياغة القوانين المؤطرة لعمل حقوق الإنسان أو في الممارسة اليومية المنتهكة لمبادئ ومواثيق المعاهدات الدولية. والأكثر خطورة فيما يتعلق بأطر حقوق الإنسان، حيث تُستدعى المؤسسة الأمنية وأجهزتها الاستخباراتية، غالباً، ويتم الركون إليها سواء للوصول إلى قمع الحراك

(1) محمد محسن الظاهري، مرجع سابق.

الحقوقي، أو للإبقاء على الأوضاع السيئة والمخالفة لمعايير حقوق الإنسان. في هذا السياق تنشأ ثقافة قتالية، تمجّد الحرب والقتال ويتم احتضانها من قبل أدوات الإعلام الرسمية لتأدية أغراض التشهير وحملات الرأي العام المضادة. وتبدو الطبيعة الحربية واضحة في تحليل الخطاب الرسمي القائم على استدعاء فكرة المؤامرة واكتشاف الخلايا المتتابعة لقلب النظام في مقابل استدعاء التصفيات السياسية والأمنية وبالتالي المبالغة في التركيز على الجانب الأمني، بحيث تحوّل إلى هاجس أمني وتمّ الاقتراب من أصحاب الثقة قبل أصحاب الكفاءة.

الوضع الاقتصادي

من الناحية الاقتصادية، تتمتع البحرين بوضع اقتصادي متقدّم مقارنة مع البلدان النامية رغم أن اقتصادها يعتبر متأخرًا إذا ما قيس باقتصاديات دول المنطقة المجاورة كقطر والسعودية والكويت والإمارات. وتحتل البحرين مراتب متقدمة وفقًا لمؤشرات التنمية البشرية، إلا أنها تقع تحت خطّ الفساد الدائم من حيث تراجع مؤشرات الفساد الدولية حيث يأتي ترتيب البحرين ضمن الدول التي ينتشر فيها الفساد بشكل واضح ومؤثر على أمّاط القدرة الاقتصادية للمواطنين⁽¹⁾. وفي هذا السياق، يمكن القول إنّ المحصلة النهائية لترسخ الفساد في بنية الاقتصاد البحريني يؤثّر سلبيًا على حقوق الإنسان، حيث يتم انتهاك حقّ التمتع بمستوى معيشي مناسب، وحق التحرر من الفقر، حيث يعد اتساع الفقر مفهوماً الشامل الأشدّ فتكًا بحقوق الإنسان، كما أن تدني كفاءة التعليم، ووجود اختلالات عميقة في قطاع الصحة واستشراء ظاهرة الفساد، بسبب تدني القدرة التوزيعية للنظام السياسي، من أهمّ شواهد انتهاك الحقوق الاجتماعية للمواطن البحريني.

الوضع الثقافي

فيما يتعلق بالتأثير الثقافي، فإن المحددات الهيكلية أو العالمية لا تعمل لوحدها، دون أن تكون هناك محددات جذرية أكثر عمقا تقوم بدور التهيئة

(1) في هذا الصدد أنظر مؤشرات مكافحة الفساد العالمية ومؤشرات البنك الدولي الخاصة بالبحرين.

أو على الأقل تتلمس مساحة للمسامحة والتجاوز. فالمحددات الجذرية تعمل كبنية تحتية أشدّ صلابة من البنى الفوقية الممثلة في الهياكل القانونية أو الظروف الخارجية وحتى الممارسات اليومية. من هنا فإن محددات مثل الثقافة والهويات الفرعية تلعب دورًا حاسمًا في إنجاح الأطر الحموقية أو محدودية أثرها.

بصورة عامّة تتسم الثقافة البحرينية بأنها ثقافة منقسمة بين ثقافتين إحداهما الثقافة الرسمية وما تبلوره من مفاهيم تخصّ الطاعة العمياء والتسليم بالأمور للحاكم - تحت عناوين مختلفة - إذ يتعين طاعته والامتثال لأوامره، والخضوع لحكومته رغم تدني أدائها، ومن ثمّ التخلي عن كثير من الحقوق والحريات درءًا للفتنة، وتقوم هذه الثقافة في عناصرها الأولية على الحربية في التعامل وانعدام الثقة بين الشركاء وعدم وضوح فكرة التعاقد الاجتماعي والالتجاء لنفي الآخر كطريقة فضلى في الهروب من الاستحقاقات. محصلة هذا النمط الثقافي أن تتحول الدولة إلى دولة انتهاك الحقوق والحريات، دولة تُختزل في شخوص حكامها، تبحث عن الغنائم وتعظيمها لا منح الحقوق والحريات، دولة ضعيفة، خائفة، مذعورة تجاه الضغوط الخارجية والغرباء، مستأسدة وقمعية ومستبدّة تجاه الداخل وتجاه مواطنيها.

في المقابل لم تخلُ الثقافة غير الرسمية من بعض الثقوب أو التخوم المشابهة للثقافة الرسمية، فعلى الرغم من قيام هذه الثقافة على المعارضة وعلى المطالبة بالحريات العامة إلا أنها ونتيجة لغياب الدولة الحاكمة وشيوع الإكراه السياسي تظهر بين فترة وأخرى مساوئ الثقافة الرسمية في ممارسات الثقافة غير الرسمية من قبيل نفي الآخر واستبعاده لدى فرقاء العمل السياسي. وهذا كما يبدو، قد يعود إلى طبيعة مكونات الثقافة السياسية السائدة، فهي ذات طبيعة صراعية تمجّد العنف وتنفى الآخر. وتبدو أحيانًا مظاهر الانتقام من الخصم السياسي، أو محاولة استخدام الماضي السيئ لبعض الأحزاب كورقة ضغط والتشهير بها عند كل خلاف ينشأ بين بعض الأحزاب.

على ضوء ذلك كله تبلورت توجهات جديدة مبنية على منهجية سببية تجمع بين الأسباب والنتائج وفق عملية متكاملة ومتداخلة بين الفعلية والتحليل والتقييم (أنظر الشكل 2) كأسلوب عمل قائم على الحقوق الاجتماعية والسياسية كأولوية ومبني على أسس من المشاركة والديمقراطية وقادر على التأثير بالحيز العام عبر آليات الضغط والتأثير السلمي والمتراكم والهادف إلى ضمان الحقوق الاجتماعية بصورة جماعية وقانونية بديلاً لمنهج الفردية والذبائنية. فقد شكلت هذه التحركات حافزاً لدى القوى المتضررة من حالة الاضطهاد والاستغلال والمطالبة بعالم أفضل، وذلك بتشكيل العديد من المنظمات الأهلية والحركات الاجتماعية والنقابية، في إطار يرمي إلى الضغط باتجاه سنّ تشريعات وإجراءات وسياسات من قبل الدولة لصالح الفقراء والمهمشين، وتوسيع الحياة الديمقراطية القائمة على حرية النقد والتعبير والتجمع والاحتجاج والصحافة⁽¹⁾. بيد أن ذلك لم يعنِ بالضرورة المساهمة في إعادة صياغة المعادلة على أساس ضمان الحقوق وأولوياتها، إذ شهدت المنظمات غير الحكومية ما بات يعرف بظاهرة الدكاكين، حيث المحرك الرئيسي هو المصلحة المباشرة والخاصة، إضافة إلى رهن العديد من هذه المنظمات أنشطتها وبرامجها بأجندة الممولين، كما أن قسمًا آخر عاد واندمج من جديد في بنية النظام السياسي من خلال الحصول على تمويل من المؤسسات الرسمية للسلطة.

ب: المقاربة المنهجية «منهج ضمان وتعزيز حقوق الإنسان الاقتصادية»

كان على عبد الهادي الخواجه أن يواجه تلك المحددات مجتمعة. وأن يصوغ رؤيته الحقوقية ومشروعه الحقوقي وسط كمّ هائل من تلك التحديات انطلاقاً من مأسسة مقاربة التنمية القائمة على حقوق الإنسان التي أقرتها الأمم المتحدة⁽²⁾، باعتبارها الإطار الفكري أو المعياري لعملية التخطيط والبرمجة المؤسسة على

(1) محسن أبو رمضان، دور المنظمات الأهلية والحركات الاجتماعية الفلسطينية بتكوين «التيار الثالث».

(2) Annan, K(1999) Secretary-General's Statement to the Commission on Human Rights.

.55th Session, Geneva, 7 April 1999

تفعيل المعايير الدولية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان⁽¹⁾. فمن خصائص هذه المقاربة أنها معنية برسم السياسات على أساس (الحق) بدلاً عن (الحاجة)، والفرق بين كل من منها واضح وشاسع، فالحق هو ما يستحق الشخص، بمجرد كونه إنساناً، ويمكن فرضه بموجب القانون، لكفالة حقه في العيش بكرامة، ويتم تنفيذ هذا الحق من قبل الدولة، ويفرض عليها التزاماً بذلك. أما (الحاجة) فهي تطلع أو طموح قد يكون مشروعاً، دون أن يكون مرتبطاً بأي التزام للحكومة، أو أي جهة أخرى⁽²⁾. لوضع وكلاء الحقوق أمام مسؤولياتهم اتجاه ذوي الحقوق. وأن تقوم الحكومات بدمج قواعد ومعايير ومبادئ النظام الدولي لحقوق الإنسان في

(1) لمزيد من التفاصيل حول هذه المقاربة يمكن الرجوع إلى: Urban Jonsson, Regional Director, Unicef ESARO. Human Rights Approach to Development Programming, Unicef, Africa Regional office, 2003.

OFFICE OF THE UNITED NATIONS HIGH COMMISSIONER FOR HUMAN RIGHTS. FREQUENTLY ASKED QUESTIONS ON A HUMAN RIGHTS-BASED APPROACH TO DEVELOPMENT COOPERATION. HR/PUB/068/. New York and Geneva, 2006.

United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization, A Human Rights-Based Approach to Education, United Nations Children's Fund. 2007

Lois Jensen «Editor». A human rights-based approach to programming. www.unfpa.org December 2006.

(2) تحدد المبادئ الأساسية لمقاربة التنمية القائمة على حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها دولياً فيما يلي:

- الكونية: إن حقوق الإنسان عالمية متصلة في الإنسان. لكل فرد حق التمتع بها في كل مكان في العالم.

- الشمولية: حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئ، سواء كانت مدنية أو ثقافية أو اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية، فهي جزء لا يتجزأ من كرامة كل شخص. وبناء عليه، فإن جميع الحقوق متساوية وغير قابلة للتصنيف.


- المساواة وعدم التمييز: جميع الأفراد متساوون في الكرامة المتصلة في الإنسان. ويجب أن يتمتع كل الأشخاص بحقوق الإنسان دون تمييز بسبب اللون، أو الجنس، أو العرق، أو السن، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الإعاقة، أو الملكية، أو أي وضع آخر.

- المشاركة والإدماج: لكل شخص الحق في المشاركة الفعلية والحررة في التنمية المدنية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية والسياسية التي تتحقق في إطارها حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وكما له الحق في المساهمة في التنمية، له كذلك الاستفادة منها.

- المساءلة وسمو القانون: وكلاء الحقوق والواجبات مسئولون أمام المواطنين والمواطنات واتجاه ذوي وذوات الحقوق.

إطار السياسات والبرامج والعمليات التنموية لديها وفي خططها وعملياتها. ومن شأن ذلك أن يساعد على تعزيز الاستدامة، وعلى تمكين الناس أنفسهم (أصحاب الحقوق)- خاصة الأكثر تهميشا- من المشاركة في رسم السياسات العامة للدولة، وعلى مساءلة من يتحملون بواجب في التصرف في هذا الشأن (المكلفون بواجبات). ولذلك، يُركّز النهج على كل من الإجراءات والنتائج على حدّ سواء⁽¹⁾.

Figure 2. The Triple A Process



ومن المُهمّ وفق هذه المقاربة أن يتم مع جميع الأطراف الفاعلة تحليل، العقبات التي تحول دون ممارسة هذه المسؤوليات والبحث عن سبُل للتغلب عليها. وذلك عبر تحديد الجهة المسئولة عن تحقيق الحقوق هل هي جهات رسمية أو جهات مدنية؟ وما هي أدوارهم المثالية والفعلية. وهذا يعتبر متطلب مسبق أساسي لحاملي المسؤولية حتى يتمكنوا من الوفاء بمسؤولياتهم، وحتى يمكن حاملي/مطالبتي الحقوق القدرة على المطالبة بحقوقهم أولاً. وثانياً، مراجعة التشريعات الوطنية التي تؤثر على الأشخاص، وتحديد الحقوق التي لم تتحقق والأسباب المباشرة و الكامنة والجذرية وراء ذلك تتطلب لاحقاً قياس الفجوات في هذه

(1) عبد الهادي الخواجة، مركز البحرين لحقوق الإنسان، تجربة فريدة عام من تصاعد النشاط الشعبي والدولي بالرغم من الإغلاق الرسمي سبتمبر 2004 - سبتمبر 2005

القدرات والعمل على إعادة تصميمها وبنائها بما لا يتلائم ومتطلبات المعايير الدولية لحقوق الإنسان»⁽¹⁾. وإذا لزم الأمر، القيام بحشد الدعم لغرض التغيير، بحيث تكون هذه التشريعات مطابقة لوثائق حقوق الإنسان. فعبر ادماج «منهج ضمان وتعزيز حقوق الإنسان الاقتصادية في القيم المؤسسية والمعايير الإجرائية لأي أطار حقوقي يتم تعزيز منهجيتها التشاركية ويمكنها من الانخراط في الدينامية الوطنية من أجل تفعيل مبادئ حقوق الإنسان في السياسات العامة للدولة».

إنّ ما يميّز هذه المقاربة عن المقاربات التقليدية هو احتوائها على البعد الأخلاقي ليس من حيث ما يجب القيام به والنتائج المرجوة منه فقط بل تشير إلى ما يجب اتخاذه انطلاقاً من التعاطف، التضامن، والرغبة في العدالة؛ وليس مجرد الإحسان وسدّ الحاجات. فكما لا يمكن أن تكون هناك ديمقراطية بدون الديمقراطيين، لا يمكن أن يكون هناك مجتمع قائم على حقوق الإنسان دون الأفراد الذين أدخلوا أخلاقيات حقوق الإنسان، والفلسفة، والسياسة ضمن مجالات عملهم الحقوقي والتنموي⁽²⁾. وبالنسبة لجميع حقوق الإنسان، لا بدّ أن تتوفر لدى الدولة ليس فقط الإرادة السياسية، بل القدرة على وضع الآليات التشريعية والإدارية والمؤسسية اللازمة لتفعيل تلك الحقوق. فبالنسبة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على سبيل المثال، كالصحة والتعليم والسكن، ينبغي على الدولة أن تتخذ فوراً الخطوات اللازمة لضمان التمتع الفعلي (التدريجي) بتلك الحقوق «بأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة»، وفق ما ورد في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإنّ إخفاق الدولة في القيام بتلك الواجبات يشكل خرقاً لالتزاماتها بموجب نصوص العهد الدولي.

وينطبق الشيء نفسه على الحقوق المدنية والسياسية الواردة في العهد الدولي

(1) Human Development Report 2000, published by UNDP, at p. 21.

(2) Urban Jonsson, Human Rights Approach to Development Programming, Unicef, Africa Regional office, 2003. Pp 2021-

الخاص بها، إذ تلتزم الدولة باحترام واتخاذ الخطوات اللازمة لتعزيز احترام وحماية تلك الحقوق وتفعيلها. وفي هذا الصدد، ينبغي الإشارة أيضًا إلى التكامل والترابط بين مختلف حقوق الإنسان، فانتهاك الحق في الصحة، على سبيل المثال، قد يثير أسئلة حول التعليم أو توافر المعرفة، أو السكن... وفي كل الأحوال، تكون مهمة الرصد والمتابعة أساسية لتقييم التقدم المحرز ومكان الخلل. وعلى الرغم من أن المسؤولية الأساسية في تفعيل الحقوق تقع على الدولة المعنية، فإن على المجتمع الدولي التزام هام بتطوير التعاون الدولي اللازم لدعم القدرات والموارد المادية والفنية اللازمة لمساعدة الدول النامية⁽¹⁾.

ج: استراتيجيات بناء الأطر الحقوقية

لا تختلف الأطر الحقوقية كثيرًا في انتمائها لمنظومة حقوق الإنسان العالمية أو من حيث ممارستها الحقوقية التبشيرية والداعية لمزيد من الاحترام والمباشرة لحقوق الإنسان، إلا أن الاختلاف يقع دائمًا في فهم قواعد المقاربة الحقوقية وممارسة تطبيقها على أنشطة ومنطلقات الأطر الحقوقية. وتُشكل استراتيجيات (قواعد) بناء الأطر الحقوقية واحدة من أهم مواقع التمايز والاختلاف التي هيمنت على شكل المنافسة بين الأطر الحقوقية القائمة، إذ تؤدي في النهاية لإفراز مجموعة كبيرة من التمايزات فيما يخص طريقة العمل وآليات التعاطي والاختيارات الخاصة للقضايا وما يمكن أن ينتج عنها من تداخل.

منذ بداية الانفتاح السياسي في البحرين 2001 برزت هذه القضية في بناء الأطر الحقوقية واختار عبد الهادي الخواجه أن تكون الأطر الحقوقية الجديدة قائمة على المقاربة الحقوقية المقررة عالميًا، بدلا من مقارنة سدّ الاحتياجات أو المقاربات التقليدية لعمل الأطر الحقوقية. وبالتالي تركز عمل الخواجه على أن تكون كافة الأطر الحقوقية موحدة في منهجيتها ومبادئها العامة وهي المبادئ التي تقرّها

(1) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، المبادئ العامة والتوجيهية لنهج يركز على حقوق الإنسان يتبع في استراتيجيات الحد من الفقر، ترجمة معهد جنيف لحقوق الإنسان، 12/HR/PUB/06

المقاربة الحقوقية المقررة لدى كافة برامج ومنظمات الأمم المتحدة. وترتكز هذه المقاربة على تفعيل وإبراز مبادئ المشاركة وتمكين الأفراد والمجتمعات المحلية وتشجيعهم لإحداث التغيير في المجتمع، وتمكينهم من ممارسة حقوقهم والالتزام بواجباتهم. إذ ينبغي أن يتمثل الهدف الرئيسي عند صياغة السياسات والبرامج في الوفاء بحقوق الإنسان⁽¹⁾.

من هنا فإن فهم الجانب العملي لعبد الهادي الخواجة يعتمد على فهم الاستراتيجيات التي جاهد كثيراً لأن تكون حاضرة في أي إطار حقوقي أو سياسي، فالمهمة كانت تتطلب الانتقال بحقوق الإنسان من المواقع الخلفية أو ما يمكن تسميته بالأذرع إلى المواقع المتقدمة والقيادية لإقرار السياسات المجتمعية وبالأخص المتعلقة بأوضاع الأقليات والفئات المهمشة سياسياً واجتماعياً. سنحاول فيما يلي استعراض الآليات النظرية التي ركّز عليها عبد الهادي الخواجة في عملية بناء الأطر الحقوقية وهي الآليات المفترزة من مجموعة كبيرة من مدونات التدريب ومن رصد ميداني لأكثر من لقاء عقده الخواجة مع الأطر الحقوقية الجديدة التي أسسها أو ساهم في دعم تأسيسها. وسنرى لاحقاً المضمون العملي لهذه التوجيهات النظرية وانعكاسها على أرض الواقع وقد أشار الخواجة في ورقة تقييم تجربة مركز البحرين لحقوق الإنسان⁽²⁾. إلى معالم هذا النهج معتبراً إياه نهجاً جديراً بالممارسة والاتباع لكونه الأقدر على ضمان تطبيق أكبر قدر من حقوق الإنسان وتوفير بيئة مشجعة على الاستدامة فيها وهنا يمكن استعادة تلك الاستراتيجيات المقررة عالمياً واعتبارها استراتيجيات تفسر جوانب كثيرة من عمل عبد الهادي الخواجة الحقوقي.

(1) United Nations Children's Fund , A Human Rights-Based Approach to Education, United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization, 2007

(2) عبد الهادي الخواجة مركز البحرين لحقوق الإنسان، تجربة فريدة عام من تصاعد النشاط الشعبي والدولي بالرغم من الإغلاق الرسمي سبتمبر 2004 - سبتمبر 2005.

استراتيجية التمكين

التمكين هو عملية يتم من خلالها قيام الأفراد في المجتمع بتحليل وضعهم، وتعزيز معرفتهم ومواردهم، وتطوير قدراتهم على المطالبة بحقوقهم، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق أهدافهم. وفي الوقت نفسه، يتم الاعتراف بقدراتهم ومهاراتهم من قبل الآخرين. وبعبارة أخرى «التمكين هو العملية التي تنمو من خلالها قدرات الناس للمطالبة واستخدام حقوق الإنسان الخاصة بهم. فبدلاً من مجرد انتظار السياسات والتشريعات أو تقديم الخدمات، فإنهم يمنحون القوة للمطالبة بحقوقهم. وينبغي أن تركز المبادرات على بناء قدرات الأفراد والمجتمعات المحلية على مساءلة المسؤولين ومحاسبتهم» فالهدف من التمكين هو إعطاء الناس القدرة والإمكانات لتغيير حياتهم الخاصة، وتحسين مجتمعاتهم المحلية والتأثير في مصائرهم.

ولذلك، يتطلب التمكين إحداث تغيير على المستوى الفردي المتصل بوعي الأفراد أو الفئات بحقوقهم، وعلى المستوى الهيكلي المتعلق بالتشريعات والنتائج التي يمكن لتلك الفئات أو الأفراد تحقيقها من خلال النهوض والمثابرة. فالهدف هو إعطاء المواطنين والفئات المجتمعية، القدرة والقوة والكفاءة اللازمة لتحسين حياتهم والارتقاء بمجتمعاتهم والسيطرة على مصائرهم. لقد كان ينظر دائماً لأوضاع الأقليات على أنهم فئات تحتاج للعناية والمزيد من الاهتمام ولكن لم ينظر إليهم على أنهم أصحاب حقوق أصيلة يمكنهم المطالبة بها وإعادة الاعتبار لهم خصوصاً وأن الأقليات تعتبر بالنسبة للأنظمة على أنهم مصدر قلق ليس إلا، ومن جهة ثانية كان توسيع مفهوم الأقليات من مجاله الإثني لمجالات أوسع مثل الفقر والعمل والأجور والتعليم مفتاحاً لأن تكون عملية التمكين على رأس أي إطار حقوقي يتبنى ترجمة حقوق الإنسان لسياسات مجتمعية.

المعنى الأساسي لفكرة التمكين يقوم على أن يكون المستفيدون من حقوق الإنسان مُلاكاً (يمتلكون) ومديرين لذلك الحق مع التأكيد على أن الإنسان محور ومرتكز عملية التنمية، مباشرة أو من خلال من يمثله، ومن خلال مؤسسات المجتمع

المدني. فهذه الفئات ليسوا متلقين سلبيين بل مساهمين في بناء السياسات ومستفيدين منها، وهذا يعني استهداف توعية العديد من الفئات المختلفة للقيام بدورها المناسب في المجتمع، خاصة ذوي الاحتياجات الخاصة كالفقراء، والعاقلين والنازحين، والمعوقين والمهمشين كالأطفال والشباب والنساء، وتأهيلهم ببناء الثقة في أنفسهم وتنمية قدراتهم لتحسين أوضاعهم الحياتية من خلال برامج وأنشطة واقعية، والتعامل المباشر معهم من أجل ذلك، للحيلولة دون انفراد النخبة القادرة بالتخطيط وسلطة اتخاذ القرار.

استراتيجية المشاركة

إلى جانب استراتيجية التمكين لابد من توافر الأطر الحقوقية على قدر عالٍ وواسع من مشاركة الفئات المجتمعية المختلفة كمنظمات المجتمع المدني من جمعيات، ونقابات وأحزاب سياسية وأجهزة إعلام، والأقليات والمرأة والشباب والأطفال، وخلافهم، وينبغي أن تكون تلك المساهمة حقيقية وفاعلة وليست مجرد مظهر أو إشراك رمزي، إذ من الضروري إيلاء الاهتمام الكامل للانفتاح والشفافية، وإتاحة الفرصة للفئات المختلفة أن تعلم بسياسات وخطط المنظمة، والتعبير عن رأيها وطرح منظورها وطموحاتها، ما يعني الطرح العلني لمشاريع البرامج والأنشطة المتعلقة بالتنمية والمؤسسات المعنية بها ونشر الوعي بها، وسبل وآليات المعالجة والإصلاح بالنسبة للمستفيدين والشركاء. ويستند حق المشاركة على ما ورد في التشريعات الدولية حول المساهمة في الشؤون العامة من خلال الحق في التنظيم، والتجمع، والتعبير والنشر، ما يفترض وجود نظام دستوري ديمقراطي تعددي يكفل للجميع حق الاقتراع والترشح في الانتخابات الحرة المباشرة ويؤكد مشاركة الفئات الفقيرة والمستضعفة في صنع وتنفيذ القرار بالنسبة لجميع الحقوق.

استراتيجية المساءلة والمحاسبة

يسعى منهج ضمان وتعزيز حقوق الإنسان الاقتصادية في رفع مستويات المساءلة في عملية التنمية من خلال تحديد (أصحاب الحقوق) و (الجهات المسؤولة)

المقابلة وإلى تعزيز قدرات تلك الجهات المسؤولة على الوفاء بالتزاماتها. ويشمل ذلك كلا من الالتزامات الإيجابية لحماية وتعزيز والوفاء بحقوق الإنسان، فضلا عن الالتزامات السلبية بالامتناع عن انتهاكات حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى الحكومات، ينبغي للأطر الحقوقية الفاعلة أن تتحمل مسؤولياتها أيضا لإعمال حقوق الإنسان، بما في ذلك الأفراد والمنظمات المحلية والسلطات والقطاع الخاص ووسائل الإعلام والجهات المانحة وشركاء التنمية والمؤسسات الدولية. كما يحمل المجتمع الدولي أيضًا التزامات لتوفير التعاون الفعّال للاستجابة لنقص الموارد والقدرات في البلدان النامية. إنّ النهج القائم على الحقوق يتطلب تطوير القوانين والإجراءات الإدارية، وممارسات وآليات لضمان الوفاء بالاستحقاقات، وكذلك فرص معالجة حالات الإهمال والانتهاك. كما يدعو لترجمة المعايير العالمية لصياغة معايير محلية لقياس التقدّم المحرز وتعزيز المساءلة. ويفضي هذا بالضرورة إلى تبني القوانين، والسياسات، والمؤسسات، والإجراءات، والممارسات، والآليات اللازمة للمعالجة والمحاسبة اللازمة لإيصال الاستحقاقات، والاستجابة لدعاوى الانتهاكات وضمان المساءلة، بما في ذلك إعداد وتعديل التشريعات الوطنية، وإنشاء المحاكم، وهيئات الانتصاف الإدارية، والتحكيم، واللجان الخاصة والمفوضين وخلاف ذلك، بما يؤكد ترجمة وتطبيق وانعكاس المعايير الدولية إلى وسائل محلية لقياس التقدّم المحرز في حقوق الإنسان ودعم محاسبة ومساءلة الجهات المسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان.

استراتيجية المساواة وعدم التمييز

يكاد مبدأ المساواة وعدم التمييز يكون أحد أهم أركان حقوق الإنسان، وذلك لأن جميع الأفراد متساوون كبشر، وبحكم الكرامة المتأصلة في كلّ شخص، يحقّ لهم الحصول على حقوقهم دون تمييز من أي نوع. ولذلك، فإن ضمان حقوق الإنسان يتطلب التركيز بشكل خاص على معالجة التمييز وعدم المساواة. وقد يحتاج ذلك لتوفير ضمانات يتم تضمينها في برامج التطوير لحماية حقوق ورفاه الفئات المهمشة. ويجب أن تكون البيانات مفصلة، إلى أقصى حدّ ممكن، بحسب

الجنس والدين والعرق واللغة ونوعية العجز، من أجل إضفاء درجة من الوضوح إلى المخاطر السكانية المحتملة. وعلاوة على ذلك، سيتم أيضا طلب جميع قرارات التنمية والسياسات والمبادرات، في الوقت الذي تسعى فيه إلى تمكين المشاركين المحليين، لحمايتها من اختلال توازن القوى أو المساهمة في إنشاء مبادرات جديدة.

ويحظر القانون الدولي أي تمييز في التمتع بحقوق الإنسان لأي سبب كان، كالأصل العرقي، اللون، الدين، الرأي، اللغة، الملكية، النوع الاجتماعي أو المولد. وعليه فإن أي تمييز بين البشر يعني، بالضرورة، وضع فئة منهم في وضع أحسن حالاً من الفئات الأخرى، وبالتالي الانتقاص من حقوق هذه الأخيرة، ما يقتضي بالضرورة إزالة القوانين والمؤسسات التي تتضمن تمييزاً ضدّ أية فئة أو فرد، وتوفير الموارد اللازمة لاستيعاب تلك الفئات أو أولئك الأفراد في الاستفادة من البرامج والسياسات المجتمعية. من هنا فإن منطلق التخطيط القائم على نهج حقوق الإنسان يعني إيلاء الاهتمام الكامل للمساواة بين الجميع، خاصة الفئات المهمّشة كالمراة وذوي الاحتياجات الخاصة وضحايا الكوارث والسجناء وغيرهم.

استراتيجية الاستدامة

لا يمكن تقييم أي إطار حقوقي دون أن تكون جميع أنشطته تستهدف تحويل الوضع المؤقت لوضع دائم، وهذا يعني ضرورة الانطلاق من قاعدة البناء على قدرات ومهارات أفراد المجتمع المحلي، لإدارة هيكلية تمثيلية وعادلة يُمكن أن تستجيب لتوفير الحماية من المخاطر الفورية وطويلة الأجل وتلبية الاحتياجات، ووضع الحلول، مع احترام الحقوق الفردية. لذا فإن مهمة الأطر الحقوقية هي السعي للحفاظ على الانجازات التي تحققت من أي دعم مقدم وضمن توفير الحماية الفعالة لعملها والحلول التي تنوي القيام بتنفيذها. إضافة لذلك فإن ضمان الاستدامة يتطلب قدراً واسعاً من التشاركية بين أعضاء المجتمع المحلي واتفاهم على القيام بخطوات الحل المقترح أو البرنامج الموضوع للنقاش. فالاستدامة فلن تتحقق إلا عندما تكون التدخلات عبارة عن استجابات لطلبات المجتمع المحلي من جهة، ومبنية على تحديد وفهم تلك القدرات وآليات التعايش.

كما أنه من المهم أيضاً أن ندرك السياق السياسي الأوسع⁽¹⁾، الذي تتحرك فيه الأطر الحقوقية والمشاريع المنبثقة عنها. ولضمان استدامة أي مشروع حقوقي فمن المهم لأعضاء المجتمع المحلي الاتفاق على تبني الأطر الحقوقية المفاهيم الأساسية للعمل الحقوقي وهي:

الشمولية وعدم القابلية للتصرف: حقوق الإنسان هي حقوق عالمية غير قابلة للتصرف، ومستحقة لجميع الناس في كل مكان في العالم. ولا يمكن للفرد التخلي عنها طوعاً، كما لا يمكن للآخرين منعها. وكما جاء في المادة 1 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، «يولد جميع الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق».

عدم القابلية للتجزئة: حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة. وسواء كانت مدنية أو ثقافية أو اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية، فإنها جميعاً متصلة في كرامة كل إنسان. وبناء على ذلك، فإن أياً منها له نفس الدرجة باعتباره حقاً ولا يمكن ترتيبها في تسلسل هرمي.

التربط والتشابك: إن إدراك أحد الحقوق غالباً ما يعتمد، كلياً أو جزئياً على إدراك بقية الحقوق الأخرى. فعلى سبيل المثال، إدراك الحق في الصحة تعتمد على إدراك الحق في الحصول على المعلومات.

ثانياً: الجهاز المفاهيمي لحقوق الإنسان لدى الخوابة

اشتغل الفكر الحقوقي منذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1947 بعدة قضايا رئيسية تشكل صلب التفكير الفلسفي والسياسي لحقوق الإنسان. وتأتي مسألة الكونية مقابل الخصوصية أو الثقافي مقابل الطبيعي على قائمة تلك الإشكاليات المستمرة في تجديد نفسها ليس على المستوى المعرفي وحسب، بل وعلى مستوى المجتمعات المحلية وتطور الحراك الحقوقي فيها. وقد أعيد نقاش جدلية الثقافي/

(1) مكتب المفوضية السامية لشؤون اللاجئين: النهج المجتمعي المنحى في العمليات التي تقوم بها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ترجمة عبدالملك عبود، مكتب سويسرا، 2009.

الطبيعي في مؤتمر فيينا العالمي لحقوق الإنسان الذي انعقد فيما بين 14 و26 حزيران (يونيو) 1993، عندما توج بإصدار إعلان فيينا الذي يعد وثيقة تاريخية وبرنامج عمل دولي يرسخ احترام حقوق الإنسان لصالح البشرية لوضع حدٍّ لمعاناة ضحايا انتهاك هذه الحقوق حيث أقرَّ المؤتمر بشكل قاطع عدة أمور وهي: عالمية حقوق الإنسان، وترابط الحقوق وعدم جواز تجزئتها، مؤكِّدًا على أن عالمية حقوق الإنسان لا تتعارض مع التنوع الثقافي والخصوصية الثقافية التي هي أيضا من حقوق الإنسان⁽¹⁾.

لم يخرج عمل الخواجة الحقوقي عن إطار ما يعرف بالشرعية الدولية لحقوق الإنسان، لكنه انحاز لوجهات نظر لم يكن مألوفا العمل من خلالها في المجتمعات الخليجية والبحرين على وجه الخصوص. وهي وجهة النظر القائمة على العودة لمفهوم الحقوق الطبيعية وأنسنتها. إذ يصل هذا الفصل لنتيجة منطقية تؤطر عمل الحراك الحقوقي انطلاقا من السعي لأنسنة حقوق الإنسان وجعلها فوق المعطيات التاريخية أو على الأقل أن تكون هناك ضرورة توفر حدَّ أدنى من الإنسية المجردة، وإلا تبقى الدعوة إلى حقوق الإنسان غير مؤسَّسة وبدون معنى إلى الأبد، أو تبقى دعوة يراد منها شرعنة الوضع السائد.

فطوال عمل الخواجة الحقوقي كان يُعلي من شأن أولوية الحقِّ في مقارعة القوة التي يمكن أن يكون القانون وليدًا لميزانها أو مظهرًا ماديا لها. فالقوة هنا هي مستتلة أساسًا من مفهوم فيزيائيّ تصبح به قابلة لأن تنتج حركة لصالح طرف ضد طرف أو مجموعة أطراف، ولكن الحقُّ هو مبدأ معياري غير قابل للانشطار والتوزيع، دون أن يعني ذلك، استغناء الحقِّ عن جانب القوة التي يستفيد منها ليكون هو الأكثر نفوذًا وممارسة. فهذه الممارسة يمكن أن توصف بسرعة، كأساس صلب لمواجهة الاضطهاد والنظام السياسي الشمولي على أرضية الحقِّ أو للاعتراض على القوة باسم الحقِّ سواء على مستوى العلاقات الدولية أو على مستوى علاقة الأفراد والجماعات بالدولة.

(1) أنظر هيثم المناع «حقوق الإنسان بين العالمية والخصوصيات الثقافية» اللجنة العربية لحقوق الإنسان، فبراير 2009

إلى جانب انحيازه المعرفي لعودة الحقِّ ومقاومة قوة القانون عمل الخواجة على تأصيل الحقوق الطبيعية للإنسان وجعلها ممارسة عملية تتجاوز مستوى الرصد والإدانة وهو ما كرس نشاطه له في ممارسة الاحتجاج وتشكيل اللجان الأهلية وفي تأصيل حق العدالة وما يتفرع منه من حقوق الجيل الثالث لحقوق الإنسان أو الحق في الانصاف والعدالة القانونية أو في الدفاع عن نشطاء حقوق الإنسان وترسيخ وجودهم كوجود مستقل ومعترف به.

عالمية حقوق الإنسان

يشير مصطلح (حقوق الإنسان) ببساطة إلى (الحقوق) التي يُعتقد أنّ كلّ البشر ينبغي أن يتمتعوا بها لكونهم (آدميين)، وينطبق عليهم الشرط الإنساني. أي أن هذه الحقوق ليست منحة من أحد، ولا يؤذّن فيها من الدولة. وهذه الأخيرة لا تمنحها ولا تمنعها. فبينما قد تختلف الأنظمة القانونية من دولة إلى أخرى، فإن الحقوق المرصودة والمقررة (للإنسان) هي (استحقاقات) لا لبس ولا غموض حولها في القانون الدولي. ومن ذلك على سبيل المثال حق الإنسان في محاكمة عادلة، وهو استحقاق معترف به في ظل القانون العام (Common Law) والقانون المدني (Civil Law) والقانون الروماني (Roman Law). أي أن كل دولة مطالبة بأن تكيف أنظمتها القانونية بحيث تستوعب وتعكس وتطبق وتحترم مواد القانون الدولي الخاصة بحقوق الإنسان⁽¹⁾. عالمية جميع حقوق الإنسان وتداخلها وعدم قابليتها للتجزئة، فحقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للانتقاص، وهي مستحقة لجميع بني البشر ولا يمكن لهم الاستغناء عنها أو للغير أن ينتزعوها. وهي غير قابلة للتجزئة سواء كانت مدنية أو سياسية، أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية، ولا يمكن تفضيل بعضها على الآخر، كما أن تحقيق معظمها يعتمد على تحقيق الأخرى. فمبدأ العالمية يعني انطباق جميع حقوق الإنسان على جميع بني البشر في جميع الأوقات، كما تؤكد ذلك المواثيق الدولية. وقد أُن على هذا المبدأ المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا في 1993 مع الاعتراف بوجود خصوصيات معينة يجب مراعاتها، دون أي انتقاص من المبادئ المذكورة، وأن تكون تلك الخصوصيات مصدر إثراء، وليس انتقاص، من

(1) سعدالدين إبراهيم الإطار النظري والتطور التاريخي لمفهوم حقوق الإنسان

مبادئ حقوق الإنسان الأساسية. أما عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة فيعني أنها متساوية ولا يمكن، على سبيل المثال، تقديم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على الحقوق المدنية والسياسية، أو العكس، مهما كانت الأسباب والذرائع.

الاختلاف حول عالمية حقوق الإنسان أو خصوصيتها ليس خلافاً فلسفياً وإن كانت جذوره كذلك، بل هو خلاف على آليات عمل حقوق الإنسان وتشكيل منظومتها ورؤيتها داخل المجتمعات، خصوصا في ظل التنافس والصراع بين منظمات حقوق الإنسان والأنظمة السياسية. فمن وجهة النظر النسبية أو الخصوصية فإن «مفهوم حقوق الإنسان لا يعبر عن قيم أخلاقية عالمية بل هو مجموعة من الإجراءات والاستخدامات لذات تسعى للعالمية ولها لغتها ومنطقها في التعبير عن حقوقها العملية والبراجماتية... يربط باتساق مجموعة من الشروط والأفكار التي تتسم بالعقلانية. بدءاً من استخدام فكرة التعاقدية contracting ثم فكرة المساومة وعوائقها barriers of bargaining وأخيراً فكرة الاعتراف confession بالصفقة الرابعة في إطار سياق ثقافي استقرت فيه هذه المفاهيم واستخداماتها. مما يؤكد أنه ليس لمعنى أي مفهوم أي وجود مستقل ولكنه يعتمد بالأساس على التبريرات التي نستخدمها ونقوم ببنائها في أزمنة وأمكنة مختلفة.. وهكذا أصبح ما يحدث من تحول قوي في مفهوم مثل حقوق الإنسان لا يرتبط بتوصيف الذات الإنسانية موضع الاهتمام ورؤيتها لمعاني الحق والواجب والصواب والخطأ وإنما في قدرة ونفوذ أحد الذات على تعدد الاستخدامات المختلفة في توظيف تلك المعاني سواء بالتجاهل أو بالحرفية والبراعة والمكر أو الحصافة والذكاء أو بالترحيب أو بالتألم والرفض، وغيرها من آلاف الاستخدامات أو التلاعب اللغوي والتي تتعلق بمدى ملاءمة القواعد الخاصة بحقوق الإنسان من عدمه⁽¹⁾.

دون الدخول في الجدل الفلسفي القابع خلف هذا الاختلاف المعرفي، فإن ما تشير إليه وجهة النظر السابقة يعكس الطابع الجدلي الممارس لحقوق الإنسان على أرض الواقع وهو اتجاه لا يستطيع أن يتنكر لعالمية حقوق الإنسان نفسها وبالأخص

(1) أميمة عبود، الخصوصية الثقافية وسياسات حقوق الإنسان، رؤية المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر

تلك الحقوق ذات الامتداد الطبيعي الذي تحدّث عنه فلاسفة التنوير أمثال جان جاك روسو وكانت ولوك، حيث أن تلك الرزمة من الحقوق تمسّ طبيعة الإنسان أين ما وجد وتحت أي سياق ثقافي يتحرك فهو يحتاج للحرية والعدالة والانصاف كفرد أولاً وكعضو مجتمعي ثانياً. إنّ عالمية حقوق الإنسان لا تعني سوى امتلاك البشر منظومة من الحقوق غير القابلة للتصرّف والتي لا يمكن إنكارها، كما أنّ الخصوصية ليست مناقضة للعالمية ولكنها إضافة وفتح طريق للوصول في مجال حقوق الإنسان إلى أبعد ما يمكن أن يتفق عليه المجتمع الدولي من حيث الثقافة العربية أو الإسلامية، إلا أن الملاحظ حول من يطرح قضية الخصوصية عادة ما تكون بعض الحكومات للإفلات من الالتزامات الدولية، أو لضعف القيمة الحقوقية في الدولة، كما أنه يمكن أن يكون طريقاً للانتهاكات والجرائم الإنسانية وهذا هو المجال الرائج حالياً حيث تتحول منظومة حقوق الإنسان لسلة قابلة للعرض والطلب حسب مزاج السوق وآليات السياسة الخارجية للقوى النافذة عالمياً⁽¹⁾.

مع ذلك فإنّ التحديد الإجرائي لعالمية حقوق الإنسان يبقى مسألة مهمة وملحة في المجال الحقوقي لكونه تحديد قادر على فصل التداخل بين العالمية والعولمة، فالمقصود بعالمية حقوق الإنسان هو «المنظومة من العهود والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان» التي يتم التوافق بشأنها بين أعضاء المجتمع الدولي عبر آليات الأمم المتحدة وتعني بالالتزام بالمفاهيم التي أقرها المجتمع الدولي واعتبار حقوق الإنسان كلّ لا يتجزأ بمعنى أن تكون الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بجانب الحقوق السياسية والمدنية، وهي حقوق لا تقبل الترتاب، كما لا تعني التقليل من سلطة الدولة بل إنها تضع التزامات معينة على الدولة وهي تحتاج إلى سلطة الدولة لتنفيذ هذه الالتزامات. وبالتالي فإنّ الفهم الأكثر معقولة لعالمية حقوق الإنسان هو أنه قانون عالمي لا يقبل التحلل والتنصل من الالتزامات والحقوق الواردة به، تحت ذريعة خصوصية الواقع الثقافي أو الاجتماعي، وهذا لا يعني إنكار وجود تمايزات اجتماعية وسياسية وثقافية بين شعوب العالم، التي تتوجه إليها بالخطاب

(1)

أحكام المواثيق الدولية لحقوق الإنسان ومطالبة دولها وجماعاتها وأفرادها باحترام هذه الحقوق. فمنظومة حقوق الإنسان العالمية لا تنفي الخصوصيات الثقافية والدينية وحقوق التدين، بل تعارض استخدامها واستعمالها لتبرير وشرعة الاضطهاد والتمييز وتحطيم كرامة الإنسان رجلا كان أو امرأة. فالدفاع عن مبادئ عالمية لحقوق الإنسان «ينطلق أولاً من مبدأ قبول الفروق المرئية وغير المرئية في الثقافات سواء كان الأمر يتعلق بمحتوى الثقافة أو بمناهج تناولها من جيل لآخر أو مدى قدرتها على الاغتناء في الزمان والمكان والتفاعل مع الآخرين. وثانياً من الحرص على رفض توظيف ما يعرف بالعالمية أو الخصوصية سواء بسواء لأية غايات ترجح القوة على روح العدالة وتحجم الحقوق لحساب المصالح أو الإيديولوجيات. فمهمة المدافع عن «عالمية حقوق الإنسان» تكمن برأينا في إمكانية العثور على نقاط القوة والتشابه في منظومة القيم الثقافية والاجتماعية التي تسمح بالتقارب بين الشعوب واكتشاف جملة مبادئ وقيم تسهم في حماية الإنسان والبيئة وضمان حقوق إنسانية أساسية أصبح من الصعب تجنّب الجنس البشري للبربرية دون احترام الحد الأدنى لها. إنّ ما يزيد من هذه الفناعة، أنه في التاريخ كما في الواقع، كان هناك تيارات وأشخاص استطاعوا أن يجسّدوا عبر عالمية العطاء العلمي والفلسفي والحقوقى مكانا لهم ولثقافتهم تحت شمس الثقافة العالمية، وأن يقيموا الجسور بين تلك الومضات الخالقة التي تعطيها الشعوب والثقافات للخلود»⁽¹⁾.

رؤية عبد الهادي الخواجة

ربما لم ينشغل الخواجة على إنتاج فلسفة خاصة لهذا الموضوع؛ حيث لا نجد في أدبيات الخواجة ما يدلل مباشرة على وجهة نظره الفلسفية وتأصيل ذلك معرفياً. ولكن لا يمكن إغفال النظر عن وجود مستويات ومنطوقات خطابية أوسع من الجانب اللغوي وما يشير إليه فوكو من كون الخطاب أوسع من اللغة، ويشمل كافة أنواع الممارسات اللفظية وغير اللفظية، هو أمر مقبول ومنطقي. وهذا يعني أن الأطر التي سوف تحدد مرجعية الحراك الحقوقي لدى عبد الهادي الخواجة

(1) هيثم المناع «حقوق الإنسان بين العالمية والخصوصيات الثقافية» اللجنة العربية لحقوق الإنسان. 28-02-2009.

ليست واحدة بل هي متعددة بحسب تعدد الحالات الخطائية.

لقد كان عبد الهادي الخواجة واضحًا وصريحًا في انحيازه لفكرة عالمية حقوق الإنسان وكونها مرجعية دولية قابلة لأن توصل المجتمعات لديمقراطية راسخة وقادرة على تلبية حاجات الإنسان. يظهر هذا الانحياز في مواضع عديدة تتقدمها إشارات المتكررة في التقارير والبيانات التي كان يكتبها إلى المنظمات الحقوقية الدولية ويستند فيها إلى المواثيق الدولية كإطار قانوني ملزم وكإطار خاص لمناهضة القوانين المحلية وإكراهات السلطة المحلية، وبالتالي فإن الخواجة يتجه مباشرة إلى اعتبار حقوق الإنسان ليست سوى تلك الحاجات الأساسية التي يحتاجها كل إنسان وإن اختلف شكلها من مجتمع لآخر. انحيازه ناحية عالمية حقوق الإنسان تظهر أيضا وبشكل واضح في إغفاله المقصود بالاستشهاد مرجعيات حقوقية أقل عالمية أو شديدة الخصوصية كما في ميثاق الجامعة العربية أو ميثاق حقوق الإنسان الإسلامي لكونها تعبر عن خصوصيات غير متوافقة بشأنها ضمن الإطار العالمي، دون أن يشير إليها بمواقف سلبية.

هذا الموقف اللفظي المنحاز لعالمية حقوق الإنسان كان يقف خلف ممارسات عديدة تؤكد على الانتصار لعالمية حقوق الإنسان من بينها الموقف من عدم اعتراف السلطة بقانونية وشرعية الجمعيات الأهلية والجمعيات السياسية غير المسجلة في قانون الجمعيات الأهلية الصادر في 1989 أو قانون الجمعيات السياسية الصادر في 2005 وكذلك الموقف المتخذ من قضية حلّ مركز البحرين لحقوق الإنسان 2004 وإصراره على فكّ ارتباط عمل المركز بقانون الجمعيات الصادر في 1989 انطلاقًا من «أنّ تكوين التجمعات السلمية والانتماء إليها حقّ أصلي وفقا لدستور البحرين والمواثيق الدولية، وإن هذا الحق لا يجوز النيل منه وتقييده بقانون صدر في عهد القمع وفي غياب الديمقراطية. وإنّ من حق نشطاء حقوق الإنسان العمل بحرية وأمان ورصد ممارسات السلطة التنفيذية وليس الخضوع لهيمنتها. أما عن قبول مؤسسي المركز العمل ضمن قانون الجمعيات في الفترة الماضية فكان ذلك لرفض وزارة العمل محاولات المؤسسين خلال 10 شهور

لتأسيس المركز كمؤسسة خاصة، وفي مقابل وعود - لم تلتزم بها السلطات- بتعديل قانون الجمعيات وعدم استخدامه في تقييد نشاطات حقوق الإنسان»⁽¹⁾.

بطبيعة الحال فإن تفسير هذه المواقف دون إرجاعها لأصولها المعرفية والمرجعية يفقدها الكثير من مضامين الحراك الحقوقي الذي عمل الخواجة على تأسيسه والافتراق به عن الحراك الحقوقي السائد. فمناهضة السلطات والقوانين المحلية تواجه عادة بمفاهيم سيادة القانون ومرجعية الدولة وسيادتها، استناداً لفكرة الخصوصية والنسبية الثقافية لحقوق الإنسان وهي الفكرة التي لم يكن في ذهن الخواجة القبول بها. لذا كان على الخواجة أن يعمل بكثافة ومزيد من التحدي لأن يرسم معالم حركة حقوقية تستعيد مفهوم الحق كقيمة مقابل قيمة القانون الوضعي المعبر عن خصوصية السلطة أو النظام و مناهضة التوظيف السياسي من قبل السلطة لحقوق الإنسان تحت عنوان الخصوصية وسيادة القانون.

«ولكن إلى أي مدى كان الخواجة يختلف في انحيازه لعالمية حقوق الإنسان عن انحياز نظرائه من الحقوقيين وهل كانت الدعوة لحقوق الإنسان يمكن أن تختلف باختلاف التوظيف العلمي لمسألة الانحياز؟»

بالرجوع لخطابات ومواقف الخواجة الحقوقية والسياسية يمكننا أن نقرر بكل تأكيد على وجود اختلاف واضح بين الخواجة والعديد من الحقوقيين العاملين في الوسط الحقوقي البحريني في فهم الانحياز لعالمية حقوق الإنسان وترجمته علمياً في شكل أنشطة وفعاليات ومشاريع حقوقية. لإعادة الاعتبار إلى النضال على الواجهة القانونية- الدستورية وإلى الحق كقيمة عليا، كان هو الخلاف أو الاجتهاد الذي قاد الخواجة لأن يحاول إحداث تغيير نوعي في ممارسة الدفاع عن حقوق الإنسان، إذ لا يتعلّق الأمر بالدعوة إلى مجرد تطبيق الحقوق التي يتضمّنها الدستور- حتى وإن كان هذا المطلب يشكّل الخطوة الأولى في إطار نقد داخلي

(1) بيان مركز البحرين لحقوق الإنسان المؤرخ بتاريخ 5 يناير 2005 (<http://bahrainrights.hopto.org/>) (ar/node/1515)

لقوانين الدولة وللحق الوضعي- وإنما هو في عمقه واستراتيجيته دعوة لمشروع تحرري يتم باسم حقوق الإنسان وهذا ما كان يختلف الخواجة فيه مع العديد من العاملين الحقوقيين المنحازين أيضا لعالمية حقوق الإنسان.

فبالرغم من الاشتراك العام في تبني منظومة حقوق الإنسان العالمية إلا أن التباين كان يقع في مكان آخر وهو النضال الحقوقي بجانب الدعوة الحقوقية، فقد اختار الخواجة أن يكون مناضلا بجانب كونه داعية حقوق إنسان، وهو ما يعني ممارسة الدعوة الحقوقية على أرض الواقع وخوض المواجهات وتلقى الضربات من أجل مبادئ حقوق الإنسان وإعادة الاعتبار للمحرومين حقوقيا أيا كانت قضاياهم.

التأكيد على كونية وشمولية هذه الحقوق، فكونية حقوق الإنسان تعني أن تبلور هذه الحقوق أو تضمينها في الشريعة العالمية هو ثمرة لكفاح الإنسانية عبر التاريخ في مواجهة جميع أشكال الظلم، ونتاج لتلاقح وتفاعل الثقافات الكبرى عبر الزمان، بما في ذلك الحضارة العربية - الإسلامية، كما تعني كونية حقوق الإنسان أيضا أنه لا يجوز استثناء أحد، في أية منطقة في العالم أو في أي نظام ثقافي، من التمتع بهذه الحقوق، فهي كونية لأنها ترتبط بمعنى الإنسان ذاته بالتجريد وبغض النظر عن أي اعتبار. ومن المؤكد أن كونية حقوق الإنسان لا تعني إلغاء الخصوصيات الثقافية للأمم والشعوب، وفي الوقت نفسه لا يعني احترام الخصوصية الثقافية الاحتفاء بكل ما هو سلبي فيها، بل أن الخصوصية التي ينبغي الاحتفاء بها هي تلك التي ترسخ شعور المواطن بالكرامة والمساواة وتثري ثقافته وحياته وتعزز مشاركته في إدارة شؤون بلاده. ومن جهة شمولية حقوق الإنسان فإن الشريعة العالمية تؤكد على جدلية الترابط بين الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، وقد أكدت ذلك في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، وكذلك في العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية لعام 1966.

فعبد الهادي الخواجة يختلف في فهمه لعالمية حقوق الإنسان عن العديد من الناشطين في مجال حقوق الإنسان من حيث تجاوز الانحياز لعالمية حقوق الإنسان التوظيف السلبي لها والقائم على تبني وجهة النظر العالمية والاكتفاء بالتبشير

بها أو تذكير الدولة بضرورة تطبيقها دون ممارستها عمليا على أرض الواقع، إلى التوظيف الإيجابي القائم على أنسنة عالمية حقوق الإنسان وصياغتها ضمن مشروع حقوقي متحرر من رقابة الدولة أو حتى مناهضتها إن لزم الأمر. وبالتالي فنحن أمام وظيفة مختلفة لعالمية حقوق الإنسان، هذه الوظيفة وإن كانت في جانب منها مرتبطة بالتححرر من احتكار الدولة في وضع الحقوق وتقنينها، إلا أنها في جزئها الآخر والأهم تقوم على ضرورة التسلح بموقف الحذر إزاء الحق القائم، أي الحق كما تحدده القوانين الوضعية، والتي تبقى علاقته المتواطئة مع جهاز الدولة واضحة، حيث تمنع السلطات من اتخاذ قيمة مرجعية للدفاع عن الفرد أو المجتمع ضد هذه الدولة. فحتى يتسنى للحق أن يشتغل فعليا كقيمة مشتركة بين مختلف تنظيمات المجتمع المدني أو بين مختلف المجتمعات، ولكي يكون بمثابة مرجع مشترك للحوار والنقاش والتواصل يجب أن يظهر في بعده الشمولي وكشكل من أشكال الكونية في ما وراء المصالح السياسية والإيديولوجية الخاصة بهذا التنظيم أو ذاك، بهذا المجتمع أو ذاك، بعبارة أكثر تفصيلا، لا يمكن اعتماد مرجعية الدولة كملجأ لحماية حقوق المجتمع والأفراد ضد نفسها⁽¹⁾.

بالطبع فإنّ هذا الاختلاف العملي/ المعرفي لعالمية حقوق الإنسان، يقع ضمن مجال أوسع قليلا من ثنائية (العالمية/ الخصوصية) وهو الجانب السياسي لحقوق الإنسان نفسها. فإشكالية مفهوم الحقّ تنبع من ارتباط هذا المفهوم في مستوى أول بمفهوم الإنسان وفي مستوى ثانٍ بمفهوم الدولة. فالانحياز ناحية اعتبار الانسان كائنًا محكومًا كغيره بسلطة هذا العالم وحتمياته، يقود إلى أن الدولة تعتبر امتدادا طبيعيا لوجود الإنسان كقوة تصارع غيرها من أجل البقاء، وسيكون الحقّ حينئذ هو ما يتحصل من ميزان القوى المتصارعة في الدولة وبالدولة. ومن هنا فإنّ عالمية حقوق الإنسان تجد فضاءها ضمن التزامات الدولة وضمن منطق ميزان القوى والأطراف المتنافسة فيما بينها، فالحرية والعدالة مفاهيم عالمية

(1) إبراهيم تيروز «مفهوم -الحق- في فلسفة حنا أرندت السياسية» الحوار المتمدن-العدد: 3913 - 2012/

لكنها قابلة للتخصيص والنسبية. أما الانحياز ناحية اعتبار الإنسان كائنًا مستقلًا عن العالم وقادرًا على فرض إرادته وحكمته وفضيلته عليه، فسيقود إلى أن الدولة تعتبر تجسيدًا لتلك الإرادة ومسافة من التسامي والتعالى قطعها الإنسان في علاقته بالعالم وبالطبيعة، وسيكون الحق حينها هو ما يجب أن يكون وليس ما تمليه القوة، بل ما تمليه الحرية الممكنة للجميع. فالدولة ضرورة لا محيد عنها، وسيادتها سدّ منيع ضد أي نكوص نحو الفوضى والتسيب، ومن ثمة يجب ضمان استمراريتها وسيادتها، غير أن الدولة إذا ما استقلت في وجودها عن أغلبية المواطنين وانفصلت عن إرادتهم، ستتحوّل لا شك إلى مصدر لقهركم وقمعهم وهضم حقوقهم، فالحق إذن هو ذلك الوسط العدل بين رذيلتين يمكن أن تقع فيهما الدولة ألاً وهما: الطغيان والاستبداد من جهة والتسيب والفوضى وضعف السلطة من جهة. يضاف إلى ذلك أن الانحياز لعالمية حقوق الإنسان يمكن أن يكون عنصرًا مشتركًا بين الأنظمة ومنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان، لكنه يحمل مفارقة أعمق من عنصر الالتقاء الشكلي حيث يكون الافتراق في التطبيق والالتزام العملي لتلك الحقوق وهو أمر تعرف به الأنظمة السلطوية التي تتلزم نظريًا بحقوق الإنسان لكنها تخفي وجهًا استبداديًا في القانون المحلي أو الممارسات.

ووفق هذا المنظور يمكن فهم آليات عمل الخواجة في تأصيله لمبدأ عالمية حقوق الإنسان وأصالة الحق بدلًا من هيمنة القانون الصادر من بنية استبدادية قاهرة تقوم على النفي العملي لحقوق الإنسان رغم اعترافها وتسليمها بالمرجعية العالمية لحقوق الإنسان ورفعها شعارات حماية حقوق الإنسان والإصلاح السياسي بل وتضمنين نصوص الاتفاقيات الحقوقية الدولية في الهياكل القانونية للدولة⁽¹⁾ وهذا يبين، أن هم السلطة هو التوفيق بين أسمى قانون في البلاد وهو الدستور، وبين المعاهدات الدولية، في حين لم يتضمن الدستور البحريني الصادر في 1973 أو الدستور الثاني الصادر في 2002، مادة صريحة تعطي للمعاهدات المصادق عليها بصفة قانونية قوة تعلق على القوانين التشريعية المحلية وهو ما يجعل من انحياز

(1) أنظر تقرير التمييز المقدم للأمم المتحدة أكتوبر 2005.

السلطة لعالمية حقوق الإنسان قضية تحمل طابع المراوغة والتوظيف السياسي لحقوق الإنسان. هذا فضلا عن قيام السلطة بإرجاء تصديقها أو توقيعها على العديد من بروتوكولات حقوق الإنسان أو تحفظها على المواد المهمة والفعالية فيها. وهذا ما جعل عبد الهادي الخواجة يؤسس لمشروع حقوقي يتجاوز الخطابات السلطوية والفئوية أو حتى خطابات التيارات الشعبوية التقليدية وجعل كونية حقوق الإنسان أساسا لمواجهة نزعات الاستغلال السياسي للانتماءات القبلية والعشائرية والعقائدية، عبر تدشين ثقافة عمومية واسعة تعمل على ترسيخ (عالميتها) في كل الأذهان كمدخل أساسي لتجاوز التقليد والدخول إلى مرحلة التحديث الحقيقية وتحقيق الديمقراطية. كما من شأن هذا التأسيس أن يساهم في التخلي السريع عن العديد من السلوكيات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي كرستها وتكرسها بعض الجهات لعرقلة الشرعية الحقوقية الجديدة المنفتحة والقبلة للتطور والتجديد، وفي الحد من تفاقم النزعات المصلحية الانتهازية التي تدافع عن خصوصية حقوق الإنسان ضدًا على عالميتها.

وسنحاول هنا استجماع بعض الملامح الأساسية لعالمية حقوق الإنسان لدى الخواجة، ولعل ذلك هو ما يمكن أن يتيح لنا الوقوف عند الجهاز المفاهيمي الذي اشتغل الخواجة على إبراز فلسفته وتصوراته الأساسية. ولا نخفي صعوبة فصل ذلك الجهاز المفاهيمي عن المفاهيم العامة لحقوق الإنسان أو تداخلها مع بعضها البعض إلا أننا سنحاول هنا استعراض أولويات المفاهيم لدى الخواجة كما مارسها نضالياً وتبشيراً. وقد خلصنا إلى أن هناك أربعة مفاهيم رئيسية تشكل أرضية عمل الخواجة الحقوقي وصلب اهتماماته طوال عقد من الزمن وهي:

أولاً: كسر احتكار الدولة لحماية الحقوق

يعتقد عبد الهادي الخواجة بضرورة كسر احتكار الدولة في تأسيس حقوق الإنسان على القانون المحلي أو القانون الوضعي الذي تنتجه سيادة الدولة عبر مجموعة القوانين والتشريعات المختلفة. ومن وجهة نظره فإن كسر احتكار الدولة في البحرين يتطلب مهمتين هما توصيف طبيعة النظام السياسي القائمة على ما يسميه

بالعصبة الحاكمة وعلى ضرورة تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات كأسس عملية لترجمة عالمية حقوق الإنسان. وهذا ما يخلق توترًا بينه وبين السلطات من جهة وبعض الناشطين الحقوقيين من جهة أخرى. وهذا التوتر ينطوي في ثناياه على صراع بين نموذجين من المجتمع: النموذج الأول هو سياسي- قانوني في شكله، حربي في عمقه؛ والنموذج الثاني هو اجتماعي- اقتصادي، ديمقراطي. فالدولة وفق النموذج الأول يجب أن تتوفر على سلطة مطلقة متجسدة في حق التشريع وإعلان القوانين. فالحقّ المشرّع، الحقّ المتجسّد في القوانين هو التعبير الملموس عن هذه السلطة. أمّا النموذج الثاني فيدعو إلى الفصل بين السلطات بهدف تحقيق نوع من التوازن بين الدولة والمجتمع المدني، بين القوانين والحقوق السابقة عليها. فمكّانة الحقّ هنا غير قابلة للاختزال في صورته القانونية، حيث يتمّ التفكير فيه بكيفية تجعله مرتبطًا بالتصوّر الأنثروبولوجي للإنسان أكثر من ارتباطه بالتصور القانوني للدولة أو للمواطن. فالإنسان يتحدد باعتباره الكائن الذي يتمتّع بحقوق من حيث هو كائن اجتماعي بطبعه، وبحكم ذلك فهي حقوق سابقة على الدولة والقانون. وواضح هنا أنّ حقوق الإنسان لا يمكن تأسيسها على حقّ القانون الوضعي، لأنّها حقوق لا يمكن اختزالها إلى قوانين. فشرط قيام هذه الحقوق هو تعاليها على الوضعية الحقوقية، أي تقتضي التمييز بين الحالة التي توجد عليها الحقوق في الواقع الفعلي وبين ما ينبغي أن تكون عليه الحقوق. ومثل هذا الاختلاف هو ما تقوم به الدولة المستبدة بإلغائه حينما يختزل الحقّ في صورته القانونية، لهذا شكّلت الدولة عائقًا أمام ظهور خطاب حقوق الإنسان كخطاب مستقل عن الدولة وكحقوق غير قابلة للاختزال إلى القوانين. من هنا جاءت ضرورة تحرير هذا الخطاب من احتكار الدولة وهيمنتها.

ثانياً: إعادة الاعتبار لمفهوم الحقّ

تنطوي كلمة (حقّ) على مدلول أخلاقي وتشديد أخلاقي يحملان بين طائفتها معنىً قوياً من التبرير يتجاوز مجرد التفويض الرسمي وبالخضوع لنظام فني من القواعد

القانونية⁽¹⁾ وهذا ما جعل بنتام⁽²⁾ (bentham) الأب الروحي للقانون الوضعي يذهب إلى أنّ السيادة للدولة لا تستمد من القواعد القانونية التي تخول هيئة ما أو شخصاً ما سلطة عليا، ولكنها تستند إلى حقيقة السلطة الاجتماعية⁽³⁾. وعلى هذا الاساس فإنّ ما يشكل سندا لمنظومة حقوق الإنسان هو النزعة الإنسانية الحقوقية. وهذه الأخيرة تتضمن وتؤسس لتصور الإنسان كفاعل قانوني (أي كصاحب حق) وكفاعل أساسي كمواطن تشريعي سواء تعلق الأمر بالذات الفردية أو بالذات الجماعية (الشعب). المدلول الملموس للنزعة الإنسانية التشريعية هو تحقق المواطن كمشارك وفاعل سياسي والشعب كفاعل سياسي، على المستويين النظري والعملي. فحق الفرد في حرية الرأي والفكر هو حقه في أن يكون سيّد أفعاله وممارساته مثلما أن حق الشعب يتمثل في أن يكون سيد مصيره وسيّد أفعاله وقراراته⁽⁴⁾. إذ لا يمكن فهم عالمية حقوق الإنسان دون أن يكون هناك مجال مفتوح وسلطة عليا للحق كحق ثابت وأصيل، مقابل القانون الوضعي أو القانون الذي تصدره الدولة. فخلافا لما أقرّ به هوبز من أنّ كافة القوانين واجبة الطاعة وأنّ المعيار الوحيد للعدل هو القانون ذاته الصادر من جهاز الدولة، يحتاج أي قانون كي يكون شرعيا إلى أن يرتبط بقيم يؤمن بها المجتمع الذي تطبق عليه كالعدالة والمساواة في التطبيق والشفافية في طرائق تنظيم القواعد المخصصة للسلوك وتجريمه، وتكون هذه القيم في أعلى هرم التشريع والسلطات المخولة للأشخاص أو الهيئات.

من وجهة نظر الخواجة فإن أصالة الحقوق أو حق الحصول على الحقوق بتعبير أرندت يعتبر جوهر العمل الحقوقي، إذ أن حقوق الإنسان تستهدف بناء المجال

(1) دينيس لويد، فكرة القانون، ترجمة سليم بسيسو، عالم المعرفة (47) الكويت 1981 ص 372.

(2) جيرى بنتام (Jeremy Bentham) عاش في الفترة (1784-1832) وعاصر بدايات المنهج التجريبي ويعتبر بنتام مؤسس فكرة القانون الوضعي ضد القانون الطبيعي الذي كان سائدا في القرن التاسع عشر، وهو مؤسس لعلم القانون الذي عمل تلميذ أوستن على تفصيله بصورة أكثر وقد خضعت أفكار بنتام لنقد شديد من مفكري ما بعد الحدائة خصوصا ميشال فوك في كتابه الجريمة والعقاب.

(3) دينيس لويد، فكرة القانون، ترجمة سليم بسيسو، عالم المعرفة (47) الكويت 1981 ص 211.

(4) محمد سبيلا، الفلسفة الحديثة ومفهوم حقوق الإنسان (<http://www.mohamed-sabila.com/maqaal14.html>)

العمومي المتكافئ والقادر على تلبية احتياجات المواطنين وإعادة الاعتبار لهم بعد عزلهم وإقصائهم عبر تشريعات مناهضة لحقوق الإنسان أو عبر ممارسات تنتهك القوانين الحقوقية، وهذا يعني أن إعادة الاعتبار لمفهوم الحق هو إعادة السلطة المصادرة من قبل التشريعات المتعارضة مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، لأساسها الشرعي وهو السلطة الاجتماعية. فمفهوم أصالة الحق وحقّ الحصول على الحقوق تعتبر أساسا لتطبيق نظرية عالمية الحقوق وأنسنتها وكضمان وحيد لمجتمع سياسي ولفضاء يسمح بظهور الحقوق وترجمتها على أرض الواقع. كما إن التنفيذ الفعلي للعالمية يقتضي ممارسة الحقّ والإصرار على نيّله والتمتع به ليس كأفراد فقط بل حتى حقوق الجماعات والفئات المهمّشة أو المستضعفة من قبل الدولة أو من قبل القانون الذي يعمل على عزلها وإقصائها⁽¹⁾.

وتعكس تجربة اللجان الأهلية التي عمل الخواجة على تقويتها وتأسيسها وتنظيمها حقوقيا واجتماعيا، مقدار الإيمان الذي يؤمن به الخواجة في أصالة حقّ وحماية الحقوق من الضياع أو الحرمان. فاللجان الأهلية تقوم على مباشرة أصحاب الحقوق المضیعة أو المنتهكة بتجميع أنفسهم كجماعة وكأصحاب حقوق والمطالبة بها منعا لضياعها أو انتهاكها. إنّ ضياع حقوق الإنسان يحول حسب أرندت دون «حتى إمكانية النظام من أجل الحرية» ويؤدي إلى الإقصاء من الجماعة ومن السياسة، وبالأحرى فقدان «حقهم في الفعل» وحقهم في التمتع بحقوق من الأصل. ففقدان الحقوق إذن هو «فقدان الحقّ في التعددية، وفقدان الحقّ في الظهور أيضًا». لذا عمل الخواجة على إظهار أصحاب الحقوق للعلن ومساعدتهم في ممارسة ما يؤدي لنيل حقوقهم من خلال ممارسة حقوق أصيلة أخرى كحقّ التظاهر أو حقّ التجمع لضمان حق الحياة وحق العدالة وحقّ الكرامة.

وهذا يعني أن أصالة الحقّ هي القاعدة الأساسية والأرضية الصلبة التي تنطلق منها حركة حقوق الإنسان وإلا فإنّ هذه الحركة تصبح مغلوطة ومنقادة لسلطة

(1) إبراهيم تميزر، مرجع سابق، فلسفة حنا أرندت.

أدنى هي سلطة الحاكم أو سلطة النظام السياسي أو تحت رحمة القانون المناهض لحقوق الإنسان أو الخاضع لميزان القوى المتغير، ومن جهة ثانية أخلاقية فإن عدم اعتبار أصالة الحقّ ركيزة في الحراك الحقوقي يعني إمكانية تحويل حقوق الإنسان لمنقصات وسلع تتجاذبها طلبات السوق السياسية. نتيجة لذلك فإن استمرار الخواجة في التأسيس لأصالة الحقّ خلق له تحديات ومواجهات عديدة سواء مع السلطات المحلية أو مع الواجهات والجماعات السياسية التي تنظر في الغالب للقضايا من زاوية المصالح السياسية والاستراتيجيات المقررة لدى القيادات المركزية للأحزاب.

ثالثاً: تقوية المجتمع المدني وحيويته

المجتمع المدني «من حيث المبدأ، نسيج متشابك من العلاقات التي تقوم بين أفرادها من جهة، وبينهم وبين الدولة من جهة أخرى. وهي علاقات تقوم على تبادل المصالح والمنافع والتعاقد والتراضي والتفاهم والاختلاف والحقوق والواجبات والمسؤوليات. ثم إن هذا النسيج من العلاقات يستدعي، لكي يكون ذا جدوى، أن يتجسد في مؤسسات طوعية اجتماعية واقتصادية وثقافية وحقوقية متعددة. كما يجسد المجتمع المدني مظهرًا من مظاهر الديمقراطية الحديثة التي تركز على الحرية والمساواة والعدالة والكرامة والحكم الرشيد والإيمان بحقوق الإنسان»⁽¹⁾. إذ لا يمكن للمجتمع المدني أن يشتغل إلا في مجتمع ديمقراطي يحترم حقوق الإنسان ويعمل على تثبيتها وتكريسها في جميع المجالات والأصعدة والمستويات. وهذا يعني أن المجتمع المدني يقوم على مبدأ المنفعة أو المصلحة مفهومة فهماً صحيحاً، وعلى الحقوق في الوقت ذاته، وليس من تضاد بين النفع الخاص والنفع العام. حرية الفرد وحقوق الإنسان، بوصفهما مقدمتين ضروريتين للمجتمع المدني، مشروطتان بالمساواة وعدالة القانون الذي يوفر التوازن الكافي بين الدولة من جهة والمجتمع المدني من جهة أخرى وبعبارة أخرى ضمان التوازن بين كفتين: كفة الحرية كحقّ أصيل وكفة الأمن والسلم كوظيفة من وظائف الدولة.

(1) موسوعة مقاتل من الصراء <http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Mnfsia15/>

بالرجوع لأعمال الخواجة وخطاباته نجد التركيز الشديد على ضرورة العمل على استقلالية المجتمع المدني وتحريره من قيود الحرمان المفروضة عليه من قبل السلطات، وهذا ما أكد عليه عبد الهادي الخواجة في حراكه الحقوقي حيث يصف قانون الجمعيات الأهلية الصادر سنة 1989 بالسيف المسلط على رقاب مؤسسات المجتمع المدني وهو وصف يختزل وجهة نظره في قانون الجمعيات الأهلية والنتائج التي تؤول إليه مفردات هذا القانون فهذا القانون يؤكد على المنع والتدخل المباشر⁽¹⁾. فمواد القانون تحرم المواطن من القدرة لأن يكون مواطناً حراً وأصيلاً وتحرمه من ممارسة الفعل الاجتماعي والسياسي كحقوق أصيلة له قبل إيجاد القانون الذي يصادها بشكل تعسفي. فمهمة المدافع عن حقوق الإنسان واضحة في هذا المجال، فالحركة الحقوقية المنتمية لعالمية حقوق الإنسان تعمل على تقوية المجتمع المدني واعتباره شريكاً ومراقباً لأعمال السلطة، وبالأخص في الأنظمة الاستبدادية والأنظمة السلطوية التنافسية. فأعضاء المجتمع المدني في هذه الأنظمة يتعرضون لشكلين من الحرمان على الأقل:

1 - الحرمان من الانتماء الحرّ والطوعي للتنظيمات والتجمعات المدنية عبر وضع أطر قانونية مشددة وتعسفية.

2 - الإقصاء من المشاركة الفعلية في رسم السياسات والاستراتيجيات الخاصة بتنمية المجتمع المدني والقضايا التي يشتغل عليها لتوفير أرضية المجتمع الديمقراطي.

والسؤال الذي حاول الخواجة الإجابة عليه عملياً هو كيف يمكن لمؤسسات المجتمع المدني وهي ممنوعة من الكلام أن تؤسس للحريات والإصلاح؟ وكيف يمكن التوصل إلى اقتراح الحلول والتوصيات دون التطرق إلى التجارب الذاتية والواقع العملي الذي يعيشه أعضاء المجتمع المدني في بلدانهم؟

يتحدد الحقّ في التمتع بحقوق المجتمع المدني بالنسبة للخواجة عبر سحب الشرعية

(1) عباس المرشد، عبد الهادي الخواجة، الجمعيات والتنظيمات السياسية في البحرين، دار فراديس، 2009،

من القانون القائم ومن الإملاءات التي تفرضها السلطات على أعمال المجتمع المدني وعند مساندة ودعم حق المشاركة من خلال جماعة ما، ولحق المشاركة في السياسة وفي الفعل وفي الظهور، وأن تكون رسالة الحقوقيين واضحة في أن تجعل الحرمان والعزل أو الإقصاء ومن الفعل والظهور أمرًا مستحيلًا، عبر إدماجهم في الفعل الحقوقي وفي الفعل الاجتماعي الذي يضمن لهم صيانة انسانياتهم. وكنوع من الدعم المباشر لمناهضة القانون وبروتوكولات التوفيق بين السلطة وأعمال حقوق الإنسان حرص الخواجة على إشراك اللجان الأهلية باعتبارهم عينة للمحرومين من التنظيم المدني في مؤتمر المنتدى الموازي الذي انعقد في البحرين سنة 2005 بعد تسوية الخلاف مع اللجنة التحضيرية للمنتدى حول الامتثال للشروط التي وضعتها وزارة الخارجية للموافقة على عقد المؤتمر في البحرين، وكانت وجهة الخواجة تقوم على أن موقف وزارة الخارجية البحرينية يفترض إلا يكون مؤثرًا على المؤتمر الموازي، وذلك لأنه مؤتمر خاص بمؤسسات المجتمع المدني، وكذلك لأنه مؤتمر دولي إقليمي، وهذا يتضمن بالطبع ضمان استقلاليتها وحريتها في التنظيم، وتوفير التسهيلات اللازمة لذلك. وأن اللجنة التحضيرية قبلت بشروط وزارة الخارجية في عدم تبني المؤتمر الموازي لمحاوَر متطابقة مع محاور المؤتمر الرسمي، مثل عدم التعرض لأي دول أو لأفراد وشخصيات، وأن القضايا التي ستطرح فيه ليست القضايا المحلية في البحرين.

رابعاً: مناهضة القوانين السلطوية

إن مناهضة القوانين السلطوية كممارسة حقوقية هي العلامة الفارقة بين المناضال الحقوقي والداعية الحقوقي الذي يكتفى بالدعوة أو الرصد أو التبشير، فالنضال الحقوقي يضيف إلى الدعوة ممارسة ومواجهة علنية ومفتوحة مع كافة أنواع الحرمان والمصادرة والإقصاء فتصبح قضايا المواطنين وقضايا الناس قضايا أساساً، ويحتل في سبيلها ربما أكثر من أصحاب القضايا والناس المحرومين.

وتنشأ الحاجة لمثل هذه الممارسة من انحراف الدولة أو الأجهزة الرسمية عن وظيفتها الأساسية وهي حماية مجال الحرية ومصالح المجتمع الداخلية والخارجية،

فسرعان ما يستقل جهاز الدولة عن المجتمع ليصبح جهاز طبقة أو فئة معينة يدافع عنها وعن مصالحها، فالدولة كجمال للحرية، تعبر عن سلطة اجتماعية نتاج عقد اجتماعي تفويضي من قبل الجماعة المنضوية في المجتمع المدني لذا تعتبر المدينة مجالا سياسيا واستراتيجيا تثبت الدولة فيه هيمنتها وفيه تتبلور الصراعات الاجتماعية و السياسية.

تعرف السلطوية على أنها نقيض الديمقراطية، في حين تشير السلطوية التنافسية إلى قدرة النظام الاستبدادي على ممارسة إخفاء الاستبداد تحت غطاء الديمقراطية والقانون وتحت شعار الإصلاح السياسي أو التدرج في التغيير⁽¹⁾. حيث تمنح الدولة حكماً مطلقاً إستبدادياً متجاوزاً لطبيعتها التفويضية بل أنها تصطنع وتعيد إنتاج ما تسميه مجتمعاً مدنياً بمؤسسات، جمعيات وأحزاب زائفة التمثيل مصطنعة بغية منحها صورة ديناميةً اجتماعيةً وهمية.

ويلجأ بعض الباحثين لتفسير حركة الانحراف في ظل موجات الإصلاح المرفوعة عبر مفهوم (الدولة العميقة) لوصف السلطة التنفيذية التي تعمل سرّاً باعتبارها جزءاً من الدولة، وتقوم بأعمال وعمليات غير مشروعة وبشكل سرّي، وإذا ما ظهرت هذه العمليات السرية للعلن، لا أحد يتحمل مسؤوليتها، فتحت الشكل المعلن للمؤسسات السياسية والاجتماعية توجد قوة أكبر وأكثر نفوذاً وأشدّ حمايةً لنفسها ومصالحها ترفض الماضي في طريق الإصلاح والتنمية الفعلية وتعمل على إبقاء الحرمان والإقصاء والانتهاك كثوابت لعملها السري. وهذا ما يستدعي أن تكون المناهضة عمقية أيضاً ولا تكتفي بالظاهر والمعلن وقد يقتضي ذلك المباشرة في المواجهة لتلك القوة الخفية.

لم يتحرك عبد الهادي الخواجة من أجل تغييرات طفيفة في النظام القائم، فهو

(1) هناك خمسة عناصر تقف في وجه تعريف عناصر تحديث السلطوية، وهي: الاحتواء على المجتمع المدني والاستيلاء عليه، تنظيم المنافسة السياسية، السيطرة على عوائد الإصلاح الاقتصادي «الانتقائي»، السيطرة على وسائل الاتصالات الحديثة، تنويع الارتباطات الدولية.

يرغب في إعادة بناء النظام السياسي والاجتماعي والحقوقى من أجل محاصرة السلطوية والسلطانية المستحدثة دون أن يقع في شرك الفوضوية أو ما يسمى بالتيشير الذاتي القائم على خلخلة النظام العام. فالحراك الحقوقي الذي قاده الخواجة توجه إلى تغيير الطبيعة السلطوية القائمة على المركزية الشديدة ومن ثم تغيير المجتمع المحكوم بالدولة التسلطية تدريجياً، إلى مجتمع مدني حقيقي قائم على مشاركة فاعلة من الأفراد في إدارة الشؤون العامة مع تمتعهم بالتقدير والثقة في النفس، وبما يقلل فرص الفساد الذي يدمر بشدة آليات بناء النظام المؤسسي الكفء، ويهدد الاستقرار الاجتماعي، ويقلل توقعات الناس بشأن جدوى الإصلاح.

وقد كان الخواجة واضحاً في نقده لمشروع الإصلاح القادم من أعلى موضعاً أنّ الإصلاح الحقيقي يتطلب إصلاح الجسم المؤسساتي إصلاحاً حقيقياً وهذا يتطلب أولاً تنمية مفاهيم حقوق الإنسان وتقنين مبادئها دون مرواغة أو سعي للهروب للأمام فالبعد المؤسسي حاسم في تحقيق تنمية مستدامة بما تنطوي عليه من ضمان حقوق ملكية محمية بقواعد القانون وإنفاذ غير متحيز للالتزامات القانونية، من خلال قضاء مستقل ولوائح حكومية تشجع المنافسة الشريفة ومشاركة فعالة لأفراد المجتمع في إدارة شؤونه دون عوائق أو تمييز ونظم مالية واقتصادية وإدارية تعمل في إطار الشفافية.

إنّ قراءة سريعة لخطابات الخواجة الجماهيرية أو تلك التي كان يكتبها بلغة حقوقية احترافية، تبين ملامح السلطوية التي كان يناهضها وهي ملامح وسمات تقف أمام أي بناء حقوقي متكامل. فقد مارس عبد الهادي الخواجة هذا السلوك في أكثر من موقف إلا أن موقفه من رئيس الوزراء خليفة بن سلمان وتحميله مسؤولية اتساع رقعة الفقر وخروج الخواجة عن رتم ندوة مكافحة الفقر، يعتبر بداية تلك المناهضة حيث تحوّل شعار تنحى يا خليفة لشعار جماهيري تلتف حوله مجاميع شبابية ونخبوية عديدة، كذلك كان خطابه الجماهيري الذي ناهض فيه القوة الخفية المحركة لتدابير الدولة في البحرين وأسماها بالعصابة الحاكمة يكشف أيضاً عن وجود هذا البعد في حراك الخواجة الحقوقي.

الفصل الثالث:

الاحتجاج الحقوقي: الممارسة المرئية لحقوق الإنسان

في الفصل السابق استعرضنا الإطار النظري والمعرفي الذي تكون عليه عبد الهادي الخواجة نظرياً واتفقنا تماماً ومن ثم عمل على تعليمه في العديد من ورش التدريب الخاصة والعامة ولما كانت منهجتنا قائمة على رصد الإطار النظري والممارسة العملية فإنه من اللازم أن يكون هذا الفصل والذي يليه عبارة عن دراسة تطبيقية للمفاهيم النظرية التي حملها الخواجة. وسنرى خلال هذا الفصل والذي يليه مدى حضور فكرة ومفهوم الاحتجاج كأساس نظري وعملي في مشروع الخواجة الحقوقي. لذا سيعالج هذا الفصل الممارسة الحقوقية للاحتجاج من خلال رصد مواقف الخواجة في المفاصل الحقوقية الكبرى واستعراض نماذج من النضال الحقوقي في هذا الشأن.

الاحتجاج هو واحد من وسائل التعبير وإبداء الرأي المتمثلة في وسائل فردية ووسائل جماعية ووسائل شفوية وأخرى مكتوبة، وهي وسائل رغم ما يبدو عليها من انفصال عن بعضها، فإنها على الأخص، في حالة الاحتجاج تتداخل بحيث يتم الجمع بين التعبير الشفهي أو التصويري، وذلك بالإضافة إلى أن الاحتجاج يتم مصحوباً بهذه الوسائل التعبيرية في الشارع العام، في شكل وقفة أو اعتصام أو مسيرة أو تجمع خطابي، على مرأى ومسمع ممن حضره. وبالتالي فإن الاحتجاج يشمل كل طرق التعبير المدرجة في منظومة حقوق الإنسان العالمية مثل الاعتصام والتظاهر والتجمع والكتابة والإضراب وغيرها. يصعب إيجاد تعريف

دقيق ومحدد للحركة الاحتجاجية، لكن يمكن أن نصفها بـ (تحرك مجموعة من الناس احتجاجًا على أوضاع اجتماعية واقتصادية وسياسية سيئة ومرفوضة)، وغالبًا ما تكون هذه الفئات المهمشة داخل المجتمع، والتي لا يسمعها أحد مما يجعلها تعبر عن هذا الغضب في أشكال احتجاجية غير مؤسسية سواء أكانت سلمية أو غير سلمية في شكل إضرابات واعتصامات أو تجمهر أو تظاهر أو قد يصل الأمر إلى استخدام هذه الفئات للممارسات العنيفة مثل حرق أو قطع الطرق من أجل التعبير عن مطالبها ومطالبة الحكومة بتنفيذها.

فالاحتجاج الجماهيري تعريفًا هو وسيلة غير مؤسسية لمحاولة التأثير على السلطة، إذ تتسم حركة الاحتجاج في الغالب بسعيها لمحاولة إحداث التغيير الاجتماعي والسياسي كليًا أو جزئيًا في نمط القيم السائدة أو الممارسات السياسية، أو التأثير في صناعة القرارات العليا ورسم السياسات للدولة. منذ سنوات الستين للقرن هناك تغير جذري في قراءة المظاهرات الاحتجاجية، إذ أصبح الاحتجاج الجماهيري إحدى الوسائل الشرعية للتأثير واعتبر أنه جزء من حرية التعبير. إن ما يجعل هذه الاحتجاجات متفردة في كونها هو ابتكارها وتنفيذها لأشكال احتجاج أقل مؤسسية كما هو الأمر مع الاعتصام، احتلال مقرات أو الإضراب عن الطعام، كما يكمن الاختلاف في القيم والمطالب التي ترافق التحرك، وبالأخص تشديدها على مقاومة المراقبة الاجتماعية والدفاع عن الاستقلالية.

الفعل الاحتجاجي يتحول بتعبير بيار بروديو إلى فرصة لإعادة كتابة التاريخ عبر العلاقات التي يخوضها ضمن ثنائيات متعددة ومتداخلة (الهامش/ المركز، المهيمنون/ المهيم عليهم/ النخبة، الجماهير، المؤسساتية، التضامنية) ولهذا تنطرح الحركات الاحتجاجية الجديدة كوسيلة وحيدة لاسترجاع الحرية. و بذات النفس التحليلي يؤكد يورغن هابرماس على أن الحركات الاحتجاجية هي الإمكان ربما الوحيد لتحريك الفاعلين و غيرهم من الخاضعين لهيمنة الدولة و السوق، من أجل بناء مجتمع تنتفي من جنباته كل مظاهر الإقصاء و التهميش.

لذا يمكن تعريف الاحتجاج الحقوقي بأنه تعبير عن الحس الاجتماعي أكثر من

كونه تعبيراً عن أزمة اجتماعية أو استعراض لمشكلة ما؛ لأنه فعل رشيد من الجماعات المستبعدة لتحقيق نتائج سياسية معينة ومناهضة لأي سلطة تنتزع أو لا توصل لذوي الحقوق حقوقهم سواءً كان ذلك الخطأ متعمداً من قبل هذه السلطة أم لا، بهدف المطالبة بالحقوق المشروعة. خصوصاً وأن نتائج هذا الحراك سواء تحققت أهدافه أو لم تتحقق يقوم بإخراج النقاش السياسي والاجتماعي إلى الفضاء العمومي أو الفضاء العام، ويخلق مناقشات عمومية لا تستسيغها السلطة أو بعض الجماعات المؤسسية الأخرى. وهذا ما جعل فرانسوا شازل (François Chazel) أن يصف الحركات الاحتجاجية على أنها مقابلة جماعية للاحتجاج والمعارضة تستهدف فرض تغيرات عميقة في البنية الاجتماعية والسياسية، بالعودة المكثفة لوسائل لا مؤسسية. وهو ما يضع القنوات التقليدية للديمقراطية التمثيلية موضع أزمة، خصوصاً في فشلها على تمثيل هذه الفئات أو إدماجهم في الإطار العام للدولة وفق منظومة واضحة من الحقوق والواجبات أو المواطنة.

إنّ تتبع الممارسات العملية وما تتلوها من خطابات سياسية وحقوقية تستوجب منا معالجة مختلفة عن معالجة الرصد والتوثيق إذ نكون أمام أفعال عملية ترى من هدفها خلق توترات معينة وتوسعي عادة لتوسيع المجالات التي تطرقها وبالتالي فإنّ المعالجة البحثية تركز كما هي الممارسة على تتبع حالات التوتر البنوي التي تحدث في مستويات عدة من بينها المستوى القانوني سلباً أو إيجاباً أو المستوى السياسي المعني بتوزيع القوة والنفوذ بين الجماعات، واخيراً المستوى الجمعي الذي يشير لمدى احتفاظ الدولة بسيادتها أو النيل من تلك السيادة لصالح عاملية حقوق الإنسان. وكنتيجة لهذه العملية يمكن تحديد بوصلة الفعل الاحتجاجي لدى عبد الهادي الخواجة وما الذي يستهدفه بالفعل وعلى أي آليات كان يضع رهانه في التغيير؟

السياق المحلي والقانوني للاحتجاج

لم تشهد البحرين، في السابق حركات احتجاجية بالشكل والصورة التي استقرت عليها منذ 2002 حيث تم خلق واقع جديد مختلف كلياً عن الواقع التقليدي

السابق، واقع مساند وداعم ومؤيد للفعل الاحتجاجي المطالب بالحقوق ومناهضة ترسانة القوانين المتعارضة مع حقوق الإنسان. هذه الحركات كيفما كانت مستوياتها ونتائجها فإنها شكلت قطيعة مع هواجس الخوف وأوضاع الانتظار لتعطي الانطلاقة لإصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية. فقد تميزت هذه الحركات بالتركيز على المطالبة بالإصلاح والتغيير، ومحاربة الفساد والاستبداد وإقرار نظام سياسي ديمقراطي، مستندة إلى قيم ومبادئ حقوق الإنسان خاصة منها حرية التعبير والرأي والتجمع والتظاهر والمشاركة في تدبير الشأن العام.

إن السمة الرئيسية التي طبعت الاحتجاج خلال العقد الأخير أنه عرف قطيعة مع فكرة الاحتجاج المسلح أو المدعوم بأدوات بسيطة لكنها تحدث أذى في الناس وفي ممتلكات الخواص وممتلكات الدولة، وبرزت أفكار اللاعنف والسلمية كعنوانين تحدد سير أعمال الاحتجاج. ولأن الأمر يتعلق بانتقال، فإن الانفلاتات أو الانزلاقات، سواء على مستوى الأمن أو على مستوى أفراد من بين المحتجين، تبقى دائماً غير محسومة التوقعات.

وتأتي كثرة الاحتجاجات الحقوقية في سياقات محلية وخارجية متداخلة يصعب الفصل بينها، فعلى سبيل المثال لا يمكن فصل الاحتجاج الحقوقي عن مساءلة المجال العام ومدى قدرته على الاستقلالية والتشكل كما هو الحال في الدول الديمقراطية والمبنية على وجود مجال عام للمناقشات والتواصل، كما لا يمكن إبعاد ضمور المجتمع المدني وتحول العديد من منظماته لترف نخبوي غير مُجدٍ وغير فعال.

وبالفعل فإن ترسانة هائلة من الأنظمة والقوانين المعيقة والملاحقة لنشطاء الحراك الحقوقي من شأنها أن تحييط بالاحتجاج الحقوقي. فأولا هناك ضعف الارتباط بين الهيكل القانوني والشرعية الدولية لحقوق الإنسان، إذ لا يتوافر في انضمام البحرين للعهديين الدوليين مقصد الالتزام، ولم ينعكس انضمامها بتأثير يذكر في القوانين والتشريعات الوطنية، وحتى تلك التي قبلت بمبدأ سيادة القانون الدولي على الوطني لم توفر آلية تنفيذية لتطبيق هذا المبدأ.

كذلك يكتظ الهيكل القانوني بالعديد من القوانين الاستثنائية التي تتناقض أحكامها مع ضمانات حقوق الإنسان المقررة في المواثيق الدولية والإقليمية، وتتشرك كثير منها فيما يعرف باسم «التدابير المنعوية» أو «قوانين الاشتباه»، وتنص هذه التدابير على اتخاذ إجراءات إزاء أشخاص بدعوى منع الجريمة، وتجزير السجن أو وضع المشتبه بهم تحت رقابة أمنية، وكلا هذين الإجراءين من العقوبات لا يقضى بهما إلا كجزاء على ارتكاب جريمة. وبالمثل عانت الرقابة البرلمانية من ضعف مماثل، حيث افتقدت أغلب المجالس القائمة للدور الرقابي المضمون في النظم البرلمانية كلية، أو جرى تقييد هذا الدور بدرجات متفاوتة في باقي المجالس البرلمانية. أما دور الإعلام كجهاز رقابي، فيعاني من ضعف مزمن حيث تفرض قيوداً عديدة قانونية وتنظيمية، تجمع في معظمها على أن تمتلك سلطة الدولة وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، وتفرض أنظمة لمراقبة الصحافة بدقة. كما تفرض قيوداً على المطبوعات، وتراقب الكتب والصحف والمطبوعات الواردة من الخارج، وتمنع تداول بعضها. كما تجيز بعض القوانين إخضاع المراسلات والاتصالات الهاتفية للرقابة.

بجانب ذلك يجب التأكيد هنا على التوسيع المضطرد لسلطات أجهزة الدولة، كالإضعاف المتعمد لدور السلطات الرقابية، بدءاً بالرقابة القضائية ومروراً بالرقابة البرلمانية، وانتهاءً بالرقابة الإعلامية ودور الرأي العام. فقد جرى إدخال تعديلات على التشريعات المنظمة للسلطة القضائية تمس استقلالها، وحجبت عن النيابة العامة صلاحية الإشراف على السجون، وبخاصة تلك الخاضعة لإشراف أجهزة أمن الدولة والمخابرات. كما جرى غرس أنماط من المحاكم مثل محاكم المحكمة الجنائية الثالثة الكبرى للحكم في قضايا قانون مكافحة الإرهاب مما فتح ثغرة كبيرة في نظام العدالة. وفي ظل هذه الثغرات جرت وتجري العديد من المحاكمات التي تفتقر إلى شروط العدالة والإنصاف وفقاً للمعايير المتعارف عليها، كما شهدت البحرين أنماطاً من المحاكمات يصعب أن يتخيل لها مثيلاً في أي مكان آخر من العالم، يهدر فيها حق الدفاع، والحق في العلنية، ويقضي فيها قضاة غير متخصصين.

أيًا كانت تلك السياقات ودورها في ترشيد الحراك الحقوقي الاحتجاجي فإن هناك جملة من الأبعاد التي يمكن الإشارة إليها ضمن خصائص الاحتجاج الحقوقي في البحرين خلال العقد الأخير.

البعد الأول: إنَّ الاحتجاج في الظرف الحالي بقدر ما يتزامن مع توسيع هامش الحريات بالنسبة للأفراد والمجموعات، بقدر ما يظل مفتوحا على مختلف أنواع تلك الانفلاتات والانزلاقات وغيرها من التجاوزات الأمنية أثناء مراقبته أو تتبعه أو مجابهته وكذا أثناء تداعياته الأخرى الإعلامية منها أو القانونية والقضائية.

البعد الثاني: إنَّ العديد من حالات القلق والتوتر التي تسبق القيام بالاحتجاج أو تصاحب التحضير له أو تواقبه، إنما تعود في أكبر نسبة منها إلى انعدام الثقة بين السلطة الحكومية ذات الصلة وأجهزتها المكلفة بحفظ الأمن وبين مواطنين يعتقدون بأنهم لم يبقَ لديهم سوى الاعتماد على أنفسهم وإمكانياتهم الذاتية في إسماع أصواتهم والصدع بحاجاتهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما يستشعرونها هم في استقلال عن الهيئات التي يؤهلها الدستور للنيابة عنهم في ذلك.

البعد الثالث: إنَّ الاحتجاج في البحرين كما في غيره من البلدان، لم يعد مجرد ظاهرة آيلة للزوال يكفي مقارعتها بالإجراءات الأمنية، بل وسيلة متعددة الأشكال والأساليب للمشاركة المتساوية في التعبير والجهر بالحاجات غير المشبعة ولإبداء الرأي في طرق وسبل معالجتها.

رغم طابع الكثرة والتكاثر الذي تبدو عليه حركات الاحتجاج الحقوقي سواء في شكل تنظيمات غير مسجلة أو فعاليات غير مرخصة أو حتى تلك المنطلقة من تنظيمات رسمية وتلتزم بقانون التجمعات، رغم ذلك فإن سلوك واستجابة الحكومة لمطالبها لا يشير إلا إلى معطى واحد وهو وجود بنية استبدادية تدير الشأن العام دون أن تكون محتاجة لأن تكيف استجاباتها لمعايير حقوق الإنسان وهي بنية تستغل اجواء الانفتاح السياسي لتكريس سلطوية تنافسية فعلية تزيع

المضمون الديمقراطي لصالح تشكيلات إصلاحية. فعلى سبيل المثال يقرّ دستور 1973 بحرية التجمع والتظاهر كحق أصيل وذا هرمية تراتبية عليا، إلا أن قانون التجمعات الصادر في العام الذي صدر فيه الدستور يلغي كافة مضامين حرية التجمع لصالح السلطة التنفيذية وتشخيصات الأجهزة الأمنية. ولم يختلف الحال في دستور 2002 الذي نصّ على ما نصّ عليه دستور 1973 من أولوية الحقوق الطبيعية ودسترتها إذ جاء قانون التجمعات الصادر في مايو 2006 ليضع حدًا فاصلا بين معايير حقوق الإنسان العالمية واشتراطات الحكومة في الالتزام بمواد العهدين الدوليين حيث انضمت إليهما البحرين.

ويأخذ عبد الهادي الخواجة مهمة فضح هذا التناقض في بياناته وتقاريره الحقوقية ليعطى مجالاً أوسع لأفعال الاحتجاج التزاماً منه بعالمية حقوق الإنسان ويجعل من ذلك مساحة لمناهضة السلطوية والتأسيس الفعلي (الأمر الواقع) للفعل الاحتجاجي الحقوقي والسياسي عبر اشتغاله وفق استراتيجيتين رئيسيتين:

الاستراتيجية الأولى: استراتيجية نزع الشرعية أو الإفراغ القانوني

لا ريب في كون الحركات الاحتجاجية السلمية تمثل فعلا حضاريا يجسد التعبير عن مطالب سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية كما أن هذه الحركات لا تخضع دائما للتأطير من طرف الأحزاب السياسية أو النقابات، لذلك فإن الحركة الحقوقية مطالبة برصد مدى احترام السلطات العمومية للقوانين الجاري بها العمل والضامنة للحقّ في التظاهر، والدفاع عن حق المواطنين والفئات على اختلاف مشاربهم الفكرية والسياسية في التعبير عن مطالبهم دون وصاية مع ضرورة احترام الممتلكات العمومية وعدم اللجوء إلى العنف والتخريب.

تطلبت خطوات الخواجة في بناء منظومة حقوق الإنسان بشكل مغاير عن البناء السابق، وتطلبت منه تجديد أدوات الدفاع عن حقوق الإنسان وتحويل التضامن الحقوقي لحركة شعبية مؤطرة تنظيماً إذ أسهمت ثقافة الاحتجاج الممارسة في تطويع الرغبة الشعبية للخلاص من الاستبداد والسلطوية وكسر جدار الصمت،

الانتقال من تسييس حقوق الإنسان إلى أنسنتها كان جوهر تجربة الخواجة الحقوقية التي أطرت لنفسها معالم خاصة يصح وصفها بالمعالم الجديدة. وبالمجمل فقد تركزت تجربة الخواجة على تأسيس أطر اجتماعية جديدة لحقوق الإنسان في البحرين أبرزها:

- 1 - إحياء المعرفة العملية بحقوق الإنسان وتوسيع المتحدثين باسمها وممارستها.
- 2 - تحويل الاحتجاج إلى رؤية تسعى للتأثير على وضع السياسات ورسمها لدى السلطة.
- 3 - بناء تحالفات واسعة وممتدة للدفاع عن الثقافة الجديدة.
- 4 - بلورة تجارب حية ومعاشة تختبر فيها مفاهيم حقوق الإنسان.

هذه الرؤية يعكسها عبد الهادي الخواجة في موقفه من عدة قوانين أقرتها الحكومة في العقد الأخير. إذ يتقوى الاحتجاج الحقوقي والإطار العام له المعبر عنه بالحركات الاحتجاجية أو الحركات الاجتماعية، من خلال بيئة سياسية منفتحة وبيئة قانونية سلمية لا تحتوي إلا على القليل من العوار الحقوقي أو العوار الدستوري. أما في البيئات السياسية المنغلقة والاستبدادية أو السلطوية التنافسية فإن تفريغ الحقوق العالمية من مضمونها يمثل عثرة كبرى أمام تحقيق نتائج ملموسة من الاحتجاجات، لذا وبدلاً من توجيه الأنظار ناحية قضايا المحرومين والمتضررين من السياسات المتبعة تتحول الأنظار ناحية مواجهة عواقب وأثار ترسانة القوانين المقيدة أو المعدة سلفاً لمواجهة أفعال الاحتجاج.

وهذا الوضع الأخير ينطبق تماماً على البيئة السياسية والقانونية في البحرين منذ 2001 مقارنة مع الانفتاح السياسي المحدود في المغرب نهاية تسعينات القرن الماضي حيث أفضى الانفتاح الدستوري على حقوق الإنسان لتهيئة مجال عمومي ملائم لنمو الحراك الاحتجاجي. تقوم حجة الدفاع الحقوقي عن الاحتجاجات على أن الحريات العامة، بما فيها حرية (حق) التعبير بالتظاهر والاعتصام،

وحرية الاجتماع (التجمع) وحرية التنقل، تدخل في نطاق القانون الطبيعي الذي يحتضنها ويكرسها، وبالتالي لا يمكن اختزالها أو إسقاطها حتى لو جرى تجاهلها كلياً أو بصورة جزئية أو تقييدها بشكل أو بآخر في النصوص الدستورية لدى بعض الأنظمة الاستبدادية الشمولية وهي تبقى قائمة ونافذة ولا سيما في التطبيق العملي، وأمست من الأعراف المستقرة والثوابت الدستورية. ففي الوقت الذي ينص الدستور على دور المنظمات غير الحكومية كفاعل في الشأن العام، يسائل الفاعل الحقوقي بخصوص مدى قدرته على التدخل والتأثير لحمل السلطات على تفعيل المقتضيات الدستورية والقانونية الجديدة التي ترتقي بحماية حقوق الإنسان والنهوض بها ليس فقط عن طريق الرصد والمتابعة والمساءلة، ولكن أيضاً من خلال تعزيز القدرات والمشاركة والاقتراح والدفاع والترافع. وهذا ما يؤكد على أن تفعيل الدستور في المجال الحقوقي يشكل إحدى المهام الراهنة وذات الأولوية المطروحة على المنظمات الحقوقية.

في هذا الإطار بادرت الحركة الحقوقية إلى استعمال الوسائل والإمكانيات المناسبة لدعم ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان باعتماد الآليات الدولية والوطنية خاصة تلك المتعلقة بحماية الحق في الحياة وفي السلامة الجسمية والحق في الرأي والتعبير والتظاهر. ويؤكد الخواجة موقفه من استراتيجية الإفرار القانوني بقوله «إذا كان هناك في أي بلد خلا في العملية الديمقراطية، وقصوراً في التشريع أوفي مشروعية القوانين، يكون هناك فراغاً يفتح المجال للأمر الواقع (De Facto) وكلما كان الأمر الواقع القائم لا يتعارض مع المعايير الدولية والمبادئ العامة والأعراف المتوافق عليها محلياً، فإنه يحظى بالمشروعية. وهكذا فكما أن السلطة هي أمر واقع قائم ربما تحصل أو تفتقد إلى المشروعية الديمقراطية والقانونية كذلك فإن القوى السياسية هي أمر واقع قائم أيضاً يبحث عن مشروعية قانونية، ويعتمد وجودها على قدراتها وإرادتها الذاتية، وليس على أهواء ورغبات السلطة التنفيذية»⁽¹⁾.

(1) مركز البحرين لحقوق الإنسان «رؤية مقدمة للقوى السياسية بشأن موقفها من قانون الجمعيات السياسية» بيان صادر بتاريخ 13 أغسطس 2005.

من جانب آخر يؤكد الخواجة على تأكيد تعارض القوانين التي يستهدف إفراغها من شرعيتها ونصوص الدستور أو المعايير الدولية فالمادة (31 من دستور 2002) تنصّ على أنه لا يجوز أن ينال التنظيم أو التحديد من جوهر الحقّ والحرية. كما أنّ مشروعية القوانين في البحرين لا ترتبط في سقفها الأعلى بالدستور فقط، وإنما ترتبط بالمعايير الواردة في الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها دولة البحرين حيث تنصّ المادة (121/ أ من دستور 2002) على أنه «لا يخل تطبيق هذا الدستور بما ارتبطت به مملكة البحرين مع الدول والهيئات الدولية من معاهدات واتفاقيات»، ومن خلال الاستعراض المفصل لعدة قوانين تتصل بالاحتجاج والحريات العامة يصل الخواجة إلى استنتاج مفاده أنها قوانين تخل بكل من الدستور وبالمعايير الدولية. هكذا فإن القوانين المتعلقة بالحقوق والحريات لا بدّ أن تتوافق مع الحقوق الطبيعية للإنسان، ولا بدّ أن تتوافق مع المعايير الدولية والمبادئ الدستورية، وذلك لكي تتصف بالمشروعية. وهي تتميز عن بقية القوانين بطابع خاص، ولذا فإذا انتهكت القيود والقوانين أصل الحقوق والحريات، لا تكون مقاومتها والتمرد عليها خرقاً للنظام العام، وإنما حقاً مشروعاً، بل ضرورة لحماية تلك الحقوق والحريات. مع توافر هامش جيد من حريات التنظيم والتعبير والنشاط السلمي، فإنّ التحرك المجتمعي الواسع والمنظم، وحملة الضغط والتأثير المتواصلة على أصحاب القرار، كفيلة بإيجاد الإرادة السياسية⁽¹⁾.

وكتيجة يمكن القول بأنّ عبد الهادي الخواجة كان يتوجه لمخاطبة المجتمع المحلي والسعي به لمناهضة تلك القوانين من جهة ومخاطبة المجتمع الحقوقي الدولي لاتخاذ ما يلزم من مواقف حقوقية أزاء التناقضات التي تفرضها الحكومة على الهياكل القانونية والدستورية من جهة أخرى.

وسنختار هنا ثلاثة نماذج قانونية عمل الخواجة على إفراغها من سلطتها ومن شرعيتها باعتبارها متعارضة مع متطلبات العهدين الدوليين لحقوق الإنسان

(1) عبد الهادي الخواجة، مكافحة الفقر في البحرين، مبادئ واستراتيجيات التحرك، ورقة مقدمة في ندوة الفقر والحقوق الاقتصادية المنعقدة في (24 سبتمبر 2004) بنادي العروبة / البحرين.

والتزامات المنظمات الحقوقية العالمية مفضلاً اعتماد ما يسميه بالأمر الواقع.

النموذج الأول: قانون الجمعيات الأهلية

اهتمّ عبد الهادي الخواجة كثيراً بقانون الجمعيات الأهلية، وسلط الضوء عليه في أكثر من مناسبة اعتقاداً منه أن هذا القانون يمثل الأرضية التي تستند عليها السلطة في منع ومطاردة الحركة الاحتجاجية ووضع العقوبات أمام تشكّلها في صيغ مؤسساتية تكون قادرة على منافسة احتكار السلطة. ولم يخف الخواجة وهو يدرس تجربة مركز البحرين لحقوق الإنسان تقيّمه لواقع المجتمع المدني وكونه واقعا ضعيفا ومهمّشا بفعل استناده وامثاله لقانون الجمعيات الأهلية حيث يصفه الخواجة بأنه يقف عثرة رئيسية أمام الفعل الاحتجاجي ويعتبر سيفاً مسلطاً على رقاب منظمات المجتمع المدني⁽¹⁾ باحتوائه على مجموعة مواد لا ينقصها العوار الدستوري أو تعارضها الصريح مع اشتراطات العهدين الدوليين لحقوق الإنسان. فالقانون يفتقد المشروعية سواء من ناحية الإصدار والشكل، أو من ناحية المضمون الذي يتعارض مع الدستور والمعايير الدولية. فهو مجموعة من القيود التي تتعارض مع أصل الحرية في تشكيل التنظيمات السلمية وتستخدمه السلطة في تطويع مؤسسات المجتمع المدني لإرادتها، ويمكن للسلطة متى شاءت أن تهدّد بواسطته مؤسسات المجتمع المدني أو تغلقها. وهذا ما حدث في السنوات الأخيرة للعديد من النوادي وللجمعيات السياسية المعارضة وللجمعيات الحقوقية.⁽²⁾

فقد وضع القانون الذي تم إصداره (سنة 1989) في فترة أمن الدولة شروطاً مشددة وقيوداً على عمل الجمعيات، كما يعطي القانون للسلطات الإدارية صلاحيات واسعة تسمح لها برفض طلبات تأسيس أية جمعية، وتمكنها من تقييد عمل الجمعية أو حلّها في أي وقت ضمن شروط فضفاضة. إذ يحظر قانون الجمعيات رقم 21 لعام

(1) مركز البحرين لحقوق الإنسان؛ قانون الجمعيات رقم 21 لعام 1989، السيف المسلط على رقاب الجمعيات في البحرين. بيان صادر بتاريخ (10 يناير 2005).

(2) مركز البحرين لحقوق الإنسان، رؤية مقدمة للقوى السياسية بشأن موقفها من قانون الجمعيات السياسية، بيان صادر بتاريخ 13 أغسطس 2005.

1989 عمل أية جهة غير مرخص لها. وقد جاء في المادة 3 من القانون بأن كل جمعية تؤسس مخالفة للنظام العام تكون باطلة. وهو ما يتعارض مع ما تقضي به المعايير الدولية من أن أية قوانين تتعلق بالحريات العامة يجب أن تصدر في ظل ديمقراطية حقيقية، وأن تكون متلائمة مع المعايير الدولية، وتكون لتنظيم الحريات وحمايتها من الحكومة، وليست قوانين لتقييد هذه الحريات وجعلها تحت إرادة السلطة التنفيذية. إلى جانب القيود المشددة التي يفرضها قانون الجمعيات على الهيئات ذات الطابع الوطني، فإن المادة (163) من قانون العقوبات تعاقب كل من أنشأ أو أسس أو نظم أو أدار - من غير ترخيص من الحكومة- هيئات أو منظمات ذات صفة دولية أو فروعاً لها. وكذلك كل مواطن انضم أو اشترك من غير ترخيص في منظمات مقرها في الخارج. وتنص المادة (164) على أن للمحكمة أن تأمر في الأحوال المبينة في المادتين 159 و 163 بحل الجمعيات أو الهيئات أو المنظمات أو الفروع المذكورة وإغلاق أمكنتها. ويجوز لها أن تأمر بإغلاق الأمكنة التي وقعت فيها الجرائم المنصوص عليها في المادتين 160 و 161. وتأمر المحكمة في جميع الأحوال المذكورة في الفقرتين السابقتين بمصادرة النقود والأمتعة في الأمكنة المخصصة لاجتماع أعضاء هذه الجمعيات أو الهيئات أو المنظمات أو الفروع، كما تقضي بمصادرة كل مال يكون داخلًا ضمن أملاك المحكوم عليه إذا كان مخصصاً للصرف منه على الجمعيات أو الهيئات أو المنظمات أو الفروع المذكورة.

وقد أدى التضارب بين قوى الإصلاح والتغيير - التي أصبحت تمتلك قوة فعلية على الأرض - وبين الحكومة - التي لا زال يسيطر عليها الحرس القديم - إلى بروز وضع يتميز بالتعارض والفراغ القانوني، والذي يؤدي للتوتر الأمني والسياسي بين فترة وأخرى. حيث تصرّ الحكومة على تطبيق ذات القوانين المشددة التي تقيد الحريات وتمنع أي توجه حقيقي لإصلاحها، في حين تتوجه قوى عديدة في المجتمع إلى تشكيل نفسها خارج إطار القانون، باعتبار أن حقّ التنظيم هو حقّ أساسي كفلته المواثيق الدولية والدستور، ولا يجوز مصادرته أو تقييده أو المعاقبة على ممارسته تنفيذاً لقانون إداري تمّ صياغته في غياب الديمقراطية. وكانت الوعود

التي أطلقها ملك البحرين وولي عهده في بداية توليها للسلطة بإصلاح القوانين، قد دفعت مجموعات المعارضة وناشطي حقوق الإنسان إلى تشكيل تنظيمات تحت مظلة قانون الجمعيات المذكور، إلا أن الحكومة عطّلت حتى الآن إصلاح القوانين - ومنها قانون الجمعيات- واستخدمتها بشكل فاعل للسيطرة على الحراك المجتمعي. فالحكومة تقوم عادة بتعطيل أو رفض طلبات تشكيل الجمعيات حتى يرضخ أصحاب الطلب لجمع شروط قانون الجمعيات ولائحته النموذجية⁽¹⁾.

ورغم محاولة السلطة الالتفاف على هذه التعارضات عبر قيامها بإصدار نسخة معدلة من القانون إلا أن الخواجة يلاحق تلك النسخة بأكثر مما للاحق النسخة القديمة ويفرد لها تقريراً مفصلاً لم تسلم منه مادة من مواده من معارضتها بمنظومة حقوق الإنسان العالمية. ويصل التقرير لنتيجة مقلقة حيث يقول «إن إقرار مثل هذا القانون سيؤدي إلى سمعة مجلسي الشورى والنواب، وسيتم انتقاده من قبل المنظمات الدولية واللجان المسؤولة عن تنفيذ الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها مملكة البحرين، وإذا تم فرض هذا القانون على جمعيات حقوق الإنسان فذلك سيضعف من النتائج والسمعة السيئة للقانون والجهة التي أصدرته. وسيبقي مثل هذا القانون مؤسسات المجتمع المدني عاجزة عن القيام بدورها كشريك حقيقي لأجهزة الدولة في التنمية الشاملة للدولة والمجتمع. إن منع تشكيل الجمعيات إلا بقانون هو من مخلفات عهود الاستبداد والقهر. فلا مناص من إطلاق حرية تشكيل الجمعيات والتنظيمات، وإذا كان ثمة قانون فهو لتنظيم عمل الجمعيات وتسهيل عملها ودعمها وليس منعها»⁽²⁾. وهنا تبرز الخبرة الحقوقية المستندة لتجارب عملية في كشف مضامين المواد ومفرداتها المسبوكة بشكل قانوني يصعب تمييز أهدافها الحقيقية.

(1) مركز البحرين لحقوق الإنسان الأحزاب والتنظيمات السلمية حق وليس منحة حكومية» بيان صادر بتاريخ (24 أبريل 2005).

(2) هل سيشعر النواب بتقييد حرية الجمعيات الأهلية؟ مشروع جديد يقيد تشكيل ونشاط الجمعيات الأهلية ومنظمات حقوق الإنسان تقرير صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان - يناير 2006.

النموذج الثاني: قانون مكافحة الأعمال الإرهابية

على إثر اقتراح بقانون تقدم به رئيس الوزراء لمجلس النواب وأقره مجلسا النواب والشورى (2002-2006) صادق الملك على القانون رقم (58) لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، رغم الضجة والاعتراضات الواسعة التي أثارها المعارضة ومنظمات حقوق الإنسان المحلية والدولية. وكان المقرر الخاص المعني بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية التابع للأمم المتحدة (مارتن شينين)، قد طالب من الهيئات التشريعية والتنفيذية في البحرين (إعادة النظر) في القانون، معربا عن قلقه من أن القانون قد يضر بحقوق الإنسان في البلاد خصوصا وإن البحرين عضو في مجلس حقوق الإنسان الجديد. وقانون مكافحة الإرهاب الذي يتخذ من الإرهاب ذريعة لفرض ما يشبه قانون الطوارئ ويفرض عقوبة الإعدام والأحكام المتشددة على أفعال لا تتضمن بالضرورة استخدام العنف، وكذلك قانون الحرمان من الحقوق المدنية والسياسية الذي يتيح للسلطة حرمان خصومها من حقوقهم في العملية السياسية بتلفيق أحكام قضائية في قضايا قد تتعلق بأرائهم ونشاطاتهم السلمية.

لقد وجد عبد الهادي الخواجة مسودة القانون بداية لحقبة سوداء مقبلة، ووسيلة بيد الحكومة لضرب أي حراك حقوقي أو سياسي خصوصا وأن القانون صدر في ظل تصاعد الحركة الاحتجاجية وتحقيقها مكاسب اجتماعية وحقوقية. وبحسب عنوان البيان الذي أصدره الخواجة عبر مركز البحرين لحقوق الإنسان فإن القانون يتطلب مناهضة فورية وسلمية قبل فوات الأوان وقد حمل البيان وظيفتين هما:

الوظيفة الأولى: وهي إفراغ هذا القانون من شرعيته وتبيان تعارضه مع متطلبات حقوق الإنسان العالمية. فقد «توافقت المنظمات الدولية والإقليمية غير الحكومية خلال الأعوام الأخيرة على معارضة إصدار أية قوانين إقليمية أو قطرية متشددة تحت ذريعة مكافحة الإرهاب. وتضمنت تقارير هذه المنظمات بأن جميع التجارب تدل على أن الحكومات في الشرق أو الغرب تستغل قضية الإرهاب كغطاء لإصدار التشريعات التي تنتهك حقوق الإنسان وتقيد الحريات كما إنها

تتعسف في استخدام هذه القوانين. و أوصت تلك المنظمات في المقابل على أن تكون المرجعية في مكافحة الإرهاب هي اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة الإرهاب والمنسجمة مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان».

الوظيفة الثانية: هي كشف تناقضات القانون حيث احتوى مشروع القانون على نصوص تم صياغتها بشكل فضفاض وبعضها ليس لها علاقة بالإرهاب. فمثلا تنص المادة «10» على أن «يعاقب بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من استغل الدين أو دور العبادة أو الأماكن العامة أو المناسبات الدينية في بث دعايات مثيرة أو أفكار متطرفة أو رفع لافتات أو وضع رسوم أو ملصقات أو صور أو شعارات أو رموز من شأنها إثارة الفتنة أو التحقير من الأديان السماوية أو رموزها أو الطوائف المنتمية إليها أو الإضرار بالوحدة الوطنية أو السلام الاجتماعي أو اضطراب الأمن أو النظام العام». ومن ذلك يبرز بشكل واضح بأن القانون قد يستخدم لقمع حركة الاحتجاج السلمي التي بدأت بالتصاعد مؤخرًا والتي تطالب بإصلاح العملية الديمقراطية، وتنادي بوضع حلول عاجلة للتدهور المتزايد في الأوضاع المعيشية لأكثر من نصف المواطنين، وتزايد البطالة وأزمة السكن، وفي المقابل انتشار الفساد المالي والإداري وتزايد الغني الفاحش لدى المتنفذين وكبار المسؤولين الحكوميين. إضافة لذلك فإن عملية التفريغ هذه تتجاوز الوصف القانوني والحقوقي الجاف لتصل لبنية التشريع والمراقبة التشريعية في بنية النظام السياسي، حيث يحمل البيان رئيس الوزراء مسئولية التقدم بالمقترح من جهة وإمكانية الانحراف بالقانون من مجاله الخارجي لمواجهة الاحتدام مع الحراك الحقوقي الداخلي من جهة ثانية بقوله «ومما يزيد من خطورة تلك القوانين والعقوبات أن النيابة العامة والقضاء في البحرين يفتقد إلى الكفاءة والنزاهة والاستقلالية عن السلطة التنفيذية التي لايزال يدير أجهزتها ذات الأشخاص الذين كانوا يديرونها في فترة القمع. وبذلك فليس هناك ضمانات لصحة توجيه الاتهام أو نزاهة التحقيق أو تأمين محاكمة عادلة للمتهمين»⁽¹⁾.

(1) بيان مركز البحرين لحقوق الإنسان، «مركز البحرين يدعو لتنظيم أعمال احتجاج سلمي للتصدي لقانون «الإرهاب» فلينهض الناس دفاعا عن حرياتهم قبل فوات الأوان» بيان صادر بتاريخ بتاريخ (13 أبريل 2005).

النموذج الثالث: قانون التجمعات والمسيرات

بالرغم من أنّ المبدأ العام هو حرية حقّ الاجتماع والتظاهر إلا أنّ هذا الحقّ شأنه شأن بقية الحقوق ليس حقا مطلقا، إذ يمكن أن ينصّ القانون على بعض القيود بشرط أن لا تمس جوهر الحقّ كإخطار السلطة الإدارية المختصة بعقد الاجتماع، أو إقامة المسيرة أو المظاهرة أو التجمع، أو وجوب ممارسة هذا الحقّ من دون انتهاك حقوق وحريات الآخرين، وأن يكون طابعه سلميا، وعدم الاعتداء على الممتلكات العامّة أو الخاصّة، وحظر الدعوة إلى الكراهية أو رفع شعارات طائفية أو أي شكل من أشكال التفرقة. فيما يتعلق بممارسة حرية التظاهر فقد شهدت البحرين طوال الأعوام الثلاثة المنصرمة المئات من المسيرات الاحتجاجية والتظاهرات وكان الغالب أن تقوم أجهزة الأمن باستخدام القوة المفرطة في تفريق المتظاهرين بحجة عدم وجود ترخيص لدى المتظاهرين وكثيرا ما كانت تحدث إصابات جسمية لدى بعض المشاركين أو عند تنفيذ سياسة العقاب الجماعي وإغراق القرى والتجمعات السكنية بقنابل الغاز المسيل للدموع أو الرصاص المطاطي. هذه الممارسة القمعية كانت ولا تزال بنصوص ومواد قوانين مجحفة ومتعارضة مع الحقوق الأصيلة وبنود العهدين الدوليين لحقوق الإنسان.

اعتمد المرسوم المتعلق بالاجتماعات والمواكب والتجمعات العامة (قانون التجمعات والمسيرات) في يوليو/تموز 2006، وهو يفرض قيودا شديدة على الحقّ في التجمع وفي تكوين الجمعيات. ويقضي القانون بضرورة إبلاغ السلطات مسبقا بأي اجتماع عام، وهو الاجتماع الذي يعرفه القانون بأنه كل اجتماع يُعقد في مكان عام أو خاص يشارك فيه أشخاص لم تُوجه إليهم دعوة شخصية. ويفرض القانون عقوبات، من بينها السجن، على أمور تتعلق بالخطب التي تُلقى خلال الاجتماع، دون أن يكون فيها أي تهديد بالعنف أو الكراهية أو تحريض عليهما. ويفرض القانون قيودا على حرية المواطنين البحرينيين في التجمع، من قبيل العقوبات الإدارية والقانونية لحرية التجمع السلمي، وتشريع الأعمال الانتقامية ضد الذين يشاركون في التظاهرات. ففي شهر سبتمبر/أيلول 2008، صدر قراران عن ديوان الخدمة المدنية يعززان

هذه القيود على حرية التجمع السلمي. ويحظر على الطلاب وعناصر الحكومة المشاركة في التجمعات غير المرخص لها. وتنفيذاً لهذين القرارين عممت وزارة التربية والتعليم على المدارس الحكومية والموؤسسات التابعة لها توجيهات من ديوان الخدمة المدنية، والتي تقضي باتخاذ الإجراءات القانونية الصارمة ضد الموظفين العموميين في حال مخالفتهم القوانين واللوائح أو صدور أية إجراءات قضائية عليهم نتيجة قيامهم بأعمال الشغب أو المشاركة في تخريب الممتلكات العامة أو الخاصة أو المشاركة في التجمعات والاعتصامات غير المرخص بها وجميع الأعمال التي تززع الأمن والاستقرار. وأوضح التعميم أن «كل من يدعو أو يشترك أو يحرض على الإضراب في المرافق الحيوية ستكون عقوبته الفصل من الخدمة»، كما أشار التعميم إلى كل من «ينظم اعتصامات غير مرخصة أو غير مصرح بها أو الدعوة إلى الاشتراك أو التحريض على ذلك فإن عقوبته الفصل من الخدمة».

ويوضح الخواجة في نقده لقانون التجمعات والمسيرات التعارض الدستوري لمواد القانون ومدى العوار؟ الذي يعتره حيث أن «مجموع النصوص القانونية المشار إليها والتي اشتمل عليها مشروع قانون الحكومة أنها تتضمن أحكاماً تشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات والضمانات التي حرص دستور 2002 على تأكيدها، وتشكل خروجاً عن الأصل في أنّ حقّ التجمع السلمي بما فيه تنظيم المظاهرة بل في سائر الحقوق والحريات هو الإباحة، إذ لا يتطلب للقيام بها موافقة مسبقة من الجهة المختصة، ونصّ الدستور على إباحتها، وللخروج عن هذا الأصل يقتضي النص الصريح عليه في الدستور، وهو ما لم يفعله المشرع الدستوري، لذلك فإنّ أي اشتراط ينص عليه القانون- بأية طريقة وتحت أية ذريعة يقضي بضرورة موافقة السلطة التنفيذية على الاجتماع قبل عقده أو على المظاهرة قبل إقامتها- يعدّ اعتداءً على حرية الأفراد في التجمع السلمي ويكون مشوباً بعدم الدستورية. كما لا يخفى الخواجة قلقه من نصوص القانون التي تفتح الباب على مصراعيه لقوات الأمن للتدخل لفضّ الاجتماع أو المسيرة أو التجمع بحسب رأيها ومزاجها، من دون تحديد واضح للمقصود بخروج الاجتماع عن موضوعه، أو المقصود بالأمن

أو النظام العام، ولم تحدّد هذه النصوص الآلية التي يتعين أن يتبعها رجال الأمم لفض الاجتماع، فضلا عن ذلك فإنّها تحتوي على الكثير من المفردات والمصطلحات التي تتصف بالضبابية والغموض والتي تحتمل أكثر من تفسير وتأويل.

يعاقب مشروع الحكومة الناس لمجرد المشاركة في ممارسة حقّ التجمعات السلمية غير المرخصة، وهو الحقّ الذي أباحه الدستور، وكفلته المواثيق الدولية، وهكذا يضع هذا المشروع أعضاء مجالس إدارات النقابات والجمعيات والأندية أو الهيئة الرياضية أو الشركات في مصاف المجرمين إذا سمحوا باجتماع غير مرخص في مقارهم، في حين أنّ الاجتماع لا يحتاج إلى الرخصة⁽¹⁾.

الاستراتيجية الثانية: تحدّي القانون

من وجوه تبسيط الحراك الاحتجاجي في أسس انطلاقته أو في صورته العملية التي يبدو عليها خارجيا، ربطه بشخصيات محددة واعتبارها شخصيات محرّضة وخارجة على التوافقات الاجتماعية أو التراضيات السياسية، فالحراك الاحتجاجي في البحرين يأتي في سياقات اجتماعية وسياسية أوسع من المجال الضيق للشخصيات. وتزيد الحاجة لفهم الحراك الاحتجاجي في أجواء معاقة سياسيا تقترب من البيئة السلطوية التنافسية حيث يفقد الناس الثقة في المؤسسات والقوانين نظراً لقيام تلك الأطر على واقع مزيف وغير ممثل لأغلب الفئات الاجتماعية أو السياسية. وكما أشرنا سابقا فإن تضخم مفهوم الدولة العمقية أو اليد الخفية أو العصاة الحاكمة كما يصفها عبد الهادي الخواجة، على حساب الأطر والمؤسسات الديمقراطية الشكلية، يؤدي لنزوع الفئات المتضررة للاحتجاج خارج الأطر المؤسسية، وتلتجئ لمرجعيات حقوقية وسياسية أكثر حرصا على تلبية مطالبها وحاجاتها المعيشية أو السياسية. ومن هنا يلح العديد من الباحثين على ضرورة إرجاع الاحتجاج في الشارع إلى الظروف المولدة والتي تسمح له بالامتداد والتوسع أو الانحسار.

(1) عباس المرشد، عبد الهادي الخواجة، التنظيمات والجمعيات السياسية في البحرين، دار فراديس للنشر والتوزيع، البحرين، 2009.

هذا لا يعني أن كافة أفعال الاحتجاج هي أفعال عقلانية وذات غايات حقوقية وأنها مبنية على التفكير المتأمل والتخطيط الممنهج، أو إنها غير وليدة شعور غاضب أو لحظات أزمة يتأسس فعلها على العواطف. لذا فإن المقاربة المنهجية تقتضي عزل تلك الأفعال الغاضبة والمنطلقة من أزمات مؤقتة عن الفعل الاحتجاجي الذي نحاول دراسته هنا. وهذا ما يفرق بين الأفعال الاحتجاجية الجماهيرية العفوية وبين الأفعال الاحتجاجية الحقوقية التي عمل عبد الهادي الخواجة على بلورتها وتأسيسها ضمن منطقتي اجتماعي وسياسي مختلف عن المنطق الاجتماعي والسياسي للجماعات السياسية والجماعات الحقوقية الأخرى.

يقوم المنطق الأول على مفاهيم عالمية كالتي سبق استعراضها وبالأخص أصالة الحقوق وكونيتها وهو منطق يسعى للتعبئة والحشد والضغط والمناهضة ويتجنب تمرير الحالات وفق التراضيات والتوافقات أو التسويات غير المنصفة، بغية الوصول لـ «هدنة اجتماعية» أو «مخارج سياسية مؤقتة» و تؤثر كافة أشكال الحركات الاحتجاجية «السياسية/ الحقوقية» عبر أشكال تنظيمها وأساليب تعبيرها، عن جانب من جوانب «التحول المعاق» الذي أحدثه الانفتاح السياسي المحدود (2001) والتراجعات الرسمية عن تحقيق الإصلاح الحقيقي الجاد تشخيص الموقف من مشروع الإصلاح السياسي الرسمي ولد معه حالة مقلقة ومعاقفة، وجاء ذلك كنتيجة لبداية تعارض بين المنطقين اللذين سادا داخل الحقل السياسي وداخل الحقل الاجتماعي. فبينما اتجه بعض الفرقاء وسط الحقل السياسي إلى منطق التوافق مع السلطة، بحثا عن تجاوز إيجابي «للأزمة المركبة» التي استقر فيها مشروع الإصلاح الرسمي، نتيجة التحولات العميقة التي مست الهيكل الدستوري والقانوني بصورة ألغت معالم الإصلاح السياسي والحقوقية المتوقع. من رحم هذا الأزمة المركبة والحالة المعاقفة تولد منطق المناهضة والمطالبة بالحقوق الأصلية، وهكذا اصطدم المنطقتان، لأن الأول يستدعي نوعا من «الهدنة الاجتماعية» بينما الثاني لا يستقيم إلا مع «تعبئة حاشدة وضاغطة». ومناهضة صريحة للقوانين المقيدة والمعيقة لبناء الدولة المدنية الحديثة.

المنطق الأول قاده ولا تزال تقوده، النخبة السياسية المعارضة والممثلة في التشكيلات الرسمية للجمعيات السياسية. أما المنطق الثاني فقاده نشاط الحراك الحقوقي منظمين أساساً مرجعية عالمية حقوق الإنسان والعهديين الدوليين لحقوق الإنسان.

وقد كان الخواجة صريحاً في نقده لموقف الجمعيات السياسية حيث كان يرى أن «الجمعيات السياسية نظرت لتصاعد تلك الأنشطة بامتعاض، ظنا بأنها تشوش على أجندتها في الإصلاح الدستوري وتنال من دورها القيادي في الساحة وتدفع السلطة للتشدد بسبب استفزازها للسلطة. وقد نجحت السلطة في الإيحاء بأنّ اللجان تتعمد إثارة الاضطراب الأمني»⁽¹⁾.

التعارض بين كلا المنطقتين، لا يعني سوى أن هناك تردداً أمام العبور إلى مجتمع المواطنة ودولة الحق والقانون. فالحرية الفردية، إحدى ركائز المواطنة، هي القاسم المشترك بين التعرض لمسيرة لبيب يا حسين في 2005 وأحداث مسيرة الديوان الملكي في 2005، متمثل في الاعتداء عليها من قبل أجهزة أمنية تابعة للدولة، ومعتقدة أنها فوق القانون، وبإمكانها خرقة وتجاوزه، ولو أدى ذلك إلى المسّ بحق الحياة. فالقاسم المشترك هو استبطان المحتجين لخوف كبير أمام التحولات غير المتحكم فيها التي تعمل في عمق المجتمع جراء السياسات الأمنية والمتهكة لأبسط الحقوق والاختيارات الكبرى للسلطة السياسية. وفي سياق هذا المسار ناحية السلطوية التنافسية، تضيق مساحة القانون وتتوارى ثقافة حقوق الإنسان. فالحق في المعاملة المواطنة وسيادة مبدأ البراءة إلى أن تتم الإدانة قضائياً والحق في العمل والسكن اللائق وولوجه في حالة انحسار العرض على قاعدة الكفاءة والاستحقاق اصطدم بالممارسات السياسية والاجتماعية السائدة المؤسسة على «ثقافة الإسعاف» وعلى مركزية شبكات الزبونية في نظام الحركية الاجتماعية. تأسيساً على ما تقدم يمكن فحص استراتيجية تحدي القانون التي رسخها الخواجة

(1) عبدالهادي الخواجة، «الإصلاح الدستوري أولاً أم الاقتصادي؟ وبأية آليات؟» ورقة مقدمة في الحلقة الحوارية: (العمل النيابي وآفاق الإصلاح الدستوري) 17 يناير 2007.

في الفعل الاحتجاجي من خلال مستويين. المستوى الأول يهدف لفرز الإطار النظري للفعل الاحتجاجي وتأصيله حقوقياً، والمستوى الثاني التنفيذ العملي لتحدي القانون.

المستوى الأول: منطق الاحتجاج الحقوقي

بإمكاننا إعادة قراءة كل الأحداث الاحتجاجية على ضوء هذا الفارق بين كلا المنطقتين فما يقف وراء ذلك الحراك الحقوقي الاحتجاجي منطق حقوقي يعتمد التشديد والمنهضة والتحدي لواقع متردد لمبدأ المواطنة الحقوقية والمواطنة الدستورية. وهذا ما يمكننا تلمسه عبر استعراض قراءتين عقدهما الخواجة في الفترة (2004-2007).

كان عبد الهادي الخواجة يعتقد بشكل جازم بأن تطور النظام السياسي في البحرين نحو ديمقراطية حقيقية، تلبى متطلبات حقوق الإنسان وما يتطلبه العهدين الدوليين لحقوق الإنسان من التزامات واستحقاقات، رهين في جزء كبير منه بقوة الفعل الاحتجاجي السياسي منه و الاجتماعي الموجه ضد الحكومة في خياراتها القانونية والسياسية، أو ما يستهدف انتقاد النظام السياسي برمته في فلسفته و رموزه. فالديموقراطية تقتضي اسقاط الدولة العميقة أي الجهات التي تحتكر سلطات واسعة بدون تفويض شعبي من أي نوع. والوصول لهذه الدرجة من الديمقراطية الراسخة رهين بطبيعة الحال بتقوية نسيج المجتمع المدني من جمعيات و هيئات مدنية تناضل من أجل الحقوق و الحريات و الكرامة، بالإضافة إلى إرساء تقاليد عريقة في الاحتجاج السلمي كأرقى وسيلة حضارية لتأطير الصراع بين الفاعلين في المجتمع بشكل سلمي و تحقيق التغيير و رفع القهر الاجتماعي بأقل خسائر ممكنة. في الكثير من اللقاءات والجلسات الخاصة بتنظيم اللجان الأهلية التي عمل على تقويتها كان الخواجة يؤكد على ضرورة أن يكون من أهداف تشكيل أي لجنة هو النضال السلمي من أجل انتزاع الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية للمواطن البحريني عبر الاحتجاج السلمي القائم على توعية الرأي العام بالمشاكل المطروحة و جوانب القصور في السياسات

العامّة المتبّعة من قبل الحكومة وإيصال رأي الفئات المقهورة و المهتمشة إلى مراكز صناعة القرار⁽¹⁾.

قوة اعتقاده في العمل الاحتجاجي كانت تستند إلى تشخيص الواقع السياسي المبني على حاجة النظام لمساحة إعلامية تغطي مساوئ المشروع الإصلاحى المدشن منذ 2001 ورغبة النظام في إمضاء الإصلاحات الشكلية وتعميق البنية الاستبدادية في الوقت نفسه، لذا فإن العمل الاحتجاجي من شأنه أن يؤدي العديد من الأغراض الخاصة بحماية حقوق الإنسان وتنميتها وتتجلى تلك الوظائف في قدرة الفعل الاحتجاجي على:

أولاً: تحييد العنف بشكل مفرط بما يؤدي لتقوية الحركات الاحتجاجية وزيادة ثقة الناس في الخروج إلى الشارع الذي فقدت السلطة السيطرة عليه نهائياً سواء قمعت التظاهرات أم لا.

ثانياً: تقوية الوعي السياسي عند عموم المواطنين خصوصاً بعد إفلاس وسائل الإعلام الرسمية و عجزها عن مواكبة قوة وسائل الإعلام الإلكتروني البديلة.

ثالثاً: الانفتاح على ثقافات الشرق و الغرب وتبني الخطاب الديمقراطي كأساس للتغيير في المستقبل والتخلي عن التقاليد و الأفكار المحبطة التي دعم بها النظام سلطته لعقود من الزمن.

رابعاً: المساهمة في إثراء النقاش العام و بالتالي تقييم السياسات العمومية وهو في الحقيقة نقاش حول عمق المشروعية المجتمعية للنظام السياسي بشكله الحالي.

نتيجة لكل ذلك برزت فكرة الحق كأصل لحقوق الإنسان للواجهة واعتبار الإحالة إلى حقوق الإنسان ك لحظة من لحظات السياسي، سواء على المستوى النظري أو

(1) أنظر كلمة عبد الهادي الخواجة في المؤتمر التأسيسي للجنة العاطلين، في عباس المرشد، مؤسسة العرش وعنف البطالة دراسة توثيقة لانفاضة العاطلين عن العمل في البحرين (غير منشورة).

العملي. وهذا يعني أن حقوق الإنسان تظهر من مكونات الفضاء الاجتماعي الديمقراطي، وليس من المؤسسات الرسمية أو القانون الصادر من الدولة الاستبدادية التي يقوم مبدؤها على نفي الحق، وبالتالي ليس من المهم التصدي لها وتعريفها أمام شعبها وأمام الرأي العام العالمي وحسب، بل إن المهم أيضا هو إعداد مدافعين عن حقوق الإنسان وتأسيس ثقافة حقوقية مستقلة تعرف ما يجب فعله في لحظات التحول نحو الديمقراطية.

يناقش الخواجة نظريا فكرة الحراك الاحتجاجي وأهميته في ضوء التطور المعاق وانسداد المخارج السائدة وذلك في ورقتين تعبران عن جوهر الفعل الاحتجاجي لدى عبد الهادي الخواجة. الورقة الأولى طرحها في وقت مبكر جدا (2004) وهي عبارة عن مناظرة قدّمتها في ندوة مكافحة الفقر في البحرين⁽¹⁾ وأطلق من خلالها حملة وطنية لتفعيل بنود العهدين الدوليين لحقوق الإنسان. وي طرح الخواجة في بداية ورقتيه منهجية العمل التي يمكن انتهاجها لتأسيس أرضية الفعل الاحتجاجي من خلال إجابته على مجموعة أسئلة حول استراتيجية العمل في مجال حقوق الإنسان فاستراتيجيات وأساليب العمل في مجال حقوق الإنسان تعتمد «دائما على الأهداف المحددة، والأولويات، واستراتيجية العمل المناسبة في كل شأن. وفي المقابل فإن إحداث الإصلاحات والتغييرات الحقيقية غير ممكن دون وجود استراتيجيات واضحة وأساليب للحماية معمول بها، وهذه تتطلب روح إنسانية شجاعة ومثابرة. ذلك أن القوى التي تقوم بالانتهاكات أو تمنع الإصلاح والتغيير، تكون غالبا قوية وشرسة ومخاتلة في حماية نفسها ومصالحها. بخصوص الاستراتيجية يذهب الخواجة إلى أنه (هناك نوعان من أساليب واستراتيجيات العمل المتبعة في مجال حقوق الإنسان - وخصوصا فيما يتعلق بالانتهاكات العميقة والمتجذرة - إلا أننا لم نتعود عليها في البحرين لحدثة التجربة):

الأولى: هي التحسيس العام (Public Sensitization). الذي هو ليس مجرد

(1) عبد الهادي الخواجة «مكافحة الفقر في البحرين، مبادئ وإستراتيجيات التحرك، ورقة مقدمة في ندوة الفقر والحقوق الاقتصادية في البحرين 24 سبتمبر 2004 نادي العروبة - البحرين.

نشر معلومات حول قضية ما، وفي إطار ضيق من النخبة أو المهتمين، وإنما هو خلق التفهم والتفاعل مع المشكلة، من قبل جميع فئات وأفراد المجتمع، وذلك بهدف إشراك الجميع في عملية التغيير، وللاستفادة من قدرات المجتمع في فرض التغيير وممارسته.

الثانية: هي خلق الأزمة المؤدية للوصول إلى حل عادل (Creating a Crises to reach a Solution) وهي استراتيجية عمل لا بد منها عندما تكون الفئات التي ترفض الإصلاح تملك كل السلطة والقرار، وعندما تكون المشكلة مستمرة دون ان تنفع معها الحلول الاعتيادية. وبالطبع فإن خلق الأزمة ليس هدف بحد ذاته، كما أنه لا يعني الفوضى واستخدام الأساليب غير السلمية، لأن ذلك غالبًا ما يزيد الأضرار، ويجعل النتائج عكسية.

وواقع الحال في البحرين فإنه وبسبب هيمنة الحكومة على العملية التشريعية فإن أصحاب النفوذ الذين يهيمنون على الحكومة والقطاع التجاري، هم أيضا من يتحكم في العملية التشريعية. ولذلك فمهما تم تقديمه من مشاريع قوانين، ومهما تم من مناقشات في أروقة المجلسين فإن النتيجة النهائية لن تكون متعارضة مع مصالح أصحاب النفوذ. والخاسر الأكبر هي الفئات الضعيفة التي تشكل القطاع الأوسع في المجتمع.

أما منهج الحماية فإن منهج حقوق الإنسان في الحماية مبني على قاعدتين أساسيتين:

الأولى: تطبيق معايير حقوق الإنسان المتضمنة في قانون حقوق الإنسان الدولي، وما يتماشى معها من القوانين المحلية.

الثانية: توفير الحماية للفئات الأضعف في المجتمع أولاً.

وبالتالي فإن التحرك لتعزيز الحقوق الاقتصادية يلزم أن لا يذهب بعيدًا في الجدل والتنازع النظري، وإنما يضع نصب عينيه تحقيق الحد الأدنى الملائم من الحقوق

للثئات الضعيفة، ويحمل السلطات المسؤولية لتحقيقها بشكل عاجل ومستمر. أيا تكن النظريات المعمول بها، وتمكين الثئات الأضعف من الدفاع عن مصالحها. ونتيجة لهذا الاستعراض يصل الخواجة لنتيجة عملية ونظرية قوامها «إن دور هيئات مثل الجمعيات السياسية وجمعيات حقوق الإنسان ضروري في حماية الثئات الأشد استضعافا، إلا أنه لا يغني عن دور أصحاب القضايا أنفسهم. لذلك لابد أن يكون لهؤلاء منظمات وأطر تمثلهم وترعى مصالحهم، وإلا فإن انعدام التوازن في القوى سيجعل من المستحيل أن تتنازل الأطراف الأخرى عن مصالحها. مع توافر هامش جيد من حريات التنظيم والتعبير والنشاط السلمي، فإن التحرك المجتمعي الواسع والمنظم، وحملة الضغط والتأثير المتواصلة على أصحاب القرار، كفيلة بإيجاد الإرادة السياسية. ولتوفير الميزانية لبدليل من إعادة النظر في سلم الأولويات في تخطيط الميزانية العامة للبلاد، ووقف الفساد والهدر في الأموال العامة عبر المزيد من الشفافية والرقابة، وإعادة الأراضي الشاسعة التي تم الاستحواذ عليها بشكل غير قانوني إلى ملكية الدولة، والاستفادة من الفائض الناتج من الارتفاع في أسعار النفط في الفترة الأخيرة»⁽¹⁾.

الورقة الثانية التي يستعرض الخواجة فيها منطق الحقوقية جاءت بعد مخاض للحراك الحقوقي والفعل الاحتجاجي وبعد تجارب عملية وحقوقية متعددة إذ أحدثت الاحتجاجات الحقوقية في الفترة (2004-2007) الكثير من النقاش والجدال الاجتماعي والسياسي، وربما رأى البعض فيها خروجًا غير مبرر تنقصه الرؤية والخيارات المناسبة، كما هو نقد الجمعيات السياسية للحراك الاحتجاجي في الفترة (2005-2007) بالتحديد. من جهة ثانية فإن غلبة الرؤية الحقوقية على طبيعة الحراك أربك الخطاب الحقوقي لجمعيات حقوق الإنسان، ووسعت من عرض وطول عناوين الصحف اليومية والأسبوعية.

(1) عبد الهادي الخواجة «مكافحة الفقر في البحرين: مبادئ واستراتيجيات التحرك» ورقة مقدمة في ندوة الفقر والحقوق الاقتصادية في البحرين - 24 سبتمبر 2004 - نادي العروبة - البحرين

يناقش الخواجة مسار مشروع الإصلاح في ورقته⁽¹⁾ المقدمة الحوارية: «العمل النيابي وآفاق الإصلاح الدستوري» ويرى «إن التجربة في البحرين وتجارب الدول الأخرى، تثبت بأن التغيير الجذري في شكل النظام السياسي والإصلاح الدستوري الحقيقي لا يكون إلا نتيجة ثورة أو انقلاب، أو تغير حقيقي في موازين القوى، أو إرادة خارجية قاهرة، أو مصلحة يرتئها أصحاب القرار في السلطة. وهذا كله غير متأت في واقع البحرين الحالي. خصوصا مع قرار جزء كبير من المعارضة الدخول في العملية السياسية واستخدام آليات المجلس القاصرة في حد ذاتها عن تحقيق نتيجة فعلية في الإصلاح الدستوري الذي لا ترغب به السلطة» والذي حدث أن الجمعيات السياسية أبدت تراجعا في مسار الضغط الشعبي قادها لأن تتحول إلى «سياسة التعاطي مع الدستور الجديد والتعامل من خلال المؤسسات المنبثقة عنه، مع بقائها على المطالب الدستورية، ولكن هذه المرة ليس تحت شعار الإصلاح الدستوري أولا)، ودون استراتيجية واضحة لكيفية تحقيق المطالب الدستورية».

ويصل الخواجة لمسار منطقته الخاص في الحراك الاحتجاجي عبر دعوته لأن يقوم «بالعمل على الإصلاح السياسي فاعلين متنوعين ضمن آليات وأسقف متنوعة. وضرورة الفصل بين قيادة التحرك المعارض داخل مجلس النواب وبين التحرك من خارجه. «فتنوع الأدوار في تنفيذ الإصلاح السياسي ضمن مطالب دستورية وسياسية موحدة هو الحل المتاح في الظروف الحالية». ويستطرد الخواجة مفضلا رؤيته بضرورة «اعتماد مسارين لتحقيق استراتيجية الإصلاح، أحدهما من خلال آليات مجلس النواب وقنوات الدولة، والآخر عبر الآليات السلمية غير التقليدية، مع الفصل القيادي والمؤسسي بين المسارين». فما دامت جمعية الوفاق تقود الكتلة البرلمانية، فإنها يلزم أن لا تتصدى إلى قيادة وإدارة العمل خارج مجلس النواب، وبناء على ذلك:

(1) عبدالهادي الخواجة، «الإصلاح الدستوري أولا أم الاقتصادي؟ وبأية آليات؟» ورقة مقدمة في الحلقة الحوارية، العمل النيابي وآفاق الإصلاح الدستوري 17 يناير 2007.

اعتماد الإصلاح الجزئي المحلي وفق ما تسمح به آليات وتحالفات المجلس الوطني، ولكن بشكل متزامن مع التحرك العام النخبوي والشعبي الضاغط وبالاستفادة منه الخروج باصطفاف سياسي حقوقي يقود العمل خارج البرلمان يتكون من الجمعيات السياسية المعارضة غير الممثلة في مجلس النواب وحركة حق و النشاط القانونيين والحقوقيين.

وضع استراتيجية عمل في كلا المسارين ولدي جميع الفاعلين في عملية الإصلاح تتناول معالجة الملفات الكبرى (التمييز و التجنيس السياسي واسترجاع الأراضي والفساد المالي و الإداري، وملفات العهد السابق، و إصلاح القوانين المتعلقة بالحريات العامة، و إصلاح النظام الانتخابي، والقانون البلدي..الخ) مع أعلى مستوى ممكن من التنسيق.

أما من ناحية الأسباب المنطقية التي تقف خلف دعوة الخواجة لهذا الفصل والعمل على استقلالية الحراك الاحتجاجي الخارج عن الأطر المؤسسية فهي في رأيه تتمثل في عدة نقاط هي:

- اختلاف الشركاء، ففي كل مسار نوع مختلف من الشركاء الذين تتباين توقعاتهم ومتطلباتهم.
- اختلاف الأولويات والأسقف المرورية، بناء على آليات وطرق اتخاذ القرارات في المجلس الوطني.
- اختلاف الآليات وتعارضها أحيانا، وسوف لن تتقبل السلطة استخدام المعارضة النيابية لآليات الضغط الشعبية والخارجية، وقد أثبتت المرحلة السابقة استجابة من يمثلون حاليا المعارضة النيابية لضغوط السلطة عندما يصل الأمر للتهديد والمواجهة.

المستوى الثاني: تحدّي الإكراه والعسف

بيّن الفيلسوف والمؤرخ ميشيل فوكو أنّ مفهوم القوة الذي يحكم مؤسسة ما يتحكم بوعي أفرادها أيضًا. فالمقاومة والتحدّي هما بمثابة مؤسسة خطابية تقف أمام مؤسسات خطابية أخرى قد تكون منافسة أو عدوة لها. لذا كان توجه عبد الهادي الخواجة هو الانطلاق من مؤسسة خطابية قوية تمتلك فهمًا واضحًا لقضاياها وعملية ترجمتها على أرض الواقع. فأمام دراسة تجارب الحراك الاحتجاجي في عدة دول تبين أن هناك عامل مشترك هو وجود سلطة مطلقة تستخدم كل سبل القمع بما فيها القمع القانوني من أجل تقويض أركان المجتمع المدني وشل حركته وانتزاع حقه الأصيل والأساسي في حرية التنظيم.

وهو تحدّي يستدعي نضالاً مشتركاً واستخدام كافة آليات النضال السياسي الديمقراطي في مواجهته. نضال يواجه عدداً من التحديات المنوط به التصدي لها يأتي على رأسها توسيع دائرة المناضلين من أجل الحقوق الديمقراطية والتنسيق مع كافة عناصر المجتمع المدني من نقابات وأحزاب ومنظمات غير حكومية وضرورة ارتكاز ذلك النضال على قاعدة شعبية تؤمن بأنه لا تنمية بدون حريات، وأن حرية التنظيم المستقل وحق الناس في تكوين منابرهم المستقلة هو حق يأتي على رأس قائمة تلك الحريات⁽¹⁾. دون أن نخفل ما تقوم به السلطات من تعدي سافر على حدود حرية التعبير بحجة الضرورة التي يفرضها الأمن القومي⁽²⁾. ويمكن أن تكون حماية الأمن القومي أرضية مشروعة لتقييد حرية التعبير حسب المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحرية المدنية و السياسية إذا كانت حرية التعبير تشكل خطراً على وجود الدولة أو وحدة أراضيها. و لكن ما يتكرر هو أن حماية الأمن القومي يستخدم كحجة لحماية الحكومة من الفضائح و منع كشف أخطائها، و للتحفظ على معلومات عن أداء مؤسسات الدولة و طريقة عملها، أو لتعميق أيديولوجية

(1) مؤتمر التنمية والديمقراطية والمجتمع المدني 27 - 30 يناير 2000، دار الخدمات النقابية والعمالية، فندق فلانكو - القاهرة.

(2) منظمة المادة 19، (ARTICLE 19) الشرق الأوسط و شمال إفريقيا: فرصة تاريخية لحرية التعبير (2010) - (2011) تحليل قانوني.

معينة، بطرق عديدة تخالف المعايير الدولية الخاصة بحقوق الإنسان⁽¹⁾.

يثير هذا التحليل إشارة مهمة وجديرة بالدراسة وهي أن المعارضة السياسية هي من خصائص ومكونات الأنظمة الديمقراطية حيث حرية التعبير والإعلام والتنظم واستقلالية القضاء وشفافية ونزاهة الانتخابات. أما تحت الديكتاتورية حيث تُصادر الحقوق والحريات وتُحتكر وسائل الإعلام لخدمة عصابة استولت على السلطة واحتكرتها وفي ظل قضاء غير عادل وغير مستقل فلا يمكن أن تكون المعارضة إلا ضعيفة ومهمشة أو مدججة. لذا، لا يمكننا الحديث عن معارضة تحت نظام ديكتاتوري، بل عن مقاومة للديكتاتورية، مقاومة مدنية. لقد نجح الخواجة وغيره من الناشطين في تعرية طبيعة الديكتاتورية، ورفع غطاء الديمقراطية وحقوق الإنسان الذي كانت تخفي به حقيقتها القمعية أمام كل المنظمات الدولية وأمام الرأي العام المحلي والعالمي. ولكن هذا النجاح أو الإنجاز يحتاج لمتابعة وتقييم دوري لا من حيث الشكل والهيكل القانوني الذي يمكن لأي سلطة أن تتجازه בזكاء ولكن الممارسة وإيقافها وكشف التعارض بينها وبين النصوص القانونية من جهة وكشف اليد الخفية المتحكمة في إدارة وتدبير الشؤون السياسية والاجتماعية من جهة ثانية.

وسنحاول هنا استعراض نماذج من أنماط التحدي والمناهضة التي مارسها عبد الهادي الخواجة على أرض الواقع وتعرض على إثرها للاعتقال أو الاتهام أو تشويه السمعة أو التضيق عليه شخصيا.

النموذج الأول: مقاومة قانون التجمعات والمسيرات

تؤكد غالبية التقارير الحقوقية أن المساعي للقيام بنشاطات دون موافقة رسمية يعرض الأفراد المعنيين لخطر المضايقات الرسمية، أو حتى الملاحقة الجنائية بتهمة

(1) منظمة المادة 19، (ARTICLE 19) مبادئ جوهانسبرغ الخاصة بالأمن القومي، حرية التعبير وحقوق الحصول على المعلومات، نوفمبر 1996. متوفرة على: <http://www.article19.org/data/files/pdfs/standards/joburgprinciples.pdf>

الانتساب لعضوية منظمة غير قانونية أو القيام بنشاطات دون موافقة مسبقة. كما أن هناك ثمة دور كبير تقوم به الأجهزة الأمنية في تحديد أطر وإمكانات ممارسة الاحتجاج والتعبير عن الرأي. لذا نادراً ما تقدّم أجهزة الأمن البحرينية سبباً لرفضها طلب تنظيم مسيرات أو مظاهرات أو احتجاجات، وفي حين أن هذه اللغة (المراوغة) تسعى إلى التقيّد بالمادة 22 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، إلا أن تفسير السلطات لهذا الأمر فضفاض إلى حدّ مفرط، ويؤدي إلى نتائج لا تتسق بتاتاً مع المعايير الدولية. ففي الحالات التي تعرض فيها سبباً، فعادة ما يتعلق السبب (تهديد الوحدة الوطنية) أو (تنتهك النظام العام والآداب العامة).

في 5 يناير 2006 قررت اللجنة الأهلية للمعتقلين الخروج في مسيرة سلمية للمطالبة بالإفراج عن المعتقلين على خلفية أعمال احتجاجية سلمية وقد تم إخطار السلطات الأمنية بالمشيرة وفق الإجراءات المطلوبة وكان عبد الهادي الخواجة مع نبيل رجب من ضمن الداعين للمشاركة في هذه المشيرة وقد وافقت السلطات الأمنية على خروج المشيرة في العاصمة المنامة. يقول عبد الهادي الخواجة في شهادته التي تلاها في مسجد الإمام الصادق بتاريخ 6 يناير أنه لم يكن مطمئناً تماماً لموافقة السلطات الأمنية على خروج المشيرة وقد قام بتفقد الطرقات والشوارع التي يمكن أن تتمركز فيها قوات مكافحة الشغب قبل انطلاقة المشيرة إلا أنه لم يجد ما يثير الشك. وما إن وصلت المشيرة إلى مدخل العاصمة من الجهة الجنوبية حتى خرجت قوات مكافحة الشغب بصورة مفاجئة واعتدت بالقنابل الصوتية وقنابل الغاز والرصاص المطاطي على المتظاهرين الأمر الذي أدى لإصابة العديد منهم. ورغم ذلك فقد أعاد المحتجون تنظيم أنفسهم بعد صلاة المغرب واجتمعوا في مسجد الخواجة وسط العاصمة وسط استنفار وترقب حذر وقد حاول أمين عام جمعية الوفاق الشيخ علي سلمان تهدئة الموقف واحتوائه، إلا أن عبد الهادي الخواجة أصرّ على تحدّي القانون والخروج في مسيرة أخرى دون إخطار أو تصريح وبالفعل خرجت المشيرة وجابت الشارع الداخلي ثم انتهت دون صدمات مع قوات مكافحة الشغب.

بعدها عمل الخواجة على عقد اجتماع لأهالي المعتقلين، لتشكيل لجنة تضم الآباء والأمهات والأخوة إضافة لبعض الناشطين، وانتخاب لجنة للمتابعة، ووضع خطة للتحرك في سبيل إطلاق سراح أبنائهم المظلومين. وقد تضمنت الخطة مختلف الأساليب السلمية ومنها اللقاءات والعمل الإعلامي والاتصال بالمنظمات الدولية وتنظيم الفعاليات الاحتجاجية السلمية. وقد عقدت اللجنة اجتماعها العلني الأول في مسجد الإمام الصادق وتحديث الخواجة بكلمة طويلة قال فيها متحدياً قانون التجمعات والمسيرات والأجهزة الأمنية «إننا لن نتوقف عن المطالبة بحقوقنا السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية أياً كان الضغوط والتخويف، ولن نتوقف عن ممارسة حقوقنا في حرية التعبير والتنظيم والتجمع السلمي.

ونقول لهم بأن حساباتكم خاطئة جداً فيما يتصل بتقييم مواقف الجمعيات والرموز الشرفاء وستثبت لكم الأيام القادمة ذلك، وخصوصاً إذا لم يتوقف الظلم والبطش ولم يتم احترام حقوق الناس وكرامتهم، وإذا استمر النهب وسرقة الأموال والأراضي على حساب قوت الشعب وحاجاته الأساسية أما عن أساليب العمل والاحتجاج في الفترة القادمة، فما دام أن السلطة تواصل الاعتداء على المسيرات السلمية وتستخدم القوة المفرطة، وتعتقل الناشطين وتسلبهم حقوقهم وتعرضهم لمحاكمات وعقوبات ظالمة، فلا أحد يستطيع أن يطلب من الناس التخلي عن حقهم في الاحتجاج السلمي والتجمع والتظاهر، ورفع الشعارات التي تعبر عن آرائهم، ولهم في ذلك اتخاذ جميع الوسائل والأساليب التي تحفظ سلامتهم أمام قمع السلطة وبتشدها، بما في ذلك اختيار أماكن وأوقات التجمع والمسيرات بالطريقة التي يصعب على السلطات الاعتداء عليهم فيها. فإذا منعت السلطة التجمع بتصريح أو هددت المنظمين فلتكن المسيرة بدون ذلك، وإذا هاجمت المشاركين في الأماكن المفتوحة فليختاروا الشوارع الضيقة، وإذا منعهم في النهار فليخرجوا في المساء وختم كلمته بقوله «وإذا كانت حماية الحقوق والكرامة تتطلب انتفاضة جديدة فإننا نبشركم بواحدة ستأتي بطيئة ربما، ولكنها ستكون شديدة البأس والمراس رغم سلميتها. وإذا لم تقبل الفئة الحاكمة بالتنازل الآن

عن القليل وإعطاء أبسط الحقوق والحريات فإنها ستضطر بعد حين لخسارة الكثير وربما خسارة كل شيء، وهي المسؤولة حينها عن جميع ما يحدث من تطورات.. وحذرنا في العامين الماضيين عبر تقارير مركز البحرين لحقوق الإنسان من تحرك المحرومين والعاطلين إن لم يتم تصحيح الأوضاع المعيشية والسكنية ومعالجة التمييز والفساد، وقد رأينا التأزم الذي حصل طوال العام المنصرم بسبب استمرار تلك الأوضاع. وإننا نحذر الآن من أن تكون الإعتقالات الأخيرة هي شرارة الانتفاضة القادمة ولو بعد حين»⁽¹⁾.

وفي الواقع، يمكن للمرء أن يلاحظ نمطاً من الاستهتار بالقانون في أماكن مختلفة ومتعددة من البلاد، بما يكفي لأن يشير إلى أن الأمر يعكس سياسة يراد منها إضعاف بعض الجمعيات وإبقائها مستضعفة. والممارسة الرسمية التي تستخدم أكثر من غيرها هي تشويه غرض القانون من خلال رفض السلطات الأمنية إصدار إيصال استلام الوثائق التي يتعين على الأفراد أو الجمعيات تقديمها كجزء من عملية الإخطار عن المسيرات أو الاحتجاجات. وكثيراً ما يرفض المسؤولون استلام الوثائق المقدمة على الإطلاق. وهذا الأمر يتعارض مع القانون الذي لا يمنح السلطات القدرة على رفض استلام الوثائق المعنية أو رفض إصدار إيصال استلام.

(1) كلمة عبدالهادي الخواجه رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان بشأن قمع مسيرة أهالي المعتقلين مسجد الصادق بالقفول - البحرين 6 يناير 2005. وفي كلمته وضع الخواجه الإرشادات العامة لحملة مناهضة قانون التجمعات والمسيرات من خلال المعايير التالية:

- مواصلة اعتماد الأساليب السلمية، والمحافظة بأقصى قدر ممكن على الممتلكات العامة والخاصة.
- الحذر من عناصر المخبرات المندسة التي قد تقوم بأعمال تخريب بقصد تشويه سمعة القائمين بالفعاليات. مع محاولة التقاط الصور لرجال الأمن الذين يقومون بالتكسير والتخريب لذات الغرض.
- إبعاد صغار السن ومنعهم من المشاركة في مثل هذه الفعاليات وخصوصاً مادام احتمال التعرض للاعتداء والقمع قائماً.
- العمل بطريقة المجموعات المنفصلة عن بعضها البعض في مختلف المناطق، لكي لا تنتج السلطة عبر الاعتقال والتعذيب والمحاكمات غير العادلة في كشفهم ووقف حركة الاحتجاجات السلمية
- عدم الاستعجال في التحرك، وذلك لضمان التقيد بالأمر المذكورة سابقاً، ولضمان استمرارية التحرك وتضاعفه حتى يتم إطلاق سراح المعتقلين، وتوقف السلطات عن القمع، والسماح بحق التعبير والتجمع والتنظيم السلمي.

ومن الواضح أن تحدي قانون التجمعات والمسيرات يعني مواجهة العقيدة الأمنية التي تؤسس عليها الأجهزة الأمنية و دور الشرطة، والحكومة، وما هو الفكر والأيديولوجيا الموجهان لهما. في السياق البحريني، ومن أجل محاولة فهم توجه قوات الشرطة والحكومة مقابل أفعال الاحتجاج السلمي، هناك شكل أو مبنى ديمقراطي أي آليات بيروقراطية ديمقراطية مثل الانتخابات وغيرها. إلا أن المضمون الذي يتم صبّه في هذا المبنى هو مضمون استبدادي وغير ديمقراطي. فالرسالة التي يراد من التحدي إيصالها تتركز على أن قضية مهنية الشرطة تنطلق من أن الاحتجاج شرعي، وجزء من وظيفة الشرطة هو توفير الامكانيات لممارسة الاحتجاج. بناء على هذا التوجه، ووظيفة الشرطة في سياق التعامل مع الاحتجاج تكون:

- إفساح المجال للمواطنين للتعبير عن آرائهم.
- منع مجموعات أخرى من تعطيل الاحتجاج.
- إقامة وسائل اتصال مفتوحة وصريحة بين الشرطة والمواطنين.

أما أدبيات الأجهزة الأمنية البحرينية فهي مبنية على نظرية جوستاف للجماهير. الذي يعتبر المتظاهرين كمجموعة رُعاع، وإن احتجاج الجمهور هو مسألة خطيرة ينبغي مواجهتها والحد منها أو القضاء عليها، إن ما يميّز جمهور الاحتجاج وفق جوستاف هو اللاعقلانية والأسلوب غير المنطقي، كما أن المحتجين يحملون ويثون العواطف السيئة. ولأنهم مجتمعون فهم يفقدون فرديتهم وقدرتهم على إصدار أحكام قيمة مستقلة والتمييز بين الصواب والخطأ. والجماهير تفضل أن تكون موحدة، إلا أنه بالإمكان تغيير مسارها وجذبها والسيطرة عليها من خلال أفراد يعتبرون قيادة جمهور المحتجين. نظرية قمع الجماهير والاستخفاف بمطالبها تؤدي لأن يتدرب رجال الشرطة وقوات مكافحة الشغب على استعمال المصادر والموارد المتوفرة لدى الشرطة لضرب المجموعة المحتجة. المنطلق الأساسي وفقاً لهذا التوجه هو ضرورة كسر الجمهور أو تفرقة بالقوة، حسب المهنة التي يتدرب عليها رجال الشرطة، وهي أن تكون الشرطة ناجعة من خلال إهدار أقل للموارد وأكثر فعالية في

منع الاحتجاج والقضاء عليه، وهذه المهنية تشدد على الذاكرة المؤسسية، والمبنى الهرمي، والمسؤوليات داخل المؤسسة. وبناء عليه تلجأ الشرطة للاستعمال التدريجي للقوة، وفصل المحتجين عن الجمهور العام، وإلقاء القبض على قيادات الاحتجاج، وإبعادهم عن سائر المتظاهرين⁽¹⁾. وهذا ما يعطي تفسيرًا دقيقًا للاستهداف المباشر الذي كان عبد الهادي الخواجة يتعرض له في أغلب المسيرات والاحتجاجات غير المرخصة من قبل الأجهزة الأمنية التي يشارك فيها.

النموذج الثاني: المسيرة نحو الديوان الملكي

طالما أُعتبرت منطقة الرفاع منطقة محرمة على الغرباء عنها أي من غير العائلة الحاكمة، نتيجة لذلك لم تظهر فكرة الاحتجاج في منطقة الرفاع لدى أي طرف من أطراف المعارضة تحاشيًا لردة فعل الأجهزة الأمنية غير المتوقعة وتماشيًا مع الشروط غير المعلنة للهدنة السياسية بين نظام الحكم والأطراف السياسية والاجتماعية. لذا فإن فكرة الاحتجاج أمام الديوان الملكي حيث تدار تدابير البلاد ليس تحديًا لقانون المسيرات المكتوب فقط، بل هو تحدٍ للقانون غير المكتوب وتحدٍ للسلطة غير الرسمية. في بداية الأمر أثار الخواجة قضية التمييز في التملك عبر مجاهرته بالسماح للمواطنين الشيعة بالتملك في منطقة الرفاع الغربي في إشارة واضحة لوجود قانون غير مكتوب يتم التعامل به في إدارة شئون المواطنين. كان التحدي الفعلي هو القيام باحتجاج حقوقي يسلط الضوء على وجود ما يتعارض ومواثيق العهدين الدوليين لحقوق الإنسان. كان التحدي الأول عبر أنشطة وفعاليات لجنة العاطلين عن العمل التي تم تشكيلها من خلال مركز البحرين لحقوق الإنسان في يناير 2005 فقد سعت لجنة العاطلين عن العمل في بداية انطلاقها أن تؤسس لنفسها سباجا قانونيا يحميها من التهم التي يمكن توجيهها إليها و أقوى ما اعتمدت عليه

(1) أحمد سعدي في مفهوم الاحتجاج وعرضه من قبل لجنة اور، مجلة عدالة الإلكترونية، العدد السادس، تشرين الأول 2004. النص هو تلخيص لمحاضرة ألقاها د. أحمد سعدي في مؤتمر «أكتوبر 2000: ذاكرة للاحتجاج»، والذي عقده مركز عدالة، لجنة المتابعة العليا للجماهير العربية في إسرائيل ولجنة ذوي الشهداء في الناصرة - فلسطين، بتاريخ (2 أكتوبر 2004).

لجنة العاطلين في فعاليتها الأساس الدستوري القاضي بضمان الدولة لحقّ العاطلين عن العمل وضرورة توفير فرص العمل لهم، والأساس الثاني حرية التظاهر السلمي استناداً على النصوص الدستورية وليس إلى القوانين المعمول بها في هذا المجال وكأن هناك رسالة خفية بعدم الاعتراف بالقوانين المقيدة للنصوص الدستورية الصريحة، وعبر هذين العنصرين استطاعت اللجنة حماية نفسها وتأكيد حقها في العمل.

كانت هذه الخطوة نوعية من حيث اختيار المنطقة ومن حيث الجرأة المطلوبة منها فقد ظلت المسيرات والاعتصامات منحصرة في القرى أو العاصمة ولم تسجل أي مسيرة أو اعتصام في منطقة الرفاع التي تعتبرها الحكومة منطقة حساسة وتجرم فيها التظاهر أو الاعتصامات أيّاً كان نوعها. ويأتي اختيار لجنة العاطلين عن العمل منطقة الديوان الملكي تنفيذاً لرغبتها في طرق كافة الأبواب والوسائل السلمية من أجل الضغط على الحكومة لحل مشكلة البطالة. بتاريخ 19- 6- 2005 قام عدد من العاطلين بالتجمع⁽¹⁾ أمام الديوان الملكي لعرض قضية العاطلين عن العمل على رأس الدولة ملك البلاد حيث ارتأت اللجنة أن تعتصم سلمياً أمام الديوان الملكي، لتوصل صوتها ومعاناتها لرأس السلطة في البحرين. كان رد الحكومة عبر تجهزتها الأمنية قاسياً وعتيفاً جداً على العاطلين الذين تجمعوا أمام الديوان الملكي، إذ تعرضت قوات مكافحة الشغب وقوات الحرس الوطني للمعتصمين أمام الديوان بالضرب المبرح و إصابة بعض المعتصمين بإصابات بليغة نقلوا على إثرها إلى مستشفى السلمانية لتلقي العلاج.

كان عبد الهادي الخواجة مؤمناً تماماً بأنّ تحدي القانون العرفي خطوة يجب تنفيذها ولو تطلبت تضحية ما، وبالفعل فقد قاد الخواجة اعتصام الديوان الملكي منذ الصباح مؤكداً دعمه لحقوق المواطنين في عمل شريف يضمن لهم حياة

(1) وكالة رويترز، لبحرين تعتقل 30 متظاهرا طالبوا بتوفير فرص عمل، بتاريخ 19 يونيو 2005 (أنظر الجزيرة نت على الرابط الإلكتروني) «427449b6-ae63-http://www.aljazeera.net/news/pages/427449b6-ae63-92b8-4c30»

(» 53ee3dd549c2

حرّة كريمة. وبعد اعتصام أكثر من 50 من العاطلين عن العمل باغتنهم قوات الأمن، مما حدا بالمعتصمين بالجلوس على الأرض، فهجمت قوات الأمن عليهم بالضرب واعتقلتهم أجمعين، وأخذتهم إلى مركز شرطة الرفاع الغربي. مرة أخرى كان الخواجة يتحدى القانون غير المكتوب والقائم على الانتهاك والعنف ليقوم باعتصام داخل مركز الشرطة مطالبا بفتح تحقيق لما تعرض له المعتصمون من عنف وباستدعاء أطباء محايدين لتوثيق الإصابات من قبل قوات من الحرس الوطني تهجم دون رحمة، ومن غير تمييز لتنقّص على المعتصمين والمراجعين وكل المتواجدين في بهو الاستقبال في المركز، بعضهم رمته الهروات والأرجل بعيدا إلى خارج المركز، وبعضهم وجد نفسه خارجا من المركز عبر نافذة صغيرة حيث تولت القوات المتواجدة هناك ضربهم في كل مكان ودون توقف، ومجموعة أخرى لوحقت بالضرب والشتم من بهو الاستقبال مروراً بالممر الطويل الذي يضم غرف التحقيق وانتهاءً بدورة المياه المركونة في آخر الممر، حيث احتشد بداخلها أكثر من ثلاثين مواطنا، تلاحقهم الهروات واللعنات والأرجل الباغية. لم يخرجوا من مكانهم «الأمن» - وهم المملطخون بالدماء- وأصروا على الوقوف خلف الباب مانعين اقتحام قوات آل خليفة، رافعين شعار «الموت في سبيل الكرامة شهادة»، ولم يرضخوا للضربات والتهديدات وأعلنوا أنهم لن يفتحوا الباب إلا بوجود الأستاذ الخواجة أو الأستاذ حسن مشيمع، وهكذا كان، حيث جاء الأستاذ مشيمع وخرج المواطنون من دورة المياه، في منظر صُقع له الأستاذ مشيمع نفسه. كانت المسألة وقتها مسألة (كرامة)، أن تكون كريماً أو لا تكون.

إنه درس الخواجة الأكبر. واختار المواطنون (الكرامة). فاعتصموا في مكانهم، في الممر الذي لوحقوا فيه وإليه بالهراوات والألسن اللاعنة. كان تواجد الأستاذ مشيمع والصمود الأسطوري للأستاذ الخواجة ملهما لثبات مطالب (الكرامة) المرفوعة. وحينما بدا أن قوات آل خليفة على استعداد لشنّ هجمة أخرى، وتأكد للأستاذ مشيمع - كما أخبره الضباط - بأن الأوامر العليا جاءت بشن هجوم أخير قد يسفر عن «نتائج» غير متوقعة، لاسيما مع كثافة قوات الشغب وتحليق المروحيات،

كان الرأي النهائي أن يتوجه كل المواطنين المعتدى عليهم إلى النيابة العامة لتقديم بلاغات بما حدث. وهكذا كان حيث خرج الجميع محاصرين بقوات آل خليفة المدججة بالسلاح مرفوعي الرأس وهتافات العزة ترتفع من شفاههم. كانت قوات الأمن وقوات الحرس الوطني تستهدف قيادة الحراك الاحتجاجي وعلى رأسهم عبد الهادي الخواجة وموسى عبد علي الذي سيثقل اختطافه انتفاضة العاطلين لاحقاً فهجمت قوات الأمن على الناشط الحقوقي عبد الهادي الخواجة، وقامت بحمله بالقوة ووضعه في سيارة أمن والذهاب به بعيداً. وكان دعوى مسؤولي المركز بأن الخواجة سيؤخذ إلى النيابة العامة. وفي بيان صحافي عاجل⁽¹⁾ نشرته لجنة التضامن مع النشطاء ومعتقلي الرأي في البحرين قالت فيه أن قوات الأمن البحرينية أفرجت عن معتقلي اعتصام العاطلين بالقرب من الديوان الملكي بما فيهم الحقوقي نبيل رجب، في حين أن مكان عبد الهادي الخواجة لازال مجهولاً. عملية تحدي القانون غير المكتوب أصبحت سهلة بعد هذه الحادثة فقد كسرت هيبة العرف القاسي، فردة الفعل القاسية هذه سرعان ما توارت، وفتحت الحكومة مجرة أبواب التفاوض مع اللجنة التي تشكلت بعد الاعتصام والتي سميت بلجنة معتصمين الديوان⁽²⁾.

مرواغة الأجهزة الأمنية سهّلت عمل الخواجة أيضاً من خلال قيام عناصر من جهاز الأمن الوطني باختطاف موسى عبد علي أحد قيادي لجنة العاطلين والاعتداء عليه جنسياً، وكان عبد الهادي الخواجة متواجداً في القاهرة وبعث برسالة خاصة


(1) لجنة التضامن مع النشطاء ومعتقلي الرأي في البحرين 19 يونيو 2005م
(2) كان الباعث على خطوة الحكومة هذه هو زيارة ملك المغرب للبحرين في نفس الفترة. لقد أصبحت لجنة العاطلين أمام استحقاق جديد يقوم على إعادة التفاوض بعد أن كان الباب مؤصداً أمام اللجنة منذ الإعلان عن تأسيسها. وبرأي البعض ان اختيار لجنة العاطلين لمنطقة الدوان الملكي كان يقف من ورائه خيط سياسي أيضاً وهو اختبار قوة السلطة واخضاعها أمام اختبار حرية التعبير والتظاهر ومن هنا بدأت لجنة العاطلين تعمل بالسياسية مع عملها المطليبي. رغم ذلك فقد دخلت لجنة العاطلين مرحلة حساسة جداً في عملها فهي تقف أمام جهة تتقن فن التفاوض والمراوغة ولا تهدف من حوارها سوى تمرير الوقت. لمزيد من التفاصيل عباس المرشد، مؤسسة العرش وعنف البطالة، توثيق تاريخي لانتفاضة العاطلين عن العمل في البحرين، غير منشور.

يتضامن فيها مع موسى عبد علي ويقرر الخروج بمسيرة تنطلق من منطقة السهلة إلى الديوان الملكي مشياً على الأقدام، ومرة أخرى يقطع الطريق المؤدي لمنطقة الرفاع ويمنع الخواجة ومن معه من إتمام مسيرتهم السلمية. جهود وإصرار الخواجة على كسر العرف غير القانوني وبنود القانون القامع لحرية الاحتجاج تأججت في أحداث 14 فبراير وانطلقت أكبر الاحتجاجات ليس أمام الديوان الملكي، بل إن الجماهير حاصرت قصر الصافية بأكمله مطالبة برحيل الملك⁽¹⁾.

(1) أنظر عباس المرشد، جدار الصمت مدخل لتوثيق ثورة 14 فبراير في البحرين.

الفصل الرابع:

مركز البحرين لحقوق الإنسان



في العام 2002 تم إشهار مركز البحرين لحقوق الإنسان، بعد جدل كبير مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ومناقشات مع الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان لم تخل من تصفية حسابات سياسية قديمة⁽¹⁾. كان عبد الهادي الخواجة يتحرك بحماسة شديدة من أجل تدشين مثل هذا المركز. ويرى فيه بوابة جديدة للعمل

(1) دارت حجة وزارة العمل حول عدم إمكانية تسجيل المركز إلا تحت إطار شخصي (تجاري للتدريب) وأخيراً وافقت أن يخضع لقانون الجمعيات (1989) الذي يمنع الجمعيات من الاشتغال بالسياسة. أنظر «مركز البحرين لحقوق الإنسان مركز البحرين لحقوق الإنسان يرد على إنذار وزارة العمل».

السياسي الحقوقي⁽¹⁾، إذ كان الهدف الثالث من النظام الأساسي للمركز هو «تعزيز الحقوق المدنية والسياسية والمساهمة في تنمية قدرات هيئات المجتمع المدني».

استطاع الخواجة أن يبني له خبرة واسعة في مجال حقوق الإنسان المدموجة مع العمل السياسي، وطرح وجهة نظره في الجمع بين العمل السياسي والعمل الحقوقي اعتماداً على محاولة تنفيذ بنود الميثاق العالمي لحقوق الإنسان إضافة إلى عمله في رصد قضايا الاعتقال والتعذيب والملفات المطروقة دائماً عمل على تكوين الشبكات الخاصة وتوجيهها إلى تبني جملة من الحقوق والدفاع عنها.

بسرعة مذهلة شاع اسم مركز البحرين لحقوق الإنسان وجذب إليه بعض الناشطين في جمعية الوفاق الإسلامية مستعينا بسياسة الهجوم على الحكومة بإطار حقوقي. عرض المركز أول تقاريره المخصص للتمييز الطائفي في البحرين مدعماً بوثائق كثيرة ومسح شامل لمواضيع التمييز الطائفي وصعد نجم المركز مرة ثانية في الندوة التي عقدها مناقشة الفقر في البحرين.

اعتقل عبد الهادي الخواجة بعد الندوة وصدر قرار وزارة العمل بحلّ مركز البحرين لحقوق الإنسان، وكان اعتقال الخواجة سبباً رئيسياً في شيوع شهرته وذيوع اسمه كمناضل أخذ على عاتقه قضية عزل خليفة بن سلمان رئيس الوزراء. كانت محاكمته محلاً لشرح معاناة أصحاب القضايا جميعاً (ضحايا التعذيب، الفقراء، العاطلين، المتضررين من الإسكان).

(1) وجهت هند بنت سلمان آل خليفة الوكيل المساعد للشئون الاجتماعية بوزارة العمل، رسالة إنذار بغلق المركز وقد أشار الخطاب إلى قيام المركز ببعض الأنشطة السياسية وإن ذلك يتعارض مع قانون الجمعيات وخصوصاً المادة 18، ويتعارض مع أهداف المركز. وبأنه في حال مخالفة المركز لتلك الأحكام ستضطر الوزارة وفقاً للمادة 50 من القانون إلى سحب ترخيص المركز. وفي رده على وزارة العمل دعا المركز «وزير العمل السيد مجيد العلوي إلى مناظرة علنية حول الفرق بين العمل السياسي والعمل في مجال حقوق الإنسان، ليتضح للرأي العام رأي الطرفين حول الموضوع، ويساهم ذلك في نشر مفاهيم وثقافة حقوق الإنسان. (أنظر مركز البحرين لحقوق الإنسان مركز البحرين لحقوق الإنسان يرد على إنذار وزارة العمل).

أعضاء المركز المنحل قاموا بدورهم بعقد مسيرات ومظاهرات احتجاجية على إعتقال الخواجة كان أقواها المسيرة المطالبة بتنحية رئيس الوزراء ومسيرة السيارات⁽¹⁾. وقت صدور الحكم على عبد الهادي الخواجة كانت الناس تنتظر وهي متوترة جدًا، فصدر الحكم بسجنه سنة كاملة ولم تمض ساعات حتى أفرج عنه بمكرمة ملكية، وفسرت الناس ذلك بقوة أعمال الاحتجاج والرفض لاعتقال الخواجة أو سجنه تحت أي مبرر. خرج الخواجة وهو يحمل معه مشروعًا كاملاً لحقوق الإنسان الجديدة فقد أصبح في وضع يمكنه من التأثير على القرار السياسي في البحرين سواء على الدولة أو الجمعيات السياسية.

أولاً: التأسيس والإشهار

قبل أن يتأسس مركز البحرين لحقوق الإنسان كان هناك إطار حقوقي يعمل منذ 2000 تحت اسم «الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان» وكانت تضم أغلب المشتغلين في مجال حقوق الإنسان، وبحكم التركة التاريخية فقد استطاع النشطاء المنتمين للتيارات السياسية أن يديروا الجمعية بشكل كامل. وقد ظلت الجمعية تعمل دون ترخيص رسمي حتى صدر بتاريخ 29 مايو/ أيار 2001، قرار يحمل رقم (10) لسنة 2001، عن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، بشأن الترخيص بتسجيل «الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان» كمنظمة حقوقية تعمل تحت قانون الجمعيات الأهلية الصادر في عام 1989.

في هذا الوقت، كان عبد الهادي الخواجة قد عاد حديثاً من منفاه ليستقر في البحرين، وقرر في البداية أن يعمل تحت الإطار الحقوقي الذي تأسس في الدائم تحت اسم المنظمة البحرينية لحقوق الإنسان، الأمر الذي لم يكن يحظى بالموافقة

(1) خرجت يوم الجمعة بتاريخ مسيرة ضخمة شارك فيها أكثر من ثلاثة آلاف شخص من جامع رأس رمان متجهة ناحية مبنى رئاسة الوزراء وكان الشعار الأساسي فيها المطالبة بتنحية رئيس الوزراء والمفيد هنا أن بعض الشخصيات الدينية الكبيرة كالشيخ عيسى قاسم قد رفض تأييد المسيرة، أما مسيرة السيارات فقد خرجت بتاريخ 29 أكتوبر 2004 وتسببت في حدوث مصادمات مع القوات الأمنية اعتقل على إثرها بعض المشاركين وحجز كثير من السيارات.

من قبل زملاء العمل الحقوقي خصوصا وأن أوضاع البحرين قد اختلفت كثيراً عن مرحلة قانون أمن الدولة. وبحسب تقديرات الخواجة لتلك الفترة فقد تخطى عن فكرة الاستمرار في عمل المنظمة البحرينية لصالح مشروع حقوقي أكبر وأوسع، وهو تأسيس مركز حقوقي يقدم خدماته لكافة منطقة الخليج العربي بدلاً من البحرين فقط. كانت هذه الفكرة بداية للاختلاف والتمايز الذي صبغ تجربة عبد الهادي الخواجة، وهي البداية الأولى للبدء في التأسيس للمجتمع الموازي حيث يقوم على فكرة التدريب العام على حقوق الإنسان وتطوير العمل الحقوقي المستند للعهديين الدوليين لحقوق الإنسان.

في الجانب التنظيمي شهدت جمعية البحرين لحقوق الإنسان اختلافات واسعة بين أعضاء الجمعية، وتركزت تلك الاختلافات بين قدماء النشطاء الحقوقيين وبين النشطاء الجدد الذين كانوا يرون ضرورة أن تكون توجهات الجمعية منصبة على توسيع عضوية الجمعية وفتحها أمام الراغبين من المواطنين، وعلى توسيع مجال عمل الجمعية ليشمل منظومة الحقوق السياسية والاجتماعية بشكل مباشر. وفي الواقع لم يكن بإمكان الجمعية استيعاب الخلافات بشكل تام، مما تسبب في خروج النشطاء الجدد وبحثهم عن إطار حقوقي يلبي توجهاتهم. وفي الواقع لم يكن الخارجين من الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان وحدهم بل إن فاعلين ونشطاء تابعين للجمعيات السياسية الوليدة حديثاً أيضاً كانوا يطمحون لأن يرون إطار حقوقي جديد يتجاوز المقاربة التقليدية ويؤسس لوضع حقوقي ينتهج المقاربة الحقوقية المقررة لدى الأمم المتحدة. من هنا يمكن فهم الأسئلة التي كان يطرحها عبد الهادي الخواجة وهي أسئلة تصب في منحى تجديد أطر حقوق الإنسان، فعلى سبيل المثال كان عبد الهادي الخواجة يطرح مجموعة الأسئلة التالية أمام أي إطار حقوقي: هل التحشيد وافتعال الأزمات جزء من أساليب واستراتيجيات عمل حقوق الإنسان؟ ما الفرق بين المنهج القائم على سدّ الاحتياجات وتقديم المساعدات الخيرية والمكرمات، وبين منهج ضمان وتعزيز حقوق الإنسان الاقتصادية؟ هل يمكن ضمان الحقوق الاقتصادية في ظل الخلل

في التوازن بين أطراف الإنتاج؟ (الحكومة، أصحاب العمل، والعمال) هل يمكن ضمان الحقوق في ظل الاختلال في هيكل وكفاءة واستقلالية السلطة التشريعية؟ هل يمكن حل أية واحدة من القضايا الاقتصادية دون إيجاد حل للقضايا الأخرى؟ ما هي آلية التحرك، في ظل تضارب النظريات والمصالح بين الفئات المختلفة؟ هل تكون الحلول العاجلة ضحية الحلول بعيدة الأمد؟ أو العكس؟ من يدافع عن الفئات الضعيفة في ظل تضارب المصالح؟ هل الإصلاح الاقتصادي ممكن، دون إصلاح السلطة التنفيذية؟ وماهي التحديات الرئيسية لإيجاد الحلول وخصوصا العاجلة؟ وكيف يمكن التغلب على هذه التحديات؟ كيف تساهم منظمات المجتمع المدني وأفراد المجتمع والمتضررين في معالجة الأوضاع؟

تحت وقع هذه الأسئلة (الكبيرة) انطلقت فكرة تأسيس مركز البحرين لحقوق الإنسان كمؤسسة خاصة تقوم بالتدريب والتنمية، ورفع الأعضاء المؤسسون خطابا بتاريخ (27 أكتوبر 2001) إلى وزارة العمل لطلب تسجيل المركز كمؤسسة خاصة تعمل في مجال التدريب والدراسات. إلا أن هذا الخطاب تم رفضه رسميا عبر تراجع وزارة العمل عن تسجيل المركز كمؤسسة خاصة وذلك بتاريخ (20 مارس 2002). وهنا لا بدّ من توضيح نقطة أساسية وهي أن اللجوء إلى فكرة المؤسسة الخاصة بدلا من الجمعية أو المركز العمومي، كانت تنطلق من الموقف النقدي اتجاه قانون الجمعيات الأهلية واعتباره سيقاً مسلطاً على رقاب منظمات المجتمع المدني وصعوبة العمل وفق مواده الضابطة والشديدة التدخل في الممارسات والعمل، وهي نقطة الخلاف الأساسية مع جمعية البحرين لحقوق الإنسان المنطوية تحت طائلة القانون.

على إثر ممانعة وزارة العمل ورفضها لتسجيل المركز كمؤسسة خاصة متحررة نوعا ما من قيود قانون الجمعيات الأهلية راسل المؤسسون الديوان الملكي عبر مستشاره لتجاوز عقبة القانون والممانعة غير المبررة، وبالفعل تم عقد لقاء جمع الملك بالمؤسسين وذلك بتاريخ (13 مايو 2002) حيث عبّر الملك عن تأييده ودعمه لمشرع المركز الذي كان قد اطلع على تفاصيله عبر مستشاره والمراسلات السابقة.

رغم ذلك فإن وزارة العمل ظلت ترفض الترخيص للمركز كمؤسسة خاصة بما أكد أن اللقاء لم يكن سوى علاقات عامة وأن الأمر النهائي سيظل قائم على الرفض.

هل كانت المرونة والمسايرة جزءًا من مقاومة السلطة وهل يجب على الأطر الحقوقية الجديدة أن تبدي تنازلاً مبكرًا كي تضمن لنفسها مجالاً للعمل؟ لا يبدو أن الظروف آنذاك كانت تسمح بمزيد من المقاومة في ظل تزايد الحاجة لبلورة الأطر الجديدة وتأسيسها لمباشرة عملها وهذا ما حدث بالفعل في الاجتماع الذي عقده المؤسسون في نهاية مايو 2001 والأخذ بفكرة المسايرة المؤقتة وإقرار مسودة النظام الأساسي لجمعية عادية ويوسع مجال عملها. وقد حددت اللجنة التحضيرية برئاسة عبد الهادي الخواجة⁽¹⁾، رؤية المركز (Vision) في مجتمع واع، يتمتع بالحرية و الحقوق الأساسية، و خال من التمييز وانتهاكات حقوق الإنسان، ورسالته (Mission) تدور حول تعزيز الحرية والحقوق الأساسية (المدنية والسياسية والاقتصادية) ومكافحة التمييز ونشر ثقافة حقوق الإنسان، والمساهمة في تقديم الدعم والحماية للمتضررين. وبحث وتذليل الصعوبات التي تواجه تطبيق القوانين والمعايير الدولية.

أما الأهداف التي كان المركز يصبو إلى تحقيقها فهي:

- التعريف بالمبادئ الدستورية والتشريعات والقوانين الوطنية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.
- بحث وتذليل الصعوبات التي تواجه تطبيق القوانين الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، والعمل على أن تكون التشريعات والقوانين المحلية منسجمة فيما بينها ومتلائمة مع المواثيق الدولية ذات الصلة. وبناء مداخل فكرية وقانونية لحل الإشكاليات المتعلقة بذلك، والمساهمة في تطوير القوانين على الصعيد الدولي.

(1) عبد الهادي الخواجة: المؤسسات الحقوقية، مركز البحرين لحقوق الإنسان، نموذجاً، ورقة مقدمة لندوة المؤسسات الحقوقية، الإنجازات والمعوقات (5 يونيو 2004).

تعزيز الحقوق المدنية والسياسية، والمساهمة في تنمية قدرات هيئات المجتمع المدني.

مناهضة التمييز بكافة أشكاله.

تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وحثَّ جهود التنمية المستدامة، والسعي لأن يتوافق التحول نحو العولمة مع مبادئ حقوق الإنسان.

إعداد الدراسات والبحوث المتعلقة بحقوق الإنسان والانتهاكات المتعلقة بها، والمساهمة في جهود تطوير استخدام التقنيات الحديثة في نشر المعرفة وتبادل المعلومات بحقوق الإنسان.

التعاون مع الهيئات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية فيما يرتبط بنطاق عمل المؤسسة في داخل وخارج مملكة البحرين.

لم تتأخر الموافقة الرسمية كثيراً بعد الموافقة على التسجيل تحت قانون الجمعيات الأهلية، فبعد رفع الطلب في (1 يونيو 2001) جاءت الموافقة الرسمية صدور قرار رقم 45 لسنة 2002 بشأن الترخيص بتسجيل جمعية مركز البحرين لحقوق الإنسان ونشر هذا القرار في الجريدة الرسمية بتاريخ (4 يوليو 2002)⁽¹⁾ وهو ما سمح للجمعية أن تعقد اجتماعها الرسمي الأول عبر عقد الجمعية العمومية بتاريخ (31 أغسطس 2002) وانتخاب أول مجلس إدارة للمركز. إذ تم انتخاب الدكتور عبد العزيز أبل رئيساً لمجلس إدارة جمعية (مركز البحرين لحقوق الإنسان) كما تمخض الاجتماع الذي عقده مجلس إدارة المركز الموافق يوم السبت 2002/9/7 عن اختيار نبيل رجب نائباً لرئيس مجلس الإدارة وفوزية سلوم أمينا للسرّ وحسن موسى أميناً مالياً. كما تم تعيين عبدالهادي الخواجة مديراً تنفيذياً للمركز حيث

(1) الجريدة الرسمية العدد (2540)، بلغ عدد أعضاء الجمعية العمومية (46) من الأطباء والمحامين والاقتصاديين والصحفيين والناشطين في مجال حقوق الإنسان والجمعيات النسائية. ويمثل المؤسسون تيارات المجتمع الفكرية والسياسية المختلفة. وقد ازدادت نسبة النساء ونسبة الشباب بين الأعضاء الذين التحقوا بالمركز بعد التأسيس. ويعتمد المركز عليهم في مهام وأدوار هامة.

تم تفويض المهام التنفيذية له. وتم تكليفه بتشكيل الإدارة التنفيذية وإعداد خطة العمل⁽¹⁾. وتم اعتماد طريقة العمل الإداري المركزي بوجود مدير تنفيذي، يشرف على لجان وصل عددها الى 16 لجنة بعضها لجان إدارة ودعم، وبعضها لجان مواضيع وأخرى لجان قضايا. وهذا النظام الإداري شهد تغييرات في الدورة الثانية إذ تم اعتماد توزيع المهام واللجان الأساسية بين أعضاء مجلس الإدارة، مع تعيين حوالي 20 من الأعضاء الفاعلين كمنسقين لكل مهمة أو لجنة أو ملف. وقد اقرت الجمعية العمومية في دروتها الثانية توسعة مجلس الإدارة من خمسة إلى سبعة أعضاء. أما نظام العضوية فقد تقرر أن يكون طلب العضوية العاملة مفتوح لأفراد المجتمع بعد مرحلة 6 أشهر من العمل التطوعي في المركز⁽²⁾.

في ديسمبر 2002 عقد المركز لقاءً تعريفياً لنشاطه تحدث فيه الخواجة بصفته المدير التنفيذي للمركز والمسئول الفعلي عن أنشطته وفي هذا اللقاء. أوضح الخواجة استراتيجية عمل المركز في هذه الفترة مبيناً أن المركز استقطب أشخاصا

(1) عقد الاجتماع الأول للأعضاء المؤسسين لجمعية مركز البحرين لحقوق الإنسان بنادي العروبة بحضور غالبية الأعضاء وهم 24 عضواً من أصل 26 وحضور السيد سعيد فضل ممثل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. وقد ترأس الدكتور نزار البحارنة الاجتماع الأول وتم اقرار مقرر الجلسة السيدة فوزية ربيعة وذلك بتصويت غالبية الأعضاء واشتمل جدول الأعمال عدداً من النقاط. وتم استعراض تقرير اللجنة التحضيرية وذلك من قبل عبدالهادي الخواجه وحسن موسى ونبيل رجب وتم تزكية أعضاء مجلس الإدارة وهم الدكتور عبدالعزيز أبل وحسن موسى، عبدالهادي الخواجه، نبيل رجب وفوزية سلوم والأعضاء الاحتياط وهم فوزية ربيعة، حسن النشيط، علي حسين. وتم الاتفاق على أن يجتمع مجلس الإدارة في مطلع الأسبوع القادم لانتخاب الرئيس ونائب الرئيس وتوزيع المهام الإدارية الأخرى.

(2) وقد أقر المركز أن تكون هناك عدة من اللجان الأساسية هي: قسم الشؤون الإدارية Administration Section، قسم العلاقات العامة والإعلام Public Relation & Information Section، قسم التدريب والتطوير Training and Development Section، قسم المعلومات والتوثيق Information and Documentation Section، قسم الحماية وتعزيز الحقوق والحريات Protection and Promotion Section، لجنة العمال الأجانب Migrant Workers Group، لجنة الشباب Youth Committee. وبالإضافة إلى منسقي اللجان الرئيسية المذكورة، هناك منسقين للمهام الرئيسية في كل واحدة من اللجان، مثل المنسق القانوني، ومنسق العلاقات الدولية، ومنسق العلاقة بالجمعيات. كذلك هناك منسقين لملفات القضايا والمواضيع مثل لجنة الدفاع عن سجناء الرأي، ولجنة الأحوال الشخصية، وملف التمييز، وملف الفقر والحقوق الاقتصادية.

فاعلين في المجتمع، بالإضافة لزيادة عدد المتطوعين الذين بدؤوا في الانضمام للمركز تحت خطة تشغيلية دقيقة، إذ لم يدخل عضو جديد إلا ضمن برنامج معين أو مجموعة عمل محددة، ولن تمر فترة طويلة حتى يكتسب هؤلاء الأعضاء المتطوعون العضوية الكاملة، وذلك بتميزهم وعطائهم. وأشار الخواجه إلى تبني المركز استراتيجية دفع المؤسسات الأخرى للمساهمة في نشاطات حقوق الإنسان ومساعدة أصحاب القضايا لتنظيم أنفسهم وحمل قضاياهم بأنفسهم. وقد تم تنفيذ هذه الاستراتيجية عبر تأسيس مجموعة الشبكة التي تربط بين المركز وجمعيات أخرى «وعبر إدماج ممثلين عن الجاليات الأجنبية في مجموعة العمال الأجانب، وكذلك بالمبادرة أو المساعدة في تشكيل مجموعات أصحاب القضايا، مثل جمعية المواقع الالكترونية، ولجنة أهالي المفقودين في العراق، واللجنة الوطنية للشهداء وضحايا التعذيب. وأوضح الخواجه أن المركز يتبنى استراتيجية «اللامركزية في الإدارة، فما دام لدينا مهام كبيرة وكثيرة ومتنوعة، وما دام بمقدورنا استقطاب الكفاءات المناسبة، فلا بدّ من إعطاء الفرصة لأكثر عدد ممكن للمشاركة في اتخاذ القرارات ووضع الخطط لتنفيذها. فكل مجموعة عمل أو لجنة تقوم بنفسها بإعداد برنامج عملها والإشراف على تنفيذه، بل وتنتخب لنفسها منسقا ونائبا للمنسق يشرف على إدارة عملها⁽¹⁾.

لم يكن عمل المركز في مرحلته الأولى خاليا من التحديات والعقبات التي تضعها السلطة أمام أي بناء مدني مستقل، الأزمة مع السلطات الإدارية والسياسية، ظلت مفتوحة وغير مغلقة رغم انتهاء أشد فقراتها صعوبة وهي قيام السلطات بإغلاق المركز بعد كلمة عبد الهادي الخواجه في الندوة التي أقامها المركز حول الفقر في البحرين في عام 2004. فبعد انتهاء جولة التسجيل بدأت جولة المقر حيث عاش مركز البحرين لحقوق الإنسان «مأزقاً حقيقياً»، في البحث عن مقرّ مستقر ودائم له، وما ضاعف الأمر سوءاً أن نادي العروبة وهو المقر المؤقت للمركز

(1) مركز حقوق الإنسان يستعد إلى إطلاق حملة وطنية لمكافحة الفقر، صحيفة الوسط البحرينية - العدد

98 - الجمعة 13 ديسمبر 2002م.

والذي استقبله نحو سنة كاملة، لم يعد قادرا على توفير بعض حجراته. في الوقت الذي تعطى فيه المقرات لجمعيات تأسست بعد تأسيس المركز من دون معايير واضحة⁽¹⁾.

إلا أن التحديات لم تقتصر على الجانب الرسمي فقط وهو الشكل المفهوم في ظل سيادة السلطوية ورغبتها الدائمة في اختراق منظمات المجتمع المدني والهيمنة عليها، فمبكرا واجه المركز تحديات المنافسين والمشتغلين في مجال حقوق الإنسان ومن الأطر الحقوقية الأخرى أيضا. فعلى ضوء تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان واللجنة الوطنية للشهداء وضحايا التعذيب المرفوع إلى لجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة وتضمن التقرير بعض الإخفاقات التي واجهت مركز الكرامة التابع للجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، نشرت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان في الصحف المحلية ردًا غاضبا وشديدا للهجة جاء فيه أن الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان «تأسف ورود معلومات خاطئة وعارية من الصحة بشأن مركز الكرامة لتأهيل ضحايا التعذيب والعنف الذي أنشأته الجمعية إذ أن هذه المعلومات قصد منها الإساءة إلى منظمة أهلية غير حكومية مستقلة تهدف إلى تعزيز حقوق الإنسان ومحاربة الانتهاكات أيا كان مصدر مرتكبيها». لقد اكتشف وفد الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان الذي شارك في اجتماعات لجنة مكافحة التعذيب عند وصوله إلى جنيف عدم إلغاء الفقرة التي تنتقص من مركز الكرامة وطلب سحبها إلا أنه اكتشف وصول النسخة الأصلية لبعض أعضاء اللجنة الذين تساءلوا عن ماهية مركز الكرامة. وللأسف لم يصدر المركز أو لجنة الشهداء

(1) بشأن ذلك قالت مدير تنمية المجتمعات المحلية في وزارة العمل بدرجة الجيب: لقد استنفدت كافة المقرات (الشقق) فيما أكد مصدر (طلب عدم الكشف عن اسمه) أنه يوجد شقق شاغرة يمكن الاستفادة منها. وأضافت الجيب: تقوم وزارة العمل باستلام رسائل الطلب وإرسالها إلى وزارة المالية والإقتصاد الوطني، ليتولى قسم أملاك الدولة توزيع المقرات حسب الأولوية وأسبقية تقديم الطلب. وبينت الجيب أن توفير مقر لجمعية دون أخرى لا يمر بإعتبارات المحسوبة و«الوساطة»، والأولوية تكون للجمعيات المهنية. ويذكر أن وزارة المالية تقوم باستقبال الرسائل مباشرة من الجمعيات للبت في أمرها. «صحيفة الوسط البحرينية - العدد 313 - الأربعاء 16 يوليو 2003م الموافق 16 جمادى الأولى 1424هـ»

أي توضيح بهذا الخصوص ما ترك الباب مفتوحاً للتساؤلات.. وأشار الرد إلى انتقاد التقرير المرفوع من قبل مركز البحرين لحقوق الإنسان «إنشاء مركز الكرامة على أساس ترخيص من قبل الحكومة واعتبر ذلك انتقاصاً من دوره في خدمة ضحايا التعذيب والعنف... وتناسى أن الجمعية كمنظمة حقوقية تعمل داخل البحرين لا بد أن تلتزم بالقوانين الوطنية، وإن على أية جهة ترغب في فتح عيادة أو مركز للعلاج أن تحصل على ترخيص من وزارة الصحة. وأكد الرد على أن «مركز الكرامة والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان مؤسستان مستقلتان تماماً عن الحكومة ولا تتلقيان أي دعم مادي من أي مصدر حكومي سواء داخل أو خارج البحرين. وختمت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان ردها بالقول «في الوقت الذي يجب على المنظمات الحقوقية العمل من أجل التصدي للتحديات التي تواجه العمل الحقوقي بوجه عام، والعمل على مواصلة الجهود من أجل نيل حقوق الضحايا وإنصافهم، فإنه من المؤسف أن تقوم جهة حقوقية بمثل هذه الممارسات غير المسئولة والمخالفة لمعايير العمل الحقوقي الإنساني والتي تزعزع من صدقية تلك الجهة خصوصاً في المحافل الدولية⁽¹⁾.

مثل هذه الأزمات من الممكن أن يواجهها أي إطار حقوقي يهدف لأن يكون إطاراً مستقلاً وخارجاً عن إرادة الدولة وقوانينها المحلية، كما إن ظروف هذه الأزمات ستكون أكثر حدة وأشد صعوبة أمام تراكم من الأنشطة والفاعليات التي تكشف عن الرغبة الحقيقية والعلنية للإطار الحقوقي، أي إقامة المجتمع الموازي للمجتمع والدولة. وهذا يمكن تلمسه عبر استعراض بعضاً من الأنشطة والفاعليات التي دشنها مركز البحرين لحقوق الإنسان في سنته الأولى وفي بدء انطلاقته التأسيسية من خلال الإدارة التنفيذية التي قادها عبد الهادي الخواجة.

(1) الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، رد الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان بشأن مركز الكرامة لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب صحيفة الوسط البحرينية - العدد 985 - الأربعاء 18 مايو 2005م.

ثانياً: الفاعلية النشطة وإدارة الأزمة

من خلال مراجعة أنشطة وفعاليات مركز البحرين لحقوق الإنسان في هذه المرحلة (مرحلة ما قبل الإغلاق) يمكن الخروج بتصور ثلاثي الأبعاد أطر عمل ونشاط مركز البحرين وبالتالي كشف عن الرؤية التخطيطية التي باشرها عبد الهادي الخواجة في قيادته للمركز من خلال منصب المدير التنفيذي. هذه الأبعاد الثلاثة هي: توفير السياج الآمن، التشبيك العالمي، قضايا الأقليات. وتشكل هذه الأبعاد الثلاثة، في واقعها مبادئ منهج ضمان حقوق الإنسان السياسية والاقتصادية، إذ تندرج تحت هذه الثلاثة العديد من الأنشطة من قبيل الحملات الحقوقية وعمليات الرصد والحماية أو تقديم المساعدة القانونية وعمليات التدريب ونشر الثقافة الحقوقية وغيرها من الأنشطة والمجالات التي سترى كيف تعامل معها المركز في مرحلة ما قبل الحلّ والإغلاق (2002-2005)

البعد الأول: توفير السياج الآمن

المقصود بالسياج الآمن قدرة الإطار الحقوقي على توفير حماية ومساعدة للأشخاص الذين يتم انتهاك حقوقهم وتعرضهم للإجحاف، من جهة، وقدرة الإطار على تمكين الأفراد من المساعدة القانونية سواء عبر نشر الثقافة الحقوقية بين الفئات المجتمعية، أو عبر إفراغ القوانين المتعارضة مع مبادئ حقوق الإنسان من سلطتها ومحتواها القانوني من جهة ثانية.

من هنا فقد شكلت مسألة حماية الضحايا المنتهكة حقوقهم أو حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، أبرز شواغل عبد الهادي الخواجة عند تقلده منصب المدير التنفيذي لمركز البحرين لحقوق الإنسان، وعبر خطواته العملية أو في تقارير حقوق الإنسان التي يكتبها. لقد كان هذا البعد واضحاً منذ الشهور الأولى لعمل المركز وفق قانون الجمعيات حيث بادر المركز في أكتوبر 2002 بدعوة مجموعة من الشخصيات الناشطة في مؤسسات المجتمع المدني، لبحث تشكيل شبكة تعنى برصد انتهاكات حقوق الإنسان، الغرض منها إيجاد «إطار يلتقي فيه نشطاء من مؤسسات المجتمع المدني المختلفة للتعاون وتبادل الخبرة والمعلومات فيما يتعلق برصد

انتهاكات حقوق الإنسان المتنوعة و تنشيط مؤسسات المجتمع المدني، والمساهمة في تقديم الدعم والحماية والتدريب فيما يتعلق بالنشاطات المتعلقة بحقوق الإنسان في هذه المؤسسات⁽¹⁾. إذ أن الكثير من الحالات التي تتعرض للانتهاك كانت تفتقد للمعلومات الأساسية في كيفية التعامل مع الموقف، كما إن العديد منها كان غير ملم بحقوقه وكيفية المطالبة بها أو استخدامها وقت حدوث الانتهاك وتحوله لضحية من ضحايا القسر والإرهاب الأمني الممارس من قبل أجهزة الدولة الأمنية.

برزت الحاجة لأن تبنى الأطر الحقوقية الجديدة استراتيجيتها على توفير السياج الآمن للحقوق والأفراد، نتيجة زيادة الحالات المعرضة للانتهاك ونتيجة لبطء تنفيذ الالتزامات الحقوقية المفروضة على الدولة وتدني الاهتمام بالحقوق السياسية والاجتماعية من قبل قوى المعارضة وانشغالها بالمناورات السياسية. لقد شهدت هذه الفترة (2001-2005) العديد من القضايا السياسية الكبرى والأحداث الأمنية المتعلقة بها ولذا فإن وجود إطار حقوقي مهتم وقادر على مباشرة القضايا وتقديم منظومة الحقوق على أساس الحق وليس الحاجة كان ضروريا. فعلى إثر تفجر الصراع الدستوري بعد 14 فبراير 2002 دخلت البحرين في تجاذب سياسي علني غذته الأجهزة الأمنية بانتهاكات صريحة وعلنية. في ضوء استمرار بقاء ملفات حقوقية عالقة من بينها ملف المهجرين وملف ضحايا التعذيب. وفي المقابل فإن تفجر الأوضاع الإقليمية بعد زيارة شارون لمحيط القدس الشريف وقيام الأجهزة الاستخباراتية الإسرائيلية باغتيال عدد من قادة حركة حماس على رأسهم الشيخ أحمد ياسين تداعت الساحة البحرينية للتظاهر وتقديم الدعم السياسي للقضية الفلسطينية، الأمر الذي أدى إلى اصطدام حقّ التظاهر والتعبير عن الرأي مع الرؤية الرسمية المتحفظة أساسا. وعلى إثر ذلك نظمت فعاليات شعبية حركات احتجاج أمام السفار الأمريكية وُجهت بالعنف وسقط نتيجة طلق ناري الشهيد محمد جمعة الشاخوري. كما تحرك القطاع الطلابي في مسيرات منددة بجريمة اغتيال الشيخ أحمد ياسين، ووجه الطلاب بحملة اعتقالات ومواجهات أمنية. في كل ذلك كان مركز البحرين لحقوق الإنسان يبادر سريعا لتوفير الدعم القانوني

(1) مركز حقوق الإنسان يبحث تشكيل شبكة لرصد الانتهاكات صحيفة الوسط البحرينية - العدد 32 - الثلاثاء 08 أكتوبر 2002م.

والمساعدة القضائية في جميع تلك الحالات وقد أثمرت تلك المساعدات القانونية على إنجازات إيجابية فيما يخص الإفراج عن المعتقلين أو الضغط على الأجهزة الأمنية والقضائية لإصدار أحكام لصالح الضحايا كما في قضية الشهيد محمد جمعة الشاخوري وقضية الناشط السياسي أحمد السيني وقضية فتيات بلاد القديم المتهم فيها أحد المنتفذين بالتحرش بقاصرات. وسنرى لاحقا كيف يمكن الاستفادة من المساعدة القانونية في إبراز وإنجاح الحملات الحقوقية المتصلة بها كاستراتيجية فعالة لتثبيت الحقوق ونشر الثقافة الحقوقية والاهتمام بالفئات والأقليات المتعرضين للانتهاكات الحقوقية.

من خلال رصد متغيرات هذا البعد (السلطة، المواطن، القانون، الإطار الحقوقي، مؤسسات المجتمع المدني) يمكن الانتهاء إلى مرتكزين يمثلان الحاجات الأساسية والقدرات التي كان على عبد الهادي الخواجة وضعها كأولويات رئيسية لخبطته التنفيذية ضمن محور السياج الأمن وهما:

المسار الأول: المساعدة القانونية

لا تعد الحماية القانونية لأغلب الأفراد في البحرين كافية؛ إذ عادة ما يحرم هؤلاء من حقوقهم في الحماية القانونية. وتضم هذه الحقوق وصولهم إلى العدالة وإنصافهم ووصولهم على المساعدة القانونية خلال إعداد دفاعهم. ومن بين أسباب هذه الفجوة في مجال الحماية، نقص الأموال لاعتماد محامي المساعدة القانونية وغياب المحامين المتخصصين في قضايا الأقليات وقضايا التعسف القانوني وقلة الاهتمام بتناول مثل هذه القضايا وعدم قيام القضاة في بعض الظروف بتعيين المحامين كما يستدعي ذلك القانون. لذا فقد كانت المساعدة القانونية تأخذ شكل التمثيل القانوني من حيث:

- حماية حقوق الأشخاص الموجودين في نزاع مع القانون.
- تمثيل المتهمين بارتكاب أعمال سياسية أمام المحاكم القضائية.
- وضع قاعدة بيانات تشمل عدد القضايا المتلقاة والمعروضة والمحالة.

- زيارة الأشخاص المحتجزين في السجون لرصد أوضاعهم وجمع الإحصائيات والبيانات اللازمة لمتابعة قضاياهم أثناء الاعتقال وبعد المحاكمات.
- الاتصال بالمنظمات غير الحكومية وشبكات الحماية الدولية.

فقد قام المركز، ومن خلال استعانته بأكثر من عشرة من المحامين للحصول على الاستشارة أو المتابعة القضائية للقضايا ذات الطابع الاستثنائي التي يتبناها المركز، باستقبال شكاوى ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وتمثيل المعتقلين في السجون البحرينية والدفاع عن ضحايا جهاز الأمن الوطني والأجهزة الأمنية الأخرى، والمنع من السفر، بالإضافة إلى قضايا وشكاوى تتعلق بانتهاكات حقوق أساسية مثل العمل والسكن والتعليم والصحة، وغيرها من انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ويقوم قسم المعلومات والتوثيق وقسم الحماية وتعزيز الحقوق والحريات بهذه المهمة، من خلال طاقم من الباحثين الميدانيين الموزعين على مناطق مختلفة، يقومون برصد وتوثيق حالة حقوق الإنسان وجمع المعلومات اللازمة حول انتهاكات حقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي ترتكبتها أجهزة الدولة أو مؤسسات المجتمع.

وتوظف الوحدة هذه المعلومات الموثقة في الدفاع عن حقوق الإنسان بطرق مختلفة، مثل إحالة الضحايا إلى جهات الاختصاص، سواء داخل أو خارج المركز، ونشر التقارير الدورية لفضح انتهاكات حقوق الإنسان، وإتاحة المعلومات للمنظمات الأهلية والدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان. وقد تم رصد العديد من الحالات التي قام فيها المركز بالمساعدة القانونية لضحايا الانتهاكات سواء من قبل الأجهزة الأمنية أو من قبل أشخاص متنفيذين يحتمون بالسلطات الأمنية.

من المهم الإشارة هنا إلى أن المساعدة القانونية التي كان المركز يقدمها اتسمت بخصائص ومبادئ منهج ضمان حقوق الإنسان وبالأخص مبدأ المشاركة والمساواة حيث كانت المساعدة القانونية تقدم في إطار شامل من المشاورات وتوضيح الخيارات والسبل التي يمكن للأفراد اتباعها والنتائج التي يمكن الحصول عليها.

أما المساواة فتظهر في انفراد المركز في الدفاع عن المعتقلين البحرينيين في غوانتانامو وهم من الطائفة السنية⁽¹⁾ حيث كان رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب، يتابع قضيتهم بشكل مباشر مع المنظمات الدولية ومع الأهالي المتواجدين في البحرين أو السعودية الذي شكوا للصحافة المحلية من عدم الشفافية بشأن «جهود حكومة مملكة البحرين لتسليم معتقليها من الحكومة الأميركية كما فعلت دول أخرى بشأن التنسيق مع مكتب دولسي آند ويتني للمحاماة الذي يترافع عن المحتجزين البحرينيين في غوانتانامو، كما ننتظر أن تبادر حكومة المملكة كما فعلت إلى التحدث مع المسؤولين الأميركيين بشأن تسلمها لمعتقلينا، لتباشر هي التحقيق معهم ومعاقبة المخطئ وإطلاق سراح من لا ذنب له»⁽²⁾.

المسار الثاني: التوعية وبناء القدرات

لا تنتهي عملية المساعدة القانونية عند حدّ الرصد وسدّ الحاجات إذ أن مهمة المساعدة القانونية تعد أوسع من هذا الحجم وهي عملية مركبة أساسا تبدأ بتنمية القدرات وتمر عبر الممارسة وتنتهي بإحداث تغييرات إيجابية في النسيج القانوني الحقوقي. فتنمية القدرات وتطويرها سواء لأفراد المجتمع أو الأفراد والفئات المعنية يعتبر وظيفة عليا ورئيسية لأي إطار حقوقي.

بناء على هذه الرؤية حددت لجنة التدريب والمؤتمرات⁽³⁾ مهماتها الرئيسية كما يأتي:

- تنفيذ المشروعات التدريبية - وضع برامج تدريبية داخلية للأعضاء العاملين في مركز البحرين لحقوق الإنسان وذلك لرفع كفاءاتهم الإدارية والتنفيذية والتنظيمية

(1) بيان صادر عن: لجنة صنعاء لمتابعة قضايا المعتقلين في «الحرب ضد الإرهاب» بتاريخ 31 يوليو 2004

(2) «البنتاغون» تسمح للحقوقيين بمراقبة المحاكمات العسكرية أربعة من بحرينيين غوانتانامو أمام المحكمة صحيفة الوسط البحرينية - العدد 715 - السبت 21 أغسطس 2004م.

(3) شكلت لجنة التدريب والمؤتمرات في مركز البحرين لحقوق الإنسان واختيرت هدى الخواجة منسقة للجنة وسعيد عمر نائباً لها، وتتألف اللجنة من عضوية كل من فايزة سعيد، فوزية سلوم، توفيق الرياش، فوزية ربيعة، رملة جواد» صحيفة الوسط البحرينية - العدد 68 - الأربعاء 13 نوفمبر 2002م.

- رصد ومتابعة المؤتمرات والبرامج المتعلقة بحقوق الإنسان في داخل وخارج البحرين والمشاركة فيها.
- تفعيل المناسبات المحلية والدولية مثل اليوم العالمي لحقوق الإنسان... وغيرها لتفعيل أنشطة المركز بحسب المناسبات المختلفة لخدمة أهداف وبرامج حقوق الإنسان.

اتسمت الخطة التنفيذية الأولى لمركز البحرين لحقوق الإنسان بكونها خطة شاملة وفي نفس الوقت تأسيسية انطلاقاً من أن منهج ضمان حقوق الإنسان يعتبر منهجاً جديداً ومختلفاً ويتطلب مهارات وقدرات حقوقية مختلفة عن متطلبات المنهج التقليدي القائم على سدّ الحاجات. الفارق الذي يجب الإشارة إليه هنا هو أن آلية بناء القدرات حسب منهج ضمان حقوق الإنسان، تركز على الفرد - أي اكتساب المعرفة، والقيم والمهارات التي تتعلق بتطبيق نظام قيم حقوق الإنسان في علاقة الشخص مع أفراد عائلته ومجتمعه. وكذلك التأثير الذي يمكن لمثل هذا البناء أن يحدثه في مجال التحوّل الاجتماعي. إذ يجب أن تكون عملية بناء القدرات مصممة من الناحية الاستراتيجية لكي تبلغ وتدعم أفراداً وجماعات ممن يستطيعون العمل لتحقيق هذه الأهداف وإحداث تغييرات في المجال الاجتماعي. فبناء القدرات وتطويرها تعني الأخذ بكل سبل التعلّم التي تؤدي إلى تطوير معرفة ومهارات وقيم حقوق الإنسان، وربطها بتطوير المجتمع المدني والبنى التحتية المتعلقة بسيادة حكم القانون وحماية حقوق الأفراد والأقليات. إجمالاً يمكن القول بأن استراتيجية تنمية القدرات التي أقرها مركز البحرين لحقوق الإنسان كانت تهدف توعية الجمهور إلى نشر البرامج، في حين يتطلّب إيجاد الناشطين وبناء القدرات التزامات أكثر صعوبة ومعاملة بالمثل من قبل جميع المعنيين. كل المستويات تعزز بعضها البعض، ولكن بعض النماذج هو بالطبع أكثر تأثيراً في نشر وتعزيز التغيير الاجتماعي - حسب وضع حركة حقوق الإنسان داخل المجتمع المعني. يحتاج أي برنامج إصلاح اجتماعي إلى قيادة قوية تركز جهودها على الإصلاح المؤسسي والقانوني. ولكن التحرك يحتاج أيضاً إلى دعم على مستوى القاعدة، حيث يكون

التركيز على سبل دعم الأفراد والمجتمع. لذلك، يحتاج العاملون في تعليم حقوق الإنسان إلى أن يأخذوا في الحسبان لدى تصميم برامجهم الحاجات والفرص معاً. قد يقرر أحد هؤلاء تطبيق برنامج يستند فقط إلى قيمه الشخصية، وتجاربه، وموارده ومركزه الاجتماعي. ولكن يمكن لهذا أن يأخذ في الحسبان أيضاً علاقة البرنامج الذي يعتزم تطبيقه بنماذج تعليم حقوق الإنسان المذكورة في هذا المقال، وكيف يمكن للبرنامج أن يدعم التحرك باتجاه تحقيق كامل لثقافة حقوق إنسان في المجتمع المعني.

من الناحية العملية اتسمت عملية التدريب وبناء القدرات بكونها ذات نهج تفاعلي يعتمد على التشاركية والتحالف. فخطة التدريب التي أرساها المركز، تتحدث عن كون هذا التعليم ينطبق على حياة الناس اليومية وعلى استخدام أساليب تعليم تجعل المتعلمين يشتركون في اكتساب مهارات التعبير عن مواقفهم كما تكسبهم مهارات لتطوير معارفهم. يعتبر هذا النهج الذي يعتمد المشاركة بأنه يحفز على التعلّم ويراعي النواحي الإنسانية، وبالتالي يعتبر عملياً لأن هذا الشكل من التعليم يتصل بتغيير المواقف والتصرفات أكثر مما يتصل بالنهج الذي يكتفي بإلقاء المحاضرات.

وهنا يمكن رصد عدة ممارسات تؤكد على النهج التفاعلي في مسار تنمية القدرات وتطويرها ومن ضمن تلك الممارسات التشاركية في التحليل تقييم النتائج والتحالفات المحلية في التدريب والتطوير. فعلى سبيل المثال تظهر التشاركية في مشاركة عبد الهادي الخواجة في بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق في العراق بشأن التزام قوات التحالف بواجباتها باعتبارها قوة محتلة للعراق، وللإطلاع على أوضاع الأسرى في الحرب والانتهاكات التي قام بها النظام السابق ومن ضمنها الإعدامات الجماعية ومصير المفقودين وبعد انتهاء عمل البعثة، دعا مركز البحرين لحقوق الإنسان جميع أعضائه إلى حضور اجتماع داخلي يوم السبت الموافق 17 مايو 2003 للإطلاع على أهم ما جاءت به زيارة المدير التنفيذي عبد الهادي الخواجة إلى جنوب العراق، وعرض الخواجة في الاجتماع تقييماً مفصلاً للأوضاع

الحالية من الناحية الأمنية والإنسانية والقضايا المتصلة بحقوق الإنسان⁽¹⁾.

ولم تنحصر تنمية القدرات التي خطط لها المركز في أنشطته الخاصة بل كانت هذه الاستراتيجية مفتوحة مع الشركاء والعاملين المحليين والخارجيين معا فعلى سبيل المثال ألقى عضو مركز البحرين لحقوق الإنسان قاسم الفردان محاضرة بعنوان: «البيئة وحقوق الإنسان» في جمعية أصدقاء البيئة، وتضمنت المحاضرة التعريف بالقوانين البيئية وبحقوق الإنسان البيئية بصفاتها قنوات شرعية يتبعها المحافظون على البيئة في وجه من يحاول تدميرها كما تضمنت قوانين الشرعية الدولية التي نصّت على حقّ الأفراد والدول في المحافظة عليها، بيّن فيها أهمية الحفاظ على البيئة من منطلق حقوق الإنسان وما نصّت عليه جميع المعاهدات والمواثيق العالمية⁽²⁾. وكذلك الحال في ورش العمل التدريبية الخاصة بحقوق المرأة الإنسانية التي نظمها مركز البحرين لحقوق الإنسان بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونيفيم) في ديسمبر 2002 أي في بداية التنفيذ الفعلي للخطة التنفيذية للمركز حيث تنوعت جهات المشاركين في الورش ما بين الجهات الرسمية والأهلية ومنها الشرطة النسائية والمحامين والصحافيين وعدد من الجمعيات النسائية، أما معايير اختيار المشاركين في الورش فهي أن يكونوا نشطاء فاعلين في قضايا المجتمع العامة خصوصا ما يتعلق منها بالمرأة. وقادرون على نقل المعلومات التي ستتيحها لهم الورش في إيصالها للآخرين إذ أنهم مستقبلا سيديرون ورش عمل مشابهة تسهم في نشر الوعي الخاص بثقافة حقوق الإنسان في المجتمع البحريني. كما صممت الورشة لتفتح مجالا واسعا للتفاعل بين المشاركين والمدربين وسيلة لتبادل التعلم بينهما من خلال المحاور والنقاش⁽³⁾.

(1) للاطلاع على زيارة وفد هم للعراق أعضاء «البحرين لحقوق الإنسان» يجتمعون غدا صحيفة الوسط البحرينية - العدد 252 - الجمعة 16 مايو 2003م.

(2) الفردان في محاضرة في جمعية أصدقاء البيئة، الدستور أقرّ حقوق الإنسان البيئية صحيفة الوسط البحرينية - العدد 741 - الخميس 16 سبتمبر 2004م.

(3) بمشاركة خبراء متخصصين وممثلين للمؤسسات الرسمية والأهلية مركز البحرين لحقوق الإنسان ينظم ورشا تدريبية خاصة بحقوق المرأة صحيفة الوسط البحرينية - العدد 88 - الثلاثاء 03 ديسمبر 2002م.

البعد الثاني: تمكين الأقليات أو الجماعات المهمشة

تعدّ قضايا «الأقليات»، بدءاً من تعريف هذا المصطلح، ومروراً بإقرار حقوق أفرادها، ووصولاً إلى إيجاد آليات حماية لهذه الحقوق وتطبيقها، من قضايا حقوق الإنسان الأساسية والهامة والشائكة التي يسعى المجتمع الدولي لمعالجتها منذ عقود طويلة⁽¹⁾. ويتنازع مفهوم الأقلية (Minority) اتجاهان أساسيان، أحدهما يركز على قلة العدد بمعنى وجود جماعة ثقافية تختلف عن المجموع في اللغة أو الدين أو العرق أو الطائفة وتمثل نسبة محدودة من السكان. والآخر يهتم بتعرض الجماعة للتمييز السياسي أو الاقتصادي الاجتماعي أو الثقافي ضدها من جراء اختلافها. ويفضل بعض المحللين استخدام المعيار الحركي الذي يعرف الأقلية من واقع علاقتها بالسلطة بحيث إذا تعرضت جماعة ثقافية معينة للاضطهاد والتهميش، كأن تحجب عنها مناصب معينة رغم توفر الألقاء من أبنائها، أو يحال بينها وبين تعلم لغتها الأصلية، أو ييؤء إقليمها بنصيب غير عادل من الاستثمارات الحكومية... الخ. فالأقلية وفقاً لهذا الفهم هي جزء مما يعرف باسم الجماعات المهمشة وهي الجماعات التي لا تحظى بمعاملة متساوية لأسباب متعددة. ونتيجة هذا التعدد فإن مفهوم الجماعة المهمشة يعد أكثر اتساعاً من مفهوم الأقلية، بهذا المعنى فإن مفهوم الأقلية ينطوي على تحريك علاقات القوة السائدة في المجتمع لصالح وضعية التوازن الإيجابي القائم على مفهوم التمكين والمشاركة والمساواة وتشكل كل ذلك في في أطر تنظيمية وأهماط متميزة للتفاعلات الداخلية⁽²⁾.

من هنا فإن جهود مركز البحرين كانت منصبة على تمكين هذه الجماعات والفئات المهمشة حقوقياً عبر الانتهاك الدائم لحقوقها المقررة دستورياً وقانونياً أو عبر غياب التشريعات الكفيلة بإنصافهم وضمان تلبية حقوقهم المقررة في العهدين الدوليين. وبخصوص الرؤية التي تقوم عليها حماية الأقليات فهي تناهض أشكالاً مختلفة مثل:

(1) محمد أمين الميداني، تعريف الأقليات وحماية حقوقها على المستوى الإقليمي.

(2) حول المواثيق الدولية وتفسيراتها، أنظر: نص إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية واعتمده الجمعية العامة في قرارها 135/47 المؤرخ

18 كانون الأول/ديسمبر 1992 .

الاستئصال والاستيعاب والاستئصال وتنحو ناحية تعزيز الاندماج والتسامح والحماية وتعزيز الهوية. مع الانتفات إلى ضمان ألا يصبح الإدماج استيعاباً غير مرغوب فيه أو يقوض الهوية الجماعية للأشخاص. وكمثال على هذا الاهتمام أولى المركز اهتماماً خاصاً بثلاث فئات تعتبر فئات أقلية أو جماعات مهمشة وهذه الفئات هي:

ضحايا التعذيب

وهم يمثلون الأشخاص المتضررين من أفعال التعذيب والقتل خارج القانون الذي تعرضوا لأسوأ الانتهاكات الحقوقية فترة قانون أمن الدولة (1975-2000) ويقدر عددهم بعدة آلاف متنوعين في توجهاتهم السياسية والاجتماعية. وتعتبر لجنة الشهداء وضحايا التعذيب أول لجنة وطنية تعنى بالدفاع عن ضحايا التعذيب إبان حقبة أمن الدولة⁽¹⁾. وجاءت بمبادرة من مركز البحرين لحقوق الإنسان، وتم التحضير لها بمشاركة عدد من ضحايا التعذيب والناشطين المهتمين بمعالجة آثار انتهاكات حقوق الإنسان. كما تم إقرار ومناقشة المبادئ والتوصيات التي تحكم عمل هذه اللجنة وعلى رأسها تقديم العقيد عادل فليفل إلى المحاكمة وإلغاء المرسوم رقم (56) الذي يحمي من مارسوا التعذيب إلى جانب تبني اللجنة للوصول إلى حل وطني يرضي الضحايا ويجبر الأضرار ويخلق هذا الملف نهائياً لما فيه مصلحة الوطن. وتبنى المركز إطلاق حملة وطنية للتعريف بحقوق هذه الفئة ومساندتها قانونياً وإعلامياً وقد تضمنت الحملة تنظيم العديد من المسيرات والاعتصامات. كم تم رفع عريضة إلى الملك للمطالبة بالعدالة وجبر الضرر، وقع عليها أكثر من 33 ألف مواطن، معظمهم ضحايا للتعذيب أو أقرباء للضحايا. المملفت هنا إلى أن تدخل المركز كان تدخلا إيجابياً من حيث انتهاجه مبدأ التمكين ومبدأ مشاركة أصحاب القضايا أنفسهم وتعزيز

(1) في خطوة هي الأولى خليجياً انتخاب أول لجنة وطنية للدفاع عن ضحايا التعذيب صحيفة الوسط البحرينية - العدد 88 - الثلاثاء 03 ديسمبر 2002م. تم انتخاب 11 شخصا من بينهم سيدتان بحرينيتان، هما: صديقة الموسوي وليلى دشتي اللتان اعتقلتا في الثمانينات والتسعينات. وقد حصلت الموسوي على 120 صوتا بعد سيد جعفر العلوي الذي حصل على 140 صوتا، بينما حصلت دشتي على 105 أصوات. كما ضمت اللجنة التي تنافس عليها 17 شخصا عضو المجلس البلدي لمحافظة العاصمة مجيد ميلاد الذي حصل على 99 صوتا.

وجودهم كأقلية تعرضت ولا تزال للتمييز والانتهاك المستمر لحقوقها الأولية وسنرى لاحقاً كيف تأسست اللجنة والمعايير التي وضعتها لنفسها من أجل المشاركة في وضع السياسات العامة للدولة أو من حيث قدرتها على لفت أنظار الرأي العام لقضيتها.

لجنة العاطلين عن العمل

بجانب فئة ضحايا التعذيب ونظراً لسياسات الحكومة المتعثرة عادت مشكلة العاطلين عن العمل للواجهة. شكّل مركز البحرين لحقوق الإنسان لجنة تابعة للمركز تعنى بأمور العاطلين عن العمل والمحرومين من الضمان الاجتماعي. واستمدت اللجنة شرعيتها من عنصرين أساسيين أولهما أن يكون أعضاء اللجنة من العاطلين عن العمل والمحرومين من الضمان الاجتماعي، والثاني أن تكون اللجنة تابعة إلى مركز البحرين لحقوق الإنسان. وابتدأت الحملة بعد أن عقد مجموعة من العاطلين عن العمل عدة اجتماعات وبحضور مراقبين عن المركز. وسعت اللجنة إلى تحقيق عدة أهداف رئيسية من جملتها تطبيق نظام للضمان الاجتماعي يحصل بموجبه كل مواطن على دعم شهري ملائم ضد البطالة أو العجز أو الشيخوخة وذلك بناء على البند الخامس من الدستور، والحصول على عمل ملائم للعاطلين وفقاً للمادة 13 من الدستور ويتضمن تطبيق نظام حد أدنى ملائم للأجور وتوحيد مزايا القطاعين العام والخاص وتوفير التدريب اللازم، مع تأمين المخصص الملائم والعمل على عدم تثبيت المهنة في البطاقة السكانية خلال الفترة التجريبية. كما سعت اللجنة إلى تأسيس اتحاد عام للعاطلين عن العمل والمحرومين من الضمان الاجتماعي.

وقد قررت اللجنة في اجتماعها أن تبدأ أعمالها في عقد لقاءات مع المهتمين بالشأن العام كافة للعاطلين عن العمل من الجمعيات السياسية والاتحادات العمالية والمهنية والشخصيات الوطنية والدينية وعقد لقاء للتعريف باللجنة وأهدافها مع جمهور العاطلين والجهات ذات العلاقة بهذا الشأن. لقد كان الخواجة يرى أن التحديات التي ستواجه اللجنة تتمثل في «انعدام الثقة بين العاطلين عن العمل في تكوين لجنة منبثقة من العاطلين من دون مساندة أي مؤسسة أهلية، وذلك بعد أن جرب العاطلون تكوين لجنة خاصة بالعاطلين إلا أنّ هذه

اللجنة تم توظيفها وتخلت عن باقي العاطلين» وهذا ما دعا إليه بعض العاطلين لتكوين اتحاد للعاطلين يضمن استمرار نشاط العاطلين من دون أن يصاب بأي خلل في حال توظيف أي عضو في الاتحاد وذلك من خلال وضع أعضاء احتياط لشغل مناصب من تم توظيفهم ومن أجل أن يستمر الاتحاد في تقديم خدماته ونشاطاته للعاطلين. لذا كان انبثاق لجنة للعاطلين عن العمل من صلب مركز البحرين لحقوق الإنسان مقويا لشوكة العاطلين من خلال وجود جهة مساندة لهم وتدعمهم، بعد أن تخلت عنهم جميع الجهات الأهلية ما أدى لأضعاف شوكتهم. خصوصا الدعم والمساندة التي رافقت تجربة لجنة الشهداء وضحايا التعذيب التي انبثقت من صلب المركز وبدعم من المركز⁽¹⁾.

قضايا التمييز ضد المرأة

في بداية انطلاقة عمل المركز انشغل بالإعداد لورشة عمل عن حقوق المرأة تدور حول محورين مهمين الأول: اتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو» والمحور الثاني عن حقوق المرأة المهاجرة. وركزت ورش العمل التي قدمها عبد الهادي الخواجة على واقع المرأة المهاجرة في العالم العربي ووضع المرأة المهاجرة العاملة، وأسباب وأنواع مشاكل المرأة المهاجرة من بلد إلى آخر ونماذج مجهرية من المهاجرات اللواتي خضعن لبرنامج التدريب. ومناقشة أسباب وأشكال العنف ضد المرأة المهاجرة، وتحديد دور الدول في حماية حقوق المرأة المهاجرة وكذلك دور مؤسسات المجتمع المدني في حماية حقوق هذه الفئة وتحدي استراتيجيات منع انتهاك حقوق المرأة المهاجرة⁽²⁾.

من وجهة نظر الخواجة فإن أهمية هذا المحور تنبع من ارتباطه الأساسي بنصوص الاتفاقية واعتبار المرأة الوافدة في الخليج العربي تعيش ظروفًا استثنائية حساسة،

(1) مركز البحرين لحقوق الإنسان تأسيس لجنة للعاطلين عن العمل والمحرومين من الضمان الاجتماعي صحيفة الوسط البحرينية - العدد 223 - الخميس 17 أبريل 2003م.

(2) مركز حقوق الإنسان يتوقف ليناقد التحفظ على اتفاق «سيداو» حقوق المرأة الإنسانية والقضاء على التمييز» صحيفة الوسط البحرينية - العدد 103 - الأربعاء 18 ديسمبر 2002م.

باعتبار المرأة المهاجرة أو العاملة في المنازل من فئة النساء المهضوم حقهن ولكون القانون لا يقدم أي نوع من الحماية لهن، على رغم من عدم تقبل المجتمع مناقشة مثل هذه الموضوعات⁽¹⁾. الاهتمام بهذه الفئة المنتهك حقوقها لأنها تعتبر من أكثر فئات العمالة المعرضة للانتهاكات والتحرشات، ومن أقلها قدرة على التعبير والدفاع عن حقوقها، وهذا يرجع إلى أسباب متعلقة بالعمالة نفسها، نظراً إلى الخلفية الاجتماعية والاقتصادية المتواضعة، وإلى ثقافة التمييز في الدولة الحاضنة أو الدولة الأم، وإلى عدم وجود قانون يحمي تلك الفئة من تلك الانتهاكات، بل أن غالبية هذه الفئة لا تعرف حقوقها وكيفية الحصول على المساعدة القانونية أو الاتصال والاجتماع بأفراد من جاليات بلدها أو بمن يمثلهم أو بسفارة بلدها، وتبدأ سلسلة الانتهاكات لحقوق هذه العمالة منذ مغادرتها بلدها وحتى وصولها إلى البلد، وعادة ما يتم معاملة اليد العاملة كسلعة تجارية من قبل بعض الكفلاء من بيعها وتحويلها وتأجيرها وإجبارها على البغي أو أن تكون عشيقة للكفيل، وقلما يتم التحقيق في ادعاءات العمالة النسائية المنزلية بجديّة.

ضرورة الاهتمام بهذه الفئة وحمايتها وتقديم المساعدة لها وتمكينها قادت المركز لأن يطرح مبادرة تضمن حقوق خدم المنازل وتمنع على أرباب العمل استغلالهم انطلاقاً من اتفاقية منع التمييز بكافة أشكاله⁽²⁾. حيث قاد المركز حملة هدفها تبنى المؤسسات النسائية حكومية وغير حكومية قضايا النساء العاملات في المنازل،

(1) مركز البحرين لحقوق الإنسان ينظم ورشاً تدريبية خاصة بحقوق المرأة. بمشاركة خبراء متخصصين وممثلين للمؤسسات الرسمية والأهلية. صحيفة الوسط البحرينية - العدد 88 - الثلاثاء 03 ديسمبر 2002. كما أكد المقترح ضرورة وجود ملاحق عمالية مختصة في القضايا العمالية في سفارات الدول المصدرة لتلك العمالة، وذلك بغرض التعاون والتنسيق مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية لحل مشكلات مواطنيهم في البلد الملتقي للعمالة، ويجب التأكد من أن مكاتب الاستقدام تستوفي الشروط والمعايير الإنسانية، وسحب الترخيص لكل من تثبت انتهاكه لهذه الفئة الضعيفة وضرورة الاهتمام بشكاوى التحرشات والاعتداءات المقدمة من هؤلاء العاملات، وعدم إهمالها مع ضرورة وجود ملجأ تلجأ إليه هذه العمالة في حال يجب البدء بتثقيف المجتمع لكيفية التعامل مع العمالة المنزلية واعتبار العاملة في المنزل فرداً لا يقل شأناً عن أي من أفراد الأسرة، وتغيير الثقافة التي مازالت تضع الخدم في مصاف العبيد (2) الأمم المتحدة، لجنة القضاء على التمييز العنصري، الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الدورة الثمانون، فبراير 2012.

وضرورة وجود عقد عمل واضح فيه الحقوق والواجبات لجميع الأطراف. وتقدم المركز بمقترح للحكومة بأن تتبنى صيغة عقد عمل يشترك في التوقيع عليه كل من: الكفيل والمكفول والسفارة ومكتب الخدم ووزارة العمل. وإيجاد آلية رقابية للتأكد من أن تلك العمالة تسلمت جميع رواتبها ومستحقاتها قبل سفرها، وزيارة هذه العمالة من قبل مفتشين يمثلون مؤسسات الدولة للتأكد من عدم حدوث تجاوزات قد يقوم بها الكفيل أو أي من أفراد أسرته. وللأسف فإن قانون العمل البحريني في القطاع الخاص يترك تحديد المهمات وطبيعتها لاجتهادات ومبادرات الكفلاء، ولطبيعة الظروف المحيطة بالعامل. كما تقرر الأسرة القيود على تحرك العاملة ومكان سكنها وأوقات الراحة، في حين لا يتم تحديد عدد ساعات العمل ما يجعلها متواصلة ومجهدة⁽¹⁾.

البعد الثالث: التشبيك العالمي

تحيل مفهوم التشبيك إلى التواصل وبناء الشبكات بين المنظمات المعنية بحقوق الإنسان من خلال أطر تعاونية مختلفة وظيفتها تقديم الدعم والمساندة والمساعدة في تبنى قضايا حقوق الإنسان. أهمية التشبيك تعد حاسمة وضرورية لأي إطار حقوقي خصوصا في ظل سيادة أنظمة استبدادية قامعة أو أنظمة سلطوية تنافسية تعمل على منع وتعطيل عمل المنظمات الحقوقية. وتزداد أهمية التشبيك كبعد أساسي من أبعاد التخطيط الاستراتيجي في حالة تراخي التنظيمات السياسية عن ممارسة حماية الحقوق والمطالبة بتنفيذها وفي حالة قدرة النظام على اختراق الأطر الحقوقية وتهجين بعضها أو خلق واجهات حقوقية منافسة كما في الأنظمة السلطوية التنافسية ولجونها المستمر لخلق كيانات حقوقية داعمة ومؤيدة لسياساتها.

أيًا تكن الأسباب والنتائج المترتبة على تفعيل التشبيك، فقد اعتمد المركز على الإغلاء من هذا البعد في خطته الاستراتيجية والتنفيذية التي أقرها في دورته الأولى ودورته الثانية. عملية التشبيك ابتدأت مع تبني المركز ورشة العمل التي نظمها

(1) اقتراح بعقد عمل جديد لخدم المنازل. صحيفة الوسط البحرينية - العدد 424 - الثلاثاء 04 نوفمبر 2003م.

مركز البحرين لحقوق الإنسان مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة «اليونيفيم» في ديسمبر 2002 عن حقوق المرأة السياسية والعامة على ضوء اتفاق «سيداو» بعدها اتخذ بعد التشبيك مجالا أوسع عبر تبني المركز مؤتمرا حقوقيا حول تداعيات حوادث سبتمبر على حقوق الإنسان العربي، بالتعاون مع منظمة البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان ومقرها القاهرة حيث تم إعداد الدعوات لرؤساء الجمعيات والشخصيات المهمة في البحرين بانتظار موافقة السلطات البحرينية على عقد المؤتمر.⁽¹⁾ وللتدليل على أهمية التشبيك فقد تبدل الموقف الرسمي اتجاه عقد المؤتمر حيث أكد نبيل رجب نائب رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان إن اجتماعا عُقد مع وكيل وزارة الخارجية البحرينية يوسف المحمود، وإن المؤتمر سيعقد في مارس 2003⁽²⁾. وفي السياق نفسه فإن المركز وعبر مديره التنفيذي كان قد شارك في لقاء عربي لتحديث الميثاق العربي لحقوق الإنسان بإشراف كل من البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان بالقاهرة، ومركز المعلومات والتأهل لحقوق الإنسان باليمن، ومؤسسة كونراد آديناور بعُمان. وشارك في إدارة فعاليات المؤتمر مدير مركز البحرين لحقوق الإنسان عبدالهادي الخواجة، وحضر المؤتمر الممثل الاقليمي للمفوضية السامية لحقوق الانسان، وممثل الأمين العام لجامعة الدول العربية⁽³⁾.

وكانت نتائج التشبيك مع منظمة العفو الدولية مثمرة إذ شارك مركز البحرين

(1) للمرة الأولى منذ عامين البحرين ترفض السماح بعقد مؤتمر إقليمي لحقوق الإنسان» صحيفة الوسط البحرينية - العدد 159 - الأربعاء 12 فبراير 2003. وقد أكد عبدالهادي الخواجة أن سفارة المملكة في القاهرة أبلغت «البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان» اعتذار الجهة المعنية في المملكة عن استضافة مؤتمر ولكن الرد جاء على غير المتوقع ومخيبا للأمل». وقال: «تعتبر هذه هي المرة الأولى خلال العامين الماضيين التي ترفض فيها السلطات البحرينية عقد مؤتمر أو نشاط يرتبط بحقوق الإنسان. فالرفض لم يكن متوقعا، ولم توضح سفارة المملكة في ردها على «البرنامج العربي» الأسباب التي دعت إلى رفض انعقاد المؤتمر، وقال الخواجة: إن «البرنامج العربي» أبلغ «مركز البحرين لحقوق الإنسان» بأن البرنامج قرر التأجيل إلى نهاية مارس المقبل للبحث عن دولة أخرى تستضيف المؤتمر وسيبدأ في البحث عن دولة خليجية أولا.

(2) رجب، «الخارجية» ستعمل على إنجاح مؤتمر مركز البحرين لحقوق الإنسان صحيفة الوسط البحرينية - العدد 166 - الأربعاء 19 فبراير 2003م.

(3) مركز البحرين لحقوق الإنسان يشارك في لقاء عربي صحيفة الوسط البحرينية - العدد 135 - الأحد 19 يناير 2003م.

لحقوق الإنسان في مارس 2003 بوفد ضم نبيل رجب ورملة جواد في الاجتماع التابع لمجموعة المنامة (1) التمهيدي لمنظمة العفو الدولية في اجتماع داخلي مغلق نظمه الفرع المغربي للمنظمة بالتزامن مع الأمانة الدولية لمنظمة العفو الدولية، وتأتي مشاركة نبيل رجب بعد مشاركته مباشرة في المؤتمر الدولي لمناهضة العبودية والمتاجرة بالأشخاص في واشنطن في الفترة من 23 - 26 فبراير/ شباط الماضي⁽¹⁾.

وفي فترة لاحقة (مارس 2004) عمد المركز لدعوة مدير قسم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في منظمة (هيومن رايتس ووتش) جو ستورك لزيارة البحرين في زيارة تستغرق أسبوعاً لتقييم تجربة الإصلاح والتغيرات المتوقعة حدوثها بعد ميثاق العمل الوطني وبعد المرحلة الإصلاحية التي دشنت قبل ثلاثة أعوام. ويبدو هنا خبرة عبد الهادي الخواجة في تشبيك المركز مع أهم منظمة حقوقية تهتم بالبحرين خصوصا وأن ستورك زار البحرين في العامين 1997/96، وكان له دور رئيسي في إعداد التقرير المهم والمفصل الذي نشرته منظمة (هيومان رايتس واتش) آنذاك تحت عنوان: «الانتهاكات والحرمان المنظم: الحقوق المدنية والأزمة السياسية في البحرين» وتبدو الخطوة هنا وكأنها استباق ناجح في استشراف المستقبل واعتماد هيومن رايت ووتش حليفاً قويا للأطر الحقوقية التي يمكن تأسيسها لاحقاً وفي الحملات الحقوقية التي سينظمها المركز، وهذا ما اثبتته المراحل اللاحقة التي أوضحت قوة هيومن رايت ووتش الضاغطة⁽²⁾.

(1) مركز البحرين لحقوق الإنسان يشارك وفد منظمة العفو الدولية في اجتماع المغرب صحيفة الوسط البحرينية - العدد 177 - الأحد 02 مارس 2003م.

(2) بدعوة من مركز البحرين لحقوق الإنسان ستورك في البحرين للاطلاع على التجربة الإصلاحية صحيفة الوسط البحرينية - العدد 544 - الأربعاء 03 مارس 2004م الموافق 11 محرم 1425هـ. يدير ستورك قسم الشرق وشمال إفريقيا وهي منظمة مستقلة تعنى بمراقبة أوضاع حقوق الإنسان في العالم وتصدر تقريراً سنوياً وتتخذ من واشنطن مقراً لها. وعمل ستورك قبل التحاقه بالمنظمة رئيساً لتحرير مجلة «ميدل ايست ريبورت» من العام 1971 حتى العام 1995. وقام بالمشاركة في تمويل (مركز الشرق الأوسط للأبحاث والمعلومات) وهو واحد من المتخصصين في سياسات (الشرق الأوسط) وتنتشر مقالاته في مجموعة من الصحف الأميركية والأوروبية وخصوصاً صحيفة (لوموند دبلوماسيك).

إلا أن الثمرة الحقيقية لجهود التشبيك العالمي أتت عبر إعلان مجلس الوزراء البحريني عزمه توقيع العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإرجاء توقيع العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، لإتاحته إلى مزيد من الدراسة. وكانت الحكومة أعلنت قبل أكثر من سنتين، نيتها توقيع هذين العهدين. الأهم أن السلطات لا تبدو في وارد توقيع البروتوكول الاختياري المرفق بكل عهد، وهما البروتوكولان اللذان يعتبرهما تقرير التنمية الإنسانية أساسيين، ذلك أن عدم توقيع البروتوكولين «يعرقل عمل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، والمنشأة بمقتضى أحكام العهد، ويحصرها في النظر في التقارير الرسمية، التي تقدمها الدول بشأن تطبيق أحكام العهد، ولا يمنحها فرصة تقبل الشكاوى من قبل المواطنين مباشرة أو عن المنظمات غير الحكومية عند انتهاك حق من الحقوق التي أقرها العهد من قبل دولة عربية غير مصدقة على البروتوكول⁽¹⁾.

ثالثاً: الإغلاق والمنع

بعد قرابة العامين من النشاط المكثف والخارج عن الخطوط الرسمية دخلت السلطة في تحدي مكشوف مع مركز البحرين لحقوق الإنسان انتهت بقيام وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بإغلاق المركز نهائياً وسحب الترخيص الرسمي له. وبذلك انتهت فترة التجريب التي منحت لقانون الجمعيات الأهلية وقانون العقوبات وكشف السيف الكامن في موادها والقدرة على استخدام السلطات شبه المطلقة للوزير المعني بإنهاء أي عمل أهلي كلما عارض نشاطه التوجهات

(1) يشار إلى الدور الواسع الذي لعبه المركز في إعداد تقرير موازي للتقرير الرسمي المقدم في مارس 2004، حين كانت اللجنة الدولية لمنهضة التمييز العنصري، تناقش في جنيف، التقرير الرسمي لحكومة البحرين، الذي يؤكد المساواة بين المواطنين، فيما قدم مركز البحرين لحقوق الإنسان «الذي حلته الحكومة حديثاً»، تقريراً موازياً عما يعتبره تمييزاً بين المواطنين على أكثر من صعيد. وبفضل ذلك، فقد طالبت اللجنة الدولية الحكومة بتصحيح بعض أوضاعها، معتبرة الحديث عن عدم وجود تمييز أمر غير منطقي، إذ لا يوجد دولة في العالم أحوالها مثالية. وحثت اللجنة الحكومة بأن يتضمن تقريرها المقبل إحصاءات وأرقاماً بدلا من الاكتفاء بالنصوص الدستورية والقانونية، وطالبتها بالانضمام إلى العهدين الدوليين، ووضع قوانين تجرم التمييز، وإنشاء لجنة لمكافحة التمييز.

الرسمية. معنى ذلك أن ثمة أنشطة وممارسات قام بها المركز أشبعت رغبة الإغلاق لدى السلطة وفعلت ما كانت تهدد به على لسان وزير العمل آنذاك مجيد العلوي. مع ذلك فإن حل مركز البحرين لحقوق الإنسان جاء في فترة تصاعدت فيها حدة الصراع بين الدولة والمعارضة، وكان واضحاً فشل الحلول الترقيعية التي حاولت الحكومة أن تلوذ بها للإجهاز على القوى المعارضة وتهجين القوى الموجودة آنذاك على الساحة. في السياق نفسه فإن الجدل المحتدم بين الجمعيات السياسية المعارضة وبين النظام على خلفية إصدار دستور 2002 وصل إلى نهاياته المغلقة عبر الدخول في مجال فرض الأمر الواقع وطرح قانون الجمعيات السياسية من قبل الحكومة والتهديد بإغلاق الجمعيات، التي لن تنطوي تحت سقف مواده، كأداة من أدوات العسف والإكراه من جهة والتلويح بتمرير حزمة قوانين أشد مثل قانون مكافحة الإرهاب وتعديل بعض مواد قانون العقوبات لتكون أشد حسماً فيما يتصل بالحرريات.

من هنا فإن سياسة رفع مستوى النشاط الحقوقي من قبل مركز البحرين لحقوق الإنسان عموماً ونشاط عبد الهادي الخواجة على وجه الخصوص يمكن أن يفهم في أكثر من سياق من بين تلك السياقات:

سياق الانفتاح السياسي المحدود ووصوله لمستواه النهائي من التنافسية، حيث يبدأ التراجع عن مستويات الحرية الممنوحة لصالح القوانين المقيدة للحرريات ولصالح العملية السلطوية بدلاً من زيادة مستوى الديمقراطية. ومعنى ذلك أن تصل الإرادات السياسية لحالات من الصدام العلني وفشل الكثير من التوافقات والتسويات السابقة انطلاقاً من قاعدة استنفاد الحلول والفرص.

سياق الانفراد في التخطيط الاستراتيجي ووضع قواعد التوافق السياسي والحقوقي ما بين الجمعيات السياسية المعارضة والحكومة. الأمر الذي يعني أهمية أن تكون للجهات المستقلة مساحة أوسع من الكلام وطرح الأفكار الخاصة بمبادئ حقوق الإنسان والحرريات العامة وهو الدور الذي باشره المركز في سلسلة متواصلة من الندوات والمحاضرات الخاصة بالتمييز والفقير والتجنيس وإرجاع أسباب ذلك

لطبيعة النظام السياسي تارة كما في تقرير التمييز أو إلى تسلط واستبداد الحكومة ورئيسها رئيس الوزراء كما في ندوة محافظة الفقر.

سياق الضغط الخارجي، حيث بدأت الإدارة الأمريكية بمباشرة الضغط على النظام وعلى القوى السياسية المعارضة من أجل إنهاء حالة الصراع المكشوف والقبول بتسويات مرضية من بينها حث الجمعيات السياسية على إنهاء مقاطعتها للانتخابات البرلمانية وقبولها مبدأ التغيير من الداخل. وقد استثمرت الإدارة الأمريكية في هذا الشأن العديد من الوسائل المباشرة وغير المباشرة. وربما كان مهما أن تسمع هذه الأطراف الضاغطة صوتا مختلفا عن الأصوات المقرر لها أن تتحدث وهو كما تسميه صوت الشارع وصوت غير الممثلين رسميا وصوت المهمشين حقوقيا. وفي الواقع فإن هذا الصوت كان يقلق العديد من الدوائر السياسية والحقوقية بما في ذلك بعض الشخصيات المحسوبة على مركز البحرين لحقوق الإنسان.

نتيجة لكل ذلك فإن إقدام وزارة العمل والشؤون الاجتماعية (سابقًا) على حل مركز البحرين كان متوقعا خصوصا وأن بوادر هذا القرار ظهرت بعد أن زادت وتيرة نشاط المركز بعد اعتقال مجموعة من القائمين على جمع توقيعات العريضة الشعبية المطالبة بإلغاء دستور 2002 في الأول من مايو 2004⁽¹⁾ وتبنى المركز تشكيل لجنة أهلية لأهالي المعتقلين. ومن ثم إعلان المركز عن تنظيمه لندوة التمييز الأولى تحت عنوان (التمييز في العمل بين النص والتطبيق) وتنظيم المركز لندوة التمييز الثانية (التمييز القانون غير المكتوب) والتي أثارت ردود أفعال واسعة جدا طالت بنية مركز البحرين لحقوق الإنسان نفسه حيث استقال رئيس مجلس الإدارة عزيز أبل وتم فصل موسى حسن شفيعي بعد انضمامه لوفد الخارجية البحرينية في زيارة للندن. كما شملت ردود الفعل تصريحات ساخنة للملك وحملة ضد المركز وأنشطته قادتها الصحف الموالية. وكان الأبرز في

(1) النيابة العامة تأمر بحبس أربعة عشر مواطنا جمعوا توقيعات لعريضة المقاطعين. صحيفة الوسط البحرينية - العدد 604 - الأحد 02 مايو 2004م.

تلك الحملات هو تصريح وزير العمل مجيد العلوي بأنه جاد في تهديده بإغلاق مركز البحرين لحقوق الإنسان لأنه يمارس أعمالاً سياسية خلافاً لقانون الجمعيات الأهلية الذي ينظم عمل المركز. وعن مدى صحة اعتبار وزارة العمل والشؤون الاجتماعية مركز البحرين لحقوق الإنسان «بالممارس للعمل السياسي» فإن المركز لم يمارس دوراً سياسياً، والخطأ يكمن في تقييم وزارة العمل التي كانت منزعجة لما يقوم به المركز لذلك تتهمه، إذ إنه دافع عن معتقلين تم احتجازهم لأسباب سياسية، ودفاعه عن المعتقلين باستماتة جعل الوزارة تلتفت له. وكانت ردة فعل نائب رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان عبد الهادي الخواجة اقتراح تبديل صيغة السؤال من «ما الفرق بين العمل الحقوقي والسياسي؟» إلى «ما الفرق بين العمل السياسي الحزبي، والعمل في مجال حقوق الإنسان»، وأشار إلى أن أهم أهداف العمل الحزبي هو المشاركة في السلطة، بينما العمل في مجال حقوق الإنسان لا يسعى إلى المشاركة في السلطة بأي شكل من الأشكال، لكنه في المقابل يدفع باتجاه الإصلاح السياسي «ولفت إلى أن هناك خلطاً، إذ إن العمل من أجل الحصول على الحقوق السياسية من صلب عمل حقوق الإنسان». وفي استعراضه للفروق بين المجالين أشار إلى أن «مرجعية العمل الحقوقي تتركز في المواثيق الدولية، والقوانين الحامية للحقوق، بينما مرجعية العمل الحزبي تكمن في برنامج الحزب». وعن تنظيمهم للندوات وخصوصاً ندوة التمييز الأخيرة، وعما إذا كانوا يزاحمون الجمعيات السياسية في ذلك قال «الندوات، والعمل الإعلامي وإصدار الكتب كلها من ضمن وسائل الضغط التي تلجأ إليها منظمات حقوق الإنسان».

وكان المركز قد أرسل إلى وزارة العمل رسالة يدعو فيها الوزير مجيد العلوي إلى مناصرة عن «الفرق بين العمل السياسي والحقوقي»، مشيراً إلى أنه «لحد الآن لم يتلقَ ردّاً بشأن ذلك». إلا أن الإدارية في وزارة العمل بدرية الجيب أكدت لـ «الوسط» في اتصال هاتفي، «أن الوزارة لم تتسلم أية رسالة بشأن ذلك»⁽¹⁾ وبدلاً من ذلك صرح وزير العمل مجيد العلوي لصحيفة «الوسط» أن وزارته: «جادة في إنذارها مركز البحرين

(1) صحيفة الوسط البحرينية - العدد 637 - الجمعة 04 يونيو 2004م.

لحقوق الإنسان، وسنغلق المركز إذا ما استمر المركز في القيام بأنشطة سياسية أعتقد إن من أهم الأمور لأية منظمة تعمل في مجال حقوق الإنسان ألا تكون منحازة لأي طرف، وواضح من عمل مركز البحرين لحقوق الإنسان إنه منحاز وإنه يعمل بصفته جهة معارضة، وهو ليس منحازاً فقط بل متطرف في توجهه السياسي، ثم أن المركز عندما تم إنشاؤه كانت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان قد أنشئت، وكانوا يدعون أن المركز سيكون مخصصاً للتدريب فقط، وقد استقال مؤسس المركز حسن موسى لانحراف المركز عن أهدافه، ثم استقال بعده رئيس المركز عزيز أبل، وسنغلق المركز إذا ما استمر في القيام بأنشطة سياسية، فقد أذرنه مرتين سابقاً، ونحن جادون في ذلك». وعن تهديد مسؤولي المركز باللجوء إلى العمل في الخارج (واشنطن ولندن) رد العلوي قائلاً: «نحن نعرف أن المركز يشتغل أصلاً من لندن، وأتمنى إذا ما ذهبوا إلى واشنطن ولندن أن يسألوهم هناك عن حقوق الإنسان العراقي والإنسان الفلسطيني»⁽¹⁾.

رغم ذلك فإن قرار الإغلاق ظل معلقاً على أمل أن تكون التهديدات كافية وهو ما لم يكن في ذهن عبد الهادي الخواجة وأعضاء المركز حيث كان المركز معنياً بإتمام حملة مكافحة الفقر التي ابتدأها منذ 2002 وذلك في سبتمبر من العام نفسه. وبالفعل دعا مركز البحرين لحقوق الإنسان لعقد ندوة «الفقر والحقوق الاقتصادية في البحرين» والتي سبقها سعي حكومي لإيقاف الندوة وتأميم مواد الندوة من خلال عرضها المسبق على الجهات الحكومية، إلا أن مسؤولي المركز أصروا على عقد الندوة والمضي فيها. وشارك فيها الناشط الحقوقي عبد النبي العكري، والباحث الإسلامي السيد كامل الهاشمي، ورئيس جمعية الوفاق الإسلامية الشيخ علي سلمان، إضافة إلى الحقوقي عبد الهادي الخواجة. تخلل الندوة عرض فيلم وثائقي، يتضمن عينات من حكايات الفقر في البحرين، بالإضافة إلى التقرير الذي أعده المركز حول موضوع الفقر وما يتعلق به من قضايا. وفور الانتهاء من الندوة التي ألقى فيها عبد الهادي الخواجة كلمة شفوية بجانب التقرير المطول والمفصل لأوضاع الفقر وأشار فيها لمسئولية خليفة بن سلمان رئيس الوزراء عن أوضاع الفقر وانتشار البطالة وشيوع

(1) العلوي: جادون في إغلاق «مركز الحقوق» صحيفة الوسط البحرينية - العدد 625 - الأحد 23 مايو 2004م.

استملاك الأراضى العامة لمنتفذين، فور ذلك صدر قرار النيابة العامة بإلقاء القبض على عبد الهادي الخواجة وتوجيه تهم تمس أمن الدولة له من قبيل تهمة «التحريض على كراهية النظام وبث إشاعات مغرضة ودعايات كثيرة من شأنها التسبب في اضطراب الأمن العام وإلحاق الضرر بالمصلحة العامة».

عبد الهادي الخواجة كان قد تقدم من بعد ندوة التمييز في أكتوبر 2004 باستقالته من منصبه في مركز البحرين لحقوق الإنسان تحسبا لهذا الاعتقال إلا أن قرار الاعتقال تأجل عمليا لما بعد الانتهاء من ندوة مكافحة الفقر، حيث تم اعتقاله بعد انتهاء الندوة مباشرة وقضت النيابة العامة بتوقيفه مدة (45) يوم على ذمة التحقيق وفي 30 ديسمبر أصدر مجيد بن محسن العلوي وزير العمل والشؤون الاجتماعية قرارا بشأن حل جمعية مركز البحرين لحقوق الإنسان⁽¹⁾ جاء فيه:

- مادة (1) تحل جمعية مركز البحرين لحقوق الإنسان.
- مادة (2) يعين السيد نبيل الساعي مصفيا للجمعية، ويستحق أجره بعد انتهاء مهمته، ويقوم بتصفية الجمعية وتوزيع ناتج التصفية وفقا لأحكام القانون والنظام الأساسي للجمعية وذلك خلال ستة أشهر.
- مادة (3) يحظر على أعضاء الجمعية والقائمين على إدارتها وموظفيها مواصلة نشاطها أو التصرف في أموالها بعد صدور هذا القرار، كما يجب على القائمين على إدارة الجمعية المبادرة بتسليم المصفي جميع المستندات والسجلات الخاصة بالجمعية، ويمتنع عليهم وعلى موظفيها وعلى المصرف المودع لديه أموال الجمعية والمدنيين له، التصرف في أي شأن من شئون الجمعية أو حقوقها إلا بأمر كتابي من المصفي.
- مادة (4) على المصفي أن يقوم بجميع ما يلزم للمحافظة على أموال الجمعية وحقوقها وأن يستوفي ما لها من حقوق من قبل المساهمين أو الغير، وأن يقوم بالوفاء بما عليها من ديون مع مراعاة الأحكام المقررة في نظام الجمعية.

(1) قرار رقم (46) لسنة 2004 بشأن إغلاق مركز البحرين لحقوق الإنسان.

- مادة (5) يقدم المصفي إلى الوزارة حساباً ختامياً عن أعمال التصفية.
- مادة (6) يبلغ هذا القرار إلى الجمعية بموجب خطاب مسجل.
- مادة (7) على وكيل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

قرار الحلّ واجه رفضاً من مختلف الأطراف السياسية والحقوقية والدولية حيث اصدرت الجمعيات السياسية الأربع بياناً صحفياً أعربت فيه عن رفضها لقرار الحلّ وأنه قرار غير قانوني ولا يتفق ومنظومة حقوق الإنسان العالمية كما أعربت الولايات المتحدة الأمريكية في 4 يناير عن قلقها بعد حلّ مركز البحرين لحقوق الإنسان وتوقيف نائب رئيسها، موضحة أنها تخشى أن يشكل هذا الإجراء تراجعاً في مسيرة الديمقراطية في البحرين، وقال المتحدث باسم وزارة الخارجية الأمريكية ريتشارد باوتشر أن 'تطورات إيجابية جداً سجلت في السنوات الأخيرة في البحرين ونخشى أن يشكل ذلك تراجعاً' في المسيرة على طريق الديمقراطية في هذا البلد ودعا باوتشر الحكومة البحرينية الى «تقديم معلومات أوسع» حول حلّ مركز البحرين لحقوق الإنسان وتوقيف نائب رئيسه عبدالهادي الخواجه

رابعا: تقييم التجربة بقلم الخواجه

تمّ تسجيل المركز رسمياً من قبل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في 6 يوليو/ تموز 2002. ولكن المركز حصلت له هزات وطبات، وبادرت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لإراحته وحلّته بتاريخ 28 سبتمبر 2004. ولكي لا تستوحش «الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان»، ولكي لا تبقى لوحدها في الميدان، تم تأسيس من يواسيها، وعليه انطلقت (جمعية البحرين لمراقبة حقوق الإنسان) في 30 نوفمبر/ تشرين الثاني 2004⁽¹⁾.

(1) منصور الجمري، جمعية حقوق الإنسان... كان يا ما كان، صحيفة الوسط البحرينية - العدد 2984 - الأحد 07 نوفمبر 2010م الموافق 01 ذي الحجة 1431هـ.

إن تجربة مركز البحرين لحقوق الإنسان منذ إغلاقه رسمياً في 25 سبتمبر 2004، تكشف أبعاداً متعددة من الأوضاع السياسية والقانونية و أوضاع حقوق الإنسان القائمة في البحرين. كما إن هذه التجربة الفريدة تقدم نموذجاً لمؤسسة حقوق إنسان تقع في منطقة التجاذب بين العمل النخبوي التقليدي والعمل الشعبي، بين التثقيف والتدريب وبين الرصد وتمكين الضحايا من الدفاع عن حقوقهم، بين تمتين العلاقة مع أجهزة السلطة وبين التدافع معها، بين الحقوق المدنية والسياسية التي ينشغل بها الناشطون عادة وبين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وفوق كل ذلك بين المنع الرسمي والملاحقة القانونية وبين النشاط العملي والعلني المتصاعد.

عندما قامت السلطات بإغلاق المركز رسمياً، فقد خسر المركز مقره المتواضع في منطقة العدلية، وبذلك افتقد التنظيم السكرتاري المركزي، وضعف نظام المراجعة اليومية في القضايا الفردية. كما فقد المركز الإطار القانوني الذي يسهل له التعامل مع المؤسسات الرسمية وإجراء المعاملات المالية والتنظيمية مع الجهات الأخرى. كما إن بعض الجهات الأهلية والسياسية الموالية للسلطة أو التي تخشى ضغوطها قد فضلت تجنب التعامل مع المركز.

أما وسائل الإعلام المحلية الحكومية وشبه الحكومية فقد فرضت حظراً كاملاً على نشاطات وبيانات المركز، وتبعته في ذلك بعض الجرائد غير الحكومية كما امتنعت بعض الجمعيات والنوادي من تأجير مقارها لفعاليات المركز أو دعوته رسمياً للمشاركة في فعاليات تديرها، وذلك خشية التعرض لضغوط الحكومة.

وفي المقابل، فقد تحرر المركز من قانون الجمعيات لعام 1989 الذي كان يقيد حركته، وكان القانون المذكور هو الأداة التي استخدمتها الحكومة لتهديده عدة مرات ومن ثم إغلاقه، وذلك بعد قيامه بمجموعة من الندوات الجماهيرية الحاشدة والتقارير والدراسات التي تتناول قضايا التمييز والامتيازات والفساد، وتنظيمه مجموعة من الحملات الناجحة والاحتجاجات لإطلاق سراح معتقلين أو المطالبة بحقوق مجموعات متضررة. وقد كان لكل ذلك النشاط أثره

الشعبي والدولي ولذلك ما أن عمدت السلطة إلى إغلاق المركز واعتقال مديره التنفيذي حتى شهدت البلاد سلسلة من الاحتجاجات الشعبية المتواصلة وحملة تضامن دولية واسعة أدت إلى إطلاق سراح مدير المركز بعد 8 أسابيع بالرغم من صدور حكم بالسجن لمدة عام وفقا لمواد أمن الدولة من قانون العقوبات.

بعد نجاح تلك الحملة وذياع صيت المركز دوليا وإقليميا، اتخذت جمعية المركز العمومية قرارًا بفك الارتباط بقانون الجمعيات لعام 1989 ومواصلة النشاط برغم المنع الرسمي والتهديد بالسجن والغرامة وفقا للقانون، كما قررت الجمعية العمومية الطعن في قرار إغلاق المركز أمام القضاء البحريني بغرض اختبار فاعليته وحياده، تمهيدا لرفع القضية للجهات الدولية.

وقد اثبت القضاء عدم الحيادية في مثل هذه القضايا فقد تم رفض الدعوة في المحكمة الابتدائية ثم في محكمة الاستئناف وذلك استنادا إلى مواد قانون الجمعيات المذكور، والقضية حاليا أمام محكمة التمييز. أما قانون الجمعيات نفسه فإنه قيد الإصلاح في مجلسي الشورى والنواب، ولكن ذلك يجري تحت ضغوط الحكومة التي أثبتت هيمنتها على العملية التشريعية منذ تشكيل المجلسين عام 2002.

لقد تم إغلاق المركز ولكنه واصل النشاط عمليا، ونشأت من رحمه مجموعة من الجمعيات واللجان الشعبية تستحوذ على الجزء الأهم مما يدور في البلاد من نشاط حقوقي وتحرك شعبي مطلبى. فقد تحولت لجنة العمالة الأجنبية إلى جمعية مستقلة وهي التي تستفيد الآن من المقر السابق للمركز. وتوسعت لجنة الدفاع عن المحرومين من الجنسية لتشمل شخصيات وجهات أخرى. وبادرت مجموعة من شباب المركز مع آخرين لتأسيس جمعية شباب حقوق الإنسان. كما تواصلت نشاطات لجنة ضحايا التعذيب وهي هيئة مستقلة تمثل الضحايا ساهم المركز في إنشائها قبل ثلاث سنوات.

أما فيما يتعلق بالحملة التي أطلقها المركز في ندوة الفقر والحقوق الاقتصادية قبيل إغلاقه فقد أسهم المركز في تأسيس هيئة خاصة بالعاطلين ومتمدني الأجر

قادت سلسلة من الفعاليات والاحتجاجات السلمية ونجحت في شهور قليلة في وضع قضيتها على رأس الأولويات لدى مؤسسات الدولة والمجتمع.

كما قدم المركز العون للمتضررين من الإسكان حيث تم تأسيس الهيئة الأهلية للمطالبة بالسكن الملائم وهي تقوم بحملة متصاعدة من الفعاليات الاحتجاجية السلمية واللقاءات مع جهات رسمية وأهلية.

وبسبب هذا النشاط المتصاعد تعرّض المركز إلى حملة تشويه داخلية وخارجية، كما تعرض بعض أفرادهم وبينهم الرئيس ونائب الرئيس إلى الاعتداء البدني أثناء مشاركتهم في فعاليات سلمية، مما أدى إلى ردود فعل احتجاجية واسعة في الداخل والخارج. كما تعرض نائب الرئيس هو وأفراد من عائلته إلى التهديد وتشويه السمعة عبر حملة واسعة مبرمجة عبر الرسائل البريدية والرسائل النصية، وقد تم تقديم شكوى عبر النيابة العامة دون طائل.

في المقابل فقد ازدادت مشاركات أعضاء المركز الإقليمية والدولية حيث شارك وفد من المركز في جنيف في اجتماعات كل من لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التمييز، ولجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب حيث قدم تقارير موازية للتقارير الحكومية التي تم مناقشتها وكانت قضية إغلاق المركز ومضايقة نشطاء حقوق الإنسان من ضمن المداوات.

كما تم في القاهرة اختيار رئيس المركز كواحد من أربعة نشطاء تم تكريمهم على المستوى الإقليمي لهذا العام عبر البرنامج العربي لحقوق الإنسان. وشارك ممثلون عن المركز في مؤتمرات دولية وإقليمية في دول مختلفة من بينها مؤتمرات متعلقة بمنتهى المستقبل في المغرب وإيطاليا واليمن، كما بعث المركز متدربين إلى كندا وإيرلندا واليمن والقاهرة للتدرب على قضايا مختلفة تتعلق بحقوق الإنسان⁽¹⁾.

(1) عبد الهادي الخواجة، مركز البحرين لحقوق الإنسان، تجربة فريدة عام من تصاعد النشاط الشعبي والدولي بالرغم من الإغلاق الرسمي سبتمبر 2004 - سبتمبر 2005.

لقد ظلت قضية المركز وإغلاقه قائمة رغم الإفراج عن عبد الهادي الخواجة بعد محاكمته وصدور حكم بالسجن لمدة عام تلاه عفو ملكي فقد ظلت المنظمات الدولية والمؤتمرات الحقوقية تطالب الحكومة برفع الحظر عن نشاط المركز الذي لم يتوقف عمليا فعلى سبيل المثال أوصى المؤتمر الموازي لمنتدى المستقبل الذي عقد في البحرين في نوفمبر 2005، ضمن توصيات محور الإصلاح والديمقراطية وحقوق الإنسان بإعادة افتتاح مركز البحرين لحقوق الإنسان، ودعوة مملكة البحرين للمبادرة بتعويض ضحايا سجناء الرأي، كقدوة لباقي الحكومات. (1) كما قرر المجلس الدولي التابع للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان في باريس خلال اجتماع عقده في تاريخ 11 يوليو/ تموز 2010، تعيين رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان (المنحل) نبيل رجب في منصب نائب الأمين العام لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والممثل الدائم للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان في دول مجلس التعاون الخليجي. وبهذا التعيين أصبح نبيل رجب واحداً من أعضاء المجلس التنفيذي والمجلس الدولي الذي يجتمع ثلاث مرات سنوياً في العاصمة الفرنسية (باريس) أو إحدى العواصم الأخرى. وإلى جانب منصبه الجديد، شغل نبيل رجب منصب رئيس منظمة كرم آسيا، وهي منظمة إقليمية مقرها في العاصمة الماليزية (كوالالمبور)، وتعنى بالدفاع عن حقوق العمالة المهاجرة، كما تم اختياره نهاية العام 2009 ليكون عضواً في المجلس الاستشاري لقسم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في منظمة هيومان رايتس ووتش..(2)

(1) ضمن توصيات «محور الإصلاح والديمقراطية» الموازي» يوصي بإعادة فتح مركز البحرين لحقوق الإنسان صحيفة الوسط البحرينية - العدد 1160 - الأربعاء 09 نوفمبر 2005م.

(2) رجب نائباً لأمين عام منظمة الشرق الأوسط» لحقوق الإنسان صحيفة الوسط البحرينية - العدد 2881 - الثلاثاء 27 يوليو 2010م.

الفصل الخامس:

الملفات الحاسمة

يحاول هذا الفصل قراءة تداعيات أهم الملفات والقضايا التي التي نظّمها عبد الهادي الخواجة من خلال إدارته التنفيذية لمركز البحرين لحقوق الإنسان، والوقوف عند الدلالات التي كشفتها ردود الأفعال المختلفة، وما تنطوي عليه من توجّهات وموجّهات. فطوال فترة عمله كرئيس تنفيذي لمركز البحرين لحقوق الإنسان (2003-2005) عمل عبد الهادي الخواجة على ترجمة بنود العهدين الدوليين لحقوق الإنسان (وهما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ICESCR). إلى واقع عملي نشط، ليس على طريقة الحقوقي الداعية فقط بل والحقوقي المناضل أيضا وهو ما جعله يتصدر موقع الفريدة ضمن الناشطين حقوقيا في البحرين ومنطقة الخليج العربي.

رغم الإمكانيات المتواضعة للمركز، فإن نشاطه كان استثنائيا. وبرغم أنه حاول أن ينأى عن الخلاف السياسي بين قطبي الجمعيات السياسية (المشاركة/ المقاطعة) كما ظهر من تقبله لنواب 2002 والتعاون معهم بل وإشراكهم في فعاليات مختلفة من بينها ندوة التمييز الأولى في يونيو 2003 انطلاقا من القاعدة الحقوقية القاضية بضرورة إشراك المسؤولين في بحث القضايا الحقوقية وسبل وضع حلول لها. رغم ذلك إلا أن عبد الهادي ظلّ الأكثر حراكا في المجال الحقوقي، والأقرب إلى الملفات الشعبية المنسية، وقد أنجز في مجال الدفاع عنها أمورًا كثيرة لم تفعلها الجمعيات

السياسية قاطبة، فضلاً عن الأطر الحقوقية الأخرى. وما ينبغي تسجيله هنا، هو أن النشاط الدؤوب للمركز، واحتكاكه المباشر بالملفات الساخنة (التي حاولت السلطة اختصاصها بالسياسيين) منحه صفة رمزية داخل خط المعارضة. وهو أمر أخاف بعض الذين تعاونوا مع المركز في بعض الملفات، وفي النتيجة فإنّ المركز كان معرّضاً لأن يكون ضحية لتسوية خارج الأنظار، يتخلى بموجبها عن «احتكاكه» بالملفات الحرجة، ليستمر بعدها في عمله (الحقوقي) البارد. وهذا ما يفسر أن الضجيج الذي حصل لم يكن إلا رداً على هذه الخطوة المتقدّمة التي أقدم عليها المركز بفتح ملف امتيازات العائلة الحاكمة وملف الفقر والحقوق الاقتصادية والأراضي المستملكة خلاف القانون، وبحسب العادة، فإن فتح الملفات «المحرّمة» يستتبعه غضب مفتعل وانفعالات طائشة، ولكن سرعان ما تهدأ الأجواء وتنجلي الغبرة، ويبدأ (اللاعبون) في البحث عن طرائق جديدة للتعبير عن الرفض أو الصدمة.

لقد فعل المركز ومن خلفه عبد الهادي الخواجة، ما ينبغي أن تفعله أية جهة حقوقية محترفة، ومستقلة. لقد كسر (ثلاثة) خرافات كبرى مرة واحدة. خرافة الفصل بين السياسي والحقوقي. وخرافة السقوف الدنيا والعليا في مجال المطالبة بالحقوق. وخرافة امتيازات العائلة الخليفية. وبرغم تواضع إمكاناته، وتعدّد خصومه ومناوئيه، إلا أن المركز خطى خطوات عملية ومؤثرة في تعرية هذه الخرافات، التي تتلبس بأغلبية السياسيين والعاملين في مجال حقوق الإنسان، وأرسى خطوات أولية للحقائق التي يتحايل عليها الكثيرون، أو يتهزّبون من مواجهتها.

أولاً: ملف قانون التمييز غير المكتوب والامتيازات

لطالما اعتبر التمييز البوابة الكبرى لانتهاكات حقوق الإنسان، ولذا كانت اتفاقية القضاء على التمييز العنصري من أكثر الاتفاقيات الدولية أهمية لكونها تشمل مفردات ومواضيع عديدة للتمييز الذي يتسبب في أن تتعرض فئات أو أفراد للاضطهاد أو لخسارة حقوقهم وبالتالي فرصهم في التنمية ونصيبهم من الثروات

الوطنية أو ينتج عنه حجب لقدراتهم وتفضيل آخرين عليهم دون وجه قانوني معترف به دولياً. وتبدو معضلة التمييز واضحة من جهة فيما يتعلق بوضع برنامج من منظور حقوقي بقدر ضئيل بوضع قواعد، وبقدر كبير بإدخال مجموعة من الممارسات التي، ليس فقط، تتطور مع الخبرة بها وتجريبها، بل أيضاً من الضروري تعديلها لتتلاءم مع مختلف السياقات. ومن جهة ثانية أهم في إمكانية إثباتها والتحقق منها بصورة علمية وموضوعية بعيدة عن الادعاء والإنشاء.

على هذا الأساس تبنى عبد الهادي الخواجة قضية التمييز والامتيازات في البحرين باعتبارها المدخل المباشر والحيوي بل والواقعي لبناء دولة حديثة تقوم على الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان بشكل كامل. ورغم أن قضية التمييز في البحرين تعتبر قضية تاريخية من حيث الامتداد الزمني وقضية حديثة من حيث بقاء مفاعليها والاستراتيجيات الخاصة بها إلا أنها ظلت تطرح من ناحية سياسية وتحت عبارات مفتوحة وعمامة جداً.

اعتبرت المنهجية التي اتبعها الخواجة في كتابة تقرير التمييز منهجية جديدة على المستوى البحريني، إذ كان التقرير هو الأول من نوعه من حيث الدقة والوضوح والمصدقية. فمنهجية التقييم والتحليل التي أدخلها الخواجة على قضية التمييز حولتها من الوضع العائم والكلام المطلق إلى وضع محدد قابل للاختبار والمساءلة، وضعية تتحدث بالأرقام والدقة في تحديد المسؤولية بدلاً من رمي القضية لاجتهادات شخصية أو حالات فردية أو غيرها من التبريرات التي تواجه أي قضية تمييز. فحتى يمكن وصف سلطة ما بأنها تعتمد التمييز كمنهجية وكاستراتيجية وليس وضعا ناتجا من تدني القدرات أو انعدام الكفاءات فإنه من المهم أن تكون القضية واضحة ومبرهن عليها علمياً ويمكن لأي فرد التحقق من معطياتها. لذا فقد التجأ الخواجة لإعداد تقرير إحصائي يوضح حجم التمييز والامتيازات السائدة في إدارة الدولة لإثبات فرضية أن الدولة تنتهج التمييز المعتمد فيما يخص الطائفة الشيعية وتعتمد مبدأ تكريس الامتيازات فيما يخص العائلة الحاكمة (عائلة آل خليفة). وتتفرع من هذه الفرضية فرضية أخرى وهي أن التمييز والامتيازات زادت وتيرتها منذ بداية

الإعلان عن المشروع الإصلاحى أى منذ 2000. واختار فى ذلك المناصب العليا فى الدولة كعينة يتم اختبار التعمد من خلالها لكون هذه المناصب يصدر فيها أوامر وقرارات من قبل الملك أو رئيس الوزراء، وبالتالي يمكن محاسبة أصحاب أوامر وقرارات التعيين ويمكن وصف تلك القرارات والأوامر وهل هى تعتمد مبدأ التمييز والامتياز أم إنها وطنية وأن درجة الخلل فيها مقبولة بشكل عام.

التقرير اقتضى البحث فى ملفات ديوان الخدمة المدنية وفى ملفات هيئة التشريع والفتوى لجمع كافة أوامر وقرارات التعيين التى صدرت فى الفترة المحددة بالبحث. أدت عملية البحث والتوثيق لإثبات الفرضيات المشار إليها وأن وضع التمييز والامتيازات يتخذ طابعاً ممنهجاً ضد الطائفة الشيعية وهى الطائفة الأكبر عدد والأكبر حجماً فى البحرين. مما يعنى أن هناك سياسة متبعة تقوم على التمييز الطائفي والتمييز القبلي وأن نتائج تلك السياسة تظهر فى الأرقام والإحصاءات التى تم التوصل إليها عبر دراسة وتحليل الوثائق الرسمية. التقرير الأولي الذي أعده مركز حقوق الإنسان واشتمل على استطلاع لجميع الوظائف القيادية فى جميع مؤسسات ووزارات الدولة بيّن بشكل واضح أنه بالرغم من وجود مبادئ دستورية تناهض التمييز وتضمن المساواة وتكافؤ الفرص فى العناية الصحية وتوفير الضمان الاجتماعي والعمل لجميع المواطنين غير أن سياسة التمييز على أساس الانتماء الطائفي والأسري أصبحت ممأسسة و متأصلة ونهجاً متبعاً فى البحرين بشكل عام وفى ممارسات العديد من الوزارات والدوائر الرسمية، بل وحتى فى الشركات والبنوك التى للدولة نصيب فيها. ورغم التفوق العددي الملحوظ للمواطنين الشيعة حيث تتجاوز نسبتهم 70%، فإنهم يشغلون أقل من 20% من مجموع الوظائف العليا فى المؤسسات الحكومية، مع وجود عدة وزارات وهيئات حكومية تخلو من أي شيعي فى منصب قيادي. مع العلم إن هذه النسبة سوف تكون أقل لو تم إضافة بقية المؤسسات والتي صعب الحصول على معلومات عنها. وأن الطائفية بلغت حدًا مبالغاً فيه بحيث لم يعد الأمر مخفياً على أحد مما دفع الكثيرين للاعتقاد بوجود سياسة غير معلنة للتمييز بين المواطنين على أساس

المذهب. وللأسف، فإن التوظيف في الأجهزة الحكومية لا يخضع لمعايير محددة وواضحة بل تتحكم فيه العلاقات الأسرية والطائفية وفي ظل غياب آليات محاسبة وتدقيق على هذه الظاهرة. وفي حين إن المادة 16 ب من الدستور تنص على إن (المواطنين سواء في تولي الوظائف العامة) نجد على أرض الواقع إن تقلد الوظائف في الجيش والشرطة لا يتم على أساس الكفاءة والجدارة بل من خلال التعيينات التي تعتمد على التمييز. وللأسف تعتمد البحرين على قوى عاملة أجنبية في أمنها الداخلي والخارجي في حين يحرم المواطنون الشيعة من تبوأ تلك المناصب على أساس انتمائهم الطائفي، مما زاد من أعداد العاطلين عن العمل في أوساط هذه الطائفة والذين يمثلون أكثر من 95% من أعداد العاطلين عن العمل في المملكة. ويجب الإشارة هنا بأن ليس كل أفراد الطائفة السنية تستطيع تبوأ المناصب العليا في الجيش بل حتى بعض أفراد هذه الطائفة تتعرض للتمييز أيضا من حيث يحرم الكثير منهم من الوصول إلى المناصب العليا في الجيش والشرطة حيث إنها تقتصر على عائلة الملك وبعض الأسر والقبائل المقربة منها. الحكومة بدورها لم تعترف بوجود التمييز بل ظلت تنكر وجوده، بل واتجهت من خلال آلتها الإعلامية إلى اتهام ووصم كل شخص أو مؤسسة حاولت طرح الموضوع بالطائفية وذلك لتخويف وثنى تلك الجهات عن محاولة إبراز هذا الخلل ومن ثم إصلاحه.

وأوضح التقرير أن مظاهر التمييز القبلي والطائفي تفسّدت بشكل مقلق نتيجة للسياسات الحكومية القائمة على أساس التفضيل والتفوق. وتتمتع الأسرة الحاكمة بالامتيازات على بقية أفراد الشعب في جميع أوجه الحياة بعيدا عن مبدأ الكفاءة والمساواة وخلافاً للممالك الدستورية الذي وعد الشعب بها والتي يبتعد فيها أفراد الأسر المالكة عن العمل في أجهزة الدولة التنفيذية والتشريعية والقضائية. وتعتمد السياسة القائمة أيضا على تفضيل بعض الأسر والقبائل حسب ولائها السياسي وقربها من الأسرة الحاكمة على حساب بقية المواطنين في تولي غالبية المناصب المهمة المتبقية والحصول على الامتيازات مثل الأفضلية في التوظيف والتسهيلات الاقتصادية وكذلك المنح والعوائد المادية. مما أدى إلى إضعاف أداء

الحكومة وتفشي الفساد فيها من جهة و تأجيج مشاعر الكراهية بين تلك الأسر وبقية المواطنين من جهة أخرى⁽¹⁾.

كل ذلك والبحرين موقعة على الاتفاقية الدولية لمكافحة جميع أشكال التمييز العنصري ومن المفترض أن تقدم الحكومة تقريراً كل سنتين للجنة متخصصة تابعة للأمم المتحدة للتأكد من التزام البلد الموقع بنود الاتفاق⁽²⁾.

عملية التحقق من البيانات وإظهار النتائج تصبح فاقدة المعني ما لم تكن متزامنة مع عملية تحقيق نتائج إيجابية تحدّ من مسألة التمييز إن لم تقض عليه، إلا أن الحديث عن قضية التمييز في ظل نظام سلطوي تنافسي تحوطه العديد من المخاطر والمعوقات⁽³⁾، إذ أن المطلوب هو إعادة بناء التركيبة السياسية والاجتماعية للدولة وإعادة تنظيم موازين القوة بشكل عادل وبعيد عن التمييز العنصري أو الطائفي وهو ما تراهن عليه السلطة في بقائها متسيدة وماسكة بزمام الأمور. في حين كانت مطالب تقرير التمييز تتمثل في تمكين المجتمع المدني من خلال تطوير العملية الديمقراطية ومؤسسات غير الحكومية، وبإيجاد التشريعات التي تمنع الامتيازات والتمييز، وإعادة تنظيم الدولة بما يكفل إلغاء نظام الامتيازات ويعزز استقلالية السلطات الثلاث عن بعضها، فعندئذ فقط سيكون الحكم في البحرين مملكة دستورية حقيقية تحكمها الديمقراطية والقانون. وهو السبيل إلى تحقيق مجتمع العدالة والرفاه بعيداً عن الامتيازات والتمييز وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان.

(1) نبيل رجب «ورقة مقدمة إلى المؤتمر السنوي للاتحاد العالمي للمنظمات غير الحكومية» نحو مجتمع عالمي أخلاقي ومسؤول» تايلند من 25 إلى 28 سبتمبر

(2) ندوة التمييز تفتح الملفات آن الأوان لمكافحة التمييز. صحيفة الوسط البحرينية - العدد 270 - الثلاثاء 03 يونيو 2003م وداخل في الندوة الكثير من الشخصيات كان من أبرزهم الناشطان علي ربيعة وأحمد الزوادي.

(3) كشف النائب السابق في مجلس النواب (2002-2006) عبد النبي سلمان في الندوة الأولى لملف التمييز والتي شارك فيها «أنه حين طرحنا قضية التمييز داخل المجلس النيابي أمام وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء نفاها قطعياً بل وأصر على أننا نثير العنرات الطائفية كما قال»، وأضاف سلمان أن «هذه التهمة الجاهزة لدى الكثير من مسئولينا الذين تستثيرهم الكلمة الحرة، فلغة الأرقام هنا هي الرد على الوزير وهي تتحدث بشكل واضح عن كل ما ذهبنا إليه». كما شكف أنه ومجموعة من أعضاء المجلس في صدد الإعداد لاستصدار قانون لتجريم التمييز».

انتهت مشاورات أعضاء المركز إلى عقد ندوة جماهيرية تشارك فيها مختلف أطراف المجتمع والفاعلين السياسيين لنقل القضية من مجال الفتوى إلى مجال عمومي يستطيع التحدث عنها بكل حرية وي طرح مجموعة الحلول الواقعية والحقيقية لواقع التمييز والامتيازات.

الندوة الأولى: «يونيو 2003» التمييز في التوظيف بين النص والتطبيق

في مايو 2003 أعلن مركز البحرين لحقوق الإنسان عن تنظيمه لندوة بعنوان «التمييز في التعيينات بين النص والتطبيق» يحاضر فيها كل من النائب السابق عبد النبي سلمان والكاتب الصحفي السيد ضياء الموسوي ودعي إليها رئيس ديوان الخدمة المدنية الشيخ عبدالله بن خليفة آل خليفة بصفته الرسمية إلا أنه اعتذر عن المشاركة أما وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء محمد المطوع فلم يرد على الدعوة الموجهة إليه⁽¹⁾.

عقدت الندوة في 3 يونيو 2003 وحاول المتحدثون أن «يعتذروا» في بداية مداخلاتهم بأنهم لا يفجرون الوضع، وإنما يحاولون إطفاء الفتيل قبل أن ينفجر⁽²⁾، وحملت ندوة «التمييز في التوظيف بين النص والتطبيق» بشدة على انتهاج التمييز في الوظائف بين أبناء البحرين، مستعينة بنتائج البحث الذي قام به مركز البحرين لحقوق الإنسان. استهل الندوة عبدالهادي الخواجه بالتذكير بأن حكومة البحرين وقعت الاتفاقية الدولية لمكافحة جميع أشكال التمييز العنصري منذ العام، 1990 وأن هذا يلزمها بتقديم تقارير دورية كل سنتين إلى لجنة متخصصة تابعة للأمم المتحدة وذلك للتأكد من التزام الدولة الموقعة على الاتفاقية بنودها. ثم استعرض الخواجه للجمهور عبر شاشة عرض أعدت خصيصاً للندوة النتائج التي توصل إليها البحث الذي قام به المركز والذي شمل 28 وزارة ومؤسسة وهيئة حكومية، واقتصر البحث على الوظائف القيادية بدءاً من درجة وزير ومن في حكمه، ودرجة وكيل ومن في حكمه، ودرجة الكولاء المساعدين والمديرين بأنواعهم، وأظهرت النتائج أن هذه المناصب يشغلها

(1) سلمان: الأرقام ترد على الوزير... الموسوي: قد ينقلب التمييز اليوم على أهله غدا، صحيفة الوسط 4 يونيو 2003.

(2) غسان الشهابي، في ندوة «التمييز»... الساكت عن الحق كما الساكت عن الباطل صحيفة الوسط البحرينية - العدد 271 - الأربعاء 04 يونيو 2003م.

80 في المئة من العائلة الحاكمة وأبناء الطائفة السنية، فيما يشغل النسبة الباقية أبناء الطائفة الشيعية، مع عدم الأخذ بالوزارات والجهات المذكورة التي لم تتوافر عنها معلومات مباشرة. وأوضح العرض أن الطائفة الشيعية تشغل 10 مقاعد وزارية مقابل 20 مقعداً للطائفة السنية وأن 91 في المئة من الوكلاء ينتمون إلى الطائفة السنية و9 في المئة للطائفة الشيعية وأن البحرين يوجد فيها 32 موظفاً بدرجة وكيل مساعد ومن في حكمه وأن عدد من ينتمون إلى المذهب الجعفري ويشغلون هذه الوظيفة 3 أشخاص بينما يعود 29 إلى أبناء الطائفة السنية، وأن عدد الذين يشغلون وظيفة «محافظة» من الشيعة هي 1 من أصل 5 محافظين، وأنه من أصل 148 مديراً عاماً يوجد 40 مديراً من الشيعة و108 من السنة.

تميزت الندوة الأولى بمشاركة شخصيات رسمية وأعضاء من المؤسسة التشريعية وكانت هذه الخطوة تبدو مفارقة لمنهج الجمعيات السياسية والجماهير المنطوية تحتها من حيث إعلان مقاطعة المؤسسة التشريعية وممثليها اعتراضاً على إصدار دستور 2002 وعلى مجموعة القوانين المنظمة للعملية الانتخابية، وهذا ما جعل من صدى الندوة يبدو ضعيفاً وغير مؤثر. كما لم تحظ الندوة بتغطية إعلامية كافية سوى تغطية صحيفة الوسط ومقال صحفي كتبه غسان الشهابي الذي علّق على محتوى الندوة بمقال طويل جاء فيه «لا يملك المتتبع لما طرح في ندوة «التمييز في التعيينات بين النص والتطبيق» التي انعقدت في نادي العروبة، إلا أن يقف احتراماً للكثير مما طرح في أوراق تلك الليلة، وللنوايا المعلنة بأن فتح ملف التمييز هذا أمر لا بد منه حتى لا يبقى الجرح مخبوءاً وبعيداً عن التطهير... إن مسألة (التوظيف يجر التوظيف)، إذا ما تم إسنادها إلى أفراد ذوي جلود طائفية سميكة تعميمهم عن قليل من الحياء أمام ضمائرهم وأمام الرأي العام، أو ذوي رقة تمنعهم من قول «لا» للضغوط المجتمعية، فإن هذا الأمر ينتفي تماماً في مسألة «تعيين» ذوي المناصب الرسمية، ابتداءً من المدير وما فوق، فهذا الأمر في يد السلطة التنفيذية أولاً وأخيراً، وأنه لا يمكن القول بأن التمايز العددي في الوظائف العليا - التي يهجم بها الناس، وأكدت الأرقام المعروضة في الندوة - قد أتت صدفة أو سهواً، فإذا كان

بعض المسؤولين عن التوظيف قبلي الحساسة تجاه التوازنات التي يجب أن يسير عليها المجتمع، فإن أمر التعيينات العليا كان يجب ألا يخرج - منذ البداية - عن سيطرة الحكومة إن هي أرادت ألا يبدو في هذا الشكل المؤسف في يوم من الأيام، وكأنها تريد أن تصفع الناس وتمنعهم أيضاً من البكاء»⁽¹⁾.

لذا تلبورت فكرة إقامة ندوة جماهيرية تشارك فيها شخصيات سياسية ذات ثقل جماهيري وتمتلك رصيداً من الخبرة والصرافة السياسية وأن يلقي المركز بكامل ثقله فيها من أجل إعطاء موضوع التمييز مساحة أكبر من المناقشة العمومية، إدراكاً منه أن هذا الموضوع هو العقبة البارزة الأولى في طريق التقدم وإصلاح الأوضاع في البحرين، وأن كل المشاكل وملفات الفساد والانتهاكات إنما تكمن في «الامتيازات» الخاصة التي تحظى بها العائلة الحاكمة، وتكون نتيجتها حرمان المواطنين من حقوقهم، وإخلال ميزان العدالة وقانون تكافؤ الفرص.

الندوة الثانية: «أكتوبر 2003» التمييز والامتيازات في البحرين.. القانون غير المكتوب

في أكتوبر 2003 أعلن مركز البحرين عن تنظيمه الندوة الثانية في موضوع التمييز بعد الندوة الأولى التي عقدها في يونيو 2003 ويشارك فيها كل من المحامية جليلة السيد والنائب السابق علي ربيعة في المجلس الوطني (1974-1975) وعبد الهادي الخواجة، ومدخلات مسبق الأعداد لها لكل من سعيد الشهابي وعبد الهادي خلف وغسان الشهابي ويدير الندوة: عبد العزيز أبل⁽²⁾ وحملت الندوة عنوان أكثر تفصيلاً ومباشرة «التمييز والامتيازات في البحرين: القانون غير المكتوب»⁽³⁾ يمكن القول بأن المركز نجح وبامتياز في تحقيق هدفه في هذه الندوة، وفتح أكبر (تابوه) في العقل القبلي المحلي، وفرض على موضوع (الامتيازات الخلفية) أن يكون مادة

(1) غسان الشهابي في ندوة «التمييز»... الساكت عن الحق كما الساكت عن الباطل صحيفة الوسط البحرينية - العدد 271 - الأربعاء 04 يونيو 2003م.

(2) صحيفة الوسط البحرينية - العدد 399 - الجمعة 10 أكتوبر 2003م.

(3) مرفقة مع التقرير المرفوع الى لجنة مناهضة التمييز العنصري التابعة للأمم المتحدة.

للمناقش والمساءلة الحقوقية. وهذا مُنجز تدرك قيمته من أجل الإصلاح الجاد، وتوفير الإمكانيات العملية والتجريبية للصعود في سلم الإصلاحات.

اعتمد عبد الهادي الخواجة في ورقته على إعداد دراسة تاريخية مستلهمة من دراسة الباحث الانثروبولوجي فؤاد إسحاق الخوري الذي أعدها حول نظام السلطة والقبيلة في البحرين في الفترة (1920-1975) وهو ما أكسبها طابعاً علمياً بجانب الإحصائيات والحقائق التي تضمنها تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان وخصوصاً المتعلقة بالامتيازات التي يتمتع بها الأفراد المنتمين إلى عائلة آل خليفة لتناول بعض الحقائق والمقدمات المتعلقة بالامتيازات والتميز في البحرين، وصولاً إلى مجموعة من الاستنتاجات، مع تقديم مجموعة من التوصيات والحلول.

من خلال كل ذلك توصل الخواجة لمجموعة من الاستنتاجات المهمة والمثيرة في الوقت نفسه ومن أبرز تلك الاستنتاجات:

أولاً: رغم التحولات الإدارية والاجتماعية والاقتصادية في داخل البحرين وخارجها منذ السبعينيات، إلا أن هناك مجموعة من أفراد عائلة آل خليفة والتي كانت ولاتزال في موقع القرار منذ أكثر من ثلاثين عاماً، قد عملت على:

- مراكمة الامتيازات والنفوذ وتكريس ثقافة التفوق.
- ومضاعفة النفوذ في الإدارة التنفيذية والقضاء والأجهزة الأمنية.
- الاستحواذ على جزء هام من الأموال والأراضي العامة.
- السيطرة على الاقتصاد في قطاعيه العام والخاص.
- الفساد الإداري والمالي ومقاومة الإصلاح الإداري.
- الإمعان في ممارسة التمييز العرقي والطائفي.
- اعتماد سياسة الاستبداد والقمع تجاه المعارضين.
- استغلال السلطة في منح الجنسية لأعداد كبيرة من غير مستحقيها، وحرمان لمستحقين.
- مقاومة التحول نحو الديمقراطية والتمثيل الشعبي الحقيقي.

• الفشل في توزيع الثروة مما أدى الى تراكم الفقر والعطالة وتدني الخدمات. ثانياً: أدى النظام القائم على الامتيازات لصالح فئات محددة، وسوء استفادة هذه الفئات من تلك الامتيازات إلى تهميش سياسي واقتصادي للفئات الأخرى وخصوصاً المختلفة طائفيًا وعرقيًا. فنتيجة لاستمرار ذلك النظام السياسي الطائفي لفترة طويلة فقد سادت ثقافة التفوق. وعندما تقتنع فئة من الناس بالتفوق وتكون ممسكة بالسلطة فإنها لن تعطي لنفسها حق الاستئثار بالسلطة والثروات، وعدم الخضوع للقانون العام، ومحاسبة المخالفين ومعاقبتهم وحسب، وإنما تتشكل لديها نظرة التعالي على ثقافات الفئات الأخرى. ويكون النتيجة إطلاق العنان لسيطرة أفكار هذه الفئة ومذهبها الطائفي على مناهج التعليم ووسائل الإعلام كما هو حادث فعلاً في البحرين. بل يتم الترويج لأفكار عنصرية معينة مثل أن سبب تهميش بعض الفئات وانتشار الفقر بينهم وعدم وصولهم للمناصب العليا هو أصلهم العرقي أو انتمائهم الطائفي. مما ينتج لدينا مجتمع تميز عنصري. وإذا أضفنا لذلك التفاوت الاقتصادي وانتشار الفقر والبطالة بين تلك الفئات المهمشة يكون لدينا مجتمع قلق مريض متعارض متضارب المصالح، بدلا من مجتمع متسامح متعدد الثقافات. وهذا يفسح الطريق لبروز الاضطراب الأمني والاجتماعي بين الفينة والأخرى.

ثالثاً: أنّ الفئة المسيطرة على الحكومة التي اصطلحت بالمجلس المنتخب عام 1975 مما أدى إلى حلّه، هي نفسها الفئة المسؤولة عن جميع الانتهاكات والمخالفات والفساد الإداري والمالي والتجنيس السياسي منذ ذلك الحين وحتى الآن. ومن غير المنطقي أن نتوقع بأن هذه الفئة ستسمح بمزيد من الديمقراطية والمراقبة والمحاسبة ما دامت في موقع القرار. ولذلك فقد آن الأوان لإجراء تغيير شامل وأساسي في السلطة التنفيذية بدءاً بمجلس الوزراء. وهو قرار صعب وبجاجة إلى تعاضد كلّ قوى التغيير في السلطة والمجتمع، لأن عدم إجراء تلك التغييرات ستوصل المشروع الإصلاحى إلى طريق مسدود مما سيعيدنا إلى المربع الأول من الاضطراب السياسي والاجتماعي⁽¹⁾.

(1) مركز البحرين لحقوق الإنسان، ندوة الامتيازات والتمييز وحقوق الإنسان، 2003/10/16.

تداعيات ما بعد الندوة الثانية

خلافا للندوة الأولى أثارَت الندوة الثانية مجموعة رودو أفعال واسعة حقق من خلالها المركز الهدف الأول من حملته ضد التمييز وهو جعل التمييز مسألة قابلة للنقاش العمومي ومسألة رأي عام من أجل الوصول للهدف الثاني الذي حددته التوصيات المقترحة في الورقة التي ألقاها عبد الهادي الخواجة⁽¹⁾.

لقد فتحت ندوة التمييز⁽²⁾، باب رشق السهام والالتهام المباشر لنشاط عبد الهادي

(1) التوصيات التي طرحها الخواجة في ورقته فكانت:

1. اعطاء المجلس الوطني سلطات حقيقية في التشريع والرقابة ليقوم بدور حقيقي في تحقيق المشاركة السياسية للشعب، وليحقق التوازن مع السلطة التنفيذية.
2. السماح بتشكيل أحزاب سياسية تمثل قوى المجتمع وتفعيل العملية الديمقراطية بشكل حقيقي، مما ينجح دور البرلمان، ويمنع تحول الاحتقان الاجتماعي والسياسي إلى أعمال اضطراب وعنق خارج التنظيم والسيطرة.
3. إيجاد تشريعات فاعلة تستأصل الامتيازات، وتعاقب على ممارسات التمييز.
4. تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة التمييز وذلك بأن يدخل ذلك كهدف ضمن برامج المؤسسات والجمعيات بمختلف أنواعها، مع تشكيل أطر ومنظمات غير حكومية تعمل بذلك الاتجاه بشكل حثيث.
5. العمل على تطبيق وتفعيل الاتفاقية الدولية لمناهضة التمييز العنصري سواء من قبل السلطات الثلاث أو من قبل مؤسسات المجتمع المدني، وتشكيل هيئة وطنية مختصة بذلك.
6. إنشاء هيئة وطنية مستقلة تعمل على مراقبة المؤسسات والهيئات الحكومية وغير الحكومية، لضمان عدم ممارسة التمييز في التوظيف أو في السياسات والخدمات.
7. الشفافية الكاملة في التوظيف واستملاك الأراضي والمناقصات والبعثات الدراسية والخدمات ومنح الجنسية وعموم سياسات المؤسسات الحكومية، لضمان كشف ممارسات التمييز والفساد المالي والإداري، وإعادة بناء الثقة بين مؤسسات الحكم والمواطنين.
8. إعادة بناء قوات الجيش والأمن بعيدا عن النفوذ السياسي لآية فئة، وفتحها أمام جميع المواطنين دون تمييز، ليكون دور هذه المؤسسات حماية مصالح الشعب بشكل عام وليس حماية مصالح فئة ضد بقية أبناء الشعب.
9. إعادة توزيع الثروات والأراضي العامة بما يحقق العدل والرفاه الاجتماعي، ويسهل توفير المسكن، و يحد من الفقر والبطالة ويزيد من فرص التنمية والتعليم لجميع المواطنين.
10. إعادة تنظيم الهيكل القضائي بحيث يحقق الاستقلالية ويضمن حاكمية القانون على جميع الأفراد دون استثناء. وليس من المحبذ أن يكون في المناصب العليا في كل من السلطتين التنفيذية والقضائية أفرادا من نفس العائلة أو تجمعهما مصالح شخصية أو عائلية.
11. إعادة تنظيم الإدارات الحكومية ابتداء بمجلس الوزراء والإدارات العليا بالاعتماد على الكفاءة وحدها، وإن الاعتماد في تشكيل الحكومة على غير ذوي النفوذ سيسهل عمليا تعاملها مع السلطتين التشريعية والقضائية اللتان تتمسكان بشكل حقيقي من بسط حاكمية القانون والرقابة على أعمال الحكومة.

(2) هناك احتمالات في هذا الشأن. فمشاركة الدكتور الشهابي والدكتور خلف (بما يمثلان من خطاب راديكالي بالمقارنة مع الطروحات السائدة في الداخل) بحد ذاتها أثار على تلقي الآخرين للندوة. فمداخلة الدكتورين كانت تتحدث بوضوح عن «الامتيازات» الخليفية، وتذكر الأشياء بأسمائها في هذا الجانب. ومن المعروف أن الشهابي وخلف يُنظر إليهما في الإعلام الرسمي بكثير من التذمر والامتناع، وهناك تلميحات وتغميزات وتصريحات كثيرة طالتهما في أعمدة الصحافة. إن مشاركتهما كانت محل امتناع الكثيرين، خاصة في إطار محفل ينظمه مركز حقوقي، وفي ناد عريق مثل نادي العروبة. ولذلك كانت تهمة التسييس أسرع في الاستباق إلى الذهن.

الخواجة ونشاط مركز البحرين لحقوق الإنسان⁽¹⁾. وما تمخّض عنها من حوادث دراماتيكية أغربها استقالة الدكتور أبل من إدارة المركز.

من أبرز التهم التي طالت الندوة والمركز، هي تهمة تسييس العمل الحقوقي التي قادها وزير العمل آنذاك مجيد العلوي وهدد بإغلاق المركز بها. وخصوصية هذه التهمة تتمثل في أمرين:

الأول: أن أصحابها من أطراف عديدة، معارضة سياسية و أطر حقوقية منافسة وأدوات صحافية وغير ذلك.

الثاني: أن هذه التهمة تحمل صفتين متناقضتين، المراوغة والوجهة. وكأي مقولة مفتوحة قابلة للاستعمال الحرّ، كانت هذه التهمة «مطية» استخدمها الكثيرون لتدمير أو تبرير مواقفهم المتحاملة على الندوة والمركز. في حين أن إمعان النظر يكشف أنّ الموضوع لم يكن سوى «سفسطة» غير بريئة، ومدارة على حقيقة الملف الذي فتحته الندوة.

إلى جانب ذلك فإننا لا نستطيع أن نفصل ما جرى لندوة المركز عن الأجواء المشحونة التي تعيشها البلاد، ليس فقط إثر تفاعلات ندوة التجنيس وندوة لندن وحادثة سترة وحوادث مركز المعارض.. وإنما أيضاً التفاعلات البينية التي تدور داخل أروقة المعارضة المقاطعة (الجمعيات السياسية الأربع) و المعارضة المشاركة (الجمعيات المشاركة في مجلس النواب 2002-2006). فكل ذلك حمّس من تداعيات الحملة على ندوة التمييز والامتيازات، وجعلها مادة للانتهاز من قبل الجميع. ولذلك فإن التهم الأخرى التي رُميت على الندوة، من قبيل المزيدة السياسية والانتهازية وما

(1) على سبيل المثال أنظر بيان مجلس الشورى الذي جاء فيه «على جميع القوى الطامحة إلى دعم كل تلك التحولات الإصلاحية التي تجري في وطننا ألا تدع الفرصة لأولئك الذين يعتبرون قذف الآخرين والتعدي عليهم والإساءة إليهم أسلوباً من أساليب الحوار السياسي بل هي في واقع الأمر إساءة إلى الديمقراطية وإساءة إلى الحوار الديمقراطي الذي يجب علينا أن نحافظ عليه ونصونه ونتمسك به من أجل بناء مستقبل قائم على التفاهم والبناء والانفتاح والتسامح وإن كل تلك المحاولات غير الديمقراطية لن تعيد عقارب الساعة إلى الوراء.

أشبه ذلك، إنما هي تهتم مردودة على الكثير ممن أطلقها ونظّر لها. فالكثيرون (من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار) انتهزوا العواطف الجياشة التي انطلقت في رحاب الندوة، لتكون فرصة لوطء أقدامهم والدخول في معمعة نيل الرضى وكسب النقاط والزج بمشاريعهم الخاصة. كذلك فإن تطرّق الندوة إلى موضوع «الامتيازات العائلية» عدّه البعض تسييساً للملف الحقوقي، وكأن هذا البعض يريد أن يقول بأن إدراج هذا الموضوع مخالف للعمل الحقوقي، وينبغي أن يُترك للسياسيين. وهذه مغالطة بيّنة للجميع، فالحقوقي معنيٌّ برصد الانتهاكات والتنديد بها أيضاً⁽¹⁾. وليس خافياً أن انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين هي إفراز لطبيعة النظام الحاكم وتركيبته الخاطئة، وبالتالي فإن التماس بين الحقوقي والسياسي في أي ملف خاص بالانتهاكات مما لا بد منه ولا مهرب منه. إلا أن جزءاً من المعترضين، يؤمنون بأن طبيعة «المرحلة الإصلاحية» لا تتحمّل مثل هذا الطرح، ويعتقدون بأن في ذلك تهديد لها. إجمالاً يمكن القول بأن الضغط الإعلامي الذي تعرّضت له الندوة، ومن ورائها المركز، أثر سلباً على الكثيرين، مع أن طبيعة هذا الضغط في أكثره كان مفتعلاً، أو ملتبساً بأهداف خاصة، إلا أنه ألقى بظلاله العكسية على مسار الندوة، وحركة المركز. فملف التمييز القبلي والعائلي و«الامتيازات الخليفية» جرى خنقه بوسائل خبيثة كثيرة، وتمّت إثارة تهمة (التحشيد، والطائفية، والتعريض بالعائلات..) للتغطية على سخونة الملف الأصلي ومركزيته، وإلهاء الرأي العام بالثانويات وتوافه الأمور.

كذلك فإن الهزّة التي تعرّض لها المركز لا يمكن غض الطرف عنها. فهناك استقالتان على الأقل لها علاقة بمنحى المركز الخاص في العمل الحقوقي. فاستقالة الدكتور أبل، واستقالة حسن موسى، ترتبط باستراتيجية المركز في احتضان الملفات الحقوقية الكبرى، ولو لامست «المحرّمات السياسية»، كما في نموذج ندوة التمييز والامتيازات، حيث يتبنى موسى رؤية تختلف عن ذلك، ويُفضّل اجتناب هذه الملفات. وفي السياق نفسه، فإن إصرار المركز لإعادة ترتيب وضعه الداخلي لا ينفصل عن مجريات الأمور بعد الندوة، حيث لا بد وأن تترك التفاعلات آثارها على كوادر المركز والناشطين فيه.

(1) حول ذلك أنظر مذكرة المرافعة القانونية التي قدمها فريق الدفاع في قضية حل مركز البحرين لحقوق الإنسان.

الحظ السيئ الذي يحيط بمركز البحرين لحقوق الإنسان، هو أن المختلفين معه، والكارهين له، والمتضررين منه متعددون، ومنتشرون في مواقع مختلفة⁽¹⁾. فداخل النظام يكثر الحانقون عليه والمتربصون به شراً، حيث يوجد ضمن المركز عناصر لها «سوابقها» الراديكالية مع السلطة، إضافة إلى كونه يحتضن ويرعى عدداً من الملفات الساخنة التي تزج رموزاً كبيرة من النظام (ملف التمييز والامتيازات، ملف القتل والجلايين..). كذلك فإن أطرافاً من المعارضين، والمعارضين السابقين، والمجموعات المتحالفة مع قوى النظام الأمنية والدينية.. كل هؤلاء يحملون أشكالاً من الخلاف والضدية مع المركز. لذلك لم تكن الحملة على قدر طاقة المركز الطبيعية، ولم يكن من المتوقع أن ينجح لوحده في مجابهة كل هذه الأطراف والدخول في مناكفة متوازية معها. فالسلطة الرمزية والإعلامية لها اعتبارها ومعادلاتها الحتمية، والمركز لا يدعي امتلاكه الآلة

(1) حول عدم تغطية صحيفة الوسط لمجريات ندوة التمييز والخلاف الذي نشب حول موقف رئيس التحرير منصور الجمري، كتب منصور الجمري مقالاً بين فيه وجهة نظره وجاء في المقال: «التوازن في الطرح يعتبر من أكبر التحديات التي تواجه الصحافة المستقلة، وهذا ما واجهناه عندما قررت هيئة التحرير تغطية ندوة التمييز التي نظمتها مركز البحرين لحقوق الإنسان مساء الخميس الماضي. مراسل «الوسط» ومن يسانده في المكتب والمصور ومسئول التحرير كانوا قد أخرجوا الصفحة التي تقرر نشر تفاصيل الندوة فيها حتى وقت متأخر من المساء. التغطيات كانت متواصلة واكتملت مع العاشرة والنصف عندما تم تفريغ محتوى الرسالة الصوتية الواردة من موقع الندوة. بعد ذلك اتصل اثنان من المحررين الموجودين في الندوة ليلبغا المحرر المسئول بأن تطوراً مهماً حصل في الندوة، وإن شعرا ألقى أمام الحضور وهتافات وخطاباً حماسياً خارج إطار الندوة. الموقف كان صعباً بالنسبة إلينا، فهل ننحرف عن المحتوى الأساسي للندوة الذي تم تغطيته - قدر الإمكان - لإيصال الرسالة التي سعى منظمو الندوة إرسالها إلى من يعنيه الأمر من دون الاخلال بالضوابط المهنية ومن دون الدخول في أمور قد تقلب الموضوع إلى شيء آخر! فنحن صحيفة وطنية مستقلة ولكننا لسنا منظرين أكاديميين أو رافعي شعارات ثورية. ولذلك حرصنا على الرجوع إلى المصدر الأساسي وكان توجهنا بالدرجة الأولى عكس وجهة نظر مركز البحرين لحقوق الإنسان. رئيس المركز عزيز أبل كان مستاء جداً وأخبرنا بأنه تعرض للإهانة من قبل بعض الجمهور الذين وصفوه بأوصاف معينة، لأنه اعترض على حرف محتوى الندوة إلى شأن آخر يختلف تماماً عما أراده المركز. وهذا ما أكده في المقابلة التي نشرتها «الوسط» أمس عندما أشار إلى استيائه الشديد مما حدث. الخطاب السياسي بدأ في التشتت أخيراً وهذا ما يهدد المكتسبات التي حصل عليها الشعب خلال السنتين الماضيتين. ولو رجعنا إلى نهاية الثلاثينات ومن ثم الأربعينات والخمسينات من القرن الماضي لوجدنا الخطاب أكثر اتساقاً مع المرحلة. ربما لأن الذين تسلموا قيادة التحرك كانوا مميزين واستطاعوا تأسيس أهم الأندية آنذاك مثل نادي البحرين في 1937 ونادي العروبة والنادي الأهلي في 1939 الخ. كما شهدت تلك الفترة ريادة البحرين للعمل الصحفي على مستوى الخليج عندما أصدر المرحوم عبد الله الزايد «جريدة البحرين» في الفترة ما بين 1939 و1944 المؤسف أن البعض استغل ما حدث للهجوم على العمل الحقوقي الذي قدمه مركز البحرين لحقوق الإنسان، وأساء من ذلك قام بمهاجمة نادي العروبة، هذا الصرح الوطني المهم الذي ساهم منذ تأسيسه في العام 1939 في ردف الحركتين الثقافية والسياسية بشخصيات مرموقة على مر السنين. لقد كان من الأجدر حصر المشكلة في نطاقها وعدم التهمج على كل شيء، فكما أن حرف الندوة عن مساره الأساسي كان عملاً غير صحيح كذلك الأمر ذاته في التهمج على نادي العروبة والمركز معاً. صحيفة الوسط 20 أكتوبر 2003.

الإعلامية والقوة الرمزية التي يستطيع بها مجاراة أو مطاولة إعلام وسلطة الأطراف المضادة. وهذا هو التحدي الذي قد يكون فاصلاً في عمر المركز، أو في مصداقيته.

ردّة الفعل الرسمية

الحدث الدالّ في ردود الأفعال الأولى، هو ما أعلنته صحيفة «الأيام» صبيحة يوم الجمعة (2003/10/17)، أي في اليوم التالي لعقد ندوة «التميز والامتيازات». فقد أذاعت الصحيفة على صفحتها الأولى خبراً حمل المناشيتات التالية: «فعاليات نيابية ومجتمعية وأندية تدين نادي العروبة: إساءة للوحدة الوطنية من خلال إثارة الطائفية والفتنة». فقد جاء الخبر في اليوم التالي مباشرة لعقد الندوة⁽¹⁾. علماً أنّ فعاليات الندوة انتهت عند حدود الحادية عشرة مساءً، ما يعني أنّ هناك رصدًا مُسبقاً للندوة، وتهيئة لحملة مبيّنة ضدها. خصوصاً إذا علمنا أنّ الإطار العام للندوة لم يكن خافياً على المتابعين، خصوصاً في إطار مناقشة موضوع «الامتيازات» الخاصة للعائلة الحاكمة، وعدم انسجام هذه الامتيازات «الاستثنائية» مع دستور البلاد والقوانين. ولذلك كان متوقعا أن تعدّ السلطة لهجوم سريع، بهدف تقييد التعاطي العام مع الندوة والأجواء التالية لردود الأفعال وضبط إيقاعها وفقاً لمحتوى الهجوم. وقد تحقّق ذلك بدرجة كبيرة، عندما انساق كثيرون للهجوم المبرمج، وتراجع البعض

(1) أدانت الأندية الوطنية بشدة ما حدث من أمور مؤسفة ليلة أمس في نادي العروبة والذي يتنافى وكل الأعراف والتقاليد المرعية والسماحة الاجتماعية التي تسود البلاد. ومن المؤسف أن نادياً عريقاً مثل نادي العروبة يسمح بمثل هذه الممارسات والتصرفات غير المسئولة والانزلاقات التي تسيء إلى المقدرات والثوابت الوطنية التي تسهم في حدوث انشقاقات في الصف الوطني وتعرض وحدته للخطر، وتسيء إلى رموز هذا الوطن. فقد صدرت بيانات شجب واستنكار من العديد من الأندية الوطنية لما حدث ليلة أمس. ومنها: نادي المحرق، ونادي النمامة الرياضي، ونادي الحالة الرياضي، حيث استنكرت جميعها بشدة محاولات الخروج على الشرعية والقنوات الدستورية في مناقشة قضايا وهموم الوطن من خلال لجوء بعض الأفراد والجمعيّات إلى المزايدة على النهج الإصلاحي والديمقراطي الذي تنتهجه مملكة البحرين، وذلك بإثارة المواطنين وتأجيج المشاعر مما يعرض الوحدة الوطنية لكثير من المخاطر، وبما يهدد بانقسام المجتمع ودخوله في مهارات وجدل عقيم لا يخدم قضايا التنمية والتقدم لهذا الوطن. وأعربت هذه البيانات عن بالغ الأسف لما صدر من آراء تخرج عن إطار التعبير السليم في ندوة نادي العروبة ليلة أمس. وأشارت بعض هذه البيانات بصراحة إلى أن ما حدث في الندوة يثير الطائفية والفتنة ويسيء إلى الوحدة الوطنية في البلاد، ويزعزع الأمن الوطني ورخاء الشعب. وعاهدت الأندية جلالة الملك على المضي قدماً في دعم المشروع الإصلاحي بقيادة جلالته. الأندية الوطنية تستنكر ما وقع من أمور مؤسفة بندوة نادي العروبة ليلة أمس، صحيفة الأيام 17 أكتوبر 2003.

عن مواقفهم المؤيدة سابقا لحركة المركز الحقوقية، فيما انكفأ آخرون على أنفسهم وارتأوا الصمت والتواري عن الأنظار خشية التورط بموقف يتعارض مع اللعبة!

خصّ الهجوم الأولي نادي العروبة، وجعله في موقع الإدانة. وهو اختيار مستهدف، وله رسائله الواضحة إلى إداريي النادي، خاصة إذا علمنا أنه استضاف أكثر من فعالية وطنية أغضبت السلطة، كما وأعلن عن استضافته القريبة لفعالية قادمة حول التجنيس السياسي، والتي تمّ إلغاؤها فيما بعد دون إعلان الأسباب، وهو ما أُعتبر واحد من نتائج الهجمة التي تصدّت النادي منذ البدء، ووضعت داخل قفص الاتهام.

اتضح فيما بعد أنّ الحرب التي شنتها الأيام في اليوم التالي للندوة، كانت الإطار العام الذي حدّد ردود الأفعال المعلنة، سواء من قبل أجهزة الإعلام والصحافة الرسمية، أم ردود الجهات والشخصيات القريبة من النظرة الرسمية، أو المتمايلة معها. إضافة إلى أنّ هذا الإطار كان المستند الذي اعتمده المنزعجون من ما عُرض في الندوة، إضافة إلى أولئك الحانقين من مركز البحرين لحقوق الإنسان، لأسباب خاصة تتعلق بالتنافس في المجال الحقوقي، وهو بدا من التشنج غير المتوازن من مسؤولي جمعية البحرين لحقوق الإنسان، والتي أصدرت بيانا يُندّد بالندوة وبالمركز وتقريره، وأظهر البيان اختلالا كبيرا في الرؤية إلى حدث الندوة وتداعياتها.

بدوره مارس مجلس النواب نصيبا مفروضا من حملة التشهير ضد المركز وضد ملف التمييز وأصدرت رئاسة مكتب المجلس بيانا باسم المجلس إلا أن الخطوة المنفردة كما وصفها بعض النواب⁽¹⁾ عادت على البيان بأثر معكوس حيث تفاوتت ردود فعل النواب بشأن بيان الإدانة إلى ندوة «التمييز والامتيازات: القانون غير المكتوب» والذي صدر من دون علمهم جميعا، فالبعض منهم رأى أنه إذا صدر البيان من

(1) بيان المجلس المندد بـ التمييز تم من دون علم أعضائه، صحيفة الوسط 8 نوفمبر 2003 قال النائب عباس الشيخ: إن إصدار بيان مجلس النواب المذكور لا يتفق مع الدستور والقانون ويتعارض مع السيادة القانونية للمجلس. وأضاف: إن الجهة التي أصدرت البيان مطالبة بتقديم إيضاحات وأن تعلن الجهة التي أصدرته سواء كانت هيئة المكتب أو الرئاسة. واختتم آل الشيخ بيانه بمطالبة المجلس باحترام القانون وعدم تجاوز الصلاحيات، وإلا لن يكون في مقدوره مستقبلا محاسبة أو مراقبة السلطة التنفيذية.

هيئة المكتب، فلا إشكال في ذلك، حتى لو لم يعلم عنه شيئاً، فيما أصر البعض على ضرورة أن يكون أعضاء المجلس على علم بالبيانات لأنها تخصهم شخصياً.

خطاب الملك

ما ينبغي الوقوف عنده هنا هو خطاب الملك حمد الذي نشر يوم الأحد 19 أكتوبر 2003، أي بعد يومين من الندوة. لقد كان هذا الخطاب أو التصريح، مؤشراً على تدهور العلاقة بين السلطة والمعارضة. جاء ليؤيد كل ما صدر ضد ندوة التمييز، ومؤكداً على الاتهامات والأوصاف التي طالت الندوة والمركز⁽¹⁾.

(1) نص الخطاب الملكي وفق الصحافة الرسمية: أعرب حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة عاهل البلاد المفدى في توجيه كريم عن سعادته للوعي الوطني الناضج الذي تجلى في مواقف الفعاليات الوطنية على صعيد ممثلي الشعب والجمعيات والأقلام المسئولة حيال الممارسة الغاطئة لحرية الحوار في إحدى الندوات التي استغللتها بعض الأصوات وحرقتها عن موضوعها الذي أقيمت من أجله للاساءة إلى سمعة عائلات وشخصيات من هذا الوطن. وقال جلالتة إن ذلك أسلوب يقوم على التعدي والتجاوز ولا يمكن القبول به في أي مجتمع ديمقراطي يحرس على سيادة القانون كما يحرس بقوة قبل كل شيء على التمسك بقيمه وأخلاقياته في التخاطب والتعامل بين جميع أفرادها وفئاته، فإنما الأمم الأخلاق ذلك هو القانون الأسمى. وأكد جلالة العاهل المفدى قائلاً: إننا كأب للأسرة البحرينية وقائد لمسيرتها وخاصة على طريق الإصلاح الديمقراطي الذي ارتضيناه لأنفسنا وتوافقنا عليه في أول وأهم استفتاء عام في تاريخ البحرين، كسبنا منه ميثاقاً وطنياً نحمله باعتزاز فهو ميثاق شرف للقول والفعل وكسب معركة المستقبل مضيافاً: إنني بهذه الصفة التي أعتز بها ولن أتوانى بإذن الله عن مسئوليتها لا أسمح بالإساءة إلى أسرتي فما يسبها يسبني شخصياً تماماً مثلما يسبني ويسببكم التعرض لأي أسرة بحرينية دون وجه حق حيث سنقف إلى جانبها دفعا للاساءة ووقفه أي والد لها فليس من تعاليم ديننا ولا من شيمنا العربية التخلي عن رابطة الأسرة فذلك من عقوق الوالدين الذي نهانا الله عنه وليس لنا إلا قوتنا الأخلاقية والمعنوية المتمثلة في هذا الترابط والتراحم الذي هو أساس التماسك في مجتمعنا، فلا بديل لنا عنه وبطبيعة الحال فلن يكون المخطىء فوق القانون من أية أسرة فالجميع متساوون أمامه. وقال جلالتة: اننا لا نسمح فقط بالحوار الديمقراطي وانما نشجع عليه وندعو إليه وللجميع حرية مناقشة التمييز دستورا وقانونا. أما التعرض للعوائل فإساءة إلى الديمقراطية قبل ان تكون اساءة اليهم، ذلك ان الحوار البناء والباقي لمستقبل الأوطان شيء والاثارة الهادمة والمسببة عكسه تماما وعلى الضد منه ولا تليق بالمواطنين الأحرار فهي معول هدم في بنائه كما أثبتت تجارب الماضي الذي لن نعود إليه، مؤكداً جلالتة أن عقارب الساعة لن تعود إلى الوراء فنحن جميعا حماة الديمقراطية ومعنا أحرار البحرين من مختلف المواقع وقد سمعنا أصواتهم المسئولة والنيورة على مستقبل وطنهم فلم نملك إلا التجاوب معهم في وقفة رجل واحد متفهمين ومقدرين تقديرهم لرموزهم الوطنية. ودعا جلالة العاهل المفدى من جديد كافة أبناء البحرين للعمل على الإرتقاء بالحوار الديمقراطي حفاظا عليه وصيانة له دون إساءة إليه. وقال جلالتة: ولنسرف في طريق التسامح والبناء والانفتاح الذي اتسعت آفاقه أمامنا بلا حدود نحو كل تقدم وتحسين وتطوير تجتمع حوله الإرادة الوطنية. وأكد إنه عبر هذا الطريق المشرف نستطيع أن نحسن إلى أنفسنا ونعمل لخبرها دون أن نسيء إلى أحد، قائلا جلالتة: وإذا كنت لا أرضى بمثل هذه الإساءة فإني لا أرضى لأي بحريني بأن تصدر عنه وستبقى يدي ممدودة دائما لأخذ بيده إلى ملتقى الخير من أجل أن نتشارك معا في مسؤولية بناء الوطن الواحد فتلك هي المسؤولية التي أدعو إليها باصرار كل البحرينيين» المصدر صحيفة أخبار الخليج 19 أكتوبر 2003.

وقد ظهر الأمر وكأنه «احتفالية» مصغرة، أراد النظام من خلالها أن يعكس (الإجماع) على إدانة الندوة، وبالتالي يُوقف أي تعليقات أو تصريحات معاكسة لإيقاع الهجوم الذي عزفته صحيفه «الأيام». فالملك حمد، حسب تصريحه المنشور في الصحف المحلية: «أعرب عن سعادته للوعي الوطني الناضج الذي تجلى في مواقف الفعاليات الوطنية على صعيد ممثلي الشعب والجمعيات والأندية والأقلام المسئولة حيال الممارسة الخاطئة لحرية الحوار في إحدى الندوات التي استغلتها بعض الأصوات وحرّفتها عن موضوعها الذي أقيمت من أجله للإساءة إلى سمعة عائلات وشخصيات من هذا الوطن». فلأول مرة يُصدّر الملك حمد موثقاً معلناً من ملف وطني تقدّمه المعارضة للرأي العام.

ودلالة ذلك تظهر مع إدراكنا لحساسية ملف الندوة، وارتباطه مباشرةً بامتيازات العائلة الحاكمة. فسّر الملك حمد بهذا التصريح مفهومه للديمقراطية والإصلاح، فحسب مفهومه الخاص يعتبر فتح ملف العائلة الحاكمة وامتيازاتها الخاصة، من الممارسات الخاطئة «لحرية الحوار»، وعدّ ذلك إساءة له شخصياً. وهذه الجملة ألجمت الكثيرين وأرعبتهم، وجعلتهم يُسارعون لركوب موجة التهريج ضد الندوة والمركز، وضمان أسبقية في رفض وإدانة ما أقدم عليه. سمح التصريح بمداولة موضوع «التمييز دستورياً وقانوناً» ولكنه اشترط عدم التعرّض للعوائل. وهذه عبارة دعائية وشديدة الابتذال من ناحية، ومن ناحية أخرى تدل على نجاح المركز في إيصال ملف التمييز إلى أعلى جهة في النظام. بعد إذاعة هذا التصريح تعالت حدة الإدانة، وبرزت مواقف مضطربة ومتناقضة وبعضها كان أشد من الغرابة. وكل ذلك أدى إلى زيادة الضغط على المركز وتطويق الملف الحقيقي للندوة، وإثارة الضوضاء مجدداً من خلال مصطلحات ومفاهيم ممجوجة تتعلق بالطائفية والانتهازية السياسية والإساءة إلى الرموز الوطنية واختلاط العمل الحقوقي بالسياسة والمزايدة وغير ذلك.

الجمعيات السياسية

قد تكون جمعية الوفاق، هي الجمعية السياسية الوحيدة التي أطلقت بيانا خاصا بموضوع التمييز، فُيبل موعدا ندوة المركز. المتابعون لحثيات الوفاق الداخلية، يقولون بأن الوفاق أرادت أن تؤمن الطريق للندوة، وتمنحها دفعة معنوية مقدما. ويضيف هؤلاء بأن المركز سعى قبيل عقد الندوة إلى إعطاء صورة إيجابية للندوة، وتأكيد خلفياتها المنسجمة مع خطى (الإصلاح) وبرغم أن ذلك لم يكن ملحوظا لدى كثيرين في حينه، إلا أن المركز اجتهد لإظهار انسجام طرحه للملف مع «إرادة الملك» الإصلاحية، وعبر عن ذلك من خلال تصريحات لم تجد كلها طريقها في الصحافة، مثلما أهمل بيان الوفاق المشار إليه، والذي تضمن نبرة حادة في تناول التمييز والامتيازات، وإشادة صريحة بالمركز وبندوته المقبلة.

ما حدث هو أن الضجيج المفتعل الذي انطلق من خلال صحيفة الأيام، استهدف استدراج الجمعيات السياسية لاتخاذ موقف الإدانة والتنديد بالندوة، خاصة وأن الضجيج ذاك نجح في استهواء كثيرين ودفعهم لاستصدار تصريحات وكتابات ممنوعة ومتعسفة ومشحونة بالإدعاء والكلام الفارغ. وقد وقع عدد من قادة الجمعيات في هذا المطب، لاسيما بعد صدور تصريح الملك حمد المؤيد بالمطلق للضجيج. وقد كان بيان جمعيات التنسيق السداسي تنويجا لهذا الاستدراج، ودليلا على حجم الضغط النفسي الذي أحاط بالمؤيدين المحتملين والحقيقيين لندوة المركز.

ولذلك سارعت جمعية الوفاق وجمعية العمل الإسلامي لإصدار بيانين منفردين، يُعبّر عن موقفهما المؤيد بالمطلق للمركز وندوته، وبهذا اتضح أن الافتراقات حول ندوة التمييز لم تكن عديمة الصلة عن عاملين: اختلاف أجندة الفاعلين السياسيين، وحجم الخضوع للحملات المفتعلة بطرق لا تخلو من الدهاء والتنظيم والفاعلية.

وقد بادر مركز البحرين لحقوق الإنسان بإرسال رسالة شديدة اللجة للجمعيات

السياسية التي لم تعترض على البيان المنشور وطالبها بتصحيح موقفها كما فعلت كل من جمعية الوفاق وجمعية العمل الإسلامي⁽¹⁾.

(1) بعد صدور بيان باسم الجمعيات السياسية الست حول ندوة التمييز والامتيازات، أصدرت اثنتان من هذه الجمعيات بيانات منفصلة بينت عدم تمثيل البيان المذكور للموقف الفعلي للجمعيتين. وكانت رسالة المركز للجمعيات الأربع تحمل النص التالي « فقد اطلعنا على بيانكم الموقع باسم الجمعيات السياسية الست، ووجدنا فيه بعد المقدمة العامة، إدانة ضمنية مفصلة لما جرى بندوة التمييز والامتيازات، ثم دفاع عن نادي العروبة، ثم النظر بعين التقدير إلى كلمة ملك البلاد. ونحن نستغرب عدم الإشارة إلى ما تم تقديمه في الندوة من إحصائيات وآراء وردت في تقرير المركز وفي المداخلات الرئيسية والتي بينت جزء من واقع التمييز والظلم، وألقت الضوء على الامتيازات التي يتمتع بها نفر من الناس منهم من أساء استخدامها في سرقة ثروات البلد وقتل تعذيب وإبعاد المعارضين وترك الناس بدون اطمئنان أو قوت يومي يسد حاجاتهم ويحفظ كرامتهم. ويحق لنا أن نتساءل: الم يستحق الذين نظموا الندوة والذين قدموا أوراقها الدعم والإشادة ولو بمقدار الإشادة والدعم لنادي العروبة الموقر؟

وحيث أننا نتفهم بأن للجمعيات السياسية اعتباراتها ومصالحها وتخوفاتها وبرامج عملها المرحلية والأساليب الخاصة بها في العمل، لذلك فنحن لم نتوقع منكم أن تشيروا بالانتقاد الصريح إلى من هو على رأس السلطة التنفيذية والمتضامن معه المسؤولين عن كل الانتهاكات السابقة والحالية، والذين تسمونهم بالحرس القديم وأنتم مدركين بأنهم السبب الرئيسي وراء تعطيل الإصلاحات الديمقراطية، وإنهم يتحينون الفرص للعودة بالأوضاع إلى سابق عهدها، إلا إننا لم نتوقع أيضا أن تشاركوا في الفرعة لإدانة من لا يتعامل بالحسابات السياسية، ويحاول أن يضع النقاط على الحروف. فإذا لم يكن بإمكانكم التضامن معنا، فلا أقل من أن تتركوا لنا أن نقوم بما لا تريدون القيام به، فالعمل في مجال حقوق الإنسان فيه تنوع في الأساليب ولكنه في طرح المبادئ والحلول ليس مضطرا للمناورة ومجارات برامج العمل السياسية. ربما تختلفون معنا في الأساليب أو التوقيت، ولكن ذلك ليس مبررا كافيا لإدانة الطرف الأضعف والسكوت عن جرائم الطرف الذي يمتلك أسباب القوة ويسيطر على جميع وسائل الإعلام ويسبح بحمده الكثير ممن يستفيدون من ظلمه أو من بقاءه. وإننا نطلب منكم هنا توضيح رسمي ومفصل حول ما المقصود بالعبارات التالية التي وردت في بيانكم بخصوص الندوة: «...وتدعو (الجمعيات الست) كافة مؤسسات المجتمع المدني إلى الابتعاد عما قد يثير الفتنة الطائفية البغيضة وعلى أن تكون الأطروحات في إطار المصلحة الوطنية العليا وبما يعبر عن كافة فئات المجتمع بدون تمييز. والجمعيات السياسية تؤكد حرصها على أن يتم كل ذلك بأساليب متحضرة وهادئة بعيدا عن التشنج والانفعال والإساءات إلى أحد وذلك في إطار النظام والقانون، وبما يعكس المستوى المتحضر للشعب البحريني ومجتمعها المدني، إذ تؤكد جمعياتنا حرصها على الضوابط الضرورية في الأنشطة الجماهيرية العامة. وإذا كانت أي من الجمعيات الست على غير علم بما جاء في هذا البيان أو غير موافقة على بعض ما جاء فيه، فإننا نرجو أن يتم وبشكل عاجل إصدار بيان علني بذلك.» مركز البحرين لحقوق الإنسان 25 أكتوبر.

استقالة عبد العزيز أبل

يعمل المركز من خلال آليتين. آلية إشرافية يتولاها رئيس مجلس الإدارة، وآلية تنفيذية يقوم بها الرئيس التنفيذي للمركز. ومن المعروف أن الدكتور أبل (رئيس مجلس الإدارة المستقيل) لم يكن له دور عملي، أو ميداني في حركة المركز ونشاطاته، وبحسب المعلومات فإن دوره الإشرافي كان رمزياً إلى حد ما. ومن الواضح أن ذلك كان بإرادة منه، حيث أنيطت العملية التنفيذية كلها بالرئيس التنفيذي (عبد الهادي الخواجه، الذي استقال من منصبه استعداداً لانتخابات مجلس الإدارة القادمة). ومن الواضح أيضاً أن العمل بهذا التقسيم الوظيفي، هو الذي ضمن للمركز فاعليته المتميزة، وحضوره الدائم والسريع في القضايا والأحداث الطارئة. والمشكلة كانت أن توزيع الصلاحيات بين مجلس الإدارة والجهاز التنفيذي لم يكن مكتوباً ضمن بروتوكول داخلي، وهو ما أتاح المجال للاجتهادات الخاصة والتفسيرات غير المأمونة، والتدخلات الشخصية ربما.

وقد كان من الطبيعي أن يكون الجهاز التنفيذي هو المعني بتنظيم الندوة وإعدادها. وفي حين سعى هؤلاء لدعوة كافة الأطراف الحكومية والموالية لأطروحاتها، إلا أنهم تلقوا إجابات سلبية في العموم. والأمر الهام أيضاً، هو أن الدكتور أبل (مدير الندوة، ورئيس مجلس إدارة المركز حتى حينه)، كان ملماً بفحوى أوراق الندوة، وعلى إطلاع بالمؤدى العام للمداخلات لعلمه المسبق بأصحابها، ورغم أنه لم يكن حاضراً (بإرادته أيضاً) أثناء جلسات الإعداد والتحضير للندوة، إلا أن خلفياته عن المنتدين والمتدخلين تسمح له ببساطة معرفة ما سيطرحون. والقصد، أن الدكتور أبل كان (خارج التوقع) في ردود أفعاله، ليس فقط لأنه صاحب المواقف العنيدة في الملف الدستوري، ولكن أيضاً لإدراكه مسبقاً بما سيُطرح من أفكار وتوجهات. لذلك كان الدكتور أبل (سيئاً) في إدارته للندوة. وكان «أسوأ» في ردود أفعاله اللاحقة، خاصة بركيته الملك حمد واعتذاره الضمني والتأكيد على إجلال «كل» العائلة الحاكمة، وهو ما يتعارض مع حقيقة أرقام الندوة التي كشفت جزءاً من فساد «بعض» العائلة الحاكمة، وكذلك ردوده في الصحافة التي اتسمت بالغضب، في حين تأتي الاستقالة لتتوج مواقف الدكتور أبل في تعاطيه مع الندوة، وافتقاده للتوازن الطبيعي أمام الضغوط التي تعرّض لها،

شخصياً أو بوصفه الإداري في المركز أو نادي العروبة. فقد جاءت استقالته لأسباب مباشرة تتعلق بالندوة وما جرى فيها وبعدها، وتسبب في فقدانه لبعض التقدير لدى قطاع من الناس، وقد انبرى بعض العاطلين - الذين استاءوا ولا يزالون من تصرف الدكتور الشخصي سابقاً في إيقاف ندوتهم الخاصة - لتأجيج الخلاف مجدداً مع شخص الدكتور، وهو ما أدى إلى مزيدٍ من ضياع البوصلة.

ثانياً: ملف الحقوق الاقتصادية ومكافحة الفقر

تعرضت البحرين لعديد من الهزات السياسية خلال الفترة (2003-2005) والتي تم التعبير عنها شعبياً في شكل مسيرات واعتصامات، ورسمياً باعتقالات، وأحكام قاسية، استناداً لقوانين تمّ تشريعها في غياب السلطة التشريعية وسيطرة أجواء أمن الدولة، تبعتها إفراجات اتسمت بتدخلات من رأس الدولة. وقد تناولت هذه الهزات مواضيع حساسة منها التمييز الطائفي، التجنيس السياسي، التغييرات الدستورية، إلا أن أكثرها تفاعلاً على البعد الداخلي - شعبياً ورسمياً، وعلى البعد الخارجي - حقوقياً ودبلوماسياً، هي تداعيات ندوة الفقر التي طالت احتجاجات واسعة طالبت بقوة، وفي العلن، بتنحي رئيس الوزراء خليفة بن سلمان، وهذا ما لم يتم حدوثه في البحرين، طوال عمر المعارضة البحرينية.

فبعد حوالي عام من ندوة التمييز (أكتوبر 2003) سعى عبد الهادي الخواجه لإطلاق حملة وطنية لمكافحة الفقر والتوعية بحقوق الإنسان الاقتصادية التي احتواه العهد الدولي للحقوق الاقتصادية. كانت الخطوة الأولى هي إعداد تقرير يوضح مشكلة الفقر في البحرين اعتماداً على منهجية السببية والنتائج وهي منهجية سبق وأن اشرنا إليها في الفصل الثاني ضمن الإطار المفاهيمي لدى الخواجه. ومرة أخرى كان عبد الهادي الخواجه يعيد صياغة المطالب الشعبية العامة بلغة رقمية وبدلالات موضوعية تحدد حجم المشكلة وخطورتها والتداعيات التي يمكن أن تنشأ من جراء الاستمرار في المنهجية المتبعة والسائدة في إدارة موارد الدولة الاقتصادية. بحكم التجربة التي ميزت ملف التمييز فإن الهدف من التقرير هو تعريف الناس بحقوقهم الاقتصادية وكيف يطالبون بها في ظل الانغماس الدائم في المشكلة الدستورية.

منهجية التقرير

كان السؤال الأول هو كيف نتعرف على حجم انتشار الفقر في مجتمع نفطي ودولة تصنف ضمن فئة الدول الغنية من جهة وفي ظل انعدام المؤشرات والدراسات المسحية المختصة بالوضع الاقتصادي والاجتماعي خصوصا وأن مؤشرات صندوق النقد الدولي لا تعطي صورة حقيقية لاعتمادها في تحديد مستوى الدخل على مكونات الثروة الوطنية (مدخولات الدولة الاقتصادية) دون أن تشير لعملية التوزيع الفعلي لتلك الثروة. كانت إجابة عبد الهادي الخواجة هي الاستفادة من المعلومات الرسمية غير المباشرة والتي تنشرها مؤسسات وإدارات الدولة من قبيل عدد الأسر التي تتلقى معونات مالية من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وتحليل معايير تلك المعونات للوصول إلى نسبة الأسر المحتاجة فعلا. كما يمكن الاستعانة بما تنشره هيئة التأمينات الاجتماعية من تقارير دورية تبين فيها مستوى الأجور وعدد العاملين المسجلين ضمن نظام التأمينات الاجتماعية. فيمكن الاستفادة من هذه المعلومات للوصول إلى نسبة الأجور والمعاشات ونوعية الأعمال التي يشغلها البحرينيون. وهكذا أصبح من الممكن جمع أكبر قدر من المعلومات المقر بها رسميا ودون الحاجة للالتجاء للشعارات والعبارات الإنشائية.

التقرير الذي تم إعداده من خلال فريق عمل تلقى تدريباً مكثفاً على أدوات الممارسة الحقوقية نشرت خلاصته في بيان من قبل مركز البحرين لحقوق الإنسان جاء فيه⁽¹⁾: «أن حوالي نصف المواطنين البحرينيين يعانون من الفقر والأوضاع المعيشية المتردية. وقد تم تقدير ذلك استناداً إلى إحصائيات ودراسات رسمية لعدد العاطلين عن العمل، ومتلقي المساعدات الاجتماعية من العاجزين عن العمل، وأصحاب الأجور المتدنية. فعدد العاطلين عن العمل وفقاً لدراسة رسمية يصل إلى عشرين ألفاً بينما تقدره مصادر معارضة للحكومة بأكثر من ثلاثين ألفاً. علماً بأن العاطلين وأسرههم لا يتلقون تأمين ضد التعطل كما يستوجب دستور

(1) الاستقرار الأمني والاجتماعي في خطر متزايد نصف المواطنين البحرينيين يعانون من الفقر والأوضاع المعيشية المتردية. مركز البحرين لحقوق الإنسان. بيان صحفي بتاريخ 16 أكتوبر 2004.

البلاذ. كما جاء في التقرير بأن مجموع الأسر غير القادرة على العمل والتي تتلقى المساعدات من وزارة العمل والصناديق الخيرية يتجاوز عشرين ألف أسرة، وهو ما قد يصل في مجموعه إلى 80 ألفاً من الأفراد الذين يتلقى الواحد منهم مبلغ لا يتجاوز 18 ديناراً في الشهر. في حين جاء في دراسات وتصريحات رسمية بأن خط الفقر للأسرة في البحرين هو 309 ديناراً شهرياً.

كما اعتمد التقرير على أرقام صادرة عن جهات رسمية تشير إلى أن قرابة ربع (16%) السكان يعيشون دون مستوى 309 دنانير. مما يجعل التقدير الكلي للمواطنين الذين يعانون من الفقر وتدهو الأوضاع المعيشية يفوق 200 ألف وهو ما يشكل تقريباً نصف عدد المواطنين. وتتطرق التقرير الى أن قطاعاً واسعاً من المواطنين يفتقرون الى السكن الملائم. فالعاطلون وملتقوا المساعدات الاجتماعية لا يتمكنون من الحصول على الخدمات والقروض السكنية التي توفرها الحكومة. في حين تنتظر 44 ألف أسرة من أصحاب الدخل المحدود دورها للحصول على هذه الخدمات لفترات تتجاوز أحياناً 12 سنة. كما كشفت إحصاءات رسمية عن وجود 6 آلاف منزل آيل للسقوط، بينما تم الإعلان عن مشروع لإعادة بناء أو ترميم 450 ألفاً من هذه البيوت خلال فترة قد تطول إلى ثمان سنوات. وأشار التقرير إلى أن انتشار الفقر رغم ارتفاع متوسط الدخل الفردي في البحرين يكشف عن التفاوت الكبير في مستويات الدخل والمعيشة. ففي مقابل انتشار حالات الفقر فقد كشف مسح أجرته مؤسسة نقد البحرين عن وجود 5200 شخص من الأثرياء. وبين المسح بأن معدل الثروة التي يملكها الفرد من هؤلاء يبلغ 4,2 ملايين دولار، وهو ما يفوق المعدل العالمي الذي يبلغ 3,8 ملايين دولار. ويشير المسح إلى أن حجم الثروات الخاصة في البحرين يتراوح ما بين 20 مليارات و30 مليار دولار».

وأرجع التقرير تدهور الأوضاع المعيشية للمواطنين رغم قوة اقتصاد الدولة إلى سوء توزيع الثروات، وإهدار المال العام، والفساد المالي والإداري وسوء التخطيط، واتباع سياسة إغراق السوق بالعمالة الأجنبية الرخيصة التي تبلغ 60 في المئة من مجموع القوة العاملة. وقال التقرير بأن استمرار مجموعة صغيرة من المتنفذين

في الهيمنة على الاقتصاد في القطاعين العام والخاص يقف حائلا دون أية اصلاحات حقيقة. كما أشار التقرير إلى استحواذ هذه الفئة على مساحات شاسعة من أراضي البحرين وخصوصا الأراضي التي تم ردمها من البحر والمساحات التي سيتم ردمها في المستقبل. وقد أدى إصدار مرسوم بفتح الاستثمار في الأراضي لرؤوس الأموال الأجنبية إلى ارتفاع حاد في أسعار الأراضي بشكل كبير سيؤدي إلى المزيد من تراكم الثروات لدى المتصرفين بهذه الأراضي، بينما أصبح من الصعب حتى على أصحاب الدخل المتوسط شراء أرض. وكذلك تراجعت قدرة المواطنين على البناء بسبب التصاعد السريع لأسعار مواد البناء خلال السنوات الأخيرة. وتطرق التقرير إلى الآثار الاجتماعية والأمنية لانتشار الفقر، وأورد إحصائيات عن الارتفاع الحاد في معدل جرائم السرقة، وازدياد معدلات الطلاق والعزوف عن الزواج، وتزايد عمل النساء والأطفال في ظروف وشروط عمل غير ملائمة. وحذّر التقرير من أن انتشار الفقر وتدهور الحالة المعيشة سينعكس حتما على الاستقرار السياسي والاجتماعي، وخصوصا أن التقارير الرسمية نفسها تشير إلى أن عدد العاطلين سيرتفع من 20 ألفاً إلى ثمانين ألفاً خلال العقد القادم، وأن معدلات الأجور ستخفض بمقدار 19%، وإن الطلبات للحصول على الخدمات الإسكانية سترتفع إلى ثمانين ألفاً.

انعقاد الندوة

على الرغم من كل المضايقات من السلطات البحرينية بغية تنيه عن إقامتها⁽¹⁾، تمكّن مركز البحرين لحقوق الإنسان من تنظيم ندوة «الفقر والحقوق الاقتصادية في البحرين»، بنادي العروبة بالتزامن مع إطلاق الحملة الوطنية لمكافحة الفقر والتوعية بالحقوق الاقتصادية للمواطنين والتي كان من المقرر لها أن تستمر لمدة عامين، لاستنهاض مؤسسات المجتمع المدني والجهات المعنية والأفراد للدفع باتجاه إيجاد التشريعات والإصلاحات اللازمة. وشارك فيها الناشط الحقوقي عبد

(1) سبق الندوة سعي حكومي لإيقاف الندوة وتأميم مواد الندوة من خلال عرضها المسبق على الجهات الحكومية، إلا أن مسؤولي المركز أصروا على عقد الندوة والمضي فيها.

النبي العسكري، والباحث الإسلامي السيد كامل الهاشمي، ورئيس جمعية الوفاق الإسلامية الشيخ علي سلمان، إضافة إلى الحقوقي عبد الهادي الخواجة.

أثناء الندوة، عرض مركز البحرين لحقوق الإنسان فيلمًا وثائقيًا حمل اسم (غربة في وطن) وكان له الأثر البالغ على الحضور والمنتدين على ما عرض من صور ولقطات مأساوية لواقع متكرر لكثير من العوائل البحرينية. وقد تناول الفيلم قصة الحاج عبدالله خلف (75 سنة) من أهالي قرية كرانة غرب العاصمة المنامة والذي اضطره وضعه الاقتصادي للعمل في الفلاحة، رغم كبر سنه. وقد نتج من تلك الوضعية فقدان بعض أولاد الحاج عبد الله فرصة التعليم والدراسة وذلك لشحة المال والالتزام بالكد على العائلة، التي تقطن أحد البيوت الآيلة للسقوط. ويقطن الحاج عبد الله وعائلته منزلًا ذا بناء قديم جدًا و يتكون من دور واحد بغرفتين ودورة مياه واحدة، حيث ينام جميع الأبناء في غرفة واحدة وهي أيضا تستخدم لاستقبال الضيوف. ويشكل توفير الأدوات والمتطلبات المدرسية لأبناء الحاج عبد الله خلف هاجس آخر غير هاجس المنزل، كما تعبر إحدى بناته، في ظل راتب الابن الأكبر الذي لا يتجاوز 82 دينارًا بحرينيًا.

ومن جانبه، قدّم عبد الهادي الخواجة ورقة مكتوبة يستعرض فيها منهجية النهوض المجتمعي في مكافحة الفقر وكانت تحمل عنوان (مكافحة الفقر في البحرين: مبادئ واستراتيجيات التحرك) حيث تطرق فيها إلى منهج الضمان الاقتصادي وكيفية تعزيز حقوق الإنسان الاقتصادية والتحديات التي تواجه تلك الحقوق للإنسان البحريني وكيفية علاجها.

إلا أنه لم يلقبها وفضل عليها إلقاء كلمة مباشرة أشار فيها الى عدم إمكانية نجاح مساعي إصلاح بوجود الحكومة الحالية التي يترأسها خليفة بن سلمان آل خليفة منذ أكثر من ثلاثين سنة، والمسؤولة عن تدني الفقر المدقع، وتردي الأوضاع الاقتصادية، وانتشار الفساد الإداري والمالي، وطالب بتنحيته كما أشار إلى سوء الوضع وطالب بالضغط وتغيير الحكومة مؤكدًا أن نصف الشعب البحريني يعاني من الأحوال المأساوية وتساءل الخواجة: هل من المعقول أن تكون الأراضي كلها مملوكة؟

تداعيات ما بعد الندوة

رغم ما اثبتته ندوة الفقر والحقوق الاقتصادية من أرقام وحقائق تبدو مفارقة للصورة الرسمية التي ظلت الحكومة ترّوج لها إذ كشفت الأوراق التي قدمت في الندوة المحركات الفعلية لإدارة الدولة أو ما يعبر عنه بالدولة العميقة التي تقف خلف الدولة الرسمية الظاهرة في المؤسسات والوزارات⁽¹⁾. رغم أهمية ذلك إلا أن الأثر الأبرز والأهم جاء من بعدها وبالتحديد بعد قيام السلطة باعتقال عبد الهادي الخواجة وغلقت نادي العروبة وحلّ مركز البحرين لحقوق الإنسان. فقد سمحت هذه الخطوات التصعيدية لأن تتضح خطوط ومعالم الخطاب الحقوقي الجديد وهو الخطاب القائم على معالجة الملفات العالقة بشكل عادل ونهائي.

وعندما نقارن هذه الخطاب مع الخطابات الأخرى التي تسود أوساط القوى الموالية والمرتبطين بهيكلية النظام ندرك مستوى الافتراق، ونعرف أين يقع شعار الإصلاح الحقيقي. فما يُطرح في هذه الأوساط من شعارات، وادعاءات، ومسامح طيبة، ونوايا حسنة تتجه في بعض حالاتها نحو التطويل لمشاريع السلطة، أو التسليم بآلياتها والاعتقاد بإمكان (التطوير الحقيقي) من خلالها؛ كل ذلك ليس سوى، تكييف مع الأوضاع الخاطئة وتعزيز لأجواء التعايش معها، وبالتالي فإنّ طرح شعارات الإصلاح والمناداة بالحقوق وحلحلة ظروف الناس الصعبة، لا تتعلق إلا بالمستويات الجزئية، ولا علاقة لها برؤى استراتيجية واضحة، وإحاطة شاملة لطبائع الأمور.

خطاب معالجة الملفات العالقة نهائياً وبطريقة عادلة هو ما يتمييز به عبد الهادي الخواجة. وهذا الخطاب لا يلتقي مع رؤى بعض الحقوقيين التقليديين الذين يعملون على الحالات الصغيرة، ويقتصرون على تديج البيانات وتسجيل المواقف الباردة. فرؤية الخواجة الحقوقية تستقي روحيتها من الخطاب الذي ألقاه في ندوة الفقر وهو ضرورة تسمية الأشياء بمسمياتها وترك المجاملات التي تعطل

(1) اعتمدت هنا وفيما يلي بصورة كبيرة على الملف المتميز الذي نشرته مجلة الشاهد السياسي كموضوع

غلافها تحت عنوان »

إرجاع الحقوق أو تحد من تمكين الناس من حقوقهم، وهو ما يمي عليه أن يكون قريبا من الواقع الميداني، ويستقبل الحالات (القضايا) ذات الصلة بكل أشكال الفساد والانتهاك.

بناءً على هذا الفهم، تتبدد المغالطات التي أشيعت ضد الندوة والمركز. فاستخدام قنوات الضغط الداخلية والخارجية (ما يُعرف لدى منظري الاتهامات بالتحشيد والاتصال بالخارج) هي من الوسائل الشرعية التي يحقُّ للحقوقي اعتمادها لتحقيق أهدافه الحقوقية. وهذا يعني أن هناك تشابها كبيرا بين أدوات الناشط السياسي والناشط الحقوقي، بينما يفتقران في الأهداف. فالحقوقي يهتم بالتصدي لملفات الظلم والانتهاك والتمييز والقمع لأجل معالجتها وإنهائها، ولا يخطط من وراء ذلك للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها. كذلك فإنه ليس معنياً دائماً بحسابات السياسيين أو غيرهم، ولا يضع الاعتبار الكامل للأجندة الخاصة بهم التي تُحدّد خطابهم أو تفرض عليهم لغة معينة تراعي توازن القوى وإرضاء هذا وإغضاب ذاك. وبهذا المعنى، فإن العمل الحقوقي لن يكتسب أصالته وسمته الخالصة إلا بتحقيق استقلاليته عن إرادة النظام وأسقفه المفروضة خارج إطار القانون، وكذلك تنزّهه عن أيّ سلوك يتعارض مع حقوق الناس في التعبير والحياة والعدل.

اعتقال الخواجة

بعد أربع وعشرين ساعة من مشاركته في ندوة (الفقر والحقوق الاقتصادية في البحرين) استدعت في وقت متأخر من ذلك اليوم شرطة مركز «النبية صالح» جنوبي العاصمة المنامة، عبدالهادي الخواجة للمثول للتحقيق، مع الإصرار على عدم الانتظار للصباح أو إخباره بموضوع المساءلة. وبعد فترة قصيرة من وصوله لمركز النبية صالح، تم نقله لسجن الحوض الجاف. لم توجه له أي تهمة حينها، ولم يسمح له بوجود أي محام معه يمكن أن يدافع عنه أمام النيابة العامة. من جانب آخر، ولدى محاولة زوجة الخواجة توصيل بعض الملابس والاحتياجات الشخصية لزوجها، تم إخبارها بأنه توجد أوامر من السلطات العليا لمنع أي تواصل معه

كما لا يمكنهم استلام أي أغراض شخصية أو غيرها لحين وصول أوامر أخرى. وقد تعرض الخواجة لهجوم إعلامي عنيف تمثل في تصريحات وزير الإعلام في قناة العربية والصحف المحلية ادعت بأن الخواجة - «تفوه بقذف وسب لرموز البلاد ولشخصيات وأسر بحرينية» كما أنه «يحرص ويجيش الشارع للقيام بأعمال تخريبية».

في صباح اليوم التالي وأمام النيابة العامة، اعتصم العشرات من المواطنين والناشطين والرموز الوطنية ليعبروا عن تضامنهم مع عبد الهادي الخواجة، ولم يتم جلب الخواجة للنيابة العامة ذلك الصباح، بل ظل سجيناً دون أي تهمة حتى وقت متأخر من ذلك اليوم (التاسعة مساءً) حيث حضر أمام النيابة العامة دون محام، وقد وجه النائب العام عبدالرحمن بن جابر الذي يعتبره البحرينيون أحد رؤساء محكمة أمن الدولة سيئة الصيت تهمتين لعبد الهادي الخواجة مستنداً لقانون العقوبات لعام 1976 المدان دولياً بالتهمة الأولى حسب المادة 165 من القانون، التحريض على كراهية النظام والازدراء به وتصل عقوبتها إلى السجن ثلاث سنوات كحد أقصى. التهمة الثانية- حسب المادة 168 من القانون نفسه، بث إشاعات ودعايات مثيرة من شأنها التسبب في اضطراب الأمن العام وإلحاق الضرر بالمصلحة العامة وتصل عقوبتها إلى السجن لمدة سنتين كحد أقصى، كما تم حبسه على ذمة التحقيق لمدة 45 يوماً. ولم يتم التحقيق مع الخواجة حتى مثوله للمحاكمة في 16 تشرين الأول (أكتوبر) 2004م أي بعد أكثر من أسبوعين من اعتقاله (المحكمة الصغرى الجنائية الثالثة - قضية رقم: 5079/70 لسنة 2004). وقد بقي معتقلاً حتى قبيل الجلسة الأولى في سجن انفرادي دون أن تسمح السلطات بالتقائه بمحامٍ أو التمتع بحقوقه الدستورية كمعتقل رأي وناشط حقوقي كفلها له إعلان الأمم المتحدة للمدافعين عن حقوق الإنسان. وقد رفضت النيابة العامة رغبة عدد من المحامين الدوليين للترافع عن الخواجة، الأمر الذي بدا غريباً وغير قابل للتفسير. وكانت جمعية البحرين لحقوق الإنسان طالبت «بضرورة وضع حدّ فاصل بين السلطات المختلفة ونشر بالتحديد هنا للسلطتين التنفيذية والقضائية

والتي ثبت في هذ القضية، وقضايا سابقة، تأثر الثانية بتوجهات وتوجيهات الأولى. ففي حالة الخواجة لم يرد للنيابة العامة شكوى ممن يعتقد أنه تضرر من تصريح الخواجة في ندوة الفقر، بل تحركت القضية بناءً على أوامر الحكومة، وهذ الأمر يتنافى مع قانون المرافعات الجنائية»، وطالبت الجمعية في بيانها بأن يتسع صدر السلطة للانتقاد والمحاسبة، كونها قبلت أن تكون في موقع المسؤولية، وأن لا تعمل على تسييس المواقف، وبضرورة الإسراع في إطلاق سراح الخواجة وعودة مركز البحرين لنشاطه المتميز دون مضايقات أو تهديدات، من أجل تهدئة الأوضاع وخلق جو هادئ يتم فيه التمعن في سلبات ما حدث، وأخذ خطوات جريئة تستهدف إزالة ما من شأنه إرباك برامج التنمية الحقيقية⁽¹⁾.

حضر الخواجة ثلاث جلسات، أعلن فيها مقاطعة الجلسات بعد ذلك لرفض القاضي - سيد محمد كفراوي - النظر في الطعن الدستوري الذي تقدم به محامو الخواجة في مواد قانون العقوبات لعام 1976 واعتبر المحكمة غير عادلة والحكم معروف سلفاً. القاضي أعلن حكمه في 21 نوفمبر 2004، مستنداً إلى قانون العقوبات، وكانت الحبس لمدة سنة متضمنة 57 يوماً التي قضاها الخواجة قبل النطق بالحكم. وفي مساء ذلك اليوم، أصدر ملك البحرين مرسوماً يلغي الفترة المتبقية من الحكم على الخواجة، وأمر بإطلاق سراح بقية المتضامين معه.

(1) أعربت جمعية حقوق الإنسان في بيانها عن قلقها البالغ من «ما آلت إليه الأمور في البحرين بعد إقدام السلطة على اعتقال الناشط الحقوقي عبد الهادي الخواجة وحل مركز البحرين لحقوق الإنسان إثر ندوة «الفقر والحقوق الاقتصادية في البحرين». فقد قام مركز البحرين لحقوق الإنسان ومعه الخواجة بأنشطة حقوقية نوعية مشهود لها محلياً ودولياً شملت الدفاع عن حقوق المواطنين الدفع نحو حلحلة قضايا السجناء ومتابعة حقوقهم، إلى جانب مراقبة الأداء الحكومي قبال مبادئ حقوق الإنسان والإنفاقيات التي وقعتها، إضافة إلى رصد التجاوزات والانتهاكات الحقوقية كما تم استعراضها في ندوة «التمييز.. القانون غير المكتوب»، وندوة الفقر الأخيرة. ورأت الجمعية «إن الخطوات التعسفية التي أقدمت عليها السلطة بغلق المركز واعتقال الخواجة تعرض التوجهات الإصلاحية في البلاد إلى الضرر، ويستشف منها رجوعاً إلى مسلكيات إنصفت بها حقبة تدابير أمن الدولة».

إغلاق نادي العروبة

في وقت متأخر من مساء 26 سبتمبر 2004، وفي تطور خطير ينال الحريات العامة، أصدرت المؤسسة العامة للشباب والرياضة - الجهة الرسمية المسؤولة عن الأندية الرياضية والثقافية - أمراً إدارياً بغلق نادي العروبة الثقافي، وهو أحد الأندية العريقة في البحرين، لمدة 45 يوماً وتجميد أرصده، وجاء استصدار أمر إغلاق نادي العروبة تحت دعوى أنه استضاف فعالية تعرضت لدولة شقيقة. وتجدر الإشارة إلى أن ما يشير إليه أمر الغلق هو ندوة عقدت في نفس النادي قبل عدة أيام من عقد ندوة «الفقر» تم فيها ذكر إحدى الدول الخليجية، ولم يتم إتخاذ أي إجراء ضد النادي حينها كما لم تتم الإشارة إلى تلك الندوة في أي من وسائل الإعلام الرسمية وغير الرسمية. من جانب آخر، لم يسلم نادي العروبة العريق من المضايقات الرسمية خصوصاً بعد احتضانه عدة فعاليات اعتبرتها السلطات تحدياً لها ومنها الندوة الجماهيرية الكبرى لإعلان مقاطعة الانتخابات النيابية، والأخرى الخاصة بموضوع التجنيس السياسي في البحرين إضافة لاحتضانه المؤتمر الدستوري بعد أن ضايقته السلطات منظمه وهي الجمعيات الأربع المقاطعة: جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، جمعية العمل الوطني الديمقراطي، جمعية التجمع القومي الديمقراطي وجمعية العمل الإسلامي.

وقد تقدّمت إدارة النادي برفع دعوى قضائية ضد القرار الإداري بالغلق، كما خاطبت إدارته سلطات عليا، إلا أن الموضوع تم حله ودياً بين المؤسسة العامة للشباب والرياضة وإدارة النادي بعد زيارة وفدها لرئيس الوزراء قبل 11 يوماً من انتهاء فترة الغلق، وتم إعادة فتح النادي.

حلّ مركز البحرين لحقوق الإنسان

في 29 سبتمبر 2004 ومن خلال الصحافة، علم المركز بقرار حله الإداري من قبل وزير العمل والشؤون الاجتماعية. وقد تم قطع الكهرباء عن مقره وتجميد حساباته في البنوك في اليوم ذاته. وحتى وقت بدء الندوة التي استغرقت أكثر من ثلاث ساعات، تعرض المركز لتهديدات وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

ووزارة الإعلام ووزارة الداخلية تمحورت حول منع المركز من عرض ندوته التي حضرها آلاف المواطنين والمعنيين بموضوع الفقر والوضع الاقتصادي في البحرين. وقد تعرّض مركز البحرين لحقوق الإنسان سابقاً لمضايقات شبيهة من السلطات البحرينية منذ أن عقد ندوته أكتوبر 2003 والتي تناولت موضوع «التمييز: القانون غير المكتوب»، حيث بدأ مسلسل الإنذارات والتهديدات من قبل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية البحرينية للمركز، هو ما جعل المركز والقضايا التي يتبناها محل عناية واهتمام محلي ودولي وهو ما جعل السلطة في البحرين تتحسس منه وتوجه له الإنذار تلو الإنذار. وقد تكرر الموقف نفسه من السلطات للمركز إبان المؤتمر الدستوري الذي نظّمته الجمعيات السياسية المقاطعة وكذلك بعد وأثناء تدشين العريضة الدستورية حينما تبني ودافع عن معتقلي العريضة.

وقد تبع حل المركز تعرض رئيسه - نبيل رجب - لتهديدات علنية، تمثلت في تصريحات وزير العمل في الصحافة، بسبب تصريحاته الإعلامية التي عبر فيها عن الأسباب الحقيقية وراء اعتقال عبدالهادي الخواجه وإغلاق المركز. وقد اتخذت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية إجراءات حل المركز وتصفية ممتلكاته، على الرغم من الدعوى التي رفعتها إدارته ضد قرار وزارة العمل وعلى الرغم من طلب محاميي المركز تأجيل إجراءات التصفية لحين الانتهاء من الدعوى المرفوعة من المركز، الأمر الذي رفضه قاضي المحكمة السيد محمد الكفراوي، وهو القاضي نفسه المسؤول عن محاكمة عبدالهادي الخواجه. وفي مذكرة الدفاع الختامية إلى هيئة المحكمة الكبرى المدنية نفى المحامون اتهام وزير وزارة العمل للمركز بأنه مارس عملاً سياسياً حينما نظّم ندوة التمييز والامتيازات (عام 2003)، ذلك أن الدستور البحريني جعل نص حظر التمييز ضمن الباب الثالث بشأن الحقوق والواجبات العامة، وبالتالي فإن مسألة التمييز هي مسألة حقوقية، وأضافوا أن المركز لم يخالف الاتفاق الأمني الخليجي حينما جمع توقيع عريضة لدعم حقوق المرأة السياسية في الكويت، ذلك أن الحملة لم تكن من تنظيم المركز، بل نظمتها منظمة العفو الدولية، ووقعها برلمانيون بحرينيون وجمعيات ونقابات

خاضعة لسلطة وزارة العمل. ودفع المحامون بعدم دستورية المرسوم بقانون رقم 12 لسنة 1989 والمادة رقم 50 منه، وطالبوا بوقف قرار حل المركز وإلغائه. وقالت مذكرة الدفاع الختامية: «إن القول بأن مركز حقوق الإنسان جاوز أهداف ترخيصه بممارسة العمل السياسي قول لا سند له من الواقع». وفي 8 مارس 2006 ومع إعلان قرار محكمة التمييز النهائي برفض الاستئناف المقدم من المركز ضد قرار الحل، أعلنت وزارة الشؤون الاجتماعية بأنها ستطلب اتخاذ إجراءات قضائية ضد أعضاء المركز إن واصلوا نشاطهم. ورغم ذلك يواصل مركز البحرين لحقوق الإنسان نشاطاته في البحرين تحت طائلة قانون العقوبات البحريني لعام 1976 والذي تصل فيه عقوبة مواصلة النشاط إلى السجن لمدة 6 أشهر.

اللجنة الأهلية للدفاع عن الخواجة

إثر قيام الأجهزة الأمنية باعتقال الخواجة، تكونت لجنة وطنية للتضامن مع الخواجة قادت التحرك الميداني داخلياً وخارجياً، تكونت من ناشطين حقوقيين، ومحامين ورموز وطنية. اللجنة أعلنت في مؤتمرها الصحفي الأول قيادتها للتحرك الميداني داخلياً وخارجياً. فعلى الصعيد الداخلي ومنذ اعتقال الخواجة وحتى الإفراج عنه، عقدت اللجنة عدة اعتصامات في مناطق مختلفة تمثلت في اعتصام عند النيابة العامة، وثلاثة وسط أكبر تجمع تجاري غرب العاصمة المنامة، واثنين بالقرب من مبنى رئاسة الوزراء، أحدهما بالشموع وآخر بالصور. كما دشنت عريضة شعبية تضامنية مع الخواجة وأهله، بلغ عدد الموقعين عليها عشرة آلاف، وقد تم إرسالها للأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان والمفوض السامي لحقوق الإنسان لويز آربور مطالبة بإيهما بالتدخل للإفراج غير المشروط عن الخواجة وإعادة فتح مركز البحرين لحقوق الإنسان. كما صدرت عريضة نخبوية أخرى، وقع عليها نشطاء حقوقيون ومحامون، تطالب بنفس ما طالبت به العريضة الشعبية.

كما تمكنت لجنة التضامن من عقد ندوتين جماهيريتين بمنطقة البلاد القديم حيث عرضت في الأولى فيلماً عبارة عن إعادة لما قاله الخواجة في ندوة الفقر لتثبت

بأنه لم يتلفظ بأي سب أو شتيمة كما لم يوجه أي دعوة لعنف أو لتخريب، كما نشرت الصحافة على لسان المسؤولين، وفي الأخرى عرضت فيلماً وثائقياً يوضح ملابسات مسيرة السيارات الثالثة، وحيثيات الهجوم المسلح من السلطات على التجمع السلمي المتضامن مع الخواجة.

كما دعت اللجنة لخمس مسيرات، اثنتان منها سيراً على الأقدام، انطلقتا من جامع «رأس الرمان» في وسط المنامة مروراً بالقرب من مبنى رئاسة الوزراء ثم عودة لمكان الانطلاق. وقد اتسمت المسيرتان بالشعارات المتضامنة مع الخواجة والمنددة بالحكومة والمطالبة بتنحي رئيس الوزراء الشيخ خليفة بن سلمان آل خليفة الذي ظل في هذا المنصب لأكثر من ثلاثين سنة. أما مسيرات السيارات، فكانت ثلاثاً، تم اعتراضها جميعاً باستخدام القوة والسلاح من قبل قوات الجهاز الأمني ومحاصرتها، بعد أن انطلقت لمسافة على الجانب الأيمن في خط سير معروف. فقد منع المشاركون في تلك المسيرات من حمل صورة الخواجة التي تم لصقها على السيارات. وقد تسببت اعتراضات قوات الأمن لتلك المسيرات السلمية في شلل كامل في المرور وتعطيل حركته لأكثر من ثلاث ساعات في مناطق مختلفة من العاصمة المنامة.

الفصل السادس:

صناعة النشطاء وحمائهم

اهتم عبد الهادي الخواجة من خلال عمله في مركز البحرين لحقوق الإنسان بمسألة التدريب والتأهيل، مستفيداً من الفرص التي توفرت له وبالأخص منها تكليفه من قبل برنامج «أكويتاس» الكندي لتعليم حقوق الإنسان بتأسيس شبكة إقليمية لمعلمي حقوق الإنسان عام 2004، وكذلك من خلال عمله في تدريب كوادر حقوقية في البحرين والخليج العربي عامي (2006 - 2007) لصالح منظمة (فرونت لاين)، ووظف عضويته في مختلف المؤسسات الحقوقية لتنسيب المنظمات والأطر الحقوقية التي أسسها أو دعا لتأسيسها، وربطهم بشبكات حركات ومنظمات حقوق الإنسان في مختلف الدول الغربية والعربية، وتنسيبهم في مختلف المنظمات الحقوقية.

وفي مجال صناعة النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان لم يقتصر عمل الخواجة على النطاق المحلي، بل أصبح الخواجة عبر ممارسة التدريب مسئولاً إقليمياً يناضل من أجل المدافعين عن حقوق الإنسان وتمكينهم من أدواتهم الحقوقية، مما أتاح له فرصة تجميع خبرات حياتية وتجارب متنوعة للنزعة الإنسانية وحقوقها المنتهكة. لم يكتف الخواجة بإعداد النشطاء وتدريبهم بل ظل حامياً لهم ومدافعاً شرساً عنهم ضد الهجمات الأمنية التي يتعرضون لها وتجلت هذه الحماية في العديد من المواقف أبرزها دفاعه المستميت عن نشطاء لجنة العاطلين وتقدمه في مسيرات وأنشطة لجنة أهالي المعتقلين السياسيين

ودفاعه المستميت لنيل اللجان الأهلية الاعتراف في منتدى المستقبل الذي عقد في نوفمبر 2005 في البحرين. إجمالاً فإن صناعة النشطاء لدى الخواجة مرت بمرحلتين أساسيتين هما:

مرحلة البناء: وهي الفترة التي قضاها الخواجة في تدريب النشطاء وتمكينهم من المهارات اللازمة لوضع الاستراتيجيات والمواءمة مع حاجات المجتمع. وتمتد هذه المرحلة من 2001 حتى 2006.

مرحلة الاستثمار: وهي عبارة عن توظيف نتائج المرحلة الأولى واختبار القدرات الخاصة بهم وبالتالي حمايتهم والدفاع عنهم، وتمتد هذه المرحلة من 2006 إلى 2011.

سنحاول في هذا الفصل استعراض جهود الخواجة في هذا المجال والتركيز على الاستراتيجيات التي انتهجها في هذا الصدد مع مراعاة التطور الزمني الذي مر به مشروع صناعة النشطاء وإلى أين انتهى.

أولاً: صناعة النشطاء ومنهج التدريب من أجل التغيير

استطاع عبد الهادي الخواجة طوال العشر سنوات أن يؤسس جيلاً حقوقياً مدرباً على التعاطي مع حقوق الإنسان بحرفية عالية وبمسئولية وفق قواعد عالمية حيث انتهج عبد الهادي الخواجة في تمكين المتدربين على المنهجية السببية كإحدى أهم المنهجيات في معالجة موضوع حقوق الإنسان. وتعتمد هذه المنهجية على معالجة انتهاكات حقوق الإنسان وفق مستويات متعددة تبدأ بالرصد وتتم بالتحليل والتخطيط النشط وأخيراً متابعة نتائج النشاط الحقوقي ومراقبة التغيير في المستويات الثلاثة للتغيير (المستوى الفردي/ المستوى التنظيمي/ المستوى المجتمعي) حيث لا تقف القضية عند رصد الانتهاكات الحقوقية وكتابة تقارير مختصة في شأنها بل تعتمد على تحليل الوضع المجتمعي وتحديد الأسباب الكامنة خلف تلك الانتهاكات وتشخيص مدى إمكانية التغيير فيها لحماية حقوق الإنسان.

وفق هذا المعنى تكون صناعة النشطاء(عملية تدريبهم وتمكينهم وحمايتهم) تعني تمكينهم من ممارسة التغيير المجتمعي المطلوب منهم وأن تكون عملية تدريبهم معنية بالمساهمة في الوفاية طويلة الأمد من انتهاكات حقوق الإنسان والصراعات العنيفة، وتعزيز المساواة والتنمية المستدامة، وتعزيز المشاركة في صنع القرار داخل النظام الديمقراطي⁽¹⁾.

وكانت منظمة الأمم المتحدة⁽²⁾ قد ناقشت خطة للعمل من أجل المرحلة الثانية (2010-2014) من برنامج العالم للتثقيف في مجال حقوق الإنسان وأصدرت تعريفا يعد الأكثر شمولية في تدريب وتعليم حقوق الإنسان، عبر التركيز على بناء ثقافة عالمية لحقوق الإنسان. لا تنطوي على تعليم حقوق الإنسان وآليات الحماية فقط، ولكن يعني أيضا باكتساب و تعزيز المهارات اللازمة لتطبيق حقوق الإنسان في الحياة اليومية، وتنمية القيم والمواقف والسلوك التي تدعم حقوق الإنسان وكذلك اتخاذ إجراءات للدفاع عن و تعزيز حقوق الإنسان. وبحسب الخطة المصدرة من قبل الأمم المتحدة فإن التربية على حقوق الإنسان تستهدف تطوير فهم الجميع للمسؤولية المشتركة وجعل حقوق الإنسان حقيقة واقعة في كل مجتمع وفي المجتمع ككل.

أولا: قواعد البناء

رغم أن عملية التمكين والتدريب تبدو واحدة ومتفق عليها بين المتنافسين في مجال حقوق الإنسان، إلا أن مفهوم صناعة النشطاء هو من مختصات مشروع عبد الهادي الخواجة. فهذا المفهوم معني أساسًا بتمكين النشطاء الحقوقيين من أن يصبحوا قادة للتغيير الاجتماعي والسياسي عبر استلهاهم منهجية ضمان الحقوق.

(1) Evaluating Human Rights Training Activities A Handbook for Human Rights Educators, Equitas – International Centre for Human Rights Education and the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR). 2011.pp(9-10)

(2) Adapted from A/HRC/1528/, paras. 3 and 4. 30 September 2010. (resolution 1511/).

فالمتوقع من عملية تحريك حقوق الإنسان هو حصول تغييرات هيكلية وتغييرات جذرية في علاقات المجتمع وبالأخص علاقة القوة بما يجعلها علاقات متكافئة تضمن جميع حقوق الفئات بشكل عادل ومتساو⁽¹⁾.

في 2003 وبعد مضي قرابة السنتين على تأسيس مركز البحرين لحقوق الإنسان طرح الخواجة سيلا من الأسئلة أمام الجمهور في يوم الصحافة العالمي وتركزت أسئلته حول منهج التغيير المطلوب من قبيل «ما هي الوسائل والآليات المتوافرة لدى الذين ينشدون تعزيز وحماية الحريات الأساسية وحقوق الانسان؟ وما مدى قدرة هؤلاء على حماية أنفسهم وبرامجهم؟ هل القوانين تخدم تجربة الإصلاح أم تعيقها؟ ومن يتحكم فعلا في تنفيذ أو تعديل القوانين؟ وماذا عن دور وسائل الإعلام من محطات إذاعة وتلفزيون وصحف؟ من يتحكم بها؟ وأية قوانين تنظمها؟ وهل هناك رقابة ومحاسبة حقيقية على من يمتلك النفوذ ويمتلك أسباب القوة الاقتصادية والأمنية؟ وماذا عن القضاء بوضعه الحالي... هل هو يمثل فعلا وسيلة الحماية الأخيرة للمتضررين والمظلّمين؟ وماذا عن المعاهدات والآليات الدولية؟ هل لها تأثير في كل ذلك؟»⁽²⁾.

عبر هذه الأسئلة استطاع الخواجة أن يطور رؤيته الخاصة بصناعة النشاط ومجال عمل المدافعين عن حقوق الإنسان وهي رؤية تتضمن:

- 1 - التوفر على وسائل وآليات تعزز حقوق الإنسان.
- 2 - حماية المدافعين عن حقوق الإنسان لأنفسهم وبرامجهم.
- 3 - تقييم الواقع المحلي وتحليل المخاطر والتحديات والفرص المتاحة للنشاط الحقوقي.

(1) عبد الهادي الخواجة «الإصلاح الدستوري أولا؟ أم الاقتصادي؟ وبأية آليات؟» ورقة مقدمة للحلقة الحوارية حول «العامل النبائي وآفاق الإصلاح الدستوري» 2006.

(2) بمناسبة ذكرى «الإعلان العالمي» الخواجة: قوانين «العقوبات» و«الجمعيات» و«الصحافة» تنتهك حقوق الإنسان، صحيفة الوسط البحرينية - العدد 462 - الجمعة 12 ديسمبر 2003م

بالطبع فإن التغيير الاجتماعي يعتبر هدفا معقدا خصوصا، إذا ما تمت نسبته لأثر التدريب أو نشاط الحقوقيين مما يؤكد ضرورة أن يكون تحديد التغيير الاجتماعي كهدف مبتغى أن يكون دقيقا ومحددا بالمستويات المرتبطة بحقوق الإنسان. سيقابل عمل الخواجة بشيء من الرفض من قبل بعض الذين يعتبرون أن وظيفة الحقوقي هي عملية تنتهي عند حدود الرصد والمناشدة وأن تحرير الإنسان أو تحويله لفاعل في التغيير الاجتماعي والسياسي هي من مختصات مؤسسات مجتمعية أخرى، كما ستواجه عملية صناعة النشطاء من قبل الذين يعتبرون مناقشة عبد الهادي الخواجة للحقوق السياسية والاجتماعية عبارة عن نية استراجم التنظيمات الحزبية التي انتمى إليها بداية فترة حياته السياسية وأخيرا فإن صناعة ناشطين حقوقيين مدربين تدريبا مختلفا عن توجهات السلطة سيجعل الأخيرة ترى في كل ذلك تهديدا لبقائها ومحاولة لتعكير صفو علاقاتها السائدة.

وإذا ما تجاوزنا هذا الإطار العام فإن تحقيق التغيير المجتمعي يتطلب رؤية استراتيجية لصناعة النشطاء، تمتاز بقابليتها للتطبيق والاختبار والمساءلة. فبعض الفئات تحتاج معرفة بالحقوق ودراية بها والبعض يضيف لتلك المعرفة الحقوقية معرفة سياسية، إلا أن الفئة التي عمل الخواجة كثيرا على تأهيلها والعمل معها ميدانيا هي التي تمتلك المعرفة الحقوقية والرؤية السياسية والمهارات اللازمة لوضع الاستراتيجيات الفعالة بحيث يصبحوا قادة للتغيير الاجتماعي.

عمليا كان الخواجة قد ابتداء فعليا بتنفيذ هذه الرؤية عبر زيادة عدد المتعاونين مع مركز البحرين لحقوق الإنسان إذ رفع عدد المنتسبين للمركز من حوالي 25 شخصا لأكثر من سبعين شخصا في مدة قصيرة من خلال توسيع عمل قسم التدريب والتطوير في المركز. كان عدد المتعاونين مع المركز يتزايد وهو ما خلق تحديات عديدة من بينها صعوبة التوفيق بين العمل التطوعي والالتزام بمعايير العمل الحقوقي في ظل خنق السلطة للعمل الحقوقي وتثبيط أنشطته من جهة وقلّة المنظمات الحقوقية الكفؤة، لذا كانت استراتيجية الخواجة تقوم على إحداث توازن بين زيادة العدد ونوعية العمل الحقوقي وتوسعه، فلا يتم قبول عضو

جديد إلا ضمن برنامج معين أو مجموعة عمل محددة، وقد استقطبت هذه الاستراتيجية أشخاصاً فاعلين في المجتمع أو ذوي اختصاص مثل المحامين والأطباء والاقتصاديين والصحفيين مما يجعلهم إضافة نوعية للعمل الحقوقي وليس عبئاً عليه. الاستراتيجية الأخرى التي انطلق الخواجة منها في صناعة النشطاء هي دفع المؤسسات للمساهمة في نشاطات حقوق الإنسان ومساعدة أصحاب القضايا لتنظيم أنفسهم وحمل قضاياهم بأنفسهم. وقد تم تنفيذ هذه الاستراتيجية عبر تأسيس مجموعة الشبكة التي تربط بين المركز وبعض جمعيات المجتمع المدني مثل ادماج ممثلين عن الجاليات الأجنبية في مجموعة العمال الأجانب، وكذلك بالمبادرة أو المساعدة في تشكيل مجموعات أصحاب القضايا، مثل جمعية المواقع الالكترونية 2001، ولجنة أهالي المفقودين في العراق 2002، واللجنة الوطنية للشهداء وضحايا التعذيب 2002. فهذه الرؤية من شأنها أن تقود إلى إعطاء الفرصة لأكثر عدد ممكن من النشطاء للمشاركة في اتخاذ القرارات ووضع الخطط لتنفيذها. فكل مجموعة عمل أو لجنة تقوم بنفسها بإعداد برنامج عملها والإشراف على تنفيذه، بل وتنتخب لنفسها منسقا ونائبا للمنسق يشرف على إدارة عملها⁽¹⁾.

ثانياً: آليات صناعة النشطاء

صناعة النشطاء الحقوقيين أخذت طابعا مميزاً لدى عبد الهادي الخواجة بحيث أن عملية التدريب لم تكن محصورة في إعداد حملة شهادات تدريبية في مجال حقوق الإنسان فقط، بل نجد أن عبد الهادي سعى لتحديد المجموعات المستضعفة والمهمشة حقوقياً. كخطوة أساسية تليها خطوة متقدمة وهي العمل على تمكين هؤلاء وتشجيعهم على الانخراط كمشاركين ومطلقين للتغيير. كل ذلك لا يهدف التأكد من أن مفاهيم حقوق الإنسان وثقافة العهدين الدوليين لحقوق الإنسان الاقتصادية والسياسية والاجتماعية تشمل الجميع فحسب فالمسألة أيضاً مسألة تمكين الناس من حقوقهم والتمتع بها وفق المعايير الدولية الملزمة للحكومات.

(1) مركز حقوق الإنسان يستعد إلى إطلاق حملة وطنية لمكافحة الفقر، صحيفة الوسط البحرينية - العدد

وبعبارة أخرى كان هدف الخواجة هو تنمية قدراتهم وتمكينهم من ممارسة حقوقهم وفقا لمعايير حقوق الإنسان لا معايير علاقات القوة السائدة.

في كل البرامج والمواد التي أمكن مراجعتها يمكن القول بأن منهجية الخواجة في صناعة النشطاء كانت موزعة ما بين أهداف قصيرة المدى (إدراك الحقوق، نشر المعرفة الحقوقية، تحسيس المجتمع بالقضايا الحقوقية) وأخرى طويلة الأمد (تعزيز الديمقراطية، تنمية المجتمع، التمكين... الخ) وفي كل الحالات فإن هناك قدرا مشتركا حرص الخواجة على تضمينه في كلا المسارين، وهو أن يكون هناك بناء متماسك من: فهم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان (يقوم أساسا على الحق في معرفة حقوقنا) والتخطيط الاستراتيجي للجهود المبذولة لتعزيز التمكين الاجتماعي، وأخيرا تقييم البرنامج والمشاركين. أما من ناحية الأهداف والمخرجات المتوقعة فيمكن القول بأن صناعة النشطاء لم تكن غاية لذاتها بقدر ما هي وسيلة لأن يستطيع الخواجة أن يحدث تغييرا ملموسا في:

- الموافف الشخصية أو الفردية والتزامها بمنظومة حقوق الإنسان العالمية.
- تعزيز القيم الحقوقية كالكرامة الإنسانية وحقوق المهمشين.
- تنمية المهارات المعرفية في مسائل القانون والحكومة والمجتمع مثل تعلم وفهم أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية الأخرى.
- المساندة والتضامن مع ضحايا الانتهاكات اليومية أياً كان موقعهم ومكانهم.
- تمكين الأفراد من تلبية حاجاتهم الأساسية والحاجات التي كفلتها لهم صكوك حقوق الإنسان.

وسنعمل هنا على استخلاص آلتين رئيسيتين في عمل الخواجة وهما:

أ: التدريب النشط

لا يمكن في أي حال من الأحوال الاستغناء عن التدريب المكثف والمحترف في عملية صناعة النشطاء وإلا فإن المخرجات لن تعدو أن تكون عبارة عن أشخاص ميدانيين

يتحركون حسب رغبات قد لا تتفق مع أهداف وسياسيات حقوق الإنسان. من هنا فإن التدريب ونوعيته والاستراتيجيات المتبعة هي التي تحدد نوعية المخرجات والمحصلات التي تركز عليها مقاربات الأمم المتحدة في تنفيذ صكوك حقوق الإنسان. إن صناعة النشاط لا يجب أن تقتصر فقط على بعض دورات حقوقية بل يجب أن تكون محكومة ببرنامج متكامل من الأنشطة التدريبية المترابطة التي قد تشمل على سبيل المثال العديد من الدورات التدريبية وكذلك ورش العمل والتخطيط والتقييم الاجتماعات، والزيارات الميدانية وموائد مستديرة.

ويفصل الخواجة جزءاً من هذه العملية في تقرير خاص عن عمل المركز أعده في 2004 جاء فيه أن التدريب الذي خضع له الأعضاء والأعضاء المتعاونين كان مقمسا لأربعة أنواع هي:

1 - التدريب الخارجي: عبر إرسال الأعضاء للمشاركة في دورات مكثفة في الخارج: حيث شارك أكثر من عشرة من الأعضاء في دورات تدريبية في بلدان مختلفة منها الولايات المتحدة وإيرلندا والأردن وتونس وجنيف. في مواضيع متعلقة بحقوق الإنسان مثل التخطيط الاستراتيجي والمواثيق والآليات، وهيئات مكافحة التمييز، ونشر ثقافة حقوق الإنسان.

2 - التدريب المحلي: حيث تم تنظيم ست دورات تدريبية شارك فيها حوالي 30 من أعضاء المركز، في مجالات المواثيق والآليات الدولية، وحقوق السجناء، والتخطيط الاستراتيجي.

3 - تدريب المؤسسات والأفراد: حيث تم تنظيم ورش عمل متعلقة باتفاقية مناهضة التمييز ضد المرأة وكذلك مواضيع مثل ضحايا التعذيب والإفلات من العقاب، المواثيق والآليات الدولية، ورصد الانتهاكات، والضمانات الأساسية لحقوق الإنسان، كما تم تنظيم ورش عمل تتعلق بحقوق الطفل لمربيات الحضنة. وقد شارك في مجموع هذه الورش ما يزيد عن 120 شخص من البحرين والخليج.

4 - التدريب الميداني: من خلال لجان الرصد والحماية: والذي يشارك فيه أيضا أعضاء متطوعون وأصحاب قضايا⁽¹⁾.

لقد قدم الخواجة عشرات الورش التدريبية الخاصة والعامة ومختلف الفئات انطلاقاً من عمله كحقوقى مختص ومسئول عن نشر المعرفة الحقوقية وترويجها لأكبر قطاع من الناس، وهو لا يختلف هنا عن سائر الناشطين الحقوقيين الذين يقدمون ورش عمل حقوقية في موضوعات محددة⁽²⁾، إلا أن ما تميز به عبد الهادي الخواجة في أغلب ورش التدريب العامة أو الخاصة هو تركيزه الشديد على جعل التدريب بمثابة ورشة حوارية لا صفا للتلقين والانتهاه من تعلم معارف أو آليات أو استراتيجيات⁽³⁾. وبالطبع لا تنتهي عملية التدريب دون أن تكون قضية التغيير ماثلة أمام النشاط فمهمة المدرب الحقوقي من وجهة نظر الخواجة لا تقتصر على تعليم المعارف الحقوقية بشكل جامد، إضافة لذلك، ثمة حاجة لأن يبذل الحقوقي جهداً صادقاً لجعل موضوع التغيير قضية رئيسية للمتدربين. فقد كانت طريقة إدارة ورش العمل ودورات التدريب، بل وحتى الاجتماعات التنظيمية، تقوم على المشاركة في مناقشة الخبرة الحياتية وتشجيع التفكير النقدي للقيم والمعتقدات الشائعة بصورة مبنية على مبادئ الاحترام والتعلم المتبادل وجمع الأصوات مهما كانت خلفيات أصحابها بهدف الوصول لترسيمة استراتيجية تبدأ بتغيير المستوى الفردي أو الشخصي وتنتهي بتغيير مجتمعي.

وهذا يتفق مع ما يؤكد به باولو فرايري⁽⁴⁾ من أن التعليم الذي يتناول قضايا الإنسان الفعلية يرفض أسلوب البيانات ويستعيز عنها بأسلوب الحوار وأن التعليم الذي يستهدف الحرية يركز على الإدراك أكثر مما يركز على نقل المعلومات

(1) عبد الهادي الخواجة، المؤسسات الحقوقية: «مركز البحرين لحقوق الإنسان» نموذجاً، ندوة المؤسسات الحقوقية: الإنجازات والمعوقات 5 يونيو 2004.

(2) نفذ عبد الهادي الخواجة عدة برامج تدريبية تتناول التعريف بحقوق الإنسان، منها دورة عن المعايير الدولية لحقوق المرأة ومجابهة العنف ضدها، والتشريعات الحقوقية الدولية...

(3) قد قدر للباحث أن يحضر عدد من الاجتماعات والورش التدريبية بدعوة من عبد الخواجة نفسه

(4) باولو فرايري، تربية المقهورين، دار القلم، بيروت 1980.

فمادة التعليم في هذه الحال تقف في وضع وسطي بين المدرب والمتدرب وبذلك تحل مشكلة التناقض بين المدرب والمتدرب، فالعلاقة الحوارية التي تنشأ بينهما تساعد على الوعي بمادة التعليم وفي ظل هذا الأسلوب فإن السلطة تكون للحرية وليس لأية جهة أخرى حيث يبدأ المتدربون في تطوير ملكتهم النقدية من خلال طريقتهم في الحياة ومعطيات العالم الذي يعيشون فيه فيضعون أنفسهم أمام المشكلات التي تتحدى وجودهم وقدراتهم الفعلية والممنوحة لهم وفق منظومة حقوق الإنسان العالمية.

ب: بناء القدرات

يمكن تعريف بناء القدرات على أنها العملية التي تستهدف تمكين الأفراد من المعرفة المطلوبة وإدراك قدراتهم حولها من أجل توظيفها واستثمارها بشكل مستمر ومتواصل. أما من وجهة نظر الخواجة فتنمية القدرات تعني أساساً وضع السياسات والبرامج التي ينبغي أن تعالج الأسباب والفجوات في القدرات التي تمنع بعض الناس من التمتع بحقوقهم. وهذه الرؤية تستند أساساً على قاعدة ضرورة نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعليمها بين الناس، لأن قطاعات واسعة من الأفراد، يجهلون معناها. وأن تعليم حقوق الإنسان هو حق إنساني غايته الأساسية «خلق مواطن مسئول وملتزم وقادر على دمج القيم التي يتعلمها في حياته اليومية»⁽¹⁾.

(1) سبيكة النجار، الأعمدة السبعة لتعليم حقوق الإنسان، الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، 2007/3/29 ومن بين التوصيات التي تم إقرارها أهمية نشر ثقافة حقوق الإنسان في المناطق الريفية وبين الفئات الخاصة كالمعوقين والمهاجرين والعمال الأجانب والطبقات الفقيرة. إن تلك الفئات تعتبر أكثر الفئات تعرضاً لانتهاك حقوقها الإنسانية. ولهذا فهي بحاجة لمعرفة تلك الحقوق عن طريق البرامج التعليمية. تتعلق بأصحاب المهن التخصصية كالمحامين والأطباء والمرضين والقضاة والأخصائيين الاجتماعيين والصحافيين ورجال الشرطة والجيش. وتلك الفئات تحتاج إلى أن تتعلم حقوق الإنسان سواء أثناء الدراسة الأكاديمية أو بعد التخرج. وإدخال مناهج حقوق الإنسان في كافة التخصصات في الجامعات والمعاهد العليا والكليات العسكرية.

اتسمت عملية بناء القدرات عند الخواجة بكونها عملية متكاملة مكونة من ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: تنمية القدرة على الوجود واكتشاف الذات مقابل الآخرين. وتميكن المتدربين من المعرفة الحقوقية اللازمة لهم في حراكهم الحقوقي. وفقا لقيم ومعايير حقوق الإنسان.

المرحلة الثانية: القدرة على الفعل وممارسة الحقوق على أرض الواقع، عبر ممارسة التحليل الاجتماعي لعناصر القوة ونقاط الضعف، وامتلاك مهارات التخطيط الاستراتيجي.

المرحلة الثالثة: القدرة على الارتباط والتشبيك مع النشطاء الآخرين.

في السياق نفسه يمكن تتبع الأسلوب المتميز الذي يتخذه الخواجة في توصيل مفاهيم التدريب وربطها وفق مستويات متداخلة بطريقة سلسلة، فهذا الأسلوب كان هو الأداة الأكثر تأثيراً من المعارف الحقوقية نفسها، فأسلوب الخواجة يعتمد كثيراً على تحليل الواقع المعاش، تحليلاً موضوعياً يتكشف معه المتدرب مدى التناقضات الواقعة ضمن الواقع، وفي الوقت نفسه يتعرف على كمية القدرة التي يمتلكها الفرد لتغيير هذا الواقع والتأثير عليه بحيث يستهدف إعادة رسم علاقات القوة والسيطرة السائدة. فتنمية القدرات تتحول هنا إلى أداة نقدية للأوضاع التي تتسبب في وقوع انتهاكات حقوقية.

عادة ما يتوقف المدربين عن متابعة مرحلة ما بعد التدريب أو ما يطلق عليها بالتقييم، فهل يكفي توزيع استبيانات في نهاية دورة تدريبية في مجال حقوق الإنسان لمعرفة ما إذا تعلمت المشاركين شيء أو يمكن لعملية التقييم أن تلعب دوراً أكبر من هذا؟ كان عبد الهادي الخواجة يهتم كثيراً جداً بالمرجات والآثار التي يتركها التدريب على الأفراد خصوصاً أولئك المخصصين لعملية التغيير الاجتماعي وممارسة أدوار قيادية حقوقية. فقد كان يرسم صورة كبيرة للقدرة التي يريد تنميتها للحصول على فكرة أفضل حول النتائج

التي يمكن أن يحققها التدريب، بشكل معقول. ويأخذ بعين الاعتبار الإجراءات ذات الصلة بحقوق الإنسان من أجل التغيير بما يؤسس لمجالات أوسع للعمل في مجال حقوق الإنسان. فالتقييم من وجهة نظره هو أداة لتعزيز معارف حقوق الإنسان ووسيلة لأن تكون تنمية القدرات، تهدف إلى إحداث التغيير في مختلف المستويات الثلاثة (الفرد، الجماعة، المجتمع) فالتقييم الفعال للتعليم حقوق الإنسان من شأنه أن يحدد ويصف مساهمة عمل تعليم حقوق الإنسان في التغيرات الفعلية التي تحدث في هذه المستويات الثلاثة بصورة أفضل، وسيتمكن أيضا تحسين نوعية التدريب في مجال حقوق الإنسان⁽¹⁾.

في كل الأحوال كانت الأسئلة المحفزة هي الطريقة الفضلى لدى عبد الهادي الخواجة لقياس أثر التدريب وتنمية القدرات وتحديد الأسئلة الثلاثة حقوق من لم يتم الإيفاء بها؟ من عليه مسؤولية التصرف؟ مالذي يحتاجه هؤلاء الأشخاص لكي يكون بمقدورهم التصرف؟ (السلطة، المهارات، الموارد) وبالتالي فإن تقييم القدرات يتجه عند الخواجة إلى ملامسة التغير في أداء أصحاب الحقوق والمكلفين بالواجبات، وما الذي يفعله أصحاب الحقوق والمكلفون بالواجبات بشكل مختلف؟ وإلى إحداث تغير في قدرات أصحاب الحقوق والمكلفون بالواجبات من حيث الأنشطة والممارسات والسلطة والمسؤولية، والمهارات والموارد التي تساهم في تنمية الأداء. وبالتالي فإنّ التغيير المراد تحقيقه والذي تمّ التخطيط له وفق هذه المقاربة، يصبح حقيقة موضوعية يمكن قياسها. وهو تغيير هادف يشمل المستويات التالية:

- المجتمع بالرجوع إلى أثره: المؤسسات، القوانين والتدابير والإجراءات.
- السلوك: المواقف والتصرفات لأصحاب الحقوق وللقائمين بالواجبات.

.Evaluating Human Rights Training Activities A Handbook for Human Rights Educators ,pp 23 (1)

• الحياة العملية والواقع المعاش: الفاعلية والمسؤولية والعلاقة مع السلطة والموارد. ويتجسّم من خلال الإضافات أو التعديلات التي تهمّ الخدمات والمعارف والكفاءات والقدرات لأصحاب الحقوق وللقائمين بالواجبات.

وبذلك يكون تغييرا مركّزا تجسّمه نتائج واضحة وموضوعية تتماشى ومقتضيات حماية حقوق الإنسان وثقافتها⁽¹⁾.

ثالثا: استراتيجيات صناعة النشطاء

إن مهمة المدرب الحقوقي لا تقتصر على تزويد المتدربين بالمعلومات والمعارف فقط بل يجب أن تصل لحدود الالتحام مع قضاياهم وحاجاتهم والنضال إلى جانبهم لتغيير الحقيقة الموضوعية التي جعلتهم يعيشون ضمير غيرهم. ويتضح من ذلك أن تبصير الناس بحقيقة دورهم يتطلب توضحا وتوعية بطبيعة ذلك الدور وهذا يفرض بالضرورة أن يعلم الناس عن العلاقة التي تربط بين مسؤوليتهم وبين الأهداف التي تنتظرهم، فبقدر ما يستطيع الناس كشف القناع عن طبيعة دورهم بقدر ما تكون كفاءتهم في عملية التغيير، فالناس في مثل هذه الحال على وعي بما يلحق تصرفاتهم من تطورات في المستقبل⁽²⁾.

الاستراتيجية الأولى: التمكين الشخصي

لطالما اعتبرت مسألة تمكين الأفراد من حقوقهم من أهم أهداف الممارسة الحقوقية، خصوصا في ظل هيمنة أنظمة تعتمد سياسات ممنهجة لانتهاكات حقوق الإنسان وما تؤديه تلك السياسات من شيوع وانتشار حالات الخوف من المطالبة بالحقوق أو الجهل بالحقوق نفسها أو ضعف الدافع نحو التحرك الجاد لمناهضة تلك السياسات. لذا فإن دفع الأفراد ناحية فهم حقوقهم المقررة لهم من قبل مواثيق حقوق الإنسان العالمية، وتمكينهم من أدوات المطالبة بها،

(1) دليل المتابعة والتقييم المرتكز على النتائج، www.undp.org/eo

(2) باولو فرايري، تربية المقهورين، دار القلم، بيروت 1980.

تعتبر الخطوة الأساسية لأي حراك حقوقي، بل إن فلسفة التغيير الاجتماعي القائم على حقوق الإنسان لا تزال تعتمد على مبدأ الفردية كأساس للانطلاق للتغيير المجتمعي العام فمن خلال تغيير قنوات الفرد يمكن التأثير على أنظمة المجتمع السلوكية والمعرفية. فالتمكين الشخصي يهدف في بادئ الأمر إلى مداواة مشاكل المجتمع، ومن ثم إلى تطوير ذلك المجتمع وبعد ذلك إلى تحقيق التحول الاجتماعي فيه. هذان الهدفان المترابطان المتمثلان بالتمكين الشخصي والتغيير الاجتماعي يجعلان من بناء القدرات أمراً فريداً لدى مقارنته بالبرامج الحقوقية التقليدية الأخرى⁽¹⁾.

في هذا الإطار اتسم عمل عبد الهادي الخواجة بالفاعلية المركزة وإعطاء مسألة التمكين الشخصي للأفراد المزيد من الوقت والجهد الشخصي، إذ كان يصر دائماً على الالتقاء المباشر ومباشرة توضيح الخطوط العامة للحقوق وربطها بشكل محكم بالعهديين الدوليين لحقوق الإنسان خصوصاً بعد توقيع البحرين عليها في 2005 الأمر الذي وسع من دائرة التمكين الشخصي بالاستفادة من الالتزامات الدولية التي أقرها نظام الحكم على نفسه. ومن وجهة نظر الخواجة فإن إعطاء المعلومات النظرية المجردة المعزولة عن الواقع الاجتماعي والسياسي، لا تجتذب انتباه الناس، ولا تترسخ في أذهانهم، ولا يشعرون بقيمتها وأهميتها في حياتهم اليومية. وهذا ما يحتم الالتحام العملي والميداني مع أصحاب الحقوق وتمكينهم من آليات تساعدهم فعليا وتجذبهم لأن يصبحوا نشطاء في مجالهم.

ونظراً لما يمتلكه التمكين الشخصي من أهمية سوف نتوسع قليلاً في هذا المجال مقارنة مع الاستراتيجيات الأخرى، وهنا يمكن الإشارة لمسارين لدى الخواجة في انتهاج استراتيجية التمكين الشخصي:

(1) فيليسا تيبستس، نماذج في طور البروز لتعليم حقوق الإنسان مجلة انترناشيونال ريفيو أوف اديوكيشن (العدد الخاص بتعليم حقوق الإنسان لعام 2002).

الأول: التمكين الجماعي للأفراد وهو عبارة عن تشكيل جماعة للأفراد المتشابهين في القضية والعمل على تمكين كل فرد منهم بما يلائم حاجاته، وعادة ما تنتهي الجهود المبذولة معهم بانتهاء القضية التي انخرطوا أو أجبروا على الانخراط فيها.

الثاني: التمكين الفردي وهو عبارة عن تكثيف البرامج والتدريب لمجموعة من الأفراد لأن يتأهلوا حقوقيا ويمارسون العمل الحقوقي كأفراد ناشطين ضمن قضاياهم وقضايا آخرين.

من ناحية عملية فإن التداخل بين كلا المسارين يبدو واضحاً ويصعب تحاشيه، لكنه في الوقت نفسه أعطى مساحة واسعة للخواجة لأن يعمل على فرز الحالات التي يتعامل معها وتحليل أوضاعها، ومن ثم تحديد ما يلزمها أو إمكانية الاستفادة منها في الحراك الحقوقي. وفقاً لتجربة الخواجة فإن أكثر السبل فعالية للتمكين تتمثل في:

حملات الرصد والحماية⁽¹⁾:

وتتعلق الحملة عادة بمجموعة من الأفراد تعرضت حقوقها للانتهاك، فيتم مساعدة أصحاب القضايا أو أهاليهم على وضع استراتيجية للتحرك، وعادة يكون إطار التحرك هو لجنة مكونة من أعضاء المركز وأصحاب القضايا أنفسهم. وتتضمن أية حملة عادة توثيق القضايا عبر جمع المعلومات وإجراء المقابلات وإعداد الملفات الفردية، وإصدار التقارير باللغتين العربية والانجليزية، والعمل الإعلامي، والاتصال بالجهات الرسمية المعنية، وتقديم المساعدة القانونية، وتحريك الجهات المعنية والجمعيات والشخصيات الاجتماعية والدينية والنواب، وتنظيم الاعتصامات والمسيرات.

(1) عبد الهادي الخواجة، المؤسسات الحقوقية: «مركز البحرين لحقوق الإنسان» نموذجاً، ندوة المؤسسات الحقوقية، الإنجازات والمعوقات 5 يونيو 2004.

ومن أهم الحملات التي نظمها الخواجة فترة عمله كمدير تنفيذي لمركز البحرين لحقوق الإنسان وحقق فيها نتائج إيجابية بارزة:

- المحاكمين في قضية أحداث شارع المعارض في رأس السنة الميلادية 2003: حيث أفضت الحملة إلى إطلاق سراح جميع الأفراد الذين تم محاكمتهم وإصدار أحكاما أولية ضدّهم، وتم إغلاق القضية بعفو ملكي.
- المحرومين من الجنسية: حيث أفضت الحملة المتواصلة إلى عودة المبعدين المحرومين من الجنسية، ومنح الجنسية إلى أكثر من ألف من الأفراد والأسر المستحقة.
- المواطنين المفقودين في العراق: فبعد 12 عامًا من إهمال القضية، قاد المركز والأهالي حملة مكثفة انضم إليها فيما بعد جمعيات أخرى وأعضاء من مجلس النواب، وساهمت الحكومة في تمويل بعثة تقصي حقائق إلى العراق بعد سقوط النظام العراقي والتي توصلت إلى النتيجة المفجعة بوفاة المفقودين الأحد عشر.
- حملة تحسين أوضاع نزلاء سجن جو: حيث قام المركز وأهالي المسجونين بحملة مكثفة بشكل متزامن مع الاضرابات التي قام بها المسجونون، وقد أدى ذلك إلى تحسين أوضاع السجن وحقوق السجناء بشكل كبير، وأعلنت الدولة عن قانون متطور جديد للسجون لم يتم إقراره بعد.
- حملة التضامن مع عبدالرؤوف الشايب: 2004 عضو لجنة الشهداء وضحايا التعذيب، والذي تم تليفيق تهمة آداب له لتشويه سمعته. وقد أدت حملة الضغط المتواصل إلى إطلاق سراحه، وتم كشف حقيقة المؤامرة داخل وخارج البحرين.
- مسجونى العريضة الدستورية 2005: حيث قام المركز والأهالي بحملة مكثفة. وقد تم إطلاق جميع المعتقلين، ويواصل المركز التحرك على إسقاط التهم وإغلاق ملفات القضايا.

كما ساهم المركز في الحملة التي أدت إلى الافراج عن الشيخ محمد صالح الذي تم اعتقاله في السعودية. وذلك عبر المشاركة في اللجنة التي شكلها أهل الشيخ وأصدقاؤه.

العمل الميداني في الرصد والحماية

الذي يعتمد على إشراك أصحاب القضايا وأكبر عدد ممكن من الناس والمؤسسات. وتبدو تجربة اللجان الأهلية للمعتقلين مثالا جيدا لتبيان هذه التجربة⁽¹⁾.

اللجان الأهلية للدفاع عن المعتقلين

رغم إلغاء قانون أمن الدولة والمحاكم التابعة له، إلا أن الاعتقالات السياسية لم تتوقف إلا لفترة وجيزة ثم عاودت نفسها مع بداية الإعلان عن تشكيل جهاز الأمن الوطني في 2002 والذي اعتبرته الأوساط الحقوقية والسياسية

(1) استخدمت السلطة في البحرين كل ما تملك من إمكانيات ونفوذ ضد المعتقلين وأهاليهم والمتضامنين معهم في قضية المطار وتداعياتها. بل إن الأجهزة الأمنية قامت في أحيان كثيرة بممارسات مبالغ فيها نجحت أحيانا في تحويل الاحتجاجات السلمية الى أعمال شغب محدودة قامت السلطة بدورها بتضخيمها عبر وسائل الإعلام. كما أستغلت النيابة - التابعة للحكومة فعليا - سلطاتها المفتوحة لإبقاء المعتقلين في السجون لعدة شهر أثناء التحقيق والمحاکمات والمبالغة في توجيه التهم والعقوبات المترتبة عليها، رغم إن الإثباتات المقدمة ضد معظمهم من قبل النيابة العامة لا تتجاوز المشاركة في التجمعات، ثم جاء دور قضاة المحاكم - التي تفتقد للاستقلالية وفقا للتقارير الدولية - لإيقاع اشد عقوبة ممكنة وكل ذلك ساهم في تأجيج القضية لأغراض سياسية تبتغيها السلطة.

- تم اعتقال مجموعة من الناشطين في اللجان الشعبية بغرض شل نشاط هذه اللجان وقد تم انتقاء هؤلاء من بين المئات من المشاركين البارزين في الصور وملفات التحقيقات.
- قامت السلطة بمحاولة تشويه صورة نشطاء حقوقيين في الخارج عبر الإيحاء بتورطهم في الأحداث الأمنية وذلك للحد من قدرة هؤلاء النشطاء على إخراجها دوليا في ملفات الانتهاكات والفساد.
- شنت السلطة حملة إعلامية واسعة ومنظمة لعزل التيار المعارض المتمثل في حركة «حق» والتي كانت منشغلة بحملة واسعة لجمع التوقيعات على عريضة للأمم المتحدة تطالب بدستور جديد.
- عمدت السلطة على إخراج جمعيات المعارضة السياسية التي أعلنت نيتها المشاركة في الانتخابات والإيحاء لها بإمكانية تأجيل الانتخابات بسبب الوضع الأمني وذلك للضغط عليها وابتزازها وتخويفها.
- العمل على تمرير قوانين متشددة تتعلق بالحريرات مثل مشروع قانون التجمعات والمسيرات الذي أقره مجلس النواب بالفعل رغم الانتقادات المحلية والدولية وقانون مكافحة الإرهاب.

عودة لجهاز أمن الدولة بحلة جديدة⁽¹⁾. وبحسب تقارير منظمات حقوق الإنسان فإن جهاز الأمن الوطني يعد المسئول المباشر عن الكثير من الانتهاكات التي وثقها مركز البحرين لحقوق الإنسان ومنظمات أخرى محلية ودولية وخصوصا تلك المرتبطة بعمليات الاختطاف والاعتداءات الجسدية والجنسية، وهو المسئول أيضا عن وفاة الناشط علي جاسم محمد في ديسمبر 2007 وإصابة المئات من المواطنين بالجروح والخنق و(الشوزن) وفي الاستخدام المفرط للقوة في الندوات والمسيرات وغيرها من أعمال الاحتجاج، واعتقال المئات من الناشطين المدافعين عن حقوق الإنسان، والتعذيب المنظم الذي عاد للبحرين مجددا منذ ديسمبر 2007، وتلفيق التهم وتدمير فبركات ومسرحيات أمنية لتبدو البلاد وكأنها تتعرض لعمليات إرهاب أو تخريب من نسيج خيال هذا الجهاز وكذلك إدارة حملات إعلامية منظمة في الداخل والخارج من أجل تشويه سمعة المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضة السياسية لتبرير حملات الاعتقال والمحاكمات غير العادلة والأحكام القضائية المتشددة ضد المخالفين للنظام السياسي.

(1) أنشئ جهاز الأمن الوطني بموجب المرسوم الملكي رقم 14 لسنة 2002 المعدل للمرسوم الأميري رقم 29 لسنة 1996 بشأن تنظيم وزارة الداخلية، وتبعاً لهذا المرسوم فقد حل جهاز الأمن الوطني محل الإدارة العامة لأمن الدولة و التي كانت تتبع وزارة الداخلية. ويرأس هذا الجهاز مدير يتساوى في الدرجة مع درجة وزير بمجلس الوزراء. وقد كشفت الميزانية العامة للعامين 2010/2009 عن زيادة في مخصصات جهاز الأمن الوطني بنسبة بلغت 34% عن سابقتها، وتعد هذه أكبر نسبة زيادة لمؤسسة حكومية خلال السنوات الماضية. وقد أطلق ملك البلاد يد هذا الجهاز من خلال إعطائه صلاحيات قضائية من خلال المرسوم بتعديل بعض أحكام المرسوم رقم 14 لسنة 2002م والذي يقضي بمنح جهاز الأمن الوطني سلطة الضبط القضائي. وبذلك أصبح جهاز الأمن الوطني مؤسسة أمنية مستقلة تماما عن الأمن العام والدفاع، ولكنه يتمتع بصلاحيات مزدوجة تجمع بين اختصاصات قوات الأمن العام واختصاصات السلطة القضائية. ولا يمكن ملاحقة أعضائه أمام القضاء الجنائي أو المدني وإنما أمام القضاء العسكري المفتقد للشفافية والاستقلال، مما يحرم المتضررين من انتهاكات هذا الجهاز من الحق في الإنصاف أمام القضاء، ويوفر ذلك الأرضية المناسبة لأعضاء الجهاز لارتكاب الانتهاكات والإفلات من العقاب.

معتقلو العريضة الدستورية

ابتدأت فعالية جهاز الأمن الوطني في منتصف 2004 بعد قيام عناصره باعتقال مجموعة من الناشطين (15 شخصا) في جمع توقيعات شعبية لعريضة ضد إصدار دستور 2002 ومطالبة الملك بالعودة لدستور 1973. وخلال الفترة التي أمضاها المعتقلون في الاعتقال (4-18 مايو 2004) تشكلت أول اللجان الشعبية للدفاع عن المعتقلين. هذه اللجنة بقدر ما كانت بداية لتوسيع نطاق التمكين الحقوقي كانت بداية الإجهاز على مركز البحرين لحقوق الإنسان من قبل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وعبر تهديد وزير العمل بإغلاق المركز معاقبة له على الدور الذي سيباشره في تمكين أهالي المعتقلين من حقوقهم.

في الوقت نفسه فقد كانت خطوات الخواجة في تشكيل لجنة خاصة لأهالي المعتقلين سببا لنفور بعض الشخصيات السياسية من العمل الحقوقي أيضا واعتبار ذلك تدخلا في مجال عملها خصوصا وأن المعتقلين كانوا محسوبين على الجمعيات السياسية وهو ما يعني الالتزام الأخلاقي بقضيتهم من قبل الجمعيات السياسية قبل كل شيء. بعد ثلاثة أيام من حدث الاعتقال قام عدد من النشطاء البحرينيين في مجال حقوق الإنسان بتشكيل هيئة للتنسيق فيما بينها للدفاع عن معتقلي العريضة الدستورية وعقدت الهيئة اجتماعها الثاني يوم الجمعة 2004/5/7م في نادي العروبة في الساعة مساءً، وذلك بحضور ممثلين عن مركز البحرين لحقوق الإنسان والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان وجمعية المحامين البحرينية وجمعية الحريات العامة ودعم الديمقراطية بالإضافة إلى منسق لجنة أهالي معتقلي العريضة الدستورية وبعض اللجان الحقوقية التابعة لمؤسسات المجتمع المدني. وباشرت الهيئة بالتعاون مع عدد آخر من الحقوقيين والقانونيين الاتصال بالمؤسسات الحقوقية والقانونية الإقليمية والعالمية لهدف التحرك للدفاع عن المعتقلين وإلقاء الضوء على تدهور مستوى حقوق الإنسان في البحرين عبر الاعتقالات الأخيرة. وقررت الهيئة رصد وتوثيق كل ما يتعرض له المعتقل من سوء معاملة وانتهاك لحقوقه، وإعداد ملف خاص بذلك استعدادا لرفعه إلى المنظمات العالمية المعنية بالاعتقال التعسفي وحقوق الإنسان. وقد ناقشت الهيئة

دلالات وأبعاد اعتقال الـ 15 شخصا ممن كانوا يجمعون التواقيع على العريضة الدستورية، ورأت أن اعتقال هؤلاء وحجزهم في السجن لمدة 45 يوما يضيف تأكيدا جديدا على استمرار السلطة بالعمل وفق أجواء الحقبة السوداء وحسب قانون تدابير أمن الدولة⁽¹⁾.

وفي الواقع فإن اللجنة الأهلية لأهالي المعتقلين التي شكلت من قبل بعض الأهالي ومركز البحرين لحقوق الإنسان مارست أعمالا احتجاجية أزعجت السلطات كثيرا إذ كانت مؤشرا فعليا على أن التمكين الحقوقي قد يؤدي لنتائج ومخرجات لا ترضى عنها السلطات وبطريقة غير مباشرة تحولت قضية المعتقلين لما يشبه لعبة الرهائن والمساومة عليهم من قبل السلطات. فالسلطة كانت تقع تحت ضغط دولي هو الأول من نوعه منذ 2001، حيث أرسلت منظمة العفو الدولية رسالة إلى السلطات البحرينية حول القضية، كما أصدرت منظمة هيومان رايتس واتش الأميركية بيانا طالبت فيه السلطات البحرينية بإطلاق سراح المعتقلين فوراً، وإنهاء التحقيق الجنائي بحقهم. وقد اعتبر بيان المنظمة الدولية المختصة بحقوق الانسان، بأن الاعتقال وتوجيه التهم بسبب جمع توقيعات على عريضة تطالب بالإصلاح الديمقراطي، قمع فاضح لحرية التعبير وحرية التنظيم. وتناول البيان تهديدات السلطة إلى الجمعيات السياسية وإلى مركز البحرين لحقوق الإنسان. وخلص البيان إلى أن الإجراءات التي اتخذتها السلطات البحرينية في تلك القضية تبين الحاجة الماسة إلى تغيير القوانين القديمة التي تقمع ممارسة الحريات المدنية والسياسية.

وفي الوقت نفسه كانت اللجنة الأهلية نشطة في الحراك الاحتجاجي، فخلال الأيام العشرة من إنشائها، قامت اللجنة بعمل متواصل، تمثل في تنظيم أربعة اعتصامات، ونشر البيانات والأخبار الصحفية، ومراسلة الجهات الدولية. وقد سلط ذلك الضوء على قضية المتهمين ومظلوميتهم. وهو ما جعل من الحراك الحقوقي

(1) هيئة التنسيق بين اللجان الحقوقية والقانونية للدفاع عن معتقلي العريضة الدستورية، بيان صحفي بتاريخ 8 مايو 2008.

يبدو مستقلا عن جهود الجمعيات السياسية التي حاولت أن تتدخل في عمل اللجنة وأن تبعده عن الإطار الاحتجاجي العام بهدف إنجاح المفاوضات لإطلاق سراح المعتقلين. وعلى خلفية هذا التباين اجتمع الخواجة مع أهالي المعتقلين وأعلن حل لجنة أهالي معتقلي العريضة الدستورية تعبيرا عن رفض المركز لأية وصاية من الجمعيات السياسية الأربع وتدخلاتها في قراراته وأنشطته، وأشار إلى أن هذا القرار كفيلا يرسم وإيضاح الخطوط للعمل السياسي والحقوقى. في المقابل أوضح الخواجة في الاجتماع أنه تم إقرار تشكيل لجنة مكونة من ممثلين عن الأهالي وأعضاء من المركز على أن يكون هدف اللجنة الأساسي إطلاق سراح الموقوفين، وإسقاط التهم عنهم إلى جانب تبني اللجنة أسلوب الاحتجاج السلمي المتمثل في الاعتصامات والمسيرات، إضافة إلى اتخاذ اللجنة قراراتها بشكل مستقل عن الجمعيات السياسية وهو الشرط الأساسي في القضية.

وأشار إلى أن المركز سيواصل العمل في قضية المعتقلين عبر تشكيل لجنة للدفاع عن سجناء الرأي والتي ستواصل العمل على إطلاق سراح المعتقلين وإسقاط التهم عنهم والتحرك لإصلاح القوانين المتعلقة بذلك وخصوصا قانون العقوبات. حيث سيتم فتح اللجنة للمتطوعين منوهاً إلى أن اللجنة ستنفذ بعض الوسائل المعبرة عن الاحتجاج السلمي كوسيلة للتوعية بالقضية وإعلان الرأي. وستكون هذه اللجنة على اتصال بأهالي المعتقلين، والتنسيق مع الجمعيات السياسية وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني. وقد أبدى بعض رؤساء الجمعيات السياسية الأربع استغرابهم من هذا القرار، فقد أعرب رئيس جمعية العمل الوطني الراحل عبدالرحمن النعيمي عن استيائه من إقدام مركز البحرين لحقوق الإنسان على اتخاذ مثل هذا القرار، مؤكداً عدم أحقية أي لجنة في أن تحل محل التحركات السياسية مشيراً إلى جهود التحالف الرباعي لحل قضية الموقوفين مع السلطة بالطرق الودية مع مراعاة جهود المركز الحقوقي في هذا الخصوص. في حين أكد الشيخ علي سلمان وجود مبادرات سياسية لإطلاق سراح المعتقلين، مشيراً إلى عدم إمكانية تقديم أية ضمانات أو تحديد مدة لذلك، كما

أكد عدم تأييده لأعمال الاحتجاج السلمي إلا بشكل محدود ويقتصر على أهالي المعتقلين فقط⁽¹⁾.

بعد مجموعة من الفعاليات التي قام بها أهالي المعتقلين ومركز البحرين لحقوق الإنسان، إضافة إلى تحركات وضغوط على السلطة من الداخل والخارج⁽²⁾. أبلغ دبلوماسيون مركز البحرين لحقوق الإنسان بأن اتصالات قد جرت مع السلطات البحرينية لإنهاء قضية المعتقلين باعتبار أنها تحرج النظام وتسيئ إلى السمعة التي اكتسبتها البحرين على الصعيد الدولي في الفترة الأخيرة. وأنه سوف يتم إطلاق سراحهم جميعاً⁽³⁾.

نظراً للنجاح الذي حققته اللجنة الأهلية لأهالي المعتقلين بدأ من الواضح أن التمكين الحقوقي لأصحاب القضايا يؤدي لوقف الانتهاكات الحقوقية ويساعد على زيادة الحساسية ضد الانتهاكات ليس لدى أصحاب القضايا فقط، بل قدرة التمكين لأن يتحول لرأي عام يتقوى بالقضايا الحقوقية. فقد وجد أهالي المعتقلين النتائج الإيجابية جراء تمكينهم من حقوقهم وأدوات المطالبة بها وبالمثل أوجدت اللجنة نموذجاً ناجحاً لمثل تلك الحالات.

(1) في أجواء وصفت بقرب الانفراج حل اللجنة الأهلية لموقوفي العريضة، جريدة أخبار الخليج العدد 9549، تاريخ 15 مايو 2004 م.

(2) تم إرسال خطابات للعديد من الجهات الدولية منها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمنظمة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة العمل الدولية ومنظمة فرون ت لاين، ومساعد الأمين العام لشئون الاتصال والإعلام بالأمم المتحدة الذي زار البحرين في الفترة نفسها.

(3) لجنة الدفاع عن سجناء الرأي مركز البحرين لحقوق الإنسان، معتقلو العريضة الدستورية: رهائن في داخل السجن وخارجه تزايد الضغوط على السلطة لإنهاء قضية المعتقلين، تاريخ الإصدار 18 مايو 2008. أرسلت منظمة العفو الدولية رسالة إلى السلطات البحرينية حول القضية، كما أصدرت منظمة هيومان رايتس واتش الأميركية بياناً طالبت فيه السلطات البحرينية بإطلاق سراح المعتقلين فوراً، وإنهاء التحقيق الجنائي بحقهم. وقد اعتبر بيان المنظمة الدولية المختصة بحقوق الإنسان، بأن الاعتقال وتوجيه التهم بسبب جمع توقيعات على عريضة تطالب بالإصلاح الديمقراطي، قمع فاضح لحرية التعبير وحرية التنظيم. وتناول البيان تهديدات السلطة إلى الجمعيات السياسية وإلى مركز البحرين لحقوق الإنسان. وخلص البيان إلى أن الإجراءات التي اتخذتها السلطات البحرينية في تلك القضية تبين الحاجة الماسة إلى تغيير القوانين القديمة التي تقمع ممارسة الحريات المدنية والسياسية.

معتقلو حادثة المطار وتداعياتها

بدأت شرارة الأحداث التي أعتقل على إثرها الأشخاص الوارد ذكرهم في هذا التقرير، بأعتقال الشيخ محمد سند وهو عائد في مطار البحرين وذلك يوم 25 ديسمبر 2005م وذلك نتيجة مطالبته بإجراء استفتاء عبر الأمم المتحدة على شرعية النظام السياسي وعندما تجمع عدة مئات في المطار لاستقباله ثم المطالبة بالإفراج عنه تم استخدام القوة في تفريقهم. رغم أن الشيخ سند تم الإفراج عنه في نفس اليوم، ثم تم استقباله بشكل رسمي من قبل نائب رئيس الوزراء فيما كان يعتقد بأنه حل سياسي للأزمة، إلا أن السلطات تعمدت استدعاء من اتهمتهم بالمشاركة في اعتصام المطار وتعمدت استمرار حبسهم أثناء التحقيق والمحاكمة، ثم حكمت عليهم بالسجن لمدة سنة واحدة رغم أن العقوبة وفقاً لقانون التجمعات لا تتجاوز 3 أشهر، ورغم عدم توافر أية أدلة ضد المتهمين باستخدام العنف أو حتى المشاركة في تجمع تصدق عليه مواصفات التجمهر الذي يحظره ويعاقب عليه قانون العقوبات.

بعد حادثة المطار تم تشكيل لجنة أهالي المعتقلين وانطلاق سلسلة من الأعمال الاحتجاجية السلمية لاطلاق سراح المعتقلين، وكان عبد الهادي يشارك في أغلبها، إذ دعت اللجنة إلى عدة مسيرات احتجاجية منها:

- 1 - مسيرة مرخصة قامت بها لجنة أهالي المعتقلين بتاريخ 5 يناير 2006م.
- 2 - بتاريخ 19 يناير 2006م كانت لجنة التضامن مع المعتقلين قد دعت إلى مسيرة بالقرب من مسجد الخواجة وتلافي الاحتكاك بقوات الأمن التي تواجدت قبل موعد المسيرة، غير المنظمون المكان فطافت المسيرة بشكل سلمي في منطقة الديه والسنايس ولكن قوات الأمن الخاصة حاصرت المنطقة وبدأت باستخدام مسيلات الدموع والرصاص المطاطي.
- 3 - في أثناء جلسة محاكمة المتهمين في قضية المطار بتاريخ 23 يناير 2006م حاصرت قوات الأمن الخاصة مبنى المحاكم وقامت بمنع الشهود وأهالي

المعتقلين من الدخول إلى المحكمة⁽¹⁾، وبعد تلك الحادثة سمحت السلطات لأهالي المعتقلين بالتواجد في مبنى المحاكم، ولكن دون أن تسمح لهم بحضور الجلسات ولم يتم الاستجابة لمطالبة رجال الدين المذكورين بالتحقيق في حادثة الاعتداء ضدهم.

4 - في يوم 10 مارس 2006م قرر أهالي المعتقلين الاستفادة من تنظيم البحرين لسباق الفورملا، فقدموا إخطاراً للسلطات بتنظيم اعتصام على شارع خليفة بن سلمان المؤدي لحلبة السباق بالقرب من مجمع الدانة التجاري وقد احتوى الإخطار على موعد بداية الاعتصام وهو العاشرة صباحاً وأبلغ المنظمون المسؤول الأمني المختص بآن الاعتصام سيستمر حتى الغروب وقبل نهاية الاعتصام بنصف ساعة تفجأ المعتصمون - وكان بينهم عدد كبير من النساء والأطفال - بهجوم قوات الأمن الخاصة مما دفعهم للاحتفاء بمجمع الدانة التجاري القريب منهم.

5 - قررت لجنة أهالي المعتقلين تنظيم مسيرة احتجاجية سلمية يوم الجمعة (17 فبراير 2006) تنطلق من أمام مسجد رأس رمان، وذلك للمطالبة بإطلاق سراح جميع المعتقلين في قضية المطار وتبعاتها، ومحاسبة السلطات والأجهزة الأمنية التي تسببت في تلك الأحداث باعتقال الشيخ محمد سند، والإعتداء على المعتصمين في المطار، واعتقال الأبرياء والحكم عليهم ظلماً، والتعامل مع الفعاليات الاحتجاجية السلمية باستخدام القوة المفرطة، مما تسبب في الكثير من الإصابات⁽²⁾.

(1) قال الشيخ محمد حبيب المقداد في شهادته «اليوم الصبح ونحن آتين الشيخ محمد سند والسيد عقيل الموسوي والشيخ علي بن أحمد الجدحضي ومجموعة من الشباب تقريباً 10 أشخاص عندما اقتربنا من المحكمة اعترضت سبيلنا قوى الشغب وأمرتنا بالفرق والرجوع فأجبناهم بأننا آتيننا لندلي بشهادتنا فأجبننا الضابط بعنف بأن نرجع وكان يرتدي لباساً عسكرياً. ثم أنه ونحن راجعون وجه إلينا الرصاص المطاطي حتى أن الشيخ سند ضرب في ظهره وأنا في ذراعي الأيمن.

(2) لجنة أهالي المعتقلين: لجنة الأهالي ترحب بانضمام الجمعيات السياسية للتحرك على قضية المعتقلين ومركز حقوق الإنسان يواصل تحركه الدولي على القضية، بيان صحفي بتاريخ 23 فبراير 2006.

من بعد حادثة المطار تعددت الحوادث المشابهة مثل قضية مزرعة عطية الله المتهم فيها حوالي 20 شخصاً من كركزان وقضية الشرطي ماجد بخش وقضية الحجيرة وقضية 14 أغسطس 2010. وتكرر سيناريو حادثة المطار في سلسلة الحوادث التي نتجت عنه، فالأمر يبدأ عادة باعتصام أو مسيرة سلمية للمطالبة بالإفراج عن المعتقلين، فيتم تفريق المشاركين باستخدام القوة المفرطة من قبل «قوات الأمن الخاصة» بحجة عدم الترخيص أو بحجة استخدام شعارات مناوئة للسلطة. ثم ينتج عن ذلك المزيد من أعمال الاحتجاج التي تتطور إلى مصادمات وأحداث شغب تتعامل معها قوات الأمن بقسوة أكبر، ويتم اعتقال المزيد من المشتبه بمشاركتهم في الاعتصامات أو أعمال الشغب.

مواجهة الحراك السلمي الاحتجاجي بالعنف والقسوة والقوة المفرطة كانت تؤدي لزيادة أعداد المعتقلين خصوصاً من بين أولئك المتضامنين مع المعتقلين السابقين وهو ما يعني زيادة المجموعات المنخرطة في الحراك الاحتجاجي وبالتالي توسع رقعة التمكين الحقوقي من أعداد أكبر خصوصاً في ظل خمول وتراجع أداء الجمعيات السياسية والمنظمات الحقوقية الأخرى وعدم قدرتها على تلبية احتياجات هذه المجموعات وهو ما سمح لعبد الهادي أن يكون بارزاً أمامهم ومبهرها لهم حيث كان يشارك في كافة الاحتجاجات السلمية ويؤكد على رسم استراتيجيات طويلة الأمد وقد تكون ذات كلفة مرتفعة مبدئياً إلا إنها ستقود لمزيد من ترسيخ الحقوق وتعزيز القدرات للأفراد.

من ناحية تحليلية فإن قضية التمكين الميداني كما يسميه عبد الهادي الخواجة جاء متكاملًا ومستفيدًا من عدة جهود مبذولة سابقًا مثل تشكيل لجنة العاطلين ولجنة الشهداء وضحايا التعذيب بالإضافة للأجواء السياسية المتصاعدة آنذاك فيما عرف بالأزمة الدستورية وقانون الجمعيات السياسية والتهديد الرسمي بإغلاق الجمعيات السياسية التي لن تكييف أوضاعها مع القانون الجديد. لقد وفرت هذه الأحداث فرصة لأن يكون التمكين الحقوقي وسيلة ميدانية وعملية، وأن يفرز نشطاء يطمحون لإضافة معارف حقوقية لأنشطتهم السياسية، وبالفعل

تكونت بعد ذلك نخبة من النشطاء الميدانيين الذي يعملون أساسًا على نشر التمكين الحقوقي في أوساط الأفراد الآخرين، ويلتحمون مع القضايا الحقوقية للآخرين شأنهم شأن الحقوقيين المحترفين. لقد كان هؤلاء الناشطين نواة لتوسيع عددهم في قضايا مماثلة واعتبارها اختبارًا جديدًا لمسألة التمكين الحقوقي للأفراد وتنمية قدراتهم في ممارسة الاحتجاج الحقوقي المتاح لهم والمقرر كحق من حقوقهم الإنسانية.

ويتمثل التمكين داخل هذه المجموعات بالتدريب على منظومة حقوق الإنسان العالمية وتوافق حاجاتهم ومطالبهم مع المرجعيات الدولية في حين يقيمها ويصدرها القانون المحلي وبذلك يعيش أفراد المجموعة تجربة قهرهم مباشرة من خلال تعرفهم على حقوقهم الممنوحة لهم إنسانيا، بعدها تبدأ مرحلة التعريف بالقانون الحاكم عليهم وما يحتويه من مواد معيقة لحقوقهم بهدف تطوير نظرته من قضية تمس حاجة معينة إلى تحسيس عام بالوضع الاجتماعي الذي يأخذ طريقه للتحليل ومعرفة نقاط القوة والأدوات الممكن استخدامها وهي الأدوات السلمية بالإضافة للمساعدة القانونية المقررة سلفا. وعبر تشكيل اللجنة يأتي دور التدريب على التخطيط الإستراتيجي وشرح منهجية السببية كإطار ينظم العمل ويحقق المساءلة الشاملة ويضمن أفضل النتائج المتوقعة.

هذا التدريب القائم على الحوار والمناقشة واكتشاف الخبرات لا يلبث أن يجد طريقا عمليا تقوده المجموعة لمجموعة الأفراد المنطوين تحتها، وللأفراد المؤيدين لهم والمتعاطفين مع قضيتهم. إن معايير النجاح هنا لا تتمثل في تحقيق الحاجة المباشرة مثل الإفراج عن المعتقلين فقط مثلا بل إن عناصر أخرى مثل التمكين الحقوقي وعناصر التغيير الاجتماعي التي تظهر عمليا تكافئ نتيجة تلبية الحاجة، فشعور الأفراد بقدرتهم على التحرك وحققهم في الحصول على حقهم كحق أصيل هو من أهم المعايير التي كان الخواجة يجعلها ماثلة أمام المجموعات وأمام الأفراد.

نتيجة لذلك أصبح من المألوف دوما أن تبادر المجموعات بتكشيل نفسها ضمن

لجان أهلية لمتابعة قضيتهم ويمكن التأكيد هنا على أن منهجية التمكين هذه أدت لمثل هذه النتيجة، ولم تنحصر ضمن إطار ضيق، بل تحولت لآلية عمل اجتماعية تقود إلى التغيير المجتمعي.

الاستراتيجية الثانية: التأسيس والإشراف

يمثل مفهوم المؤسسة الحقوقية مفهوما حاكما على استراتيجيات عبد الهادي الخواجة في صناعة النشاط وقد ظهرت هذه الاستراتيجية بصورة جلية في تأسيسه للجان الأهلية لتعكس طريقة عمله الحقوقي وممارسة الاحتجاج السلمي. إن استخدام الخواجة لفكرة المؤسسة لا يقتصر على البعد التنظيمي أو الهيكلي التقليدي حيث تتحول المؤسسة بعد ذلك لكائن جامد يمارس الأدوار المرسومة له أو المحددة من قبل جهات خارجية، وإنما يتجاوز ذلك لأن تكون المؤسسة الحقوقية عبارة عن مختبر حقوقي متحرك ومحترف ومهتمة بمسألة إعداد الكوادر الحقوقية النشطة، لذا فإن الإطار الهيكلي ما هو إلا أداة ناظمة مقارنة بالمهام والأدوار التي يجب على المؤسسة الحقوقية أن تطلع بها أمام التحديات الصعبة والمتكاثرة داخل المجتمع. فمن الضروري أن تكون هناك مجموعة ملتزمة لا تملك مجرد الرؤيا بل المعرفة السياسية أيضاً. وسيحتاج هؤلاء القادة إلى المهارات اللازمة لوضع أهداف محددة واستراتيجيات فعّالة تلائم الجو السياسي والثقافي السائد لديهم لتحقيق التغيير الاجتماعي. المؤسسة هنا تشير للكيانات الحقوقية المستقلة دون أن ترتعن للقانون المحلي المقيد للحريات كما في قانون الجمعيات الأهلية الصادر سنة 1989 والذي اعتبره الخواجة سيفاً مسلطاً على رؤوس الجمعيات والتنظيمات المدنية. من ناحيته كان عبد الهادي الخواجة يهتم بأن تكون الأطر الحقوقية متعددة ومتنافسة فيما بينها وأن تكون أداة حقيقية لصناعة النشاط و حمايتهم. إن تأسيس الكيانات الحقوقية والاهتمام بها تأتي متفقة تماماً مع مفهوم صناعة النشاط و حمايتهم، وهي وسيلة أثبتت جدواها العملية والميدانية، لكن هذه الاستراتيجية تبدو أكثر اتصالاً بالمجال العمومي والحراك الدائر للتأثير عليه، فأمام رغبة وقوة السلطة في تنظيم ومراقبة المجال العام وفرض السلوكيات

المقبولة والمتوافقة مع ثقافة السلطة، تبرز إرادة مضادة تسعى لأن تعيد ترتيب المجال العام وتفرض مجموعة معايير جديدة قبال معايير السلطة، وفي هذه الحالة فإن التشكيلات الحقوقية التي عمل عبد الهادي الخواجة على تأسيسها ورعايتها كانت تستهدف هذا المجال العام ومحاولة اختراقه لا بهدف السيطرة والمراقبة كما هي السلطة ولكن بهدف إشاعة التمكين الحقوقي وحماية المكتسبات الحقوقية.

من جانب آخر فإن الامتداد الطبيعي للحراك الحقوقي لعبد الهادي الخواجة منذ 2002، يؤدي في نهاية المطاف لأن تصبح تعددية الحراك الحقوقي وتعدد واجهاته مسألة في غاية الأهمية إما لجهة صعوبة إدارة العمل المتراكم والأفراد المنطويين تحت إدارة مركزية واحدة وهو ما يحول الحراك الحقوقي لتنظيم إداري في حين يجب أن يبقى تنظيماً حقوقياً، وإما لجهة منح الأفراد والنشطاء مساحة من الاستقلالية والحرية في ممارسة العمل الحقوقي. يضاف إلى ذلك مستجدات الوضع الحقوقي بعد إغلاق مركز البحرين لحقوق الإنسان وأهمية أن تكون هناك أصوات أخرى بجانب صوت المركز الذي فضل العمل وتحدى قرار الإغلاق. وهكذا تصبح مسألة تأسيس الحراك الحقوقي استراتيجية متعددة الأهداف. وبرز هنا الدور التمايزي الذي ميّز عمل الخواجة في صناعة النشطاء عن أغلب الأطر الحقوقية الأخرى، فعملية تأسيس أطر حقوقية جديدة حتى وإن كانت تعمل تحت عنوان مشترك هو تفعيل الحراك الاحتجاجي وتعددية الأصوات المتنافسة، لم تكن من صلب اهتمام الأطر الحقوقية الأخرى ربما لاكتفائها بما هو مرسوم من مساحات أو لعدم استفادتها من فكرة الامتداد العددي والتنوع، ولكن الخواجة وبحكم موضعه المحلي والدولي كان يستهدف صناعة نشطاء مستقلين في قضاياهم وإداراتهم الحقوقية لشئون المجتمع.

استطراداً لهذه الاستراتيجية فإن مؤسسة الأطر الحقوقية تارةً تأخذ بعداً تنظيمياً وهيكلية دائم كما في جمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان، وطوراً تكون مؤسسة مؤقتة وهي عبارة عن فرق تنظيمية تشكل بغرض معين يستهدف استثماراً حقوقياً معيناً مثل مراقبة الانتخابات أو مراقبة إعلام الانتخابات أو المؤسسات

السياسية والحقوقية الرسمية. في كلا النوعين تكون صناعة النشاط هدفا رئيسيا بجانب الأهداف الأخرى.

لذلك فإن مفهوم المؤسسة القائم على الهيكلة الدائمة يتم تجاوزه لصالح المفهوم الأوسع للمؤسسة وهي الجهة المعنية بإنتاج خطاب مجتمعي وفي هذه الحالة سيكون خطاباً حقوقياً مفعماً بأليات الاحتجاج والمجاهرة بأصالة الحق وثنائية القانون المخالف لمعايير حقوق الإنسان العالمية. فقد باشر الخواجة النوع التقليدي للمؤسسات الحقوقية في تجربته الأصيلة ممثلة في مركز البحرين لحقوق الإنسان وفي إشرافه الفعلي على تأسيس أطر حقوقية مختلفة مثل جمعية شباب البحرين وفي تحويل بعض اللجان الأهلية لنقابات عمالية مسجلة رسمياً، إلا أن حائط الصد وسيج المنع القانوني كانا أقوى وأشد فتكا بفكرة البناء المؤسساتي المستديم حيث يمكن لهذه الأطر العمل على إعداد وصناعة نشاط حقوقيين مستقلين. من هنا استعاض الخواجة عنها بفكرة أكثر ملاءمة للتحديات والعقبات التي تعترض مسار البناء الحقوقي القائم على أهداف التحول الاجتماعي العام. فما دام الهدف هو صناعة نشاط فيمكن أن يتم إعداد نشاط يمتلكون حرفية في مجالات محددة أو مجالات حقوقية معينة عبر استدامة الفرق الحقوقية والعمل على تخصيص كوادرها في أعمال حقوقية خاصة.

وتجلى هذا الأسلوب في العمل في تكوين الخواجة للفرق الخاصة بمراقبة إعلام الانتخابات ومراقبة الانتخابات ومراقبة أداء المؤسسات السياسية والمجتمعية الأخرى. فالعنصر المتميز هنا أن هذه الفرق تكاد تكون واحدة رغم اختلاف التجارب العملية، يأتي دور الخواجة كدور رئيسي في اختيار الأفراد وتقديم الدعم والمساعدة لهم وتدريبهم ومن ثم الإشراف على إنتاج الفريق ومراجعته وفق معايير منظمات حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال كان للخواجة دوراً مباشراً في كتابة تقرير إعلام الانتخابات في 2006 وكانت إتفاته لمضمون الأغاني الوطنية التي يبثها تلفزيون ورايو البحرين باعثاً لأن يكون التقرير النهائي قد أضاف بعداً جديداً في كتابة تقارير مراقبة إعلام الانتخابات والدور الذي يجب على المراقب

رصدته بحرفية ودقة. وفي الوقت نفسه كانت عملية تدريب أعضاء الفريق تأخذ طابعًا حوارياً تشاركياً دون أن يكون هناك أثراً للوصاية أو فرض الرأي.

الاستراتيجية الثالثة: التشبيك الحقوقي

في مسار تتبع مفهوم صناعة النشطاء لدى الخواجة فمن المهم الإشارة هنا للتشبيك الحقوقي الذي كان ينسجه الخواجة بصورة مرنة وفعالة. فتكوين الإئتلافات والتحالفات - يمكن لبناء القدرات أن يكون أداة لإعداد الأفراد لمسؤولياتهم القيادية. وتكوين الإئتلافات والتحالفات يساعد الناشطين في مجال حقوق الإنسان على إدراك إمكانية نجاح جهودهم المشتركة في تحقيق أهداف التغيير الاجتماعي. وتبرز أهمية هذه الاستراتيجية في صناعة النشطاء عبر كونها الأداة الأكثر فاعلية لأن تتم عملية تبادل الخبرات والتشارك في التخطيط وتقديم المساعدة. ومن جهة أخرى أكثر أهمية لما للتشبيك الحقوقي من أثر بارز في تقوية المجال الخاص للنشطاء وشعورهم بالتضامن المحلي والخارجي. لذا فإن خبراء التدريب يوصون دائماً بتكشيل الشبكات بين المنظمات غير الحكومية لكونها توفر خصائص عديدة أهمها:

- إيجاد فرص للشراكة والتضامن بين المنظمات، إذ أن إقامة الشبكات من شأنه توحيد موارد وإمكانيات مختلف أعضاء الشبكة و تعضيد العلاقات والروابط بينهم مما يساعد على تحقيق الأهداف المشتركة.
- تعظيم وتوسيع نطاق فرص الوصول إلى عدد أكبر و متنوع من الجمهور، وبالتالي توسيع قاعدة الدعم، فصوت منظمة واحدة لا يؤثر مثل صوت الشبكة مجتمعة.
- توفير الأمان والمصدقية لجهود الدعوة، فالشبكة تضيف المزيد من القوة للمنظمات المختلفة مما يعود بالنفع على المجتمع.
- توحيد الموارد وتعبئة الجهود وحسن استخدام المهارات والموارد المتاحة، وبالتالي زيادة فاعلية البرامج التي تقوم على تنفيذها.

تساعد الشبكات على تجنب تضارب المصالح و المنافسة، حيث يمكن من خلالها إقامة علاقات ناضجة و مثمرة مما يزيد من قوة الأعضاء و قدرتهم على تحقيق الأهداف، وبالتالي تجنب إهدار الموارد و تفتيت الجهود.

- تساعد عملية التشبيك على اكتشاف قيادات جديدة.

أما عن كيف مارس الخواجة هذه الاستراتيجية فتجدر الإشارة هنا لما سبق وإن قدمناه في الأطر الحقوقية⁽¹⁾. ومن المهم هنا التأكيد على أهمية عملية التشبيك نفسها وليس على مجرد إنشاء هيكل الشبكة، فالتشبيك هو تلك العملية الحيوية والمستمرة والتي تستلزم مجموعة من الأنشطة والممارسات الدائمة والمتجددة (مثل تبادل المعلومات والتعاون المستمر)، والذي يشجع على تدعيم الجمعيات العضو واستقلاليتها، وليس التشجيع على الاعتماد على الهياكل المؤسسية، لذا لا يمكن أن نعتبر مجرد وجود هيكل الشبكة واستمراره (دون علاقة تشبيك فعالة بين الأعضاء) نجاحاً، كما أنه لا يوجد شكل معين يعبر عن تلك العلاقة (شكل معين للشبكة) فلا يمكن أن تأخذ كل صور التعاون و تبادل المعلومات شكل هيكل معين (شبكة معينة)، ولكن يتطور هذا الشكل (الهيكل) بتطور العلاقة، ووفق احتياجات أعضائها وأنشطتها⁽²⁾.

ولكننا نضيف هنا أن التشبيك الذي حدث لبعض النماذج، وأبرزها نموذج اللجان الأهلية، حيث عمل الخواجة على التأسيس لإطار يشبك اللجان الأهلية ليكون أقرب لاتحاد حقوقي خاص. وبالفعل فمئذ 2006 اتخذت اجتماعات اللجان الأهلية طابعاً جماعياً بعد أن كانت تعقد بصورة منفردة. وتطور هذا الإطار لأن تكون هناك فترة تقييم عامة لمراجعة أداء اللجان الأهلية وتطوير عملها حسب المتغيرات والمستجدات كما مرّ معنا في دراسة اللجان الأهلية⁽³⁾، إضافة لوظائف

(1) أنظر الفصل الثالث من هذه الدراسة.

(2) التشبيك و بناء الشبكات - مادة المتدرب مكتب دعم و تنمية المجتمع المدني، - مكتب دعم و تنمية المجتمع المدني مايو 2003 مدينة القاهرة، ص 2-8.

(3) أنظر الفصل الخامس من هذه الدراسة.

التقييم والمتابعة كانت هناك وظائف أكثر عمقا تقود تلك الاجتماعات وورش العمل الخاصة وهي وظيفة تحديد قدرات الأفراد واختيار بعضهم لأن يكونوا نشطاء ميدانيين وحقوقيين يتجاوز عملهم عمل اللجنة التي يعملون من خلالها وبالفعل تمخض عن تلك الاجتماعات مجموعة من النشطاء شكلوا لاحقا الهيئة العامة للجان الشعبية وكانت تضم أفضل العاملين في اللجان الأهلية البالغ عددها 14 لجنة أهلية وهو ما يعني أن التشبيك الحقوقي يقود عادة لأن يبرز نخبة حقوقية هم النشطاء الفعليين والذين يتمتعون بقدرات قيادية ورغبة متماسكة في التغيير الاجتماعي.

إن خبرة سنوات العمل الحقوقي قادت الخواجة لأهمية أن يكون الناشط الحقوقي منتما للعديد من المنظمات الحقوقية ليس انتماءً تنظيمياً ولكن يجب أن يكون عضواً في تحالف أكبر من إطاره الحقوقي الذي يعمل من خلاله. إذ لا تقف عملية التشبيك الحقوقي عند حدود المجال المحلي أو المجال الخاص، بل نجد أن عبد الهادي الخواجة سعى لأن يلتحم النشطاء مع المنظمات العالمية ذات القدرة على ممارسة الضغوط واستثمار ذلك في دفع الرأي العام الحقوقي لممارسة ضغوط قوية على نظام الحكم ودفعه لأن يلتزم بمعايير حقوق الإنسان ويوقف الانتهاكات المستمرة. وليس من قبيل الصدفة أن تكون فترة ما بعد اعتقال الخواجة في مارس 2011 تشهد أكبر تشبيك حقوقي على مستوى البحرين يضم أغلب النشطاء في حقوق الإنسان وأكثر خبرة في مجال التعاطي مع شراسة السلطات الأمنية والسياسية. ففي 2011 تشكل تحالف حقوقي ضمّ ستة أطر حقوقية رئيسية متنوعة التوجهات والانتماءات وشكّل التحالف مرصداً مشتركاً لحقوق الإنسان لتغطية الانتهاكات الواسعة التي تلت الإعلان عن تنفيذ قانون السلامة الوطنية.

رابعاً: حماية النشطاء

تعتبر حماية النشطاء والدفاع عنهم محلياً ودولياً، تجربة حقوقية منفردة وقد تحتاج لدراسة خاصة بها لاشتمالها على العديد من المفاهيم والآليات الحقوقية الجديدة والمتكاثرة بفعل التطورات السريعة التي رافقت تطور ثقافة حقوق

الإنسان في البحرين وفي الكثير من مناطق العالم. قبل تجربة الخوابة الحقوقية لم يكن من الشائع إطلاق مصطلح المدافع عن حقوق الإنسان وكان الغالب هو النظر للفرد الناشط حقوقياً أو سياسياً عندما يتعرض للقمع أو الاستهداف على أنه ضحية من ضحايا الإرهاب الرسمي، إلا أن الخوابة بذل جهداً ملاحظاً لأن يفرد للنشطاء الحقوقيين والمدافعين عن حقوق الإنسان مكانة متميزة عندما يتعرضون للاستهداف الأمني وهو ما جعل من مصطلح المدافع عن حقوق الإنسان ينتشر داخل الأوساط الحقوقية والسياسية وأن يكون للنشطاء حيزاً خاصاً في الثقافة الحقوقية العامة للمجتمع. وفي الواقع، لا تنفصل مسألة صناعة النشطاء عن مسألة حمايتهم وبالأخص في بيئة تتسم بالسلطوية القامعة وتعمل على مطاردة واستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان.

وتعرف منظمة فرونت لاين المدافعين عن حقوق الإنسان بأنهم «الأشخاص الذين يعملون، بصورة فردية أو جماعية، وبشكل سلمي، نيابة عن الآخرين من أجل تعزيز حقوق الإنسان المعترف بها دولياً والدفاع عنها. يُعرّف المدافعون عن حقوق الإنسان بالأعمال التي يقومون بها لا بمهنتهم أو وصفهم الوظيفي أو المنظمة التي بها يعملون. ويواجه المدافعون عن حقوق الإنسان في كثير من البلدان مخاطر شخصية جمة لأنهم يدافعون عن حقوق الغير ضد مصالح ذوي النفوذ⁽¹⁾. ووفق الإعلان العالمي لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان فإن السلطات الرسمية تتحمل مسؤولية حماية المدافعين عن حقوق الإنسان إذ تنص المادة 2 من الإعلان على:

1 - يقع على عاتق كل دولة مسؤولية وواجب رئيسيان في حماية وتعزيز وإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بعدة طرق منها اتخاذ ما قد يلزم من خطوات لتهيئة جميع الأوضاع اللازمة في الميادين الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها من الميادين، فضلا عن إتاحة

(1) See more at: <http://www.frontlinedefenders.org/ar/node/21720#sthash.TTFx1maS.dpuf>

الضمانات القانونية المطلوبة لتمكين جميع الأشخاص الخاضعين لولايتها، بمفردهم وبالاشتراك مع غيرهم، من التمتع فعلا بجميع هذه الحقوق والحريات.

2 - تتخذ كل دولة الخطوات التشريعية والإدارية والخطوات الأخرى اللازمة لضمان التمتع الفعلي بالحقوق والحريات المشار إليها في هذا الإعلان.

أما المادة 12 من الإعلان نفسه فتتضمن على:

1 - لكل شخص الحق، بمفرده وبالاشتراك مع غيره، في أن يشارك في الأنشطة السلمية لمناهضة انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

2 - تتخذ الدولة جميع التدابير اللازمة التي تكفل لكل شخص حماية السلطات المختصة له، بمفرده وبالاشتراك مع غيره، من أي عنف، أو تهديد، أو انتقام، أو تمييز ضار فعلا أو قانونا، أو ضغط، أو أي إجراء تعسفي آخر نتيجة لممارسته أو ممارستها المشروعة للحقوق المشار إليها في هذا الإعلان.

3 - وفي هذا الصدد، يحق لكل شخص، بمفرده وبالاشتراك مع غيره، أن يتمتع في ظل القانون الوطني بحماية فعّالة لدى مقاومته أو معارضته، بوسائل سلمية، للأنشطة والأفعال المنسوبة إلى الدول، بما فيها تلك التي تعزى إلى الامتناع عن فعل، التي تؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، فضلا عن أفعال العنف التي ترتكبها جماعات أو أفراد وتؤثر في التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية⁽¹⁾.

إذا أين يمكن توفير الحماية للنشطاء وما هي المساحات التي يمكن أن يتحرك فيها الخواجة للدفاع عن نشطاء حقوق الإنسان؟

(1) الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 144/53 المؤرخ في 9 كانون الأول/ ديسمبر 1998.

بطبيعة الحال فإن الحماية المحلية وفقا للقوانين المعمول بها لم تكن مجدية بل إن تلك القوانين إن لم تجرم العمل الحقوقي وتمنع النشطاء فهي لن تكون في صالحهم بالمطلق. حماية النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان لا تعني نفي إمكانية وقوع الخطر عليهم أو على أقربائهم أو المحطين بهم، إلا أنها تعني أساساً بتقليل نسبة الخطر نفسه إما عن طريق زيادة الوعي بالمخاطر واتباع استراتيجيات حماية خاصة للنشطاء، أو عن طريق الانخراط في علاقات شبكية تمنح نفوذاً ومناطق شبه آمنة من بطش السلطات والأجهزة الأمنية⁽¹⁾. فعلى سبيل المثال تعتبر تهمة التحريض على كراهية النظام هي التهمة الأولى على قائمة كل سجلات قوائم الناشطين لدى النيابة العامة أما مضمون هذه التهمة فهو تمكين الأفراد من حقوقهم ودعوتهم للمطالبة بها مطالبة سلمية كالدعوة للاحتجاج أو التظاهر أو الكتابة بلغة نقدية لممارسات الحكومة والأجهزة الأمنية.

خلال الفترة (2004-2011) تعرض العديد من نشطاء حقوق الإنسان (عبد الهادي الخواجة، نبيل رجب، ناجي فتيل، حسن عبد النبي، محسن عبدالله، مريم الخواجة، عبد الغني خنجر، عبد الجليل سنكيس، محمد سنكيس،... إلخ) للعديد من التهديدات والمخاطر تبدأ عادة بحملات تشهير في الصحافة المحلية ثم ترتقي لتهديدات بالاعتداء وإلحاق الأذى الجسدي بالنشاط أو أهله وتتواصل المضايقات بمنع السفر أو الاحتجاز عند منافذ الخروج والقدوم للبحرين، وتصل لحد الاعتقال والتعرض للتعذيب الجسدي والإساءة الممنهجة، ولاقى المدونون و الناشطون الإعلاميون الذين يستخدمون الإنترنت من أجل تعزيز الوعي بحقوق الإنسان أو فضح الانتهاكات والاعتقال، و المراقبة الشديدة⁽²⁾.

و تدل تصريحات وزير الداخلية البحريني، التي نشرتها الصحف المحلية الصادرة

(1) انريكي ايغورن و ماري كاراج، الدليل الجديد لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، 2008. (www.protectiononline.org)

(2) فرونت لاين: من هم المدافعون عن حقوق الإنسان. (<http://www.frontlinedefenders.org/ar/node/17229#sthash.stUcVGkY.dpuf>)

يوم السادس من تشرين الثاني 2008، والتي تدعو إلى تنفيذ المادة 134 من قانون العقوبات البحريني ضد أي مواطنٍ يحضر بغير ترخيص من الحكومة أي اجتماعاتٍ أو ندواتٍ أو مؤتمرات خارج البلاد، أو يلتقي ممثلي دولٍ أو منظماتٍ أو هيئاتٍ أجنبية بغرض بحث الشؤون الداخلية في دولة البحرين على مدى المضايقة والتهديدات التي تلاحق الناشطين في مجال حقوق الإنسان، واستند الوزير في تصريحاته إلى المادة 134 من قانون العقوبات البحريني لعام 1976، التي تنصُّ على أن «يُعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، و بالغرامة التي لا تقل عن مئة دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين كل مواطن، أيًّا كانت صفته، حضر بغير ترخيص من الحكومة أي مؤتمر أو اجتماع عام أو ندوة عامة عقدت في الخارج، بغرض بحث الأوضاع السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية في دولة البحرين، وكان من شأن ذلك إضعاف الثقة المالية بدولة البحرين أو النيل من هيبتها أو اعتبارها أو الإساءة إلى العلاقات السياسية بينها وبين تلك الدول». وذكر الوزير أيضاً أنَّ العقوبة ذاتها تنطبق على أي مواطن «يعمد إلى نشر الأنباء و التصريحات الزائفة، و الشائعات التي تتعلَّق بالأوضاع الداخلية في البحرين على نحوٍ من شأنه إضعاف الثقة المالية بدولة البحرين أو النيل من هيبتها أو اعتبارها أو الإساءة إلى علاقاتها الدبلوماسية».

وسط هذا المناخ المليء بالتحديات والانتهاكات الممنهجة كان عبد الهادي الخواجة يصرُّ على أن تكون هناك حماية أكبر للناشطين مهما كانت أدوارهم، إذ يمكن أن يكونوا من بين القادة المجتمعين، و الصحفيين، و المحامين، و الزعماء النقابيين، والطلبة أو أعضاء المنظمات العاملة في حقوق الإنسان. و من الممكن أن يدافعوا عن حقوق النساء، و الحقوق البيئية، و حقوق السكان الأصليين، و حقوق الأطفال، و حقوق الأقليات، و حقوق اللاجئين أو حقوق الأشخاص المثليين من النوعين و متحولي الجنس. ومع ما يوحيه هذا التوصيف من عمومية مطلقة وسعة قد تكبر عن قدرات الأفراد، إلا أن عبد الهادي كان يصر على متابعة تعرض تلك الفئات للمضايقات أو التهديدات وبتلاحم معها بصفته حقوقي دولي و يبعث

التقارير المفصلة للحادثة للمنظمات الدولية بهدف الضغط على السلطات الأمنية لتخفيف قبضتها نحو المدافعين عن حقوق الإنسان.

ومرة أخرى يكون عمل الخواجة متميزاً عن نظرائه الحقوقيين في هذا الشأن، فقد اتسم عمل الخواجة في هذا المجال بخصائص لا يمكن أن نقول بانعدامها عند الآخرين لكنها بالتأكيد كانت أقل من ناحية الكثافة ومن ناحية التأثير، وربما يعود ذلك لسبب رئيسي هو أن أغلب الناشطين الذين تعرضوا للقمع والتهديد والاعتقال هم من الجماعة التي صنعها الخواجة أو دعمها وشاركها مشاريعها، وهو ما يعني تفعيل مبدأ أخلاق المسؤولية ناحيتهم وتبني قضاياهم بحماسة مختلفة عن حماسة الحقوقيين الآخرين.

من أهم الخصائص التي تميز بها الخواجة في مجال حماية النشطاء قيامه المتواصل بتدريب النشطاء على إدارة المخاطر ورفع مستوى الحسّ الأمني لدى المدافعين عن حقوق الإنسان عموماً وبالأخص لدى النشطاء المستهدفين، حيث عقد الخواجة العديد من الدورات التدريبية الخاصة بالتخطيط الآمن للعمل الحقوقي، ويمكن الاسترشاد هنا بمخططات دليل المدافعين عن حقوق الإنسان الذي طبق الخواجة بعضاً من بنوده فيما يخص تحليل التهديدات والرجوع لما يعرف بالعجلة الآمنة.

بجوار ذلك فإن توظيف انتماء الخواجة لبعض المنظمات المعنية بالدفاع عن المدافعين في حماية النشطاء يعد عملاً فريداً من نوعه مقارنة بالخبرات الأخرى، فقد أصبح الخواجة، منذ عام 2005 عضواً وخبيراً في المجموعة العربية لمراقبة أداء الإعلام والتي قامت بمراقبة دور الإعلام في الانتخابات في سبع دول عربية، بالإضافة إلى كونه عضواً بالمجلس الاستشاري لمركز دمشق لحقوق الإنسان، كما تمّ انتخابه في الدوحة كأحد ممثلي مؤسسات المجتمع المدني العربية للمشاركة في منتدى المستقبل في البحرين عام 2005. وتم اختياره منذ عام 2007 كعضو في هيئة المستشارين بمركز معلومات الاقتصاد وحقوق الإنسان الذي ترأسه «ماري روبنسون» مفوضة الأمم المتحدة السابقة لحقوق الإنسان، وعمل الخواجة خلال الأعوام 2006/2007 مع منظمة (فرون ت لاين ديفندرز/ Front

(Line Defenders)⁽¹⁾ الدولية في ترجمة الدليل الإلكتروني للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك الأدلة التدريبية المتعلقة بحماية نشطاء حقوق الإنسان، إضافة إلى ترجمة موقع المنظمة الإلكتروني والعديد من التقارير والوثائق الأخرى الصادرة عن المنظمة، وقد تم تكريم الخواجة من قبل البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان «كناشط» المنطقة لعام 2005، كما دعت منظمة فرونت لاين عبد الهادي الخواجة لتقديم شهادته كمدافع عن حقوق الإنسان في مؤتمرها الدولي في دبلن عام 2006 أمام المئات من ممثلي الحكومات والهيئات الدولية والمدافعين عن حقوق الإنسان. ومنذ 2008 عينت المنظمة الخواجة منسقا إقليمياً لها في منطقة الشرق الأوسط حيث أوكلت إليه مسؤولية الزيارات الميدانية والتعرف إلى الناشطين وظروفهم. والتعريف بالمدافعين عن حقوق الإنسان، من هم؟ كيف يعملون؟ والمعايير والآليات الدولية المتعلقة بعملهم، وكذلك إلقاء الضوء على جهود فرونت لاين في هذا المجال. وفي أغلب زيارته الميدانية كان

(1) فرونت لاين ديفنדרز هي المؤسسة الدولية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان. تأسست فرونت لاين ديفنדרز في دبلن عام 2001، بغرض محدد وهو حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وهم الأشخاص الذين يعملون بالطرق السلمية من أجل إحقاق أحد الحقوق التي ينادي بها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أو جميعها. و تسعى فرونت لاين ديفنדרز إلى التعامل مع بعض الاحتياجات التي حددها المدافعون عن حقوق الإنسان أنفسهم. تسعى فرونت لاين ديفنדרز إلى تقديم الدعم السريع والعمل للمدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر، بما في ذلك من خلال: المدافعة الدولية بالنيابة عن المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون الأخطار. تقديم المنح لدعم الاحتياجات الأمنية العملية للمدافعين عن حقوق الإنسان. التدريب و المواد المصدرية المتعلقة بالأمن و الحماية، بما في ذلك الأمن الرقمي. برنامج الراحة و التعافي، بما في ذلك برنامج زمالة فرونت لاين ديفنדרز. فرص التشبيك و التبادل بين المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك أثناء انعقاد ملتقى دبلن كل عامين. جائزة فرونت لاين ديفنדרز للمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون الأخطار. توفير خط هاتفي للاستجابة للطوارئ، يمكن أن تعمل فرونت لاين ديفنדרز على تيسير التغيير المؤقت لمحل إقامة المدافعين عن حقوق الإنسان. تعمل فرونت لاين على تعزيز تقوية الإجراءات الدولية والإقليمية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك دعم عمل ممثل الأمم المتحدة الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان. تسعى فرونت لاين إلى تعزيز احترام إعلان الأمم المتحدة الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان.

(<http://www.frontlinedefenders.org/ar/about-front-line#sthash.hGTWN8RF.dpuf>)

يعمل لأن يكون العمل الحقوقي عملاً أصيلاً وليس عملاً مسانداً عبر تشجيع خلق أنشطة حقوقية من قبل أهل البلد العارفين بظروفهم واختيار أساليب العمل واستراتيجياته المناسبة ضمن معايير حقوق الإنسان، بعد ذلك يأتي الدعم المعنوي والفني من المنظمات ويكون أكثر فاعلية، بعد ذلك تقوم مؤسسة فرونت لاين بالتدريب والتمكين. وبفعل توظيف هذه العلاقات تمكّن الخواجة من رصد كافة الانتهاكات التي يتعرض لها النشاط، وكشف التهديدات التي تطالهم ويمكن الرجوع لأرشيف أي منظمة حقوقية مثل هيومن رايت ووتش وفرونت لاين لمعرفة حجم التواصل الساعي لحماية هؤلاء الناشطين. مع ذلك فإن بعض الحوادث التي تتصل بموضوع التهديدات والأخطار المحدقة بالنشاط كانت غير دقيقة في تفاصيلها إلا أن عبد الهادي تحمل مسؤوليتها وحولها لتجربة ميدانية يستفيد منها النشاط.

وإذا ما كانت خاصة التدريب والتشبيك الحقوقي من مميزات عمل الخواجة في حماية النشاط فإن السمة الثالثة تعتبر الترجمة الأبرز وهي مباشرة الدفاع والحماية للناشطين وتلقي النتائج الخطيرة المترتبة على هذا التلاحم وهنا يمكن الإشارة لنموذجين أساسيين هما:

حماية نشاط لجنة العاطلين

منذ اللحظات الأولى لتشكيل لجنة العاطلين عن العمل انخرط فيها العديد من الأفراد الناشطين اجتماعياً، لذا كانت عملية تدريبهم وإعداد العديد منهم كنشاط عملية ميسرة وفي الوقت نفسه محفوفة بالمخاطر. فنتيجة لنشاط لجنة العاطلين وتحقيقها حضوراً موازياً لحضور التنظيمات السياسية الكبرى ولكونها تتبع منهجية الاحتجاج السلمي، أصبح نشاطها محل مطاردة واستهداف من قبل الأجهزة الأمنية التي يدخل في صلب عملها متابعة النشاط ومراقبتهم والعمل على الحد من تأثيرهم الاجتماعي والسياسي. بعد تصاعد أعمال وأنشطة لجنة العاطلين عن العمل كان من المتوقع قيام جهاز الأمن الوطني باستهداف الناشطين ومنعهم من ممارسة أدوارهم الحقوقية، وزادت حدة هذه المخاطر بعد اعتصام الديوان الملكي

الذي أظهر الناشطين في عمل اللجنة كقوة احتجاجية مؤهلة لأن تحدث تغيرا وشيكا في ميزان علاقات القوة لصالح الأطراف المجتمعية⁽¹⁾.

ابتدأت عملية الاستهداف بعضو اللجنة محسن عبد الله الذي تلقى تهديداً مباشراً من قبل أحد الضباط ثم تجرأت عناصر أجهزة الأمن الوطني على اختطاف الناشط الآخر موسى عبدعلي والاعتداء عليه جنسيا قبل تركه في منطقة معزولة. كان يمكن لهذا الحادث أن يمر كحدث عادي ويتم التستر عليه لكونه يلامس عقدة مجتمعية يصعب التعامل معها سياسيا واجتماعيا، إلا أن معالجة وإدراك عبد الهادي الخواجة لها كان مختلفا جدا. فتمرير الحادث والتستر عليه يعني إعطاء المعتدين حماية، ورسالة مفادها القدرة على إحداث الضرر دون توقع ردود أفعال وبالتالي إمكانية معاودتها واعتبارها طريقة فضلى في التعامل مع كل النشاط. لذا جاءت ردة فعل الخواجة غير متوقعة وتملؤها إرادة حقوقية قوية لحماية النشاط ومنع تكريس أعراف إجهاض عملهم وتطور دورهم الحقوقي والاجتماعي.

في الوقت الذي كان الخواجة يحضر مؤتمرا في القاهرة أرسل رسالة شخصية لنبيل رجب أكد فيها إصراره على حماية النشاط وتحريك كافة الآليات الاحتجاجية ضد ممارسة عناصر جهاز الأمن الوطني العدو اللدود لعبد الهادي الخواجة. احتوت الرسالة على برنامج عمل احتجاجي سيقوم به الخواجة مشابهاً لما قام به غاندي وهو المشى عبر القرى وجمع الناس في مسيرة سلمية لبيت موسى عبد علي لإعلان التضامن معه ومطالبة المجتمع بأخذ ردة فعل مناسبة وطبيعية للحدث. والغرض من ذلك هو إحداث حراك احتجاجي يثير الرأي العام ضد ممارسة الأجهزة الأمنية من جهة وإعطاء الناشطين مساحة من الحماية يجب أن يحصلوا عليها وقت تعرضهم للعقاب الأمني من جهة أخرى.

(1) عباس المرشد، مؤسسة العرش وعنف البطالة، دراسة توثيقة لانتفاضة العاطلين عن العمل 2005، غير منشورة.

حماية المشاركين في منتدى المستقبل

في نوفمبر 2005 تقرر عقد منتدى المستقبل في البحرين وكان قد عقد المرة الأخيرة في مدينة الرباط بالمغرب. وجرت الأعراف أن يعقد منتدى مازاي لمؤسسات المجتمع المدني ترفع توصياته للقادة المشاركين في منتدى المستقبل. ونظرًا للخبرة الحقوقية التي يملكها الخواجة في مثل هذه المنتديات تقرر أن يكون للجان الأهلية التي شكلت منذ 2004 دورًا بارزًا في هذا المنتدى وإيصال صوتهم الحقيقي للإعلام المتابع ولتشبيت موقعهم عالميا وحقوقيا كجزء من خطة التمكين التي قررتها اللجان الأهلية.

عملية المشاركة في أعمال المنتدى لم تكن سهلة وميسرة بالمطلق⁽¹⁾ خصوصًا في ظل اشتراطات وزارة الخارجية البحرينية على اللجنة المنظمة للموافقة على انعقاد المنتدى الموازي في عدم تبني المؤتمر الموازي لمحاور متطابقة مع محاور المؤتمر الرسمي، ثم وبتاريخ 18 أغسطس الماضي، قال رئيس اللجنة التحضيرية للصحافة المحلية «بأن المؤتمر الموازي لن يتعرض لأي دول أو لأفراد وشخصيات، وأن القضايا التي ستطرح فيه ليست القضايا المحلية في البحرين». إلا أن موقف الخواجة كان مختلفًا وأكد أن موقف وزارة الخارجية البحرينية يفترض ألا يكون مؤثرًا علي المؤتمر الموازي، وذلك لأنه مؤتمر خاص بمؤسسات المجتمع المدني، وكذلك لأنه مؤتمر دولي إقليمي، وقد تعاهدت الدول المنظمة لمنتدى المستقبل والدول المستضيفة ضمانًا بمشاركة مؤسسات المجتمع المدني بأفضل صورة ممكنة، وهذا يتضمن بالطبع ضمان استقلاليتها وحريتها في التنظيم، وتوفير التسهيلات اللازمة لذلك. جراء ذلك قام عبد الهادي الخواجة بحملة تقييمية انتقد فيها اللجنة التحضيرية لعقد المنتدى الموازي وكان نقدًا قاسيًا الأمر الذي أعاد تنظيم المنتدى مرة أخرى وتكاثرت التصريحات الصحفية حول أعمال المنتدى والحدود التي سننطلق ضمنها والمشاركين فيه، أما حول أسباب استبعاد الجمعيات السياسية واللجان الشعبية

(1) سنعتمد هنا على ما كتبه عبد الهادي الخواجة في رده على العكري الخواجة، مشاركة اللجان بأسماء أعضائها من اقتراح اللجان ونشره بتاريخ 2005/10/26.

والجمعيات غير المسجلة، فقد نشرت الصحف بتاريخ 21 أغسطس 2005 تصريحًا لرئيس اللجنة عبد النبي العكري بأنه «لن تتم دعوة جمعيات سياسية أو لجان أو أعضاء منظمين لأية جمعية شبابية، لتفادي خلافات مع الحكومة بشأن قضية قانونية». ثم عاد في موضع آخر ليقول: «إن السبب في عدم اختيار أية جمعية سياسية في المؤتمر الموازي أو اللجنة التحضيرية، لأنها تعتبر أحزابًا في الخارج»، وبحسب الخواجة، فإن تصريح رئيس اللجنة التحضيرية السابق كان مستغربًا، فبالطبع لا يتطرق أي مؤتمر للشخصيات، ولكنه تساءل: كيف يمكن مناقشة الإصلاحات في دول منطقة الشرق الأوسط من دون التطرق للقضايا المحلية في تلك الدول؟ وكيف سيتوصل المشاركون إلى اقتراح الحلول والتوصيات اللازمة دون التطرق إلى تجاربهم الذاتية والواقع العملي الذي يعيشونه في بلدانهم؟ وكيف يمكن لمؤسسات المجتمع المدني وهي ممنوعة من الكلام أن تؤسس للحريات والإصلاح؟ وأين هو المنتدى والحوار في ظل المنع؟ واعتبر الخواجة أن اللجنة التحضيرية تتعاون بشكل متواصل مع الجهات الحكومية، إلا أنها تمارس الانتقائية في التعامل مع الجهات المحلية، مبينا أن تواصلها مع المنظمات غير الحكومية في الدول الأخرى محدود، وقد امتنعت اللجنة التحضيرية عن التواصل الفعال مع منظمات إقليمية غير حكومية مثل مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، والذي لديه خبرة في تنظيم مثل هذه المؤتمرات، والذي كان قد عرض أن يقدم دعما ماديا وفنيا كان يمكن أن يجعل المؤتمر أكثر استقلالية وفعالية، وتمثيلاً لمؤسسات المجتمع المدني في دول المنطقة المختلفة. بدورها تقدمت اللجان الشعبية للمشاركة في المنتدى الموازي بصفتهم الشخصية لا كممثلين عن اللجان الشعبية منذ البداية، إلا أن هذا الطلب رفض عمليا، ولم يتم الإعلان عن القبول به إلا في تصريح رئيس اللجنة الأخير بعد نشر انتقادات لعمل اللجنة».

لقد كانت اللجان الأهلية بحاجة للحماية وتوفير الغطاء الملائم لكي تستطيع المشاركة في أعمال المنتدى الموازي وكان عبد الهادي الخواجة هو ذلك الشخص الذي يستطيع أن يبرمج الحدث لصالح اللجان الأهلية حتى ولو تسبب ذلك في

عدم مشاركته الشخصية في أعمال المنتدى. لا يقف دور الخواجة في حماية اللجان الأهلية عند ضمان مشاركتها بل نجد أن إصرار الخواجة واستخدامه لنفوذ الحقوق كان خلف السجال الذي حدث وقت كتابة التوصيات النهائية ومحاولة بعض أعضاء اللجنة التنظيمية لأعمال المنتدى إلغاء توصيات اللجان من البيان الختامي، خصوصاً وأن مشاركة اللجان الأهلية قد أحدثت نقاشاً داخل الورش المقامة وشغلت أروقة المنتدى بمطالبها واحتجاجاتها السلمية. وبفعل حماية عبد الهادي الخواجة وإصرار أعضاء اللجان الأهلية على إدراج توصياتهم ومطالبهم تم الاستجابة لما كانوا يطالبون به.

الفصل السابع:

المجال العمومي وإكراهات السلطة

يعالج هذا الفصل مسألة المجال العمومي عند عبد الهادي الخواجة وكيف تعامل معه من حيث السعي لإعادة تشكيله أو محاولة التأثير عليه وما هي الإكراهات التي تلقاها الخواجة جراء إصراره على تعديل إنحرافات المجال العمومي. ففي سبيل ترسيخ المشروع الحقوقي القائم على أصالة الحق ومشروعية الاحتجاج السلمي، كان على عبد الهادي أن يبذل جهداً رئيسياً لأن يحصل على مساحة معتد بها في المجال العمومي، خصوصاً في ظل دعوته المتكررة لأن تكون هناك تعددية في العمل الحقوقي والسياسي حتى باستراتيجيات مختلفة ولكن يجب أن يكون هناك قدر من الاتفاق على تجاوز منطق السلطة الذي يفضل الخواجة أن يصفه بمنطق العصاة الحاكمة، وتفضل الجماعات السياسية تبريد المصطلح واستخدام منطق الاستبداد.

وسواء كان منطق السلطة ممثلاً في مفهوم العصاة الحاكمة أو مفهوم الاستبداد، فإن النظر في كلا الاستراتيجيتين لابد لهما وأن تمرا حتماً بالمجال (الفضاء) العمومي الذي يشكل محرك التحليل النقدي للوظائف السياسية للدولة. في الأنظمة المغلقة والأنظمة الفردية يكاد تحديد المجال العمومي ضرباً من الإستحالة فالمحكومون يتهامون سرّاً ومن وراء الحاكم بتعبير سكوت الذي درس أشكال المقاومة الفردية والجماعية لقوى السلطة في كتابه «المقاومة بالحيلة» وحيث يبتكر الضعيف آلاف

الأساليب في حضرة القوي، فإنها ليست استسلاماً أو استكانة وأما نوع من التحدي عبر الخطاب المستتر أو الصمت أو الحيلة.

وبعيداً عن الاجترحات النظرية حول المجال العمومي فإن الأخير كما يريد هابرماس يقوم على قوة الرأي العام وبالتالي فهناك عنصرين أساسيين للمجال العام تقع تحتها الكثير من العناصر، العنصر الأول هو وجود رأي عام أي معرفة متمكنة ومتعددة ومختلفة وفي الوقت نفسه معرفة صادقة وأخلاقية، العنصر الثاني هو القوة المؤثرة التي تعبر عن نفسها من خلال مؤسسات رسمية ومؤسسات المجتمع المدني وتقوم برسم العلاقات السائدة وفق ما يمكن من إخضاع المصلحة الخاصة للمصلحة العامة في حالة تعارضهما ودخولهما في ما يعرف بالتفاوض الخصامية قبل التفاوضات التكاملية.

وبالتالي فإن قوة المجال العمومي في المجتمع تشير إلى استقلاليته ومدى نفوذه وقدرته على رسم السياسات العامة وإضفاء الشرعية على التدابير العمومية عامة. في المجتمعات المفتوحة تكون القوة متعددة وخالية من الإكراه والقسر، معتمدة على حجة الإقناع أو المصلحة المتبادلة والتشاركية، وهو ما يعني توزيع القوة بين الأطراف المجتمعية بما يمنع تشكل قوة مركزية متحكمة ومسيطرة على سائر القوى الأخرى فشرعية الفعل العمومي تستند أصلاً إلى مفهوم القوة العمومية.

من وجهة نظر هابرماس فالمجال العمومي يتشكل عادة عبر وجود وتشكل الرأي العام القادر على المناقشة والمداولة للقضايا المجتمعية، فدعاية الإعلام وخصوصا الإعلام السياسي مرتبطة أساسا بتحول في شرعية النشاط السياسي، هكذا تظهر السلطة السياسية وهي خاضعة لمحكمة الرأي العقلاني والشرعي. هذا الربط الحيوي بين إشاعة الرأي العام وحرية وبين الشرعية السياسية تلحظه الحكومات الفردية وتعمل على كبحه وتسميمه ومحاربة أفراده لكونه يمثل خطراً محققاً باحتكار الأقلية لمصادر الإعلام، وبالتالي المناقشة والمداولة للقضايا العامة التي لا تكون عامة وفق أعراف الأقلية الحاكمة، بل تنظر إليها على أنها قضايا شخصية ومصالح خاصة بها لا يحق للمواطنين المناقشة فيها لأنها تمثل الإرث

المتوارث والامتداد الطبيعي للحاكم وعائلته. فالرأي العام يفقد دوره النقدي بسبب خضوعه لمجموعة المصالح التي تستعمل تقنية الإشهار لمصلحتها الخاصة لاستمرارية سلطتها. وتم تعويض الدعاية النقدية بدعاية الهتاف والمناورة. مما يجعل الفضاء العمومي يتجه نحو فضاء التهليل والهتاف⁽¹⁾.

أولاً: تشخيص انحرافات المجال العمومي

تختلف انحرافات المجال العمومي باختلاف المجتمعات نظراً لاختلاف موازين القوة واختلاف طبيعة التنظيم السياسي والاجتماعي للدول. في إطار التجاذبات القانونية وتجاوزات النظام الاجتماعي زيادة على الحالة التي هي عليها الدولة الحديثة في علاقتها بالمجتمع بمعنى الدولة كمولد والمجتمع كمستهلك لخدمات المرفق العام، يتعرض المجال العمومي للعديد من الانحرافات سواء في صيغته المؤسساتية عبر انحراف المؤسسات السياسية الرسمية وتشكيلها وفق قواعد لا تخدم سوى السلطة المركزية أو من خلال مصادرة الحريات العامة وتزوير فاعليتها بما يؤدي لأن تكون وجهة نظر السلطة المركزية هي السائدة والأكثر حضوراً وتأثيراً. تقود هذه الانحرافات لأن يتم استبدال مفهوم المواطن المستقل والمواطن الحرّ بمفهوم المواطن الزبون والمواطن المستبعد، بما يحوله في النهاية عضواً في جماعة ما يشتري المنتج السياسي أو الاجتماعي المعروض عليه دون وجود بدائل أخرى. وهذا يقود بالتالي لتحطيم صورة الديمقراطية الحاملة لمجموعة الحقوق والواجبات واستبدالها بصور نمطية للحياة السياسية بعيدة جداً عن جوهر الديمقراطية والحريات العامة.

مثل هذه التحولات أو الارتكازات، تستدعي تغيير استراتيجيات الفاعلين الساعين نحو التغيير السياسي والاجتماعي بفاعلين آخرين يؤثرون فعلاً على نقاشات المجال العمومي ويلهبون فيه رياح التغيير، من هذا المنطلق تتضح أهمية الخبراء وأهمية

(1) هابر ماس ومفهوم الفضاء العمومي:

<http://membres.multimania.fr/tomate/pdf/habermas.pdf>

تكوين شبكة من الخبرة ل طرح الحلول لمجموعة الأزمات والإشكالات المطروحة، وذلك بمراجعة مدى التوافق ما بين الحلول المقدمه ومدى ملاءمتها للوضع السياسي الراهن⁽¹⁾.

من وجهة نظر الخواجة فإن المجال العمومي للدولة خضع لسيطرة مطبقة وكاملة من قبل السلطة السياسية، وهي تحاول إكمال السيطرة عليه عبر أدوات واستراتيجيات أمنية وسياسية ونظراً لأهمية هذه الرؤية ننقل نصاً مطوّلاً للخواجة يصف فيه المجال العمومي في البحرين وكيف تعمل السلطة على السيطرة عليه فالسلطة «تعيش أزمة مشروعية سياسية وحقوقية، ولا تستطيع أن تطبق الإصلاح السياسي بشكل حقيقي لأن ذلك يهدد السيطرة المطلقة للفئة الحاكمة ويكشف التجاوزات والفساد، ويكشف التهميش السياسي والاقتصادي لفئات كبيرة في المجتمع. وأمام هذا الواقع فليس أمامها إلا اختلاق أوضاع متأزمة تكون فيها هي المنقذ وحامي الأمن والاستقرار والمصالح الأجنبية. فليس صحيحاً أن اعتصام هنا وهناك أو حتى قيام مجموعات صغيرة من الشباب بحرق الإطارات في الشوارع هو ما يتهدد النظام، وإنما المتغيرات العالمية والإقليمية والتوقعات الخارجية والداخلية بالتغيير الحقيقي هو ما تخشاه السلطة.

فالسلطة في البحرين قد ضاقت ذرعاً بمن يقومون بالمطالبة بحقوقهم بأساليب جريئة وإن كانت سلمية، أو التعبير عن آرائهم بما يتعدى الخطوط الحمراء التي وضعتها هي في شكل ثوابت وقوانين ليس لها أصل في الشرائع السماوية وتتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ولذا قررت السلطة أن تحتوي القطاع الأكبر من قواعد المعارضين والمحتجين عبر القوانين المتشددة والضغط السياسية وبعض الوعود الوردية، ومن ناحية أخرى تضرب بيد من حديد أولئك الذين لا يتجاوبون مع الضغوط. وهكذا تم إغلاق مركز البحرين لحقوق الإنسان، وتم تهديد الجمعيات السياسية المعارضة بالإغلاق ثم تم إجبارها على الدخول ضمن قانون الجمعيات السياسية. كما تمّ التعرّض لفعاليات العاطلين والاعتداء على الناشطين

(1) عبد اللطيف

منهم، وتمّ التعامل بعنف وقسوة مع تجمّع المطار وبعض اعتصامات الأهالي، باستخدام قوات الأمن الخاصة المكونة من قوات كبيرة جدًّا من المرترقة الأجانب، وتم استخدام وسائل الإعلام الموجهة والخائفة بشكل يشوه ما يقوم به المحتجون، وتم الاستفادة في ذلك أيضًا من الجمعيات الموالية للنظام ومجلس النواب المعاق التابع للحكومة، وتمّ توظيف موجة الكراهية الطائفية، وتم استخدام النيابة العامة والقضاء غير المستقل لإنزال أشدّ العقوبات بالمعتقلين. حتى بعض المعارضين للنظام والمتعاطفين مع النشطاء المتضررين والمعتقلين وجدوا أنفسهم في وضع لا يحسدون عليه، فموافقهم وتصريحاتهم هي لحماية أنفسهم وإبعاد الاتهامات الموجهة لهم أكثر منها قراءة معمقة للوضع وأخذ مواقف مبدئية مما يحدث.

إن حملة القمع الأمنية التي تقوم بها السلطة هي سبب وليست نتيجة. والسلطة ضيقت على الفعاليات السلمية لتحتوي القوة المتزايدة للمجتمع المدني والقوى الشعبية وتجعلها تحت السيطرة. وهي كانت تدرك بأن ذلك سيؤدي إلى ردود فعل عنيفة وغير منظمة، ولكنها تظن بأنها ستستفيد من ذلك في المزيد من محاصرة الناشطين وترويض المعارضين وتخويف رموز المجتمع. وكذلك ترسل رسائل للإدارة الأميركية والجهات الغربية، بأنها هي من يحفظ مصالحهم ويحفظ الاستقرار في حين أن المعارضة والمدافعين عن حقوق الإنسان «هم أناس يؤمنون بالعنف ويهددون الاستقرار ويرتبطون بقوى خارجية»، وتلك السياسة ليست جديدة على السلطة في البحرين فقد تكررت مرة كل عشر سنوات منذ الخمسينيات وحتى الآن⁽¹⁾.

(1) موقف الخواجة من الأحداث الأمنية الأخيرة والانتخابات النيابية القادمة» حوار منشور مع عبد الهادي الخواجة في منتديات شهداء البحرين على الرابط الإلكتروني (<http://72.36.167.70/from/showthread.php?t=8918>) والنص عبارة عن إجابة الخواجة عن الأسئلة التالية: س 1: من هو المسؤول عما يحدث في البحرين في الفترة الأخيرة من مسلسل الحرائق و الاعتقالات ؟ و هل تعتبر التظاهرات هي السبب لأعطاء فرصة للحكومة لإجراء حملة أمنية قمعية ؟ س 2: وقعت حوادث كثيرة على مدى الأسابيع والأشهر القليلة المنصرمة حيث لا جهة معروفة ولا تبني من أحد لهذه الأحداث وقد اشتملت هذه الأحداث على حرق الإطارات وبعض إشارات المرور وحرق سيارات الشرطة وشهدت ستره حادث من هذا النوع قبل أيام. والحكومة تحاول إصاق هذه الأحداث بحركة حق.

عبر هذا النصّ المطول تتضح رؤية الخواجة بصورة واضحة حول المجال العمومي والانحرافات التي تتساكن مع مكوناته كما يتبين مدى الاختلاف في طريقة تعديله والأساليب التي تؤثر في ذلك. فعملية ترويض المعارضين وتخويف رموز المجتمع تقف عائقاً أمام أي إصلاح حقيقي للمجال العمومي الذي يخضع لخطوط حمراء من قبل السلطة وهي خطوط تتعارض والمعايير الدولية لحقوق الإنسان الأمر الذي يجعلها عرضة للنسف والتحدي من قبل الملتزمين بالمرجعية الدولية لحقوق الإنسان. ويذهب الخواجة عميقاً في تحليل آلية عمل السلطة المركزية لمواجهة جهود تغيير المجال العمومي بقوله «إنّ سياسة حافة الهاوية، والضربات المنتقاة، ودفع الناس للضغط على بعضهم البعض، هذه السياسات هدفها الحصول على أكبر النتائج بأقل قدر من ردود الفعل الداخلية والخارجية وبأقل حجم من الإمكانيات المادية والبشرية من طرف أجهزة الأمن. وكلما كان الناس في داخل الصندوق كانت هذه السياسات أكثر نجاحاً»⁽¹⁾.

نتيجة لذلك تصبح فرص تعديل انحرافات المجال العمومي محتاجة إلى الحرية في التصرف والمغامرة زيادة على رصد الأهداف والسعي نحو الوصول إليها عكس الأطراف التي ترى توخي للحذر سواء في الفعل أو القرار، وعدم الحرية في النظر إلى الأشياء بحيث يكون الرجوع إلى السلطة العليا في الهرم الإداري هي السمة الغالبة⁽²⁾.

في المقابل فإن أي محاولة لممارسة تعديل المجال العمومي تقابل عادة بحالة من الخوف والشك والحذر من قبل الفاعلين داخل الفضاء الحقوقي، إضافة للدور المعادي الذي تقوم به عناصر مرتبطة بنظام عديم المردودية يعمل خصيصاً لإرضاء أهواء السلطة المركزية أو أشخاص مستفيدين من تسهيلات الدولة المتدخلة أو الدولة الراعية.

بشكل عام فإن تغيير المجال العمومي خصوصاً في مجال الحقوق يقتضي عقلية مبادرة وجريئة، وليس عقلية دفاعية فقط، فالتغيير يقتضي تكامل البنات

(1) كلمة عبد الهادي الخواجة في تكريم معتقلي المواقع الالكترونية 2005.

(2) التدبير العمومي، قراءة في المفهوم بقلم: د. عبد اللطيف الهلالي.

المؤسسية من أجل تلبية رغبات المستفيدين وذلك بأقل تكلفة وفي احترام تام للتنظيمات المعمول بها قانوناً، أخذاً بعين الاعتبار المبادئ الأساسية للمعايير الدولية ومواثيق حقوق الإنسان المقررة لدى الأمم المتحدة.

ثانياً: اجترحات المجال العمومي

قبل أن نتناول الاجترحات التي مارسها عبد الهادي الخواجة للتأثير على المجال العمومي فمن المهم الإشارة إلى مجموعة الضوابط التي حكمت نشاط الخواجة في هذا الشأن، والتي كان يركز عليها في اجتماعاته الخاصة أو في خطابه العامة ففي كل النماذج التي سنتعرض لها تالياً يمكننا ملاحظة هذه المرتكزات:

أولاً: الالتزام الجاد بالمرجعية الحقوقية الدولية والاسترشاد التام بتوجيهات الأمم المتحدة ومواثيقها.

ثانياً: الالتزام بالسلمية في سائر الأنشطة والممارسات الاحتجاجية والخطابية خصوصاً ما وضعه جين شارب.

ثالثاً: التعددية في الحراك وعدم مصادرة رأي الآخرين ضمن رؤية تعدد الفاعلين والاستراتيجيات.

وسنرى فيما يلي نموذجاً من الاجترحات التي سعى الخواجة لأن يحدثها في جدار المجال العمومي المحكوم بمنطق العصابة وكيف تعامل الخواجة مع كل ذلك من خلال استراتيجية الشعار الحقوقي المعبر عن الحاجات والداعم لبناء القدرات في الوقت نفسه.

الاجتراح الأول: من يسرق قوت الفقراء

حددت الأمم المتحدة 17 أكتوبر / تشرين الأول من كل عام يوماً دولياً للقضاء على الفقر. ومنذ عام 1993 يتم الاحتفال سنوياً باليوم العالمي للقضاء على الفقر، وذلك بهدف تعزيز الوعي حول الحاجة للحد من الفقر والفقر المدقع في البلدان كافة وخصوصاً في البلدان النامية، فقد أصبحت هذه الحاجة إحدى أولويات التنمية.

وفي مؤتمر الألفية التزم زعماء الدول بتخفيض عدد الذين يعيشون في فقر مدقع - الشعوب التي يساوي دخلها أقل من دولار في الشهر - إلى النصف بحلول العام 2015.

كانت مسألة انتشار الفقر وسوء المعيشة واتساع رقعة المحرومين من حقوقهم الاقتصادية من أولى المسائل التي سعى الخواجة لأن يعيد النقاش فيها داخل المجال العمومي وقد سبق وإن تعرضنا لتقرير ندوة الفقر والآلية الجديدة التي رسخها الخواجة في طرح القضايا الكبرى وهي آلية تحويل الحاجات الواقعية لأرقام وحقائق قابلة للنقاش الموضوعي بدلا من المناقشات العامة القائمة على الإدعاء فقط. إذ يؤدي انتشار الفساد وترسخه داخل مفاصل الدولة إلى إحداث فجوات اجتماعية خطيرة أبرزها الفقر والتمييز والإقصاء أو ما يصلح عليه بالاستبعاد الاجتماعي، وتؤكد التجارب التاريخية على أن الوقوف بحسم أمام الاستبعاد الاجتماعي هو الوسيلة الفضلى لاختراق صمت المجال العمومي باعتبار أن ذلك الاستبعاد يلامس حاجات الأكثرية من الناس.

وقد يعتقد البعض أن الخواجة كان متسرعا في رفعه لشعار « تنحية رئيس الوزراء خليفة بن سلمان» في ندوة مكافحة الفقر واعتبار خطابه في تلك الندوة على أنه ارتجال في غير محله⁽¹⁾، إلا أن معطيات الوقائع تشير لخلاف ذلك إذ كانت قضية الفقر هي القضية الأولى التي انشغل بها الخواجة عقب الإشهار الرسمي لمركز البحرين لحقوق الإنسان وأعلن في أول مؤتمر صحفي أنه بصدد الإعداد لتدشين حملة وطنية لمكافحة الفقر

(1) آية الله الشيخ حسين النجاتي. خطبة الجمعة 2004/10/1م بعنوان: ندوة الفقر، النتائج و الموقف الخطبة الثانية من صلاة الجمعة في م دينة المحرق - مملكة البحرين - جامع الحكيم - 2004/10/1 م. العدد: 110 حيث قال النجاتي « لقد شهد البلد في الأسبوع الماضي حدثاً لم يكن في صالحه، ندوة الفقر التي أعلن عنها و أقامها مركز حقوق الإنسان في البحرين، الندوة التي استهدفت شرح و توضيح أبعاد الفقر الذي تعيشه البلد، و استهدفت رواية معاناة الفقراء و لفت نظر المسؤولين و الرأي العام والإعلام إلى هذه المشكلة الاجتماعية الكبرى. لكن - وللأسف - لخطوة و كلمة غير مدروسة طرحت في الندوة، برز حدث غطى بحسابة كثيفة على مجمل الندوة و نشاطها و ما قدم و عرض فيها من بحوث و تقارير و ما بذل فيها من جهد، و تفاقمت الأمور مما أدى إلى اعتقال الأستاذ عبدالهادي الخواجة، و الإعلان من ناحية وزارة العمل عن حلّ مركز حقوق الإنسان، و إغلاق نادي العروبة الثقافي و العريق بالشمع الأحمر. ثانياً: إننا نرى أن ما قيل في الندوة بشأن هذا الدعاء لم يكن صحيحاً في حدّ نفسه، و لم يكن حكيماً في معالجة موضوع الفقر الذي لا شك في أن الشعب يعاني منه، و أن السلطة الرسمية تتحمل جزءاً كبيراً من المسؤولية في ذلك، بل في الواقع إن ما قيل تسبب في ضياع الجهد الذي بذل لتلك الندوة من أجل تسليط الضوء على مشكلة الفقر في البلد».

في البحرين⁽¹⁾. كان بالإمكان أن تكون تلك الحملة عادية جداً وأن يطالها النسيان إذا ما بنيت على منهج سدّ الحاجات أو افتقدت لعنصر التمكين والمشاركة، وبالتالي فإن مكافحة الفقر في ظل توصيف الواقع المحلي تتطلب قدراً كبيراً من الحرية في اتخاذ قرار رفع الشعار الخاص بمكافحة الفقر. وهنا تبرز المجالات الجديدة التي طرحها الخواجة في وسط المجال العمومي ورَسَخ من المناقشات الجادة حول مسألة الفقر في البحرين. فحالة الفقر في البحرين هي ليست نتيجة قلة الموارد الخاصة بالاقتصاد أو نتيجة للمعوقات السائدة في البلدان الفقيرة، بل إن انتشار الفقر في البحرين يرجع بشكل مباشر لدوافع السلطة في الاستحواذ على الموارد والتحكم فيها وفق استراتيجيات الضبط السياسي والاجتماعي. وهذا يعني أن سياسات التنمية وسياسات القائمين على تنفيذها هي صلب مشكلة الفقر في البحرين ويشدد عمق المشكلة بتداخلها المباشر مع الأزمة السياسية المعلقة منذ عقود. ونتيجة لذلك فإن برامج الإنماء المتبعة في المجتمعات الفقيرة تكاد تكون عديمة الجدوى في المجتمع البحريني.

إذن كان الوضع يتطلب تطويراً جوهرياً في مناقشة قضية انتشار الفقر في البحرين يتمثل هذا التطوير في توجيه أسباب الفقر ناحية الجهة المسؤولة بالفعل وتحميلها المسؤولية أمام الرأي العام المحلي والخارجي وهو ما لم تقوَ عليه منظمات المجتمع المدني لاعتبارات خاصة بطريقة عملها في حين أن الخواجة لم يكن مراعيًا لدرجة كثيرة لتلك الاعتبارات خصوصاً في إطار المعطيات التي تم الكشف عنها أثناء إعداد تقرير الفقر كحقائق وأرقام.

ابتدأ التأثير في المجال العمومي يأخذ مداه بعد نشر خلاصة التقرير والحقائق التي يحتويها وهو ما جعل من السلطة الرسمية أن تسعى جاهدة لمنع إقامة الندوة رغم عدم علمها بما هو خارج النص المكتوب، إلا أن هذا النص المكتوب كان مقلقا ومزعجا للسلطة الرسمية حيث بادرت⁽²⁾ وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بمطالبة المركز باستصدار تصريح من قبل وزارتي الداخلية لإقامة الندوة ووزارة الإعلام لعرض

(1) هاني الفردان العاطلون عن العمل يجدون من يتبنى قضيتهم مركز البحرين لحقوق الإنسان يدعو إلى مؤتمر عام ، صحيفة الوسط البحرينية 2003 - 3 - 19 .

(2) مركز حقوق الإنسان، الندوة ستقام تحت أي ظرف تقرير «الفقر»: 30 ألف عاطل... ولا تأمين ضد التعطل، صحيفة الوسط البحرينية تاريخ 25 سبتمبر 2004.

المادة الفيلمية التي من المفترض أن تعرض خلال الندوة. وكانت مديرة إدارة تنمية المجتمعات المحلية بديرية الجيب طالبت المركز بالالتزام بإصدار تصريح لعقد الندوة من الجهة المختصة وإتباع الإجراءات التي نص عليها القانون رقم (18) لسنة 1973 بشأن الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات كما طلبت الوزارة من المركز مخاطبة وزارة الإعلام بعد استصدار التصريح بعقد الندوة من الجهة المختصة لأخذ موافقتها المسبقة في حال عرض مادة إعلامية طبقاً للضوابط التي تضمنها القانون رقم «47» لسنة 2002 بشأن تنظيم الصحافة والطباعة والنشر.

ويتحدث نبيل رجب عن أن وزارة الداخلية أبلغته في اتصال مباشر معه بضرورة أخذ رخصة لإقامة الندوة التي يرتبط السماح بإقامتها على موافقة وزارة الإعلام عن مضمون المادة الفيلمية التي سيعرضها المركز خلال الندوة، وقد كان موقف نبيل رجب متفقاً مع موقف الخواجة من أن المركز يبعث بإخطار إلى وزارة الداخلية ولا يطلب رخصة منها، حيث أن الموافقة على طلب وزارة الداخلية يعني أن يقوم المركز بأخذ تصريح من وزارة الإعلام حين يصدر أي تقرير أو بيان يتعلق بالمركز، وهو ما يعد «تأسيس لظاهرة خطيرة». من جهتها أعلنت الجمعيات السياسية المعارضة دعمها لندوة المركز، رافضة ومستنكرة تهديد وزارة العمل والشئون الاجتماعية بعدم سماحها بإقامة الندوة إلا بعد استصدار المركز لتصريح إقامة الندوة.

على الرغم من كل المضايقات من السلطات البحرينية بغية ثنيه عن إقامتها، تمكّن مركز البحرين لحقوق الإنسان من تنظيم ندوة الفقر والحقوق الاقتصادية، في مساء يوم الجمعة الموافق 24 أيلول (سبتمبر) 2004، حضرها المئات من المواطنين والمهتمين بالشأن الوطني والسياسي والحقوقيين الذين اكتظت بهم الشوارع المجاورة لمقر نادي العروبة الثقافي. وقد شارك في الندوة كل من الشيخ علي سلمان، رئيس جمعية الوفاق الوطني الإسلامية والناشط الحقوقي عبد النبي العكري عضو الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، والمفكر الإسلامي السيد كامل الهاشمي بالإضافة إلى المدير التنفيذي وعضو مركز البحرين لحقوق الإنسان الأستاذ عبد الهادي الخواجة. كان واضحاً خلال عقد الندوة الاختلاف المنهجي في

معالجة موضوع الفقر بين المشاركين رغم اتفاقهم على وجود الفقر وخطورته فقد تحدث عبد النبي العكري عن الاتفاقيات الخاصة بالحقوق الاقتصادية وأثرها على الدولة والمواطن موضحاً أن لهذه الاتفاقيات آليات للتطبيق وعلى الدولة أن تلتزم بتنفيذها وتحويلها إلى واقع. وأكد العكري على أن دستور البحرين لا تتعارض موادها مع الحقوق الاقتصادية للمواثيق الدولية. وأضاف أن الأمم المتحدة أنشأت أجهزة متعددة لمساءلة الدولة. وأشاد العكري بخطاب ولي العهد البحريني الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة في ندوة سوق العمل التي أقيمت قبل ذلك بيوم واحد فذكر بأنه في البداية كانت هناك عزيمة للإصلاح الإقتصادي من خلال لجنة تفعيل الميثاق ولكن العزيمة لم تستمر ووصلت إلى مقبرة الفيلة والإبقاء على ما هو موجود، وأضاف أن الذي يفعل الآن هو دستور جديد وليس ميثاق العمل الوطني.

فليس هناك توجه فعلي للدولة ينعكس في المجتمع لتغيير يحقق أهداف المجتمع. ومن جانبه أكد السيد كامل الهاشمي اتفاقه مع تشخيص ولي عهد البحرين للمشاكل والهموم التي تصيب المجتمع والمواطن البحريني، مؤكداً على أن المشكلة ليست في التشخيص ولكن مع من يمتلك المخرج للحلول الاقتصادية. وأشار الهاشمي إلى وجود حالة من الازدواجية في التقارير الدولية والمحلية ودعى ولي العهد أن يدرك ذلك، مستفسراً عن مدى لقاء بيان ولي العهد للاهتمام والتطوير.

ثم تلى ذلك، ورقة الشيخ علي سلمان التي أشار فيها إلى ترابط الاستقرار السياسي بالاقتصادي، في الإجابة على تساؤل طرحه بخصوص أهمية الإصلاح الدستوري وأضاف أن الهدف من العمل السياسي تحقيق مسألة العدالة في توزيع الثروة وعبر عنه بأنه صراع جدّي وحقيقي يهدف بالإضافة إلى ذلك، إيجاد قوانين عادلة وأجهزة رقابية للتوزيع العام. وأكد على دور الجمعيات السياسية في أن تضع نصب أعينها اختيار حكومة منتخبة والضغط عليها من أجل أن يكون لها برامج اقتصادية فعالة وقوانين تنظم سوق العمل. وأشار إلى أهمية قيام الدولة والمؤسسات، بجميع أنواعها الحقوقية والدينية والاقتصادية، بالتعريف بالحقوق الاقتصادية ونشرها في المجتمع على أنها حقوق تُعطى للمواطن وليست هبات أو مكرّمات من قبل الحاكم. أما عبد الهادي الخواجة فقد نحى منحى مختلفاً

جدًا وفضّل ترك الخطاب المكتوب واستبداله بكلمة شفوية أشار فيها إلى عدم إمكانية نجاح مساعي إصلاح بوجود الحكومة الحالية التي يترأسها الشيخ خليفة بن سلمان آل خليفة منذ أكثر من ثلاثين سنة، والمسؤولة عن تدني الفقر المدقع، وتردي الأوضاع الاقتصادية، وانتشار الفساد الإداري والمالي. وأكد ذلك بقوله: «كل مرة نتحدث عن مشكلة رئيسية في هذا البلد نجد أن نهاية الخيط تصل إلى رئيس الوزراء الشيخ خليفة بن سلمان آل خليفة. فإلى متى سيبقى على رقب أبناء هذا الشعب، إلى متى؟ هذا الكلام الذي أتحدث عنه كلام في حقوق الإنسان، كما هو كلام في السياسة. إذا كانت الحكومة فشلت طوال الفترة السابقة في إصلاح أوضاع الناس وكلنا نتحدث عن ذلك، حتى ولي العهد يتحدث عن ذلك، عن الفشل، عن المتنفذين، ولكننا لا نواجه الحقيقة. الحقيقة هي أن بقاء رئيس الوزراء والمجموعة التي معه في مناصبهم عائق حقيقي للإصلاح»⁽¹⁾.

لم يمهّل الأمن الوطني عبد الهادي الخواجة كثيرًا فبعد أقل من 24 ساعة من انتهاء الندوة تم استدعاء الخواجة لمركز النبيه صالح للتحقيق معه وترحيله للنيابة العامة وتوجيه مجموعة التهم له من قبل المدعي العام للدولة عبدالرحمن بن جابر الذي يعتبره البحرينيون أحد رؤساء محكمة أمن الدولة سيئة الصيت، حيث وجّه تهمتين لعبد الهادي الخواجة مستنداً لقانون العقوبات لعام 1976 المدان دولياً.

على إثر اعتقال الخواجة تشكلت لجنة أهلية للتضامن مع الخواجة ووضعت لنفسها برنامجاً احتجاجياً يقوم على تفعيل شعار الخواجة الداعي لتنحية رئيس الوزراء فكانت الوقفات الاحتجاجية والاعتصامات التي تنوعت مظاهرها ترفع شعاراً موحدًا وهو «من يسرق قوت الفقراء من غير رئيس الوزراء» و«تنحى يا خليفة» وقد خلقت هذه الشعارات تباينات واسعة داخل الأوساط السياسية التي رأى أغلبها في الشعار تحدياً غير مرحب به في الفترة الراهنة، فقد تحفظت الجمعيات السياسية على الشعار واعتبرته خارج سياق المرحلة الراهنة رغم

(1) الكلمة الشفوية لعبد الهادي الخواجة في ندوة الفقر في البحرين، مجموعة الكاتب الخاصة.

تفاعلها وتضامنها الكامل مع عبد الهادي الخواجة ومطالبتها بإطلاق سراحه⁽¹⁾.

(1) حذر الشيخ عيسى قاسم في خطبة الجمعة أمس «من فتنة طائفية تحركها مظاهرات ذات طابع سني، وأخرى ذات طابع شيعي». وعن اعتقال عبدالهادي الخواجة أكد ضرورة أن تكون المطالبة بفك اعتقاله بأساليب «أكثر هدوءاً». واعتبر قاسم «المسيرات ذات الطابع الطائفي جريمة لا يصح أن يرتكبها المجتمع بكل فئاته وقطاعاته الرسمية والشعبية»، داعياً المركز صراحة إلى التخلي عن مسيرة الجمعة (أمس) حفاظاً على الوحدة الوطنية، ومؤكداً وقوفه مع فك اعتقال الخواجة. ومن جانبه، طالب الشيخ حسين النجاتي بما طالب به قاسم، متوقفاً التعجيل بالإفراج عن الخواجة وفتح نادي العروبة والسماح لمركز البحرين لحقوق الإنسان بمعاودة النشاط، في حين اعتبر رئيس جمعية الوفاق الوطني الإسلامية الشيخ علي سلمان التضامن مع نادي العروبة ومركز البحرين لحقوق الإنسان والخواجة عملية مشروعة، مؤكداً ضرورة اقتصار الشعارات على مسألة التضامن مع إنسان معتقل، وأن يكون التضامن عبر اللجنة الأهلية المساندة للخواجة فقط، كما شدد على ضرورة تجنب طلاب المدارس لهذه المظاهرات. ودعا خطيب جامع طارق بن زياد في المحرق صلاح الجودر رؤساء الجمعيات السياسية إلى إدانة ما حصل في «ندوة» الفقر بنادي العروبة، إذ استنكر إشارات البعض إلى أن ما حدث من تطاول على رموز البلاد هي حرية رأي وديمقراطية وأشار الجودر إلى بعض ما سمعه عن ندوة الفقر، إذ قال: «سمعت بعض الأقوال التي تروج إلى أن ما حدث في نادي العروبة إنما هي حرية رأي وديمقراطية ومنتحضة، وهذا مثار استغراب، لأن الحرية إذا كانت بهذه الطريقة، فدعونا نتلاعن ونتساب على المنابر وصفحات الصحف وفي الندوات». من جهته ناشد رئيس جمعية المحامين الأمين العام المساعد لاتحاد المحامين العرب عباس هلال جلاله الملك وسمو رئيس الوزراء «تعزيز ثقتهما في المنظمات الأهلية شريكاً في بناء المملكة الدستورية» وأمل في «مبادرة كبيرة منهما بإصدار توجيهاتهما إلى وزارة العمل والمؤسسة العامة لحل الأمور صلحاً». أما رئيس جمعية الوفاق الشيخ علي سلمان فدعا في خطبته في جامع الإمام الصادق، إلى عدم تحميل كلام عبدالهادي الخواجة بأكثر ما يحتمل، وأوضح سلمان أن ما طرح في ندوة الفقر يمثل وجهة نظر الخواجة بشكل فردي، ويجب أن تتخذ الإجراءات ويحاسب على ضوء هذه الحدود، فإذا اعتقدت السلطة بأن هناك تجاوزاً للقوانين بشكل فردي، فعليها اللجوء إلى القضاء، مؤكداً أن المسألة لا تحتاج إلى التضخيم ولا شغل الرأي العام، ولا مسيرات مؤيدة أو معارضة، ولا إغلاق نادي العروبة أو حل مركز البحرين لحقوق الإنسان. وحذر سلمان المواطنين سنة وشيعة، وعلى المستوى الرسمي والشعبي، من تحريك أية ممارسة على أسس طائفية، سواء اختلفتم أم اتفقتم، إذ دعا صراحة إلى إبعاد الطوائف والأعراف عن هذه المعارك الجزئية، مؤكداً أن المعركة ليست معركة طائفية، ويجب ألا تتحرك التأييدات والاعتراضات على أسس طائفية، لأن الموضوع لا يحتمل ذلك، فالطوائف محترمة، ولا نرضى أن تمس الطائفة السنية ولا الطائفة الشيعية. واعتبر سلمان أن التضامن مع نادي العروبة ومركز البحرين لحقوق الإنسان والخواجة عملية مشروعة لكنه أكد ضرورة اقتصار الشعارات على مسألة التضامن مع إنسان معتقل، سواء أوافقت على كلامه أم لا، فعلى هذا الأساس عولج اعتقال الستة في قضية الخلية، فيجب الالتزام بروح القانون ويجب أن تكون أية فعالية من اعتصام أو مسيرة منضبطة بالقانون، وفي حدود التضامن. كما دعا سلمان إلى ألا تؤثر هذه القضية على الطلبة في المدارس والجامعات، فهناك لجنة أهلية للتضامن مع الخواجة، وارتكوا المدارس في تعليمها، لا نعطي الأمور أكبر مما يجب، مؤكداً ضرورة ألا تتكرر مسيرة مدرسة الجابرية التي خرجت يوم الأربعاء، وألا تخرج أية فعالية من جهة غير اللجنة الأهلية، فهي جهة معلومة وتحتمل المسؤولية، وتضامن معها مادامت ملتزمة بإطلاق سراح الخواجة. صحيفة الوسط البحرينية - العدد 757 - السبت 02 أكتوبر 2004م.

كان من اللافت هنا أن شعار «تنحى يا خليفة» ساعد كثيراً لأن يتشكل مجال عمومي جديد قادر على مناقشة القضايا بحرية ذاتية وفي السياق نفسه وفر هذا الشعار سياقاً اجتماعياً وسياسياً للجماعات التي كانت تؤيد حراك الخواجة الحقوقي، وتجلّى ذلك أولاً في مسيرة دعت إليها اللجنة الأهلية للتضامن مع الخواجة بعنوان تنحى يا خليفة وهي الأولى من نوعها منذ 2001 وكان موقف القيادات الدينية غير مؤيد لها بدعوى وجود تهديدات أمنية صريحة لمواجهة المسيرة أمام مبنى الحكومة في منطقة رأس رمان، إلا أن الأعداد التي شاركت في المسيرة كانت فاقت التوقعات وبلغت أكثر من ثلاثة آلاف شخص حيث اعتبر ذلك البداية الأولية للمجال العمومي الجديد⁽¹⁾.

الاستثمار الذي لحق هذه الأحداث كان بعد الإفراج عن الخواجة، حيث عقدت ندوة جماهيرية شارك فيها الخواجة بورقة «القضايا الملحة الكبرى واستراتيجيات

(1) انطلقت هذه المسيرة مساء، 2004/10/21م، انطلاقاً من جامع رأس رمان، تضامناً مع عبد الهادي الخواجة، وتأكيداً على المطالب الشعبي بإقالة رئيس الوزراء الشيخ خليفة بن سلمان ومحاكمته. المسيرة تأتي في الأسبوع الرابع من فعاليات لجنة التضامن، وقد تميّزت بحضور جماهيري كبير، وخطت طريقها باتجاه مبنى رئيس الوزراء من الناحية الخلفية. كما تميّزت المسيرة بالانتظام، والحفاظ على طريقها، والتركيز على الشعارات والهتافات التي تطالب بإقالة خليفة بن سلمان، والتأكيد على مسؤوليته الكاملة على التدهور العام الذي تعانيه البلاد والعباد منذ أكثر من 30 عاماً. ومن الشعارات التي رفعتها المسيرة الجماهيرية:

- عبد الهادي نعيه... هيهات يا خليفة
- نهضتنا نهضة رائدة.. ضد الحكومة الفاسدة
- حكومة يا حكومة.. اهنتي كل الأمة.
- قدّم يله استقالة... خليفة يا خليفة.
- وعزتم الجنسية.. تنح يا خليفة
- عمالة أجنبية.. تنح يا خليفة
- تمييز وطاقية... تنح يا خليفة
- وجودكم بلية.. تنح يا خليفة
- قد ضاق كل صدري... تنح يا خليفة
- وملّ كل صبري... تنح يا خليفة
- فسادكم مستشري.. تنح يا خليفة
- هيا استقلّ بالفوري.. تنح يا خليفة
- قالها عبد الهادي... تنح يا خليفة
- فلترفعوا الأيدي... تنح يا خليفة
- وليصرخ المنادي.. تنح يا خليفة

وقد ندّدت المسيرة بتصريحات محافظ العاصمة وبالأقلام المأجورة في الصحافة التي اتهمت المتضامنين بالغوغاء والتخريب، كما ندّد الحضور بالأقلام الصحافية التي تتحدث عن المكرمات ومناشدة الحكومة للإفراج عن الخواجة، مؤكدين عدم القبول بالمكرمات، وأن المطالب هو إطلاق عبد الهادي الخواجة دون قيد أو شرط، ورد الاعتبار إليه، وإعادة فتح مركز البحرين لحقوق الإنسان.

التحرك السياسي والشعبي في الفترة القادمة» أكد الخواجة على العديد من النقاط أبرزها:

هل نتوقع أن نصل إلى إصلاح الدستور ومعالجة الفساد وتحقيق الديمقراطية الحقيقية واستقلالية القضاء والحصول على برلمان فاعل أو معارضة قوية مع استمرار خليفة بن سلمان ومجموعته على رأس السلطة التنفيذية؟ إذا أجبنا عن هذه الأسئلة نكون قد اخترنا بدون تردد شعار هذه المرحلة.

لقد وُفّر خليفة بن سلمان وحكومته علينا نصف الطريق، فقد اكتسبوا الكراهية بسبب القمع والفساد وظلم الناس بجميع فئاتهم وانتماءاتهم. وقد انكشفت هذه الحكومة أمام العالم وانتهت صلاحيتها، وفقدت مشروعيتها. ولم يبق إلا أن تتوفر الإرادة الشعبية، للضغط باتجاه اجتثاث هذه الحكومة التي ذويت جذورها، وتيبس جذعها وفروعها. فإذا بقيت فذلك مرده ليس إلى شرعيتها وقوتها بل إلى ضعفنا وتهاوننا عن حقوقنا، وخوفنا غير المبرر من عودتها للبطش والقمع. إن أقصى ما يجب أن تبقاه هذه الحكومة هو عامين من الآن. ولكننا سنكون قد وفرنا على أنفسنا الكثير من العنت والمعاناة إن استطعنا الإطاحة بها قبل ذلك. ولذلك يجب أن نبدأ الحركة الآن وفوراً وبالطرق السلمية.

إذا كان مجلس العائلة (أي عائلة آل خليفة) هو لإدارة شئون الأسرة نفسها فذلك من شأنها، أما إذا كان لإدارة شئون الحكم، فذلك نقض للميثاق وللملكية الدستورية، واستمرار للحكم القبلي. وإن استمرار هيمنة خليفة بن سلمان ومجموعته على الحكومة والاقتصاد، ليس سوى دلالة بارزة على استمرار مراكز القوى والحكم القبلي. وإن المملكة الدستورية تستدعي الفصل بين أسرة ملك البلاد وبين السلطة التنفيذية. ليتمكن الشعب ونوابه من انتقاد ومراقبة الحكومة، دون أن يكون ذلك تطاولاً على أفراد في أسرة الملك أو مساساً بهم.

إنّ شعار (الموت لآل خليفة) شعار خاطئ شكلاً ومضموناً، وشعار (خليفوه شيل إيدك..) شعار خاطئ في الشكل وصحيح في المضمون، أما شعار (تنح يا خليفة)

فهو الشعار الملائم شكلاً ومضموناً، ولا بد أن نستمر في رفعه حتى يتحقق. ونحن بحاجة لابتكار مجموعة من الشعارات الفرعية المتعلقة بالوضع المعيشي والإصلاح الدستوري السياسي⁽¹⁾.

ويتضح التأثير الفعلي لشعار تنحى يا خليفة لاحقاً وخصوصاً في سنتي 2007-2008 حيث تضاعفت الحملة ضد رئيس الوزراء خليفة بن سلمان سواء من الناحية الشعبية وخروج مسيرات مناهضة لبقائه رئيساً للوزراء وتبنى حركة حقّ عريضة شعبية وقّع عليها أكثر من 80 ألفاً لرفعها للأمم المتحدة للمطالبة بعزله وإلغاء دستور 2002. كما نظمت أكثر من ندوة لهذا الغرض كان مصيرها القمع والمنع⁽²⁾. إلا أن الأثر الحاسم كان في المجال الرسمي الذي حتمت عليه نقاشات المجال العمومي الجديد أن يقلص من صلاحيات رئيس الوزراء لصالح ولي العهد سلمان بن حمد وأظهرت مراسلات خاصة بين ولي العهد والملك مدى الخصام والتفارق بينهما لدرجة أن يطلب ولي العهد من والده الملك مزيداً من الصلاحيات

(1) عبد الهادي الخواجة: القضايا الملحة الكبرى واستراتيجيات التحرك السياسي والشعبي في الفترة القادمة، ورقة مقدمة للندوة الجماهيرية «ماذا بعد؟» مآتم مدينة عيسى -البحرين- 4 ديسمبر 2004.

(2) على سبيل المثال ندوة كرباباد، الداخلية لمسئول المآتم: عليك بتحمل ما سيجري، والداعون يجتمعون غدا (24 أبريل 2008).

تلقى مسئول مآتم كرباباد، في تمام الساعة الثالثة ظهراً، اتصالاً من أحد ضباط مركز شرطة المعارض (الرائد المهزخ) يسأله عن صحة عقد ندوة غدا بمآتم كرباباد حول العريضة المطالبة بتنحية رئيس الوزراء، ويحمله هو -مسئول المآتم- نتائج عقد هذه الندوة كونها ندوة غير مصرح لها. من جهة أخرى، أفاد الدكتور عبدالجليل السنكيس، أحد الداعين للعريضة المطالبة بتنحية رئيس الوزراء، بأن الندوة ما زالت قائمة، وأن القائمين عليها والداعين لها سيجمعون غدا عصرًا لمناقشة هذه التطورات. حشود أمنية كبيرة في البلاد القديم منعا لندوة حول عريضة تطالب بتنحية رئيس الوزراء (5 يونيو 2008).

طوقت حشود أمنية كبيرة منطقة البلاد القديم - جنوبي غرب العاصمة المنامة- منعا لندوة كانت قد أعلنت عنها اللجنة المنظمة للعريضة المطالبة بتنحية رئيس الوزراء، وقد تركزت هذه الحشود عند تقاطع المدخل الرئيسي للمنطقة فيما تواترت أنباء عن وجود ميليشيات مدنية تابعة للدخلة في مداخل أخرى. وكانت اللجنة المنظمة للعريضة المطالبة بتنحية رئيس وزراء البحرين (والذي قد قضى في منصبه ما يقارب الـ 37 سنة) قد أصدرت بياناً تصر فيه على إقامة ندوتها، إلا أن منع مناصريها من دخول المنطقة وتوقع هجوم قوات الأمن عليهم قد يحول دون اقامتها.

ضد صلاحيات رئيس الوزراء. فقد اقتنع الجميع بما أكّده الخواجة من أن «وجود الاستثثار والفساد واستحواذ المتنفذين على الجزء الأكبر من الاستثمارات والمشاريع التجارية و الأراضي، لن يمكن الاستفادة بشكل مناسب من الموارد العامة المحدودة إلى الاحتياجات المتنوعة والمتزايدة للمواطنين، وخصوصا في مشاريع التنمية بعيدة الأجل. وسوف يمنح المتنفذون المجلس التشريعي من أية خطط وبرامج تحد من سيطرتهم و مداخلهم المتراكمة، أو سيتم إفشال هذه المشاريع حتى بعد إقرارها»⁽¹⁾.

الاجتراح الثاني: البيعة السياسية

يعد مفهوم البيعة السياسية مفهوما دينيا مشتقا من الثقافة الإسلامية التاريخية التي تؤكد مبايعة الناس للحاكم كشرط من شروط الشرعية السياسية، وقد درج النظام السياسي في البحرين على إحياء هذا المفهوم وتوجيهه سياسيا لصالحه بعيدا عن كافة الاشتراطات المبنوثة في المدونات الفقهية. وفي كل الأحوال فإن مفهوم البيعة يتداول كعلامة على الرضا عن الحاكم وعن السياسات التي تخططها الحكومة، ولما كانت ترسانة الإعلام الرسمي قد ركزت كثيرا على اعتبار ميثاق العمل الوطني الذي تم التصويت عليه في 14 فبراير 2011 على أنه بيعة سياسية للملك كان على عبد الهادي الخواجة أن يثير علامات النقاش حول مدلول البيعة السياسية كما تتجلى في الموروث الديني واستلها مضمونها في التثوير الحقوقي الذي يعمل على أساسه. كانت براعة الخواجة في هذا الشأن هي قدرته على ربط الواقع المعاصر بالتراث التاريخي دون أن يكون الدين عائقا أو مانعا من تشكيل ما يشابه لاهوت التحرير في أمريكا الجنوبية، فجل خطابات الخواجة في هذا الشأن كانت تعتمد على إثارة البعد السياسي الثوري في القضايا التراثية ذات الطابع الإسلامي والطابع الشيعي على وجه الخصوص بغية تحريرها من الفهم المذهبي أو الطائفي ومحاولة إطلاقها بصيغ عمومية تتلاءم والعهديين الدوليين لحقوق

(1) عبد الهادي الخواجة: الإصلاح الدستوري أولا؟ أم الاقتصادي؟ وبأية آليات؟ ورقة مقدمة في الحلقة الحوارية: «العمل النيابي وأفاق الإصلاح الدستوري» 17 يناير 2007.

الإنسان. ففي خطابه ليلة العاشر من محرم 18 فبراير 2005 يبدأ الخواجة خطابه بتساؤل مثير للاستغراب وهو «هل ميثاق العمل الوطني هو نفسه صلح الإمام الحسن مع معاوية؟ وبعد أن يحلل واقع صلح الإمام الحسن وربط تلك الحادثة بحادثة ميثاق العمل الوطني يعيد الخواجة طرح مجموعة من الأسئلة من قبيل:

- ما الذي حدث بعد التصويت على الميثاق، أو الصلح مع معاوية؟
- هل صعب علينا الآن أن نفهم لماذا خرج الحسين بن علي عليه السلام على الدولة الأموية؟
- ما الذي جعل إرادتنا وحقوقنا وكرامتنا مسلوبة إلى هذه الدرجة؟
- ماذا فعل الحسين بن علي وأصحابه لتحمل المسؤولية؟
- ماذا نحن فاعلون، ونحن أنصار الحسين؟

لقد خرجوا على النظام الأموي الفاسد مطالبين بالإصلاح، وضحوا بأنفسهم وأهليهم، وأعلن الحسين مقولته الشهيرة:

«ألا وإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا مفسداً ولا ظالماً، إنما خرجت لطلب الإصلاح في أمة جدي رسول الله، أريد أن أمر بالمعروف وأنهى عن المنكر» ألا ندافع عن كرامة وحقوق المستضعفين والفقراء والعاطلين والعاجزين عن العمل؟ بل ألا ندافع عن حقوقنا وكرامتنا؟ وحقنا في السكن الملائم والعمل الملائم، والضمان الاجتماعي؟

لقد قالوا لنا بأن من الحكمة والسياسة والعقل عدم مقاومة الدولة الفاسدة المتسلطة بالقوة، لأن ذلك قد يوقع ضرراً أكبر، ونتساءل: هل هذا هو منطق الحسين بن علي وأصحابه لوكانوا معنا؟ وإذا كان الجواب نعم، فماذا يمنعنا على الأقل أن ننظم أنفسنا في لجان ومجموعات ونقابات، ونبدأ حركة احتجاج سلمي متنامية لا تستكين حتى يرضخ الحكام إلى مطالبها العادلة، وتتخلى الدولة عن طبائعها وسماتها الأموية من نهب ثروات وأراض البلاد، وإفقار وإذلال العباد.

وقد واعدنا الله في كتابه الكريم بتغيير أوضاعنا إلى الأفضل ولكنه قال: ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم» صدق الله العظيم فلنسعى ولنتحرك»⁽¹⁾.

الخواجة أعاد حديث البيعة بعد حوالي السنتين ولكن بطريقة حقوقية أكثر وذلك بعد أن أفرغ المفهوم من محتواه الديني/ المذهبي ليصبح مفهوما حقوقيا ومفهوماً سياسياً حيث أكد⁽²⁾ في ديسمبر 2006 علانية «شعار العيد الوطني هو فرصة للبيعة، وتساءل: «هل نحن مجبورون أن نقبل بهذا النظام؟» واستشهد بما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من تأكيد على أن الشعب هو «مناط الحكم، وهو الذي يختار نظامه السياسي» وشدد الخواجة على نقض النظام لوعوده مستذكراً ما جاء به الميثاق من وعود، وأنهم «لم يفوا بها»، داعياً إلى رفع شعار: «لا لتجديد البيعة لهذا النظام معتبراً أن «لا خلاص للبلد إلا بالخلاص من هذا النظام القبلي وبالوسائل السلمية».

الاجتراح الثالث: العصابة الحاكمة

يعد مصطلح العصابة الحاكمة من ضمن المفاهيم الخاصة جداً بالخواجة فهو الوحيد الذي أطلقها وحدد الأشخاص الذين يعينهم به وهم حسب رأيه 14 فرداً من عائلة آل خليفة. وقبل الدخول في تفاصيل إطلاق هذا الوصف تجدر الإشارة إلى أن مفهوم العصابة كتوصيف للنخبة الحاكمة قد استخدمه منصور أولسون في كتابه الرخاء والسلطة كإطار يفسر حالات الفساد داخل الأنظمة السياسية وخصوصاً ذات المؤشرات المرتفعة في التنمية لكنها منخفضة على مؤشرات الحرية والديمقراطية. فمن وجهة نظر أولسون فإن النخب الحاكمة تعمل وفق آليات عصابات المافيا ووفق حسابات دقيقة تضمن لها السيطرة على المنطقة فعلياً وإسمياً من جهة وكما تضمن لها أعلى مدخول ممكن وهي تمارس من أجل ذلك

(1) عبدالهادي الخواجة، الحكم الأموي بين الامس واليوم حماية الحقوق بين الخروج على الحكم والتحرك السلمي خطاب ليلة العاشر من محرم 18 فبراير 2005.

(2) عبد الهادي الخواجة، مشاركة في ندوة أزمة السكن ونهب الأراضي والسواحل وطرق المقاومة المدنية - المالكية / مأتم السادة، بتاريخ 2007/12/6م.

أعمالاً تنموية وخيرية من أجل أن تكون المداخل الاقتصادية عالية مقارنة بلو أهملت مجالات التنمية. فمن وجهة نظر أولسون أن المصلحة الجامعة للحكام المستبدين المدفوعين بمصلحتهم الذاتية يمكن أن تُساق مع اعتبارات النمو الاقتصادي بل ومع التقدم الحضاري عموماً⁽¹⁾.

على هذا الأساس يمكن فهم استمرار النخبة الحاكمة في توسيع دائرة اهتماماتها الإثمائية دون أن ترافق ذلك اهتمامات سياسية فهي تمنع على الآخرين مشاركتها في التحكم بالمدخولات الاقتصادية لكنها في الوقت نفسه تسمح لبعض الثراء والتنمية بغية الحصول على مدخول أعلى عبر المشاركة أو فرض مزيد من الضرائب أو غيرها من الاستقطاعات الاقتصادية التي تدخل في خزيتها الشخصية.

من هنا كان تشخيص الخواجة لمسألة الفساد الاقتصادي وبقاء الاستبداد والمركزية السياسية قائم على أساس هذا المفهوم العلمي الذي وضعه أولسون. ففي اجتماع حاشد وسط احتفالات عاشوراء (ليلة العاشر من المحرم 1430 هـ - 6 يناير 2009) ألقى عبد الهادي الخواجة كلمة حدد فيها معالم المجال العمومي الجديد مخترقا ضوابط السلطة في المناقشة والرأي العام فمن قلب العاصمة المنامة وصل الخواجة إلى السقف الأخير في الإصلاح السياسي كجزء أساسي من منظومة العهد الدولي للحقوق السياسية. فقد دعا عبد الهادي الخواجة إلى إسقاط من أسماها «العصابة الحاكمة في البحرين» بسبب ما وصفه بسياسة التطهير الطائفي الذي تمارسه ضد الشيعة والتجنيس السياسي والفساد وإقصاء المعارضين وتعذيب المعتقلين. وقال الخواجة «إن العصابة الحاكمة في البحرين تتمثل في «مجلس الدفاع الأعلى» الذي يتكون من أربعة عشر شخصا من كبار العائلة الحاكمة، وهم الملك وولي العهد ورئيس الوزراء ووزير الديوان وغيرهم من كبار الوزراء والمسؤولين من الأسرة الحاكمة، وليس بينهم أي من أبناء الوطن من السنة أو الشيعة، فهم لا يثقون بأحد سوى أنفسهم. ومنذ إنشاء هذا المجلس تم فيه إقرار جميع المؤامرات التي دبرت ضد الشعب».

(1) منصور أولسون، السلطة والرخاء: نحو تجاوز الدكتاتوريتين الشيوعية والراسمالية، ترجمة ماجدة بركة، المنظمة العربية للترجمة، بيروت 2003، ص 62.

وأضاف «لقد ضيقت العصابة الحاكمة فرصتها في التوافق السياسي، وضيعوا بذلك فرصة السلام الأهلي والاستقرار الأمني الذي كان يمكن أن يقوم على أساس الحد الأدنى من المصالح والحقوق للشعب مقابل أن يبقى الملك فيهم وفي ذريتهم، ولكنهم استأسدوا علينا واستأثروا بالحكم وعمدوا إلى إذلالنا، وانتهاك حقوقنا واعتقال أبنائنا وأحرارنا وتعذيبهم والتعريض بهم باتهامات كاذبة». وأوضح «لذلك ففي مقابل استراتيجية التطهير والإقصاء، من السذاجة السياسية الاكتفاء بطرح مطالب الإصلاح الجزئي، والاستمرار على البيعة السياسية لهذه العصابة التي لا يضبطها مبدأ أو دين أو أخلاق. ولا يمكن مواجهة سياسة الإلغاء والتطهير إلا بشعار إسقاط العصابة الظالمة الطائفية. إزاء هذه العصابة المنتهكة للحريات والحقوق، الممارسة للتعذيب، الفاسدة والناهبة للأموال العامة وللأراضي، لا بد أن يكون المطالب الرئيسي هو إسقاطها من الحكم بكل وسائل المقاومة المدنية السلمية، والاستعداد لبذل التضحية في سبيل ذلك»⁽¹⁾.

على إثر هذه الكلمة تناولت الفئات الشبابية والمنتديات شعار تسقط العصابة الحاكمة كشعار مرحلة تحول في المجال العمومي وبات من السائد مناقشة شكل النظام السياسي وحق الناس في تداول السلطة بعيداً عن الاحتكار الفعال الذي يسود نظام السلطة القائم.

بدورها قامت النيابة العامة باستدعاء عبد الهادي الخواجة في تاريخ (13/1/2009م) للتحقيق معه على خلفية الخطاب الذي ألقاه في مساء 6/1/2009م، ووجهت له تهمة الترويج لتغيير نظام الحكم، والتحريض علانية على كراهية نظام الحكم، وبثّ شائعات ودعايات مثيرة من شأنها اضطراب الأمن العام والإضرار بالمصلحة العامة. وكان الخواجة قد استبق التحقيق معه بتصريح صحفي قال فيه أنه سيؤكد على آرائه التي عبر عنها في خطابه، موضحاً أنه لن يجيب على أية تساؤل، ولن يوقع على أية إفادة، متهماً النيابة العامة بأنها (غير نزيهة وإن القضاء غير مستقل) وأضاف بأن الحكم القضائي سيكون (نتيجة قرار سياسي، وليس نتيجة

(1) كلمة عبد الهادي الخواجة: تضحيات الحسين تفضح «العصابة الحاكمة» وتسقطها من الحكم المنامة - قرب مسجد الخواجة، ليلة العاشر من محرم 1430 (يناير 2009).

إجراءات قضائية) حسب تعبيره، وبالتالي (لا فائدة ترجى من الرد) على أسئلة النيابة العامة. ووفق ثلاثة محامين رافقوا الخواجة في التحقيق، فإنه رفض الإجابة عن معظم الأسئلة، كما نفى دعوته إلى استخدام العنف. وبناء على التحقيق، الذي استمر لثلاث ساعات، رافقه اعتصام نحو 20 شخصاً أمام مبنى النيابة العامة احتجاجاً على التحقيق، فإن النيابة أطلقت سراح الخواجة بضمن محل الإقامة ريثما يتم ترتيب ملفات الدعوى القضائية ضده، وقد تحدد يوم 2009/2/8م للنظر في الدعوى في جلسة أمام المحكمة الكبرى الجنائية.

سبب خطاب الخواجة حرجاً لأطراف كثيرة، لكنه كان محرراً لجهتين أساسيتين: الجمعيات السياسية البحرينية (أحزاب سياسية)، والجمعيات الحقوقية البحرينية والإقليمية والدولية، وكذلك منظمات المجتمع المدني الأخرى. فقد رفع الخطاب آف الذكر سقف المطالب في حدودها القصوى متجاوزاً ما اعتبر (ثوابت وطنية) مع ما يتضمن من نسف جذري للعملية السياسية القائمة. واعتبرت بعض تلك الجمعيات السياسية ما جاء في الخطاب خروجاً عن المألوف السياسي، مع ما يتضمنه من إشارات تحريضية على استخدام العنف⁽¹⁾.

(1) تفاوتت الآراء حول خطاب الخواجة ما بين غير مؤيد وآخر مناهض وعدائي فئات رئيس كتلة الوفاق النيابية خليل المرزوق، أشار إلى الثوابت منذ استقلال البحرين عام 1971م، وإلى دستور 1973م، بحيث (لم تكن في يوم من الأيام ندعو لإسقاط نظام الحكم، ولكننا طالبنا بإصلاحات ديمقراطية وسياسية ومازلنا). وأضاف: (نطالب بحلحلة الملفات العالقة من تمييز وتجنيس... لا توجد عندنا مطالب بإسقاط النظام... نحن غير معنيين بهذا الطرح، وأي طرح خلاف أهدافنا المعلنة وتحركاتنا السياسية من خلال النهج السلمي المتبع). الشيخ محمد علي المحفوظ، أمين عام جمعية العمل الوطني الإسلامي، علق على خطاب الخواجة بالقول أن جمعياته تدعو إلى إصلاح حقيقي، (وأن كل شخص يتحمل رأيه، وله أن يحدد اتجاهه وما يتبناه). في حين رأى حسن العالي، الأمين العام المساعد لجمعية التجمع الوطني القومي، أن (المعارضة أمرها من خلال توافيقها على شرعية النظام الحاكم، وهذا أمرٌ محسوم منذ أمد طويل).. كما رأى في الدعوات الأخرى تشتيهاً لقوى المعارضة، وشرخاً بين مكونات الشعب و (إثارة للفتنة). وتابع بأن أطروحات إسقاط النظام (ستعطي النظام مبررات لإتخاذ المزيد من الإجراءات الأمنية والقوانين المكبلة) رافضاً ما أسماه (المزيدات) التي لا تخدم أحداً. جاسم المهزغ، أمين عام جمعية الوسط العربي، وصف ما ورد في خطاب الخواجة من دعوات بأنها (شاذة) (ومراهقة) سياسية، وأنها (دعوة إلى فتنة). فيما وصف النائب المستقل عبدالعزيز أبل خطاب الخواجة بأنه (غير منطقي وغير مسؤول). أحد النواب - حسن الدوسري - دعا المنظمات الحقوقية أن تستنكره (لأنه غير حقوقي) وأنه لا يسع أي منظمة حقوقية الدفاع عنه (صحيفة الوقت البحرينية، شخصيات سياسية: سنية وشيعية طرح الخواجة خارج عن الثوابت الوطنية) (ويريد الفتنة في البلاد) بتاريخ 2009/1/12.

منظمة فرونت لاين أصدرت بياناً في 10/1/2009م حول تحقيق النيابة البحرينية مع الخواجة، ووضعت ما جرى في إطار (القمع الممارس من قبل السلطات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظماتهم في البحرين). ودعت المنظمة السلطات في البحرين إلى ضمان سلامة وحرية حركة الخواجة وحقه في مغادرة البلاد بالنظر إلى موقعه الوظيفي في المنظمة. كما دعت إلى وضع حدّ لكل أشكال التمييز والقمع ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، وأن تلتزم الحكومة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان الأمم المتحدة حول أولئك المدافعين

ثالثاً: إكراهات السلطة

ربما حان الوقت لنقترب من قضية إكراهات السلطة وكيف عملت جاهدة للإنتقام من عبد الهادي الخواجة ليس لأنه ناشط حقوقي يثير قضايا حقوقية غير مرغوب فيها وحسب، بل لأنه بجانب ذلك مناضل حقوقي يؤصل في عمله لمنهج حقوقي قائم على أصالة الحقوق وثانوية القانون المحلي ويركز في نشاطه على الرصد الميداني المباشر والدقيق واستخدام ذلك للضغط على أجهزة الدولة، لأن تستجيب لمعايير حقوق الإنسان الدولية، وبالأخص مضامين العهدين الدوليين لحقوق الإنسان. هذا النضال الحقوقي الذي ميّز مشروع الخواجة عن غيره من الحقوقيين جعل منه هدفاً تسعى السلطات لإصابته والنيل منه تحت ذرائع عديدة وبأساليب مختلفة. رغم ذلك فمع كل حادثة استهداف تقوم بها السلطات كانت قضايا عبد الهادي الخواجة تزداد توسعاً وانتشاراً ويكثر المؤيدون له وتغدو شعاراته وخطبه المادة الأولى ضمن نقاشات المجال العمومي المحلي والعالمية. فعلى إثر اعتقال الخواجة في 25 سبتمبر/أيلول 2004، لانتقاده رئيس الوزراء خليفة بن سلمان آل خليفة في ندوة عامة لمسئوليته عن الحالة الاقتصادية المتعسرة في البلاد، ولدوره في انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي. صرحت سارة لي ويتسن، المديرية التنفيذية لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة هيومن رايتس ووتش «إن اعتقال عبد الهادي الخواجة يشير إلى أن رئيس الوزراء يعود إلى النظام التسلطي الذي طالما انتقدت البحرين من أجله في

السابق.» وإثر الحادث أصدرت الحكومة البحرينية قراراً بإغلاق مركز البحرين لحقوق الإنسان، لكن المركز استمر في العمل متحدياً القرار الحكومي.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2004، صدر حكم المحكمة ضد الخواجة بالحبس لمدة سنة، لكن ملك البلاد الذي كان وقتها على وشك القيام بزيارة للولايات المتحدة علق الحكم الصادر ضد الخواجة وأمر بإطلاق سراحه. أما عبد الهادي فقال إن احتجازه لمدة شهرين زاد من تصميمه على الكفاح من أجل الإصلاح والعدالة الاجتماعية في البحرين.

وفي 15 يوليو/تموز عام 2005 قام الخواجة مع مجموعة من الأشخاص بالتظاهر بالقرب من جامع الفاتح شرقي المنامة احتجاجاً على البطالة. فهاجمتهم قوات الأمن، وبعض من انضموا إليهم، وأوسعتهم ضرباً. وأثناء مظاهرة أخرى جرت أمام الديوان الملكي في الرفاع في 19 يونيو/حزيران 2005، فرقت قوات الأمن 50 متظاهراً سلمياً بالعنف واعتقلت 30 منهم قبل أن تطلق سراحهم في اليوم نفسه من دون توجيه تهمة إليهم. واستدعته النيابة العامة إلى جانب عدد آخر من الناشطين للمثول أمام المحكمة في 12 مايو/أيار 2007 بتهمة التحريض علانية على كراهية نظام الحكم والازدراء به، وإذاعة أخبار وشائعات من شأنها إحداث الاضطراب الداخلي بالمملكة والتحريض علانية إلى عدم الانقياد للقوانين ومقاومة السلطات، حسبما ورد في طلب النيابة.

ليس الاعتقال هو الأسلوب الوحيد الذي اتخذ ضد الخواجة فعادة ما تكون إكراهات السلطة تجمع عدة أساليب مع بعضها البعض ليقينها بعدم قدرتها على المواجهة بأسلوب واحد، فكان سلاح التشهير الإعلامي وسيلة أخرى تضاف لأنماط الإكراه الممارس ضد الخواجة لإجباره على التخلي عن قضاياها وشعاراته وأنشطته.

وفي أعقاب ثورة 14 فبراير وتحديدا في 18 مارس 2011 نفذت وحدات عسكرية خاصة من الجيش والحرس الوطني عملية اعتقال عبد الهادي الخواجة لتبدأ معه جولة مقاومة حقوقية فريدة من نوعها لم تشهد لها قضايا الاعتقال السياسي في البحرين من قبل كما سنرى لاحقا.

الاستهداف الأمني والإعلامي

لم تتوقف السلطات البحرينية عن استهداف عبدالهادي الخواجة بطريقة أو بأخرى مادامت تعتقد بأنه يساهم بشكل أو بآخر في توثيق ونشر انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين أو تقديم المشورة والعون للنشطاء البحرينيين الذين عمل معهم أو قام بتدريبهم طوال السنوات السابقة. ولن يشفع له أنه في وظيفته الدولية الأخيرة ليس مسؤولاً عن رصد الانتهاكات في البحرين. إلا أنه يبدو أيضاً بأن ما قام به الخواجة من نشاط وما جمعه من خبرة في العمل الميداني والدولي وما كسبه من تأييد شعبي وعلاقات دولية قد جعل منه حالة مستعصية على الحكومة.

فمنذ عودته من المنفى عام 2001 قام عبدالهادي الخواجة بتأسيس وإدارة مركز البحرين لحقوق الإنسان والمساهمة في تأسيس اللجان الشعبية، وقد تعرض بسبب نشاطه في الدفاع عن حقوق الإنسان إلى سلسلة من الانتهاكات والمضايقات وحملات تشويه السمعة⁽¹⁾. ففي مارس عام 2002 تعرض الخواجة للاعتداء الجسدي والتوقيف من قبل القوات الخاصة بقيادة الضابط علي المري عندما كان يحاول اقناعهم بالتوقف عن ضرب أحد الموقوفين لديهم أثناء تظاهرات مساندة لفلسطين. (وربما تكون تلك الحادثة التي تناقلتها وسائل الإعلام الخارجية هي السبب في استقبال الملك للخواجة ضمن مؤسسي مركز البحرين لحقوق الإنسان وإشهار المركز فيما بعد) وفي عام 2003 تعرضت زوجة الخواجة للمضايقة الهاتفية المستمرة، تبين في مابعد أنها من هاتف نقال تابع لأحد الضباط في قوة الدفاع، وقد قدمت زوجة الخواجة بلاغا بالقضية مدعماً بالاثباتات إلا أن النيابة العامة لم تحرك القضية وتم التحفظ على القضية. وسنحاول هنا استعراض نماذج من تلك الاستهدافات وفق الحوادث التي سبق وأن تم ذكرها ضمن فصول هذا الكتاب سابقاً.

(1) أصدر مركز البحرين لحقوق الإنسان تقريراً خاصاً استعرض فيه أغلب ما تعرض له الخواجة من إكراهات ومضايقات من قبل الأجهزة الأمنية نتيجة لنشاطه الحقوقي تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان بتاريخ 28 مارس 2010.

أولاً: الاعتصام أمام الديوان الملكي

في 19 يونيو 2005، تعرض للاعتداء الجسدي من قبل مجموعة من القوات الخاصة أثناء مشاركته كمرآب في اعتصام للعاطلين عن العمل أمام الديوان الملكي، حيث تعرض فكه وأسنانه للكسر، وتم توثيق ذلك في تقرير الطبيب الشرعي ومحضر النيابة العامة التي لم تتخذ أي إجراء بشأن ذلك.

دعت لجنة العاطلين عن العمل إلى تكرار الاعتصام أمام الديوان الملكي مطالبين بتوفير أعمال كريمة واحتجاجاً على المماطلات والتسويفات التي لازمت عملية المطالبة. فقد تم الإيعاز لوزارة الداخلية باستقبال طلبات المطالبين بالعمل وتوفير فرص عمل كريمة، ولكن دون تحريك جدي في ذلك مما دعى بالعاطلين إلى إعلان الاعتصام. وقد صاحب اعتصامات العاطلين الناشط الحقوقي عبدالهادي الخواجة وبعض الناشطين من جمعيات المجتمع الأهلي، مؤكدين دعمهم لحقوق المواطنين في عمل شريف يضمن لهم حياة حرة كريمة. وبعد اعتصام أكثر من 50 من العاطلين عن العمل بصحبة الناشط الحقوقي الخواجة وبعض النساء من ضمنهم الناشطة ليلى دشتي، باغتهتهم قوات الأمن، مما حدى بالمعتصمين بالجلوس على الأرض، فهجمت قوات الأمن عليهم بالضرب واعتقلتهم جميعاً، وأخذتهم إلى مركز شرطة الرفاع الغربي⁽¹⁾.

السلطات الأمنية أفرجت في وقت متأخر من مساء اليوم نفسه عن المعتقلين ولكنهم رفضوا الخروج من مركز الرفاع قبل أن يتم الفحص على الناشط عبدالهادي الخواجة وفي تلك الأثناء تم الهجوم على المركز من قبل قوات الحرس الوطني، فتفرق بعض المعتصمين، بينما بقي البعض في داخل مركز الشرطة مطالبين بـ: استدعاء أطباء محايدين لفحص المعتقلين، استدعاء النيابة العامة. ويسرد أحد الشهود الذين تواجدوا أثناء الحادثة ما أمكنه رصده بعبارات معبرة:

(1) بيان صادر من قبل اللجان الأهلية (لجنة التضامن مع النشطاء ومعتقلي الرأي في البحرين لجنة التضامن مع الحقوقي الخواجة لجنة العاطلين (تحت التأسيس)) بعنوان السلطات البحرينية تعتقل الخواجة ودشتي مع أكثر من 50 عاطل عن العمل الدعوة لمسيرة باتجاه الديوان الملكي 2005/5/19.

يوم الأحد 19 يونيو 2005 تم اعتقال المعتصمين، وقامت قوات آل خليفة بالاعتداء عليهم بشكل وحشي، ومصادرة «الكاميرا الديقيتال» الخاصة بتغطيات بحرين أون لاين الإعلامية. كان ذلك في مركز قيادة أمن المنطقة الجنوبية، حيث تم توقيف المعتقلين وهم بحالات يرثى لها من الاعتداء الوحشي. كانت الدماء تغطي ملابس البعض، فيما لم تسلم بقية الملابس من أيدي جلاوزة آل خليفة المسعورين. كانوا موقوفين هنا وهناك والجلاوزة يكيلونهم بالسباب والشتم والبصاق.

بيد أن منظر الأستاذ عبد الهادي الخواجة كان الأكثر إيلاماً، الناشط الحقوقي المعروف دولياً وصاحب القلب الكبير والرؤية الصافية، جالس على إحدى الدرجات واضعاً يديه على فمه. كان منظره وهو مكسور الثنايا بمثابة الشاهد الأكبر على إجرام هذه القبيلة المحشوة بميراث الغزاة.

كانوا يطلبون الكرامة، فُضربوا وأهينوا ولم تسلم النساء من أيديهم السوداء. ثم طالبوا بمحاسبة المعتدين وتكبير الأيدي التي أطلقت (الأوباش) للاعتداء على المواطنين في داخل مركز الأمن. فكان الرد بليغاً أيضاً. قوات من الحرس الوطني تهجم دون رحمة، ومن غير تمييز لتنقض على المعتصمين والمراجعين وكل المتواجدين في بهو الاستقبال في المركز، بعضهم رمته الهروات والأرجل بعيداً إلى خارج المركز، وبعضهم وجد نفسه خارجاً من المركز عبر نافذة صغيرة حيث تولت القوات المتواجدة هناك ضربهم في كل مكان ودون توقف، ومجموعة أخرى لوحقت بالضرب والشتم من بهو الاستقبال مروراً بالممر الطويل الذي يضم غرف التحقيق وانتهاءً بدورة المياه المركونة في آخر الممر، حيث احتشد بداخلها أكثر من ثلاثين مواطناً، تلاحقهم الهروات واللعنات والأرجل الباغية.

لم يخرجوا من مكانهم (الآمن) - وهم المملطخون بالدماء - وأصروا على الوقوف خلف الباب مانعين اقتحام قوات آل خليفة، رافعين شعار «الموت في سبيل الكرامة شهادة»، ولم يرضخوا للضربات والتهديدات وأعلنوا أنهم لن يفتحوا الباب إلا بوجود الأستاذ الخواجة أو الأستاذ حسن مشيمع، وهكذا كان، حيث جاء الأستاذ مشيمع وخرج المواطنون من دورة المياه، في منظر صعق له الأستاذ مشيمع نفسه.

كانت المسألة عندها مسألة كرامة. لا شغل، ولا بطالة، ولا شيء آخر. أهيئت كرامة المواطن داخل مركز الأمن، وتولى ضباط كبار الضرب والاعتداء على المواطنين بمن فيهم ليلى دشتي، إضافة إلى الشتائم والكلمات النابية. نعم، كانت المسألة وقتها مسألة «كرامة»، أن تكون كريماً أو لا تكون. إنه درس الخواجة الأكبر. واختار المواطنون «الكرامة». فاعتصموا في مكانهم، في الممر الذي لوحقوا فيه وإليه بالهراوات والألسن اللاعنة. المكان الشاهد على انتهاء كل شيء في هذا البلد، المكان الحافل بتساقط أكذوبات الإصلاح التي يرفعها النظام ويتمم بها «رموز» المعارضة الرسميين. اعتصموا هناك مطالبين بالتحقيق في الجريمة وإيقاف المسؤولين عنها ومحاكمتهم. استمر الوضع عند هذا الحال، وكان تواجد الأستاذ مشيمع والصمود الأسطوري للأستاذ الخواجة ملهما لثبات مطالب «الكرامة» المرفوعة. وحينما بدا أن قوات آل خليفة على استعداد لشن هجمة أخرى، وتؤكد للأستاذ مشيمع - كما أخبره الضباط - بأن الأوامر العليا جاءت بشن هجوم أخير قد يسفر عن «نتائج» غير متوقعة، لاسيما مع كثافة قوات الشغب وتحليق المروحيات، كان الرأي النهائي أن يتوجه كل المواطنين المعتدى عليهم إلى النيابة العامة لتقديم بلاغات بما حدث. وهكذا كان حيث خرج الجميع محاصرين بقوات آل خليفة المدججة بالسلاح مرفوعي الرأس وهتافات العزة ترتفع من شفاهم⁽¹⁾.

ثانياً: استهداف مسيرة المشي

في 3 ديسمبر 2005 تعرض عبد الهادي الخواجة بشكل مقصود لسوء المعاملة والتوقيف بسبب قيامه بمسيرة فردية احتجاجية إلى الديوان الملكي إثر تعرض الناشط بلجنة العاطلين موسى عبد علي للاختطاف والاعتداء الجنسي. وتم اعتقال عبد الهادي الخواجة و المشاركين معه وعددهم 20 شخصاً عند جسر (الكوبري) المؤدي إلى مدينة عيسى حيث التواجد الأمني المكثف من قبل الشغب و بعض الملمثمين من القوات الخاصة.

(1) نادر المتروك، لحظة من يوم الأحد الأسود، يوم آخر من أيام همجية قوات آل خليفة على المواطنين، منشور في مواقع الانترنت.

ثالثاً: مسيرة جامع الفاتح

في 15 يوليو 2005 وقبل بدء مسيرة للعاطلين وامتدني الأجر التي كانت متوجهة لمجلس النواب - تعرض الخواجة للاعتداء الجسدي التي ظهرت آثاره بوضوح في أنحاء جسده في الصور التي انتشرت بعد تلك الحادثة. وتسرد ابنة عبد الهادي الخواجة أحداث تلك اللحظات من خلال إفادتها لتقرير نشره مركز البحرين لحقوق الإنسان حيث تقول إحدى بنات عبد الهادي:

«ذهبت بالسيارة مع أختي إلى المنطقة المقرر أن يقام بها الاعتصام. لاحظنا تواجد أممي مكثف من كل النواحي. استدرنا جهة مجلس النواب ولكن الشارع كان مغلقاً فتوجهنا إلى شارع الكورنيش. لاحظنا وجود عدد كبير من قوات الشغب تتجول في المنطقة. أوقفنا السيارة بجوار الكورنيش وسرنا ولكن بوجود عدد كبير من قوات (مكافحة) الشغب، شعرنا بأنه من الأفضل أن نكون مع مجموعة. انتظرنا قليلاً حتى تجمع عدد من المعتصمين منهم ليلى دشتي، نبيل رجب، عبد الهادي الخواجة (والدي)، عباس العمران، حسن الساري، علي مشيمع، حسن الحداد، وعدد من الشباب لا أعرف أسماءهم، بدأنا بالسير على الأقدام من فندق الخليج إلى مسجد الفاتح. ما إن عبرنا الشارع إلا وقد أحاط بنا رجال الأمن وقد أتوا يهرولون نحونا. أتى ضابط وتكلم مع نبيل وقال له انصرفوا فرد عليه نبيل إننا هنا لاعتصام سلمى وأشد ما تستطيعون عمله هو تفريقنا أو اعتقالنا. فرد الضابط بكلمتين (تصرفوا وياهم). ما إن قالها وإذا برجال قوات الصاعقة وكانوا ملثمين يهجمون بطريقة وحشية على الشباب الذين كانوا محاصرين وعزل. رأيت البعض منهم يُضرب على الرأس والظهر وهو يصرخ من شدة الألم. جماعة عبرت الشارع هاربة من الضرب أما نبيل فاستوحده جماعة من الشغب الملثمين في وسط الشارع وبدؤوا ينهالون عليه بالضرب. كنت بالقرب منه وأسمع صراخه وهم يضربونه بالهراوات على الرأس ويركلونه في بطنه ويشتمونه إلا أنني سمعت صوت أبي (عبد الهادي الخواجة) وقد أخذته مجموعة من قوات الصاعقة الملثمين إلى البراحة المقابلة لمسجد الفاتح. كانت مجموعة أخرى قد أحاطت بعباس العمران في نفس البراحة

وكانوا يضربونهم بدون رحمة بالهراوة وبالركل وكانوا يتعمدون الضرب في الخاصة والمفاصل. أحدهم ضرب عباس بالهراوات على صدره فسقط في حالة إعياء ولم يستطع التنفس. وكان يصرخ وهم يواصلون ضربه بالهراوات ويركلونه ويقولون له: «قوم امشي». أما والدي (عبد الهادي) فاستلمه 3 من قوات الصاعقة، اثنان منهم كانت لكتنهم بحرينية والثالث لاحظت أنه باكستاني أو هندي الجنسية. فواصلوا ضربه فحاولت حمايته من الضربات الكثيرة الموجهة إليه بينما كان هو يحاول إبعادي عنه لمنع وقوع الضرر بي. وكان يكرر الطلب مني بالذهاب ولكنني رفضت وحاول الوقوف ليبعدني عنه ولكن الضربات جعلته يسقط مجدداً.

حينها قمت بتغطية رأسه فتعمدوا ضربه على المناطق المكشوفة من جسمه وحين حاولت أن أعطي المناطق التي كانوا يضربونها ضربوه على رأسه وأحدهم ركله في خاصرته، فصرخت على أحدهم وقلت له أن يتوقف فسوف أحمله بعيداً، فقال لي: ومن أنت؟ فصرخت في وجهه وقلت له: أنبي سوف أبعدهما (أي والدي وعباس) إذا توقفوا عن ضربهم فبدأ يصرخ ويقول: قومي وإلا سوف أضربك أنت. فكان على وشك أن يضرب وجه أبي بالهراوة فأنزلت رأسي فأتت الهراوة بالخطأ على طرف نظارتي فانكسرت، ومن ثم شعرت بضربة على يدي كانت قد أتت من أحد أفراد الصاعقة الواقفين خلفي وأنا كنت جالسة على الأرض أعطي رأس أبي، فقال لي أحدهم: «شيلوهم وإلا ضربناهم مرة أخرى».

وخلال كلامه كان يركل عباس وكان اثنان قد قاموا بسحبه من يديه ورميه عند السور، وكان يئن من الألم. وكان أبي يحاول الوقوف وكلما وقف ضربوه ليسقط مرة أخرى فقام وحاول حمل عباس وكان أحد أفراد الصاعقة يصرخ عليه أن (شيلوه) فكلما حاول أبي أن يوقف عباس على رجليه ضربوه وضربوا عباس وكان عباس لا يستطيع التنفس بشكل طبيعي، إلا أن والدي حمله بقوة ووضع يده خلف ظهره ويد عباس خلف عنقه وحاول سحبه مع استمرار ضرب كليهما. عندما رأيت أن عباس كان لا يقوى على السير حاولت أن أسنده من الطرف الآخر ومشينا نحو مجموعة من السيارات التي كانت واقفة نظراً لإعاقة أفراد الصاعقة لحركة السير بواسطة سيارة

جيب. فتح أبي باب أحد السيارات وقال لنا أن ندخل وسوف يدخلون معنا ولكن ما إن دخلنا رأى أن ليس هناك مجال فأغلق الباب وسحب عباس إلى سيارة كانت خلفنا وكانت القوات تلاحقهم فخرجنا لكي نطمئن أنهم قد ركبوا السيارة ولكن والدي وجهنا أن نصعد إلى السيارة وكان بادياً عليه أنه خائف جداً علينا. ركبنا من جديد وكان هناك شابان في المقاعد الأمامية في السيارة وكانوا قد طلبوا منا البقاء في السيارة لخطورة الوضع خارجها. فأتى أحد قوات الصاعقة وبدأ يطرق على النافذة بقوة ويقول لهم أن يغلقوا النوافذ فقاموا بغلقها. التفتنا إلى الورا للتأكد من ركوب أبي وعباس في السيارة فرأيناهم قد ركبوا في سيارة على بعد مسافة قصيرة منا. وما أن ركبوا حتى قامت قوات الصاعقة بسحب شاب كان جالساً في المقعد الأمامي من تلك السيارة ويتهمونه بوجود كاميرا لديه فقال لهم أنه لا يمتلك كاميرا ولكنهم لم يتيحوا له فرصة لإكمال كلامه فانهالوا عليه بالضرب المبرح حتى تمزق قميصه وكلما سقط رفعوه وضربوه من جديد وسحبوه إلى القرب من سيارتنا وكان يبكي ويصرخ ولكن لم يبالوا حتى أدخلوه السيارة من جديد. سمعنا ضجيج على شمال السيارة فرأينا شاب بالقرب من الشارع وقد اجتمع عليه عدة أفراد من قوات الصاعقة وكانوا يضربونه ويركلونه على رأسه وكان الدم ينزف منه وكان يطلب منهم التوقف وبأنه سوف يذهب بعيداً فبعد أن سقط عدة مرات رموه فقام وهرب. وفي هذه الأثناء لاحظت أن جميع الأفراد الذين كانوا في السيارات المجاورة كانوا يشاهدون ما يحدث لهذا الشاب. توقفنا عند الإشارة لمدة وما أن سمحت قوات الصاعقة للسيارات بالمرور حتى توجهنا إلى فندق الخليج ولكن أوقفنا شرطي المرور وقال لنا (إذا تبون حياتكم لا تحاولون تدخلون هذه المنطقة). وقد رأينا عدد كبير من الشباب يركضون خلف منطقة الفنادق وقوات الصاعقة تلاحقهم. بعدها توجهنا إلى مستشفى السلمانية حيث كانت تضج بالمصابين».

رابعاً: المنع من السفر والملاحقة

يوم التاسع من شباط/ فبراير 2010، أُخرج عبد الهادي الخواجة من طائرة تابعة للخطوط الجوية التركية وجهتها إسطنبول، حيث كان مقرراً أن يحضر مؤتمراً حول

حقوق الإنسان. و بعد إخراجها من الطائرة، زُعمَ أنّ الخواجة كان طرفاً في مشادة مع أحد موظفي مطار البحرين الدولي. وتم توقيف الخواجة أمام أنظار الركاب الذين تم إزالتها من الطائرة قبل إقلاعها، حيث كان الخواجة متوجها للمشاركة في تنظيم الملتقى الدولي للمدافعين عن حقوق الإنسان في دبلن بإيرلندا. وقد أبلغ الخواجة مركز البحرين لحقوق الإنسان بأنه قد تعرض للتهجم من قبل أحد الموظفين بالمطار وبأنه قد تحول من ضحية إلى متهم، فقد تعرض إلى إلغاء رحلته مرتين، وتعرض للتوقيف بشكل مسرحي أمام المسافرين، وإلى تشويه السمعة على صفحات الجرائد، والمطلوب منه أن يدافع عن نفسه أمام المحكمة بتهمة السب.

بتاريخ 1 مارس تم التحقيق مع الخواجة لمدة ساعتين بمبنى النيابة العامة بنفس التهمة، وأكد الخواجة بأنه نفى أمام النيابة العامة تهمة السب، وقدم دلائل على أن القضية كيدية، وأن أجهزة الأمن قد وظفت القضية ضده لاعتقادها بأن له دور في إعداد التقرير الدولي الذي يتهمها بالتعذيب المنظم، وظنا منها بأنها بذلك توجه رسالة لتخويف المدافعين الآخرين عن حقوق الإنسان. وكانت حادثة توقيف الخواجة بمطار البحرين قد وقعت في اليوم التالي لإطلاق منظمة هيومان رايتس واتش الدولية لتقرير يتهم حكومة البحرين بممارسة التعذيب المنظم، والذي أشار إلى دور مركز البحرين لحقوق الإنسان الذي كان يرأسه الخواجة في إعداد التقرير. وفي يوم 16 مارس تلقى الخواجة استدعاءً للمثول أمام المحكمة الصغرى ووجهت إليه تهمة «إهانة» ذلك المسؤول، على نحو يخالف الفقرة الثانية من المادة 92، و الفقرة الأولى من المادة 365 من قانون العقوبات البحريني، إذ تحدد أولاهما الوسائل المختلفة التي بها يمكن القول بأن شخصاً أهان آخر، بما في ذلك عن طريق استخدام كلمات التحقير. وتنص المادة الثانية على أن عقوبة هذه الجريمة هي الحبس لمدة أقصاها عامٌ واحد، أو فرض غرامة لا تزيد عن مائة دينار بحريني⁽¹⁾.

يوم التاسع والعشرين من آذار/ مارس 2010، مثل عبد الهادي الخواجة أمام

(1) منظمة الخط الأمامي، البحرين، استئناف محاكمة المدافع عن حقوق الإنسان السيد عبد الهادي الخواجة

المحكمة الجنائية الصغرى بالبحرين، ودافع بكونه غير مذنب بالتهمة المنسوبة إليه. أُجّلت المحاكمة بعد ذلك حتى الرابع والعشرين من أيار/ مايو 2010، عندما قدّم محامي عبد الهادي طلباً بتوجيه أسئلة إلى المدعي وإلى أربعة من شهود الادعاء. استؤنفت المحاكمة يوم التاسع من حزيران/ يونيو 2010، غير أنّ المدعي والشهود الأربعة لم يحضروا الجلسة. أُجّلت المحاكمة إلى السادس والعشرين من تشرين الأول/ أكتوبر، و تكرر إخفاق المدعي والشهود الأربعة في حضور وقائع الجلسة، فكان أن أُجّلت مجدداً إلى التاسع من تشرين الثاني/ نوفمبر 2010.

يوم التاسع من تشرين الثاني/ نوفمبر 2010، انعقدت الجلسة الرابعة في محاكمة عبد الهادي الخواجة. و حضرت محامية بريطانية مؤهلة للجلسة، بصفة مراقب، مندوبةً عن الخط الأمامي. يُرجى الاطلاع على النسخة المرفقة، باللغة العربية، من تقريرها، الذي يتضمن تفصيلاً لوقائع المحاكمة.

في يوم التاسع من كانون الأول/ ديسمبر 2010 استأنفت محاكمة عبد الهادي الخواجة. وهذه هي الجلسة الخامسة في المحاكمة، أمام المحكمة الجنائية الصغرى بالبحرين.

وقد اصدرت منظمة فرونت لاين بيانا أوضحت فيه اعتقادها بأن استهداف المدافع عن حقوق الإنسان عبد الهادي الخواجة إنما هو نتيجةً لعمله المشروع والسلمي في الدفاع عن حقوق الإنسان. كما أرسلت مندوبا عنها لحضور الجلسات في المحكمة ونشرت تقريرا مفصلا عن سير المحاكمات حيث اعتبرتها إخلالا واضحا بمعايير التحاكم والتقاضي⁽¹⁾.

وفي 26 سبتمبر 2010 منعت السلطات عبد الهادي الخواجة من الصعود على متن طائرة بمطار البحرين الدولي. وقالت سارة ليا ويتسن، المديرية التنفيذية

(1) تقرير المراقبة المستقلة عن آخر جلسات محاكمة عبد الهادي الخواجة مرفق في مستند بي دي إف، باللغتين العربية والإنجليزية، أدناه.

(<http://www.frontlinedefenders.org/ar/node/14287#sthash.RLj1mTj>)

لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش: «السلطات تحاول منع المدافعين عن حقوق الإنسان من نشر المعلومات الخاصة بجولة الاعتقالات الأخيرة بحق عناصر المعارضة. بدلاً من هذا، الأحرى بالمسؤولين البحرينيين أن يحققوا في المزاعم الموثوقة بوقوع أعمال تعذيب المحتجزين وسوء معاملتهم على أيدي الأجهزة الأمنية البحرينية».

التشهير الإعلامي

زعمت صحيفة الوطن المحسوبة على الديوان الملكي حسب ما نشر في عددها ليوم 2006/9/12م عن نية عبد الهادي الخواجة رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان عن الترشح للدورة المقبلة من الانتخابات النيابية بالدائرة الأولى من محافظة العاصمة لينافس أمين عام جمعية الوفاق الوطني الإسلامية الشيخ علي سلمان. من جانبه نفى عبد الهادي الخواجة عبر سؤال وجه له من خلال اللقاء الذي أجرته منتديات شهداء البحرين وضحايا التعذيب حول الإشاعات التي نشرت في الصحافة والتي نسبت له أنه سيرشح نفسه في الانتخابات النيابية وقال الخواجة: فيما يتعلق بما نشرته الصحافة عن أنني سأرشح نفسي للانتخابات النيابية القادمة، فقد سبق أن نفيت ذلك، وربطت المشاركة في الانتخابات بوجود توافق بين القوى التي تسعى للإصلاح مع وجود برنامج واضح لذلك، ومن الواضح أن ذلك غير موجود، ولذلك فلا صحة بتاتا لنيّتي في ترشيح نفسي.

في مارس 2007 تعرض لحملة تشهير واسعة في وسائل الإعلام الحكومية بعد عودته من جنيف حيث قدم مداخلتان باسم منظمة دولية وأخرى إقليمية أمام مجلس حقوق الإنسان أثناء الاستعراض الشامل لأوضاع حقوق الإنسان في البحرين.

ورغم انتقال الخواجة - منذ أكتوبر 2008 للعمل الدولي وذلك كمنسق إقليمي لمؤسسة فرونت لاين الدولية واستقالته من رئاسة مركز البحرين لحقوق الإنسان وتوقف نشاطه على الصعيد الوطني، إلا أن استهدافه من قبل السلطة لم يتوقف، فوفقاً للتقرير الصادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان:

في ديسمبر 2008 تم اقحام اسمه في عرض تلفزيوني وفي الصحافة شبه الحكومية ضمن المتهمين بالمسؤولية الرئيسيين عن شبكة لقلب نظام الحكم بالقوة فيما عرف بقضية «الحجيرة»، ولكن أجهزة الأمن عادت وحذفت اسمه من تلك القضية بعد أن ألقى خطابا جماهيريا فُتد فيه ادعاءات الحكومة بشأن الشبكة المزعومة وقال فيه بأن التغيير الجذري لنظام الحكم بالطرق السلمية هو الوسيلة الوحيدة لإصلاح أوضاع حقوق الإنسان في البحرين، ونتيجة لذلك شنت أجهزة السلطة ووسائل الإعلام التابعة لها حملة واسعة لتشويه سمعة الخواجة وتمّ منعه من السفر وتقديمه للمحاكمة بتهمة التحريض. ولكن تم فيما بعد تعليق القضية بقرار ملكي بعد تحرك محلي ودولي.

وفي 24 ديسمبر 2009، شنت الصحافة المقربة من الحكومة حملة للمطالبة بمحاكمة الخواجة وسحب جنسيته بحجة أنه قام بزيارة سرية إلى إسرائيل. فيما كشف الخواجة للصحافة المحلية بأن الزيارة التي قام بها قبل شهرين من نشر الخبر كانت علنية وقام بها إلى الضفة الغربية والقدس بصفته منسقا إقليميا لمنظمة فرونت لاين الدولية؛ وذلك لأجل اللقاء بمنظمات حقوق الإنسان وعقد ورشة عمل تتعلق بالمعايير الدولية وبرامج الحماية المتعلقة والمدافعين عن حقوق الإنسان، والتي نشرت عنها وسائل الإعلام الفلسطينية في حينها، وأوضح بأنه لم يلتق أثناء الزيارة بأي شخص ذي علاقة بالسلطات الإسرائيلية. وقال مركز البحرين لحقوق الإنسان في بيان له بتاريخ 25 ديسمبر بأن ما نشر ضد الخواجة ليس سوى جزء من حملة منظمة تقوم بها الحكومة والأجهزة الأمنية والإعلامية التابعة لها، تعتمد على تزوير الحقائق بغرض تشويه سمعة المدافعين عن حقوق الإنسان.

ووفقا لمنظمة هيومان رايتس واتش الأمريكية في تقاريرها بتاريخ 7 و 29 سبتمبر 2010

ففي الأول من سبتمبر 2010، كانت صحيفة الوطن اليومية الموالية للحكومة قد نشرت موضوعاً رئيسياً تزعم فيه أن رجب والخواجة على صلة بـ «شبكة إرهابية» زعمت الصحيفة أنها مسؤولة عن مهاجمة الأفراد والممتلكات في البحرين، وكذلك

تخطط لتنفيذ أعمال تخريب في البلاد. وإلى جانب الموضوع، على الصفحة الأولى والصفحات الداخلية للوطن، يوجد رسم صحفي يضم صوراً فوتوغرافية لهما وصور لمشاركين مزعومين آخرين في تلك الشبكة. وقال جو ستورك، نائب المدير التنفيذي لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش: «هذا الهجوم الخشن الذي لا أساس له من الصحة على رجب والخواجة مقلق بشكل خاص على ضوء التقارير الواردة من مركز البحرين لحقوق الإنسان وجهات أخرى عن استجواب المعتقلين على صلة بهذه الشبكة المزعومة.

وحول زيارة الخواجة للقدس شنت الصحف الموالية للسلطة حملات تحريض وتشويه سمعة فنشرت صحيفة الوطن عدة تحقيقات مبرمجة لتحقيق هذا الغرض فعلى سبيل المثال قالت الصحيفة في موضوع خاص:

استنكر عدد من النواب زيارة الناشط الحقوقي عبد الهادي الخواجة السرية إلى تل أبيب بجوازه الدمكري، مطالبين في الوقت ذاته الحكومة بسحب الجنسية البحرينية لكل من تورط في خرق التشريعات والثوابت الوطنية. وأجمع هؤلاء في تصريحات لـ (الوطن) على ضرورة عدم السماح للخواجة وأمثاله بالدخول إلى الدول العربية لتورطهم بالتعامل مع الكيان الصهيوني المعادي للإسلام. وطالب النائب السلفي المستقل جاسم السعيد الحكومة بسحب الجنسية البحرينية عن كل متورط في خيانة الوطن، وقال «على الحكومة التدخل سريعاً في القبض على هؤلاء عن طريق الإنترنت بدون إنذار»، معتبراً زيارة الخواجة لتل أبيب خيانة عظمى. وكشف عن توجيهه سؤالين أحدهما لوزير الداخلية وآخر لوزير الخارجية عن ضرورة سحب الجنسية عن هؤلاء خاصة وإن القانون البحريني يمنع ازدواجية الجنسية. من جانبه، قال النائب عبدالله الدوسري «لم أستغرب ولم أستنكر زيارة الناشط عبد الهادي الخواجة إلى تل أبيب»، مضيفاً أنه شيء متوقع «ممن لا مبادئ لهم في الحياة» حسب تعبيره، وأوضح أن «مثل هذا الشخص يمكنه القيام بأي شيء مقابل مصلحته» على حد قوله. وأبدى النائب سامي البحيري استغرابه من زيارة عبد الهادي الخواجة إلى إسرائيل العدو الأول

للغرب ومحتل الأرض العربية الغالية على قلوب المسلمين، خاصة مع ادعائه بأنه ناشط حقوقي يدافع عن المظلومين وهذا يظهر نوع من النفاق السياسي. وأضاف البحيري: «لا أستغرب من رجل يحيك المؤامرات والدسائس للبلد والإشاعات المغرضة وإنكار المشروع الإصلاحى لجلالة الملك رغم شهادة القاضي والداني للمشروع» في ذات السياق، طالب النائب ناصر الفضالة السلطات البحرينية باتخاذ الإجراءات اللازمة التي نص عليها القانون بمعاقبة ومحاسبة من يذهب إلى دولة الكيان الصهيوني، خاصة وأن المجلس أصدر مؤخرًا قانونًا يجرم كل من يتعامل مع دولة العدو الصهيوني وهو استكمال لصورة القانون القائم الذي يحوي بنودًا بمقاومة من يزور الكيان من مواطني البحرين.

وأكد النائب حسن الدوسري عدم استغرابه من خطوة الناشط عبدالهادي الخواجة بزيارته للكيان الصهيوني، وقال «هؤلاء يعملون بغير ما يؤمنون به... فهم ضد التطبيع ويدعون الوطنية والعروبة والإسلام، ولكنهم يقومون بطرق ملتوية بعمل أمور أخرى»، ورأى النائب خميس الرميحي أن قيام الخواجة بهذه الزيارة لهو دليل دامغ على ازدواجية القيم والمبادئ التي ينادي بها، وقال «كان الأجدر بالخواجة أن يقوم بهذه المهمة لمناطق أخرى تعاني من انتهاكات حقوق الإنسان غير إسرائيل؛ خاصة وأن الخواجة يدعي بأنه مدافع عن حقوق الإنسان». وبين الرميحي أن زيارة الخواجة لإسرائيل هي نقطة سوداء في تاريخه، إن صح نبأ الزيارة. واستنكر النائب عبدالرحمن بومجيد زيارة الخواجة إلى تل أبيب، وقال «كل الشعب العربي المسلم يرفض التطبيع مع العدو الصهيوني في حين يقوم الخواجة بزيارة سرية للإسرائيليين». وقال «توقعنا من الخواجة مثل هذه الخطوة لأنه بلا مبادئ خاصة وأن يسعى دائماً لتشويه صورة بلده في الخارج...»، مطالباً بسحب الجنسية البحرينية من الخواجة خاصة وأنه يتحايل على القانون⁽¹⁾.

(1) أنظر تقرير صحيفة الوطن البحرينية:

<http://www.alwatannews.net/index.php?m=newsDetail&newsID=51620§ion=4>

الاعتقال السياسي

من وجهة نظر السلطات القامعة فإن الاعتقال أو الحبس هو أداة فريدة من نوعها لمعاقبة الناشطين ومحاولة فرض الإكراه عليهم والاستجابة لمطالب السلطات الأمنية. إلا أن عبد الهادي الخواجة كان باستطاعته أن يحول عملية الاعتقال لمشهد سياسي وحقوقى يزعج السلطات الأمنية أكثر من أن يريحها. إن مقاومة الاعتقال من وجهة نظر الخواجة هو أن تجعل من الاعتقال كلفة باهضة تجبر السلطات الأمنية على مراجعة خطواتها قبل أي أمر اعتقال تنفذه، وبالتالي فإن الممارسة الاحتجاجية التي كان الخواجة يطلقها في كل حادثة اعتقال سياسي لأي ناشط حقوق أو سياسي كانت تعني مزيد من القلق والضجيج الذي تحاول السلطات أن تتحاشاه. وهذا عينه ما حدث له عدة مرات أثناء اعتقاله.

الاعتقال الأول: ندوة الفقر

مساء الجمعة 24 سبتمبر أطلق عبدالهادي الخواجة مطالبه في وقف الانتهاكات الحقوقية ومحاسبة المسؤولين عن الفساد الإداري والمالي في السلطة، في ندوة (الفقر والحقوق الاقتصادية في البحرين) الذي نظمها مركز البحرين لحقوق الإنسان، بعد أقل من 24 ساعة وبالتحديد في يوم السبت الموافق 25 سبتمبر قامت السلطات البحرينية باستدعاء الخواجة عن طريق مركز ميناء سلمان في حوالي الساعة 11 ليلاً و قد طلب الخواجة من المتصلين الانتظار حتى الصباح ولكن تم رفض طلبه، و في اليوم التالي (الأحد) تم تحويل الخواجة إلى النيابة العامة. في الوقت نفسه أعلنت مجموعة تضم الحقوقيين و المحامين و الناشطين من المتضامنين مع الناشط الحقوقي إلى اعتصام تضامني أمام النيابة العامة وعن رغبتها في تشكيل لجنة للتضامن مع الخواجة.

بعد عرض الخواجة قام النائب العام بتجديد حبس الخواجة 45 يوماً على ذمة التحقيق و تم توجيه له تهمة التحريض على كراهية النظام و بث دعايات مثيرة من شأنها اضطراب الأمن العام و أُلحاق الضرر بالمصلحة العامة. على إثر هذا الحكم وبالتحديد بعد 26 سبتمبر توالى البيانات المنددة بالاعتقال والمتضامنة

مع الخواجة و قد أصدرت العديد من المنظمات العربية و الأجنبية بيانات شجب واستنكار و مطالبة بإطلاق الخواجة و غيرهم الكثير و قد تجاوز العدد 400 منظمة حقوقية حول العالم⁽¹⁾.

قضية اعتقال الخواجة أثارت ضجة في الأوساط الحقوقية والسياسية في البحرين والتي صاحبها موجة عارمة من الاعتراضات الشعبية على احتجاز عبد الهادي الخواجة وإغلاق مركز البحرين لحقوق الإنسان. وظلت الاعتراضات تتوالى في كل صورها من مظاهرات إلى اعتصامات إلى احتجاجات.

لجنة التضامن مع الخواجة

فقد شكلت على الفور لجنة التضامن مع عبد الهادي الخواجة لممارسة الضغط والاحتجاج على اعتقال الخواجة حيث توالى الاعتصامات و المسيرات و كانت من أهم تلك الفعاليات (اعتصام بالقرب من مجمع البحرين في 28 سبتمبر - مسيرة جماهيرية في 1 أكتوبر - اعتصام ثاني بالقرب من مجمع البحرين 4 أكتوبر - كرنفال السيارات في 6 أكتوبر - ندوة تداعيات اعتقال الخواجة في 8 أكتوبر- شارك فيها الشيخ محمد محفوظ و الأستاذ عبدالوهاب حسين و عبدالله الشملان و محمد أحمد).

كانت فعالية كرنفال السيارات الأولى والثانية من أبرز الفعاليات النوعية والسلمية حيث استطاع المشاركون أن يؤصلوا لمبدأ الاحتجاج السلمي بصورة فريدة وهو ما استدعى تعاملًا أمنياً صارماً لمواجهة النتائج الإيجابية للفعالية. ففي كرنفال السيارات الثاني الذي أقامته اللجنة قامت (إدارة المرور) وبالتعاون مع قوات

(1) من تلك المنظمات (جمعية حقوق الإنسان أولا- السعودية، جمعية البحرين للحريات و دعم الديمقراطية - البحرين، مراقبة حقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية - بريطانيا، الجمعية العراقية لحقوق الإنسان - الدنمارك، وائتلاف السلم والحرية الذي يضم عدد من الهيئات الثقافية والصحفية ونشطاء الديمقراطية وحقوق الإنسان مثل: جمعية أصدقاء الكتاب/ النمسا والتجمع الدولي لأقليات الشتات/ أمريكا والمركز العالمي للصحافة والتوثيق /سويسرا، و تجمع نشطاء الرأي/ألمانيا وجمعية النهضة الثقافية البلغارية).

الأمن بإطلاق مسيلات الدموع و الرصاص المطاطي ضد المشاركين واعتقال أكثر من 25 شخص تواجدوا في موقع الحدث بسلمية. وقد وجهت النيابة العامة للمعتقلين 5 تهم تصل عقوبتها 27 سنة بالإضافة لتهمة خاصة بالمرور.

وكما كان كرنفال السيارات مميزا فإن اختيار لجنة التضامن والتظاهر والاحتجاج أمام مبنى الحكومة مقر رئيس الوزراء تحديا آخر لا يقل أهمية خصوصا وأن شعاراتها كانت مستنبطة من خطاب الخواجة الداعي لاستقالة رئيس الوزراء خليفة بن سلمان ففي 2 أكتوبر 2004 خرج المئات في مسيرة تضامنية مع عبدالهادي الخواجة، التي نظمتها لجنة التضامن مع الخواجة، من جامع رأس الرمان إلى دوار فندق الشيراتون. وأكد المنظمون أن المسيرة «سلمية، وتسعى إلى التعبير عن المطالبة بالإفراج عن الخواجة في أسرع وقت ممكن من دون شروط»، مؤكدين استمرار أنشطتهم إلى حين الإفراج عن الخواجة. وجاء في بيان لجنة التضامن مع الخواجة أنه يكمل يومه السابع اليوم منذ أن تم اعتقاله في سجن انفرادي من دون أن تسمح السلطات له بالتقائه بمحام أو التمتع بحقوقه الدستورية كمعتقل رأي وناشط حقوقي كفلها له إعلان الأمم المتحدة للمدافعين عن حقوق الإنسان. كما أكد البيان تواصل التعاطف الدولي مع اعتقال الخواجة، إذ صدرت عريضة وقعها 38 منظمة حقوقية عربية تطالب بالإفراج عنه، فضلاً عن جهود أخرى تبذلها منظمات دولية في التواصل مع وزارة الخارجية في عدد من الدول الغربية. وفي السياق نفسه، خاطبت أكثر من أربع منظمات حقوقية عالمية السلطات البحرينية أو ممثليها في الخارج ومنها، منظمة العفو الدولية، والمنظمة العالمية ضد التعذيب، ومنظمة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، ومنظمة الثقة (إنتر فيث)⁽¹⁾.

(1) صحيفة الوسط البحرينية - العدد 757 - السبت 02 أكتوبر 2004م/ صحيفة الوسط البحرينية - العدد 777 - الجمعة 22 أكتوبر 2004م.

وأعيد تنظيم مسيرة أخرى في 22 أكتوبر وقد غير منظمو التظاهرة مسارها لتتجنب المرور أمام مجلس الوزراء كما كان مقررا سلفا، ولم تسجل أية حوادث خلال المسيرة. من جهته قال صلاح الخواجة (شقيق المعتقل وأحد المشرفين على لجنة التضامن) إن مسؤولي وزارة الداخلية قد استجابوا لطلب اللجنة بعدم تمركز رجال الأمن بكثافة بالقرب من خط المسيرة، لكي لا يعتبر ذلك استفزازا للمتظاهرين»، منوها أن مظاهر الاحتجاج السلمية «يكفلها الدستور والقانون وكل المواثيق الدولية، ونحن بذلك نمارس حقا من حقوقنا». وأضاف الخواجة أن «المشرفين على اللجنة يؤكدون دائما ضرورة الالتزام بالنظام العام والقانون، تحت شعار (اللاعنف)، ففضيتنا واضحة». مستدركا «ولكن من يخرج عن تلك الضوابط فإنه يمثل نفسه وبالتالي فإن ما يقوم به هو عمل فردي لا يمتّ للجنة بصلة». وكان اللاف هنا هو تحريك السلطة الأدوات الإعلامية ضد فعاليات لجنة التضامن عبر إثارة البعد الطائفي وتحويل القضية لخلاف بين السنة والشيعة وهو ما دعا بعض المرجعيات الدينية الشيعية أن تدعو للتريث وعدم الانجرار كثيرا في الفعاليات التي يمكن استثمارها طائفيا. ومن جانب آخر أعلنت لجنة التضامن إيقاف انشطتها حتى لا يتم إدخالها في افتعال الأزمات و في الوقت نفسه حاولت جاهدة في دخول حوار مع الجانب الرسمي (وزارة الداخلية) حتى يتم حل الأزمة و لكن ضاعت جهود اللجنة مع الجانب الرسمي هباءً لعدم وفاء الأخير بالاتفاقيات.

البدء في المحاكمة

قررت السلطات البحرينية، وبعد المطالبات الدولية المتواصلة وسلسلة الاحتجاجات الداخلية والخارجية، أن تحيل الحقوقي عبدالهادي الخواجة للمحكمة الجنائية في التاسعة صباح يوم السبت 16 أكتوبر 2004م. يأتي هذا القرار بعد احتجاز لمدة ثلاثة أسابيع وتوجيه تهماً سياسية مستندة لقانون العقوبات لعام 1976م؛ الأولى «التحريض على كراهية النظام» والثانية «بث إشاعات ودعايات مثيرة من شأنها التسبب في اضطراب الأمن العام وإلحاق الضرر بالمصلحة العامة» وبينما تصل

عقوبة التهمة الأولى إلى السجن ثلاث سنوات كحد أقصى، تصل عقوبة التهمة الثانية إلى سنتين.. من جهتها أصدرت لجنة التضامن مع الخواجة بيانا في 14 أكتوبر رأّت فيه أن «هذا التوجه من النظام محاولاً أن يخلص نفسه من ورطة تسببت فيها السلطة التنفيذية بالتنسيق مع الإدعاء العام وبعض وزارات الدولة، من جهة، ومن جهة أخرى إرضاءً لرئيس الوزراء الذي أعلن حربه ضد الأصوات التي أشارت إليه بالبنان كرئيس حكومة كرسّت الفساد وتسببت في تدني الوضع الإقتصادي وتفشي حالات الفقر في بلد نفطي كالبحرين ويفضي السيناريو المحتمل أن تمضي قضية عبدالهادي الخواجة، وكذلك مركز البحرين ونادي العروبة، ليصدر القضاء حكمه، ويتدخل رأس النظام- الشيخ حمد بن عيسى- ليطلق مكرمته ويعفو عمن صدر بحقهم حكم أو قرار، وهذا يتضمن نادي العروبة ومركز البحرين. لتأتي الدعوات بطي الملف على اعتبار أنه شخصي بين عبدالهادي ورئيس الوزراء- كما يحلو لبعض الأطراف تسميته. ومن هنا نؤكد بأن ما حدث في الأيام الماضية، لم يكن ثأراً شخصياً ولم تكن قضية خاصة، وإن تم إثارتها بصورة غير مباشرة في مجالس خاصة وفي ندوات أو ورش، أو بشكل مباشر كما في ندوة الفقر الأخيرة. لم يثر الخواجة موضوع رئيس الوزراء ويسلط الضوء على مصدر إضعاف الاقتصاد والتفكير لهذا الشعب، ليحصد شهرة أو يحقق مكاسب شخصية. إنما وضع الأمر في نصابه، وتسمية الأمور بمسماها، ولا مجال لأن تنتهي هذه القضية ما لم يتم التعاطي معها بشكل جذري ونهائي، فبقاء العضو الفاسد، بقاء لمرض عضال، لا يمكن أن يزول بالمسكنات، كما أثبتت التجارب⁽¹⁾.

وسط إجراءات أمنية مشددة⁽²⁾، قررت المحكمة في 20 أكتوبر تأجيل النظر في محاكمة عبد الهادي الخواجة إلى 25 أكتوبر. وكان الخواجة قد رفض التهم الموجهة إليه وعلى أنه غير مذنب، ودفع ببراءته من التهمة الموجهة إليه وهي «التحريض

(1) بيان لجنة التضامن في المؤتمر الصحفي: مسرحية محاكمة الخواجة تبدأ السبت القادم، لجنة التضامن مع الحقوقي الخواجة المنامة - البحرين 14 أكتوبر 2004م.

(2) البحرين: تأجيل محاكمة نائب رئيس مركز حقوق الإنسان واستمرار احتجازه- - جريدة الشرق الاوسط العدد- 9459- 21 أكتوبر 2004.

على كراهية النظام»، و«بث شائعات مغرزة ودعايات مثيرة من شأنها التسبب في اضطراب الأمن العام وإلحاق الضرر بالمصلحة العامة»، مؤكداً أمام المحكمة أنه استخدم حقاً من حقوقه، وبالرغم من أن الدفاع قد قدم طلباً بالإفراج عن المتهم، وبعدم جواز استمرار الحبس الاحتياطي قبل المحاكمة، باعتبار أن التهم الموجهة له هي جنح، إلا أن المحكمة رأت استمرارية احتجازه حتى موعد النطق بالحكم في القضية.

وكانت الجلسة قد اقتصر حضورها على عدد محدود من الحضور حيث تم منع مجموعة من المعتصمين خارج الجلسة من الدخول إلى قاعة المحكمة، وذلك في أعقاب حدوث فوضى من قبل المعتصمين في جلسة المحاكمة السابقة، وهو الأمر الذي دفع برئيس المحكمة إلى اقتصار حضور الجلسة على عدد محدود من الحاضرين.

و من سجن الحوض الجاف أعلن الناشط الحقوقي الخواجة مقاطعته لجلسات المحكمة نظراً لعدم دستوريتها و في الجلسة الثالثة 7 نوفمبر في حوالي الساعة التاسعة والنصف من صباح الأحد، جلبت عنوة قوات الأمن الناشط الحقوقي عبدالهادي الخواجة لمحكمة الجنايات الصغرى وذلك مواصلة لجلسات محاكمته التي أعلن الخواجة عن مقاطعتها وطلب من محاميه عدم الحضور أيضاً، لتعارضها مع الدستور والمواثيق الدولية. وكان من المفترض أن تنعقد جلسة المحاكمة يوم الأربعاء 3 نوفمبر لكن تم تأجيلها إلى اليوم بسبب العطلة التي أعلنتها البحرين إثر وفاة رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة. وقد شهدت الجلسة حضوراً أمنياً كثيفاً داخل وخارج المحكمة، كما منع الصحفيون ومراسلو وكالات الأنباء والمصورون من حضور قاعة المحكمة.

من جانبه، فقد اعترض الخواجة أمام القاضي على نقله للمحكمة بملابس النوم وباستخدام القوة، كما نزع قميصه ليري آثار الضرب الذي تعرض له قبل مجيئه إضافة إلى ما ظهر على وجهه من آثار كدمات، الأمر الذي لم يكن محل استنكار القاضي و لم يتخذ أي إجراء قانوني حيال ذلك. وبعد فترة وجيزة، أعلن القاضي

محمد الكفراوي تأجيل الجلسة ليوم الأحد 21 نوفمبر 2004م. وقد بعث الخواجة برسالة من سجنه برسالة للعالم يوضح فيه رأيه و جاء فيها:

أودّ في البداية أن أتوجه بالشكر والامتنان إلى جميع من تعاطف معي وساندني من الأهل والأصدقاء والمحامين والشخصيات الدينية والسياسية وأفراد المجتمع، والمنظمات في داخل البحرين وخارجها

وأتوجه بهذا الخطاب إلى كل من يعنيه الأمر، بغرض استعراض تطورات القضية التي أنا موقوف من أجلها منذ 25 سبتمبر الماضي. حيث سأحاول تقييم الأبعاد القانونية والحقوقية للقضية، وبناءً على ذلك سأبين موقفي بشأنها.

أولاً: فيما يتصل بموضوع التهمة وطريقة تحريك الدعوى القضائية، فبالرغم من أن الحكومة قد جندت نفوذها في مؤسسات الدولة والمجتمع وفي وسائل الإعلام لاتهامي وإدانتني أمام الرأي العام بـ'الشتم' و'الإساءة' و'التجريح' بحق شخص أو أشخاص آخرين، وهي تهمة إن صحت فتقتضي أن يتقدم المتضرر بشكوى قضائية بعنوان القذف ليتم التقاضي على أساس جنائي صرف. إلا أن الحكومة - بدلاً من ذلك - اختارت تحريك القضية عبر النيابة بتهمة ذات طابع سياسي، تمثل موضوعها في نعت الحكومة ورئيسها بالفساد وإهدار الأموال العامة، وهو ما يجعل القضية ذات ارتباط مباشر بحرية التعبير عن الرأي.

ثانياً: لجأت الحكومة إلى استخدام النيابة العامة كذراع قضائي لها. فقد استفادت من قانون الإجراءات الجنائية الذي شرعته بنفسها عام 2002. وهو قانون يصف النيابة بأنها جزء من القضاء إلا أنه يضعها من الناحية الإجرائية بيد الحكومة. مما يمكن الحكومة من إساءة الاستفادة من الصلاحيات المبالغ في سعتها في الضبط والاتهام وإجراءات التقاضي. وقد شاهدنا في هذه القضية كيف تم استخدام تلك الصلاحيات في إصدار قرار الاعتقال، والإبقاء في الحبس الاحتياطي لمدة طويلة دون ضرورة قانونية. ثم كيف تم تشكيل الاتهامات بخلفية سياسية. أما المرافعة المكتوبة

والتي تقدم بها رئيس النيابة إلى المحكمة فإنها لم تبق أية فرصة للنيابة لإدعاء النزاهة والاستقلالية عن الحكومة، فقد جاءت لغة المرافعة معبأة بالتحامل المبالغ فيه ضد المتهم، والدفاع عن الحكومة ورئيسها بخطاب عاطفي بعيد عن المنطق ولغة القانون.

ثالثاً: نظراً لعدم وجود شكوى شخصية بالکذف، أي عدم وجود قضية جنائية يتم التقاضي الاعتيادي على أساسها، فلم تجد الحكومة أمامها سوى الاستعانة بمواد أمن الدولة من قانون العقوبات والذي شرعته بنفسها في حقبة أمن الدولة لتتمكن من تقييد الحريات وتجريم المخالفين لها. وهي مواد طالما انتقدتها هيئات الأمم المتحدة المختصة ومنظمات حقوق الإنسان الدولية، باعتبار أن هذه المواد فضفاضة ويمكن استخدامها لانتهاك حقوق الإنسان ومصادرة الحريات. وقد أضيف إلى ذلك ما قام به الأساتذة المحامين الذين تطوعوا في قضيتي هذه من تقديم مذكرة رصينة تطعن في المادة 165 من قانون العقوبات بأنها تتعارض مع حرية التعبير التي نص عليها الدستور. وهذه المادة نموذج لما يحتوي عليه القانون المذكور.

رابعاً: باعتبار أن القضاء بشكل عام لا يزال يعاني من نفوذ الإدارة التنفيذية، وخصوصاً فيما يتعلق بالقضايا ذات الطابع السياسي، لذلك لم يكن مفاجئاً استمرار المحكمة في تمديد الحبس الاحتياطي مرة بعد أخرى رغم انتفاء الضرورة القانونية. كما لم يكن مفاجئاً مسارعة قاضي المحكمة للدفاع عن مشروعية قانون العقوبات وسلامته القانونية رداً على قول المتهم بأن القانون غير دستوري حيث صدر في غياب البرلمان في حقبة أمن الدولة)

على إثر قيام السلطات البحرينية باعتقال عشرين شخصاً من المشاركين في مظاهرة احتجاجية على محاكمة عبد الهادي الخواجة، أعلن الخواجة أنه سوف يبدأ اضراً عن الطعام من داخل محبسه. وكان عبد الهادي الخواجة بدأ إضرابه عن الطعام والماء منذ 14 نوفمبر/ تشرين الثاني الجاري احتجاجاً على توقيف المشاركين في التظاهرة ضد توقيفه ومحاكمته.

و أعلن شقيق عبد الهادي الخواجة «صلاح الخواجة» أن عبد الهادي رفض التوقف عن الإضراب عن الطعام رغم إدخاله المستشفى فترة وجيزة بعد تدهور حالته الصحية إثر الإضراب الذي بدأه. وقال صلاح الخواجة إنه زار شقيقه في المستشفى الذي نقل إليه إثر تدهور حالته الصحية، وأكد أن الأطباء نصحوا شقيقه بفك إضرابه عن الطعام لأنه يشكل خطراً على حياته، مضيفاً أن شقيقه أعيد إلى السجن بعد تلقيه العلاج وأوضح أن الخواجة كان يعاني من هبوط في الضغط وهبوط في نسبة السكر في الدم جراء إضرابه عن الطعام وأنه فك إضرابه عن الماء لكنه سيواصل إضرابه عن الطعام حتى إطلاق سراح موقوفي مسيرة السيارات والذين تضامنوا معه ولا يزال 12 منهم موقوفين. وكانت النيابة العامة قد أفرجت عن ثمانية من بين 20 متهما لعدم كفاية الأدلة وجددت حبس 12 آخرين من نفس المجموعة لمدة أسبوعين لاستكمال التحقيق معهم.

21 نوفمبر كانت البداية النهائية فقد حكم قاضي المحكمة على عبد الهادي الخواجة بالسجن لمدة عام واحد بعد أن أدانته بالتحريض ضد الحكومة ونشر معلومات كاذبة في القضية التي ارتبطت بانتقاده لرئيس الوزراء. ولم يكن الخواجة حاضراً في الجلسة القصيرة التي أعلنت فيها المحكمة الجزائية الثانية أن القاضي 'قرر حبس الخواجة سنة واحدة'. وقد هتف جمع من أنصاره شعارات تأييد له وضد رئيس الوزراء. في اليوم نفسه و بالتحديد في الساعة السابعة مساءً أصدر ملك البحرين عفو عن جميع المعتقلين من بينهم الخواجة.

الاعتقال الثاني: ثورة 14 فبراير

بعد قيام السلطات العسكرية في البحرين في 16 أبريل 2011 بإخلاء دوار اللؤلؤة الذي شهد أحداث الربيع البحريني، لاحقت قوات الجيش البحريني العديد من الشخصيات الفاعلة في تحريك أحداث الربيع البحريني ومن اعتبرتهم محركين أساسيين لكل ما جرى في ميدان اللؤلؤة بعد 14 فبراير 2011. كان عبد الهادي الخواجة المطلوب الأبرز بجانب كل من عبدالوهاب حسين وحسن المشميع لكونهم الأكثر رمزية وشعبية والأكثر قدرة على تشجيع المقاومة المدنية ضد

العملية العسكرية التي قامت بها قوات الجيش البحريني بمساعدة من قوات درع الجزيرة العربية.

وكان الخواجة قد قدم استقالته من منظمة فرونت لاين ليكون قريبا وفاعلا في أحداث الربيع البحريني وعندما بلغ الحراك الشعبي ذروته في البحرين في فبراير 2011 أبلغ عبد الهادي الخواجة منظمة فرونت لاين عن رغبته وقف عمله مع الخط الأمامي، للانخراط أكثر في النضال في وطنه البحرين، إذ كان يفهم أن واجبه الأساس يحتم عليه الانخراط والمساهمة في إيجاد حل إيجابي و سلمي للأزمة في بلاده.

في 8 أبريل قامت وحدات خاصة من الحرس الوطني والجيش البحريني بمحاصرة شقة زوج ابنة عبدالهادي الخواجة وقامت باعتقاله بطريقة وحشية جداً تظهر رغبة في الانتقام أكثر من الرغبة في الاعتقال. وفي 10 أبريل، كتبت السلطات البحرينية على موقع تويتر: «اعتقل الخواجة على خلفية تهمة وجهت إليه. لكنه رفض أن يعتقل فاضطر رجال الأمن إلى استخدام القوة». كما كتبت وزارة الداخلية أن «(الخواجة) ليس إصلاحيا (...) لقد دعى إلى إسقاط النظام الشرعي». وفي 20 أبريل 2011، سمح للخواجة بالاتصال بزوجه هاتفيا لمدة دقيقة واحدة. وأخبرها حينها أنه سيمثل أمام المحكمة العسكرية في 21 أبريل الساعة الثامنة صباحا. وقبل أن يقوم بتلك المكالمات الهاتفية تلقت ابنته مكالمة من الجيش حيث طلب منها إحضار ثياب لوالدها. عندما ذهب محاموه لحضور المحاكمة أمام المحكمة العسكرية قيل لهم إن الجلسة لن تعقد في ذلك اليوم. ولم يتمكنوا من الحصول على أية معلومات أخرى ولا من التحدث إلى موكلهم. وبعبارة أخرى كان الاعتقال انتهاكا صريحا لأحكام الإعلان الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة.

في سبتمبر 2011 تلقى مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان⁽¹⁾ معلومات

(1) مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وهو برنامج مشترك بين الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

من مصادر موثوقة تفيد بأن عبد الهادي الخواجة، ما زال محتجزا بشكل تعسفي وموضوعا في الحبس الانفرادي. وكان محاميه الشخص الوحيد الذي تمكن من زيارته في 29 و30 أبريل 2011 وكان النائب العام العسكري موجودا أثناء اللقاءين.

وقد وصف تقرير اللجنة المستقلة المعروف بتقرير بسيوني تفاصيل اعتقال الخواجة وما تعرض له تحت عنوان «الحالة رقم 8» وذلك بعد زيارة السيد بسيوني لمجموعة الرموز في سجن جو وأخذه إفادة من عبد الهادي الخواجة وذلك بتاريخ 3 اغسطس/ آب 2011 ولأهمية ما وثقته اللجنة المستقلة لتقصى الحقائق نورد نصها بالكامل:

تم القبض على الموقوف في 8 أبريل/ نيسان 2011، أثناء إقامته مع بناته، حيث جاءت شرطة ورجال ملثمون يرتدون ملابس مدنية إلى منزله ليلاً. دُفع الموقوف على الأرض، فتدحرج على السلم وركل وضرب بالعصي. وقيدت يداه خلف ظهره وكان معصوب العينين. واعتقل صهراؤه أيضا. وبعد الاعتقال مباشرة، تلقى الموقوف ضربة قوية على خده أسفرت عن كسر فكه والطرح به أرضا. فنقل إلى عيادة وزارة الداخلية ثم إلى مستشفى قوه دفاع البحرين حيث أجريت له جراحة في الفك لعلاج أربعة كسور وعظام في وجهه.

أمضى الموقوف سبعة أيام تقريبا في مستشفى قوة دفاع البحرين. وكان معصوب العينين طوال الوقت ومكبل اليدين إلى السرير باستخدام قيود ضيقة. وعندما طلب من العاملين في المستشفى التخفيف من إحكام القيود رفضوا ذلك. وهدده أفراد الأمن في المستشفى بالاعتداء الجنسي والإعدام. ووجهوا له تهديدات جنسية تخص زوجته وابنته. وقال الطبيب للموقوف إنه في حاجة إلى ثلاث أسابيع من الرعاية، ولكن اقتيد إلى سجن القرين بعد ستة أو سبعة أيام فقط. وفي سجن القرين، قضى الموقوف شهرين في الحبس الانفرادي في زنزانة صغيرة مساحتها 2.5x2 متر تقريبا، ولم يكن يعرف مكان وجوده أو يومه، ولم يكن هناك أي هواء نقي. كان يعصب العينين كلما ذهب إلى دورة المياه. وبعد ثمانية أيام من الجراحة التي أجريت له، كان يُضرب بانتظام أثناء الليل. وكان الحراس الملثمون يسبونونه

ويضربونه على رأسه ويديه، مما تسبب في تورم جسده. كما أدخلوا عصا بالقوة في شرحه. كما تعرض للضرب على باطن قدميه (بالفلقة، وعلى أصابع قدميه.

ولهذا أضرب عن الطعام لأنه لم يستطع تحمل تلك الظروف. وبعد ثلاثة أيام أصبح ضعيفا لدرجة أنه لا يستطيع الوقوف. وطلب منه التوقيع على ورقة تفيد أنه كان يرفض تناول الدواء والغذاء المقدم له. ثم نقل إلى العيادة ووضع على «تروللي»، وقيد كاحلاه وأحد ذراعيه إلى «التروللي» وحقن بمحلول في الوريد على الرغم من رفضه هذا الإجراء. وهدد باستخدام أنبوب أنفي معدي أو PEG (أنبوب يوضع جراحيا من خلال الجلد ليصل إلى المعدة)، فوافق على إنهاء الإضراب. في اليوم التالي فحصه طبيب، وشعر بأن أحد جانبي وجهه قد أصيب بالشلل. استؤنف الضرب بعد ثلاثة أيام واستأنف هو إضرابه عن الطعام. وطلب زيارة جراح لعلاج جرحه والشلل الذي أصيب به في وجهه، وأحضر الجراح لفحصه. وقد نفذ الموقوف ثلاثة إضرابات عن الطعام إجمالاً، وكانت لمدة ثلاثة أيام.

كان الموقوف يتعرض للضرب بانتظام قبل وبعد الاستجواب على يد رجال ملثمين يرتدون ملابس مدنية. وأصيب بالكدمات في جميع أنحاء جسده، وكانت الممرضات يزرنه. وجاء «طبيب شرعي» مع أحد الحراس الملثمين لفحصه بعد بقائه رهن التوقيف لمدة ثلاثة أسابيع تقريبا. وفي الأيام الثلاثة السابقة لزيارة الطبيب، لم يكن يتعرض للضرب أثناء الاستجواب. وثق الطبيب إصابات قدميه ورسغه الأيمن. وفي 4 أو 5 مايو/ أيار، أجبر على الاعتذار للملك. وفي وقت ما اقتيد إلى مكان آخر، حيث وضع على السرير وهدد. ووضع أحد الرجال قضيبه في وجهه وعلى مؤخرته. وضرب رأسه على الأرض وأغشي عليه، ثم فاق في السيارة، وعاد بعد ذلك إلى زنزانتته. وجاء جراح لفحصه وكان غاضبا لأن الجروح كانت قد أصبحت أكثر تقرحا.

في 8 مايو/ أيار ذهب للمحكمة وتعرض للسب والتحرش الجنسي في السيارة على الطريق، واقتيد إلى جانب المحكمة المخصص «للإعدام» وقال الحارس لم نعدم أحدا منذ وقت طويل، وأخبر الموقوف القاضي عما تعرض له من تحرش جنسي

وضرب في السجن، فتعرض كنوع من العقاب، للكدمات والركل وترك في الشمس لمدة خمس وأربعين دقيقة معصوب العينين ويده مرفوعتان. وحكم عليه بالسجن مدى الحياة، وعند هذه اللحظة رفع يده وقال: «سواصل هذا النضال من أجل حقوق الإنسان». وردا على ذلك تعرض للضرب من الحراس وقيدت يده وراء ظهره وضرب أنفه على الجدار وضرب على وجهه ومعصمه الأيسر وساقه اليمنى. وفي 22 يونيو/ حزيران اقتيد إلى غرفة الطوارئ في قوة دفاع البحرين.

فقد الموقوف اثني عشر كيلوجراما من وزنه خلال الفترة التي قضاها في الاحتجاز. ويعاني الآن من العديد من الأمراض الجسدية بما في ذلك: ألم أسفل العمود الفقري عند الجلوس وألم في الكوع الأيمن وألم رباط الكاحل الوحشي الأيمن وألم في الجانب الأيسر من وجهه وتنميل وألم في اللثة ولايستطيع فتح فمه بشكل طبيعي. ويشعر بالفزع عندما يسمع صوت الباب. ولا ينام إلا لمدة ساعتين أو ثلاث ساعات فقط في الليلة الواحدة، وكانت أسوأ تجربة مر بها هي الاستماع لأشخاص آخرين يتعرضون للتعذيب في حين لم يكن في وسعه مساعدتهم، وهذا قد سبب له الشعور بالخزي⁽¹⁾.

أما زوجته خديجة الموسوي فقد كتبت⁽²⁾ قصة التعذيب التي تعرض له زوجها منذ اعتقاله في الثامن من أبريل 2011، والتي رواها أمام قاضي محكمة الاستئناف. وقامت زوجته بكتابتها ونشرها إذ جاء فيها:

«إنني المواطن البحريني عبدالهادي عبدالله الخواجة قد تعرضت منذ 9 من أبريل 2011 للاعتقال التعسفي، والسجن الانفرادي والتعذيب النفسي والجسدي والتحرش الجنسي والمحاكمة غير العادلة دون أن ارتكب أي جرم استحق عليه العقوبة القانونية فضلا عما وقع بحقي من تعذيب وانتهاكات تجرمها القوانين

(1) تقرير اللجنة الملكية لتقصي الحقائق صفحات 551 - 552.

(2) عبد الهادي الخواجة، إنني المواطن عبدالهادي الخواجة... وهذه حكايتي، رسالة كتبتها زوجة عبد الهادي الخواجة ونشرت على مواقع الانترنت.

الدولية والوطنية. إنني لا أنتمي إلى أية جمعية أو جماعة سياسية، وإن كان ذلك ليس بجرم في حد ذاته وإنما حق طبيعي لأي إنسان.

الدافع الفعلي وراء ما جرى علي من انتهاكات حالية وسابقة هو أنني قد اخترت طريقا شائكا صعبا وهو الدفاع عن حقوق الإنسان، ليس فقد كاختصاص ومهنة- بصفتي كباحث ومدرب في هذا المجال- وإنما وجدت من واجبي الوقوف مع المظلومين والضحايا في مختلف الانتهاكات التي يتعرضون لها دون النظر إلى حجم المخاطر وردات الفعل التي سيقوم بها الذين يقومون بارتكاب تلك الانتهاكات.

تضمن نشاطي وعملي مواضيع خطيرة مثل الفساد السياسي والمالي والاعتقال التعسفي والتعذيب وامتيازات الفئة الحاكمة والتمييز الطائفي والعرقي إضافة الى مواضيع أخرى مثل الفقر والحق في الكرامة الإنسانية والوظيفة المناسبة والسكن الملائم وحقوق العمال الأجانب.

وجاء وقت الانتقام، فبعد منتصف الليل من يوم 8 أبريل 2011، بعد 3 أسابيع من إعلان حالة السلامة الوطنية وإطلاق يد الجيش والأجهزة الأمنية في القتل واستخدام القوة المفرطة وفي الاعتقال التعسفي والتعذيب الذي وصل في بعض الحالات إلى الموت.

في ذلك اليوم حيث كنت أقضي العطلة الأسبوعية مع زوجتي وبناتي وأزواج بناتي، جاءت قوات مدججة بالسلاح لتحاصر المبنى الذي تقع فيه الشقة التي تسكن بها ابنتاي المتزوجتان وبدون سابق إنذار أو إذن قضائي تم اقتحام المبنى وكسر باب الشقة بالطابق الثالث لتستلمني مجموعة من رجال الأمن الملتهمين بالضرب والركل في جميع أنحاء الجسد أثناء الدرجة على سلم المبنى ولم يكتفوا بذلك بل وبعد تقييد يداي إلى الخلف وتعصيب عيناي.

وقبل إدخالني في إحدى السيارات تم توجيه ضربة شديدة إلى جانب وجهي الأيسر بأداة حديدية حيث أدى ذلك الى وقوعي على الأرض مع نزف شديد من جروح

غائرة على طرف العين اليسرى وعدد كبير من الكسور بالفك والوجنة والأنف مما استدعى نقلي إلى القلعة أولاً ثم مباشرة إلى المستشفى العسكري حيث تم قطب الجروح ثم إجراء عملية جراحية معقدة تم عبرها لحم الكسور حيث تظهر الأشعة حوالي 18 صفيحة وحوالي 40 صمولة (برغي) مما يستخدم في جبر الكسور.

في المستشفى العسكري بقيت 6 أيام كنت خلالها معصوب العينين ومكبل اليدين إلى السرير بشكل مؤلم لا يمكنني الحركة وكان يتردد علي مجموعة من الأشخاص كل ليلة يقومون بشتمي بأقذر الكلمات وتلمس مواقع من جسمي وإبلاغي بأنهم اعتقلوا ابنتي زينب، وبعد أن فرغوا مما يريدون بها تم ترحيلها إلى سجن في السعودية. وقال أحدهم بأنه هو من وجه لي الضربة على وجهي وإنني سألتقى المزيد من ذلك بعد أن يتم نقلي من المستشفى وإن هناك شرطياً ضخماً لانتظاري ليعتدي علي جنسياً.

وبدلاً من إبقاءي لمدة ثلاثة أسابيع فترة النقاهة بالمستشفى تم نقلي في اليوم السادس إلى مكان بعيد علمت بعد حوالي شهرين بأنه سجن القرين العسكري. وفي سجن القرين تم وضعي في زنزانية انفرادية مظلمة لمدة شهرين تقريباً، وكان جميع الحراس والممرضين يلبسون اللثام ولم يكن لدي أي اتصال بالعالم الخارجي ولم يسمح لي بالخروج في الشمس، والهواء الطلق، ولم يكن لدي في الزنزانية سوى اسفنجة بالية ووسادة وبطانية بالغة القذارة ولم يتم السماح لي بالاستحمام الا بعد 10 أيام.

كانت آثار الدماء والكدمات في رأسي وانحاء جسمي. كنت أثناء تلك الفترة لا أستطيع سوى تناول السوائل من خلال أنبوب وكنت أتناول الأدوية المتعلقة بالعملية الجراحية والآلام الناتجة عنها ورغم ذلك فمنذ اليوم الثاني من وجودي في سجن قرين بدأت عمليات التعذيب الليلية.

في كل ليلة يأتي مجموعة من الأفراد المثلثين بعد منتصف الليل ويقومون ببث الرعب عبر الصراخ والشتم والضرب في قضبان الزنازين ثم يدخلون

إلى زنزانة بعد أخرى حيث يتم التعذيب اللفظي والجسدي والجنسي على الموقوفين وكان كل واحد منا يسمع صراخ وآلام ومعاناة من هم بالزنازين الأخرى. من بين من عرفتهم في الزنازين القريبة مني كل من: مهدي أبو ديب رئيس جمعية المعلمين والمحامي محمد التاجر ورجل دين هو السيد محمد الموسوي.

كنت أسمع صراخ موقوفين آخرين بالزنازين الأخرى، ولكن لم أتمكن من التعرف على هويتهم. كان التعذيب الذي وقع علي في تلك الفترة يتضمن: الوقوف المتواصل مع رفع اليدين لساعات طويلة والضرب بأداة ثقيلة على مؤخرة الرأس، والضرب بالقضبان على الظهر، والضرب باستخدام قفل الباب على ظهر اليدين، والضرب بكعب الأحذية على ظاهر القدمين، والإجبار على تقبيل صور لحكام البحرين والسعودية كان قد تم لصقها على جدران الزنزانة.

كما كنت أتعرض لنزع الملابس وادخال العصي في الدبر، والشم البذيء والتعرض للعرض والمقدسات الدينية، والإجبار على شتم النفس وإعلان الولاء للقيادة السياسية، وخصوصا رئيس الوزراء ورئيس قوة الدفاع تحت تهديد الضرب والاعتداء الجنسي، ونتيجة لذلك فقد اضربت عن الطعام والدواء في اليوم الثالث بالسجن.

تعرضت بسبب الإضراب لمزيد من الضرب، وفي اليوم السادس تم أخذي إلى مبنى آخر من السجن حيث تم ضربي بالمواسير البلاستيكية على أصابع القدمين، وعلى باطن القدمين، لإجباري على فك الإضراب أو التوقيع على ورقة بأبني أرفض تناول الغذاء والدواء، ثم بعد ذلك تم نقلي إلى مبنى آخر حيث تم ربط أطرافي بأطراف حاملة مصابين موضوعة على الأرض، وتم حقني بكيسين من السائل المغذي عبر الوريد، وهددني شخص يتكلم بلهجة عربية غير بحرينية دكتور أو ممرض، بأنه سيقوم بإدخال أنبوب لي من الأنف إلى المعدة أو سيثقب بطني لإدخال التغذية مباشرة للمعدة إن لم أوقف إضرابي. انتهى.

الإضراب الأطول في تاريخ سجون البحرين

بعد اعتقاله في أبريل 2011، خاض الخواجة أكبر سلسلة من الإضرابات وأكثرها طولاً في تاريخ البحرين. وهو الإضراب الذي عرف بمعركة الأمعاء الخاوية حيث أعلن الخواجة عن قيامه بالدخول بإضراب مفتوح بهدف إطلاق سراحه وسراح المعتقلين الآخرين المحكومين بتهم تمس حرية التعبير. فكان أول إضراب له بعد اعتقاله في أبريل 2011 كما مرّ في تقرير اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق. بعدها خاض في السجن عدة إضرابات عن الطعام بدأ أحدها في 29 يناير 2012 مع 13 سجيناً آخر واستمر أسبوعاً ثم بدأ في 8 فبراير إضراباً فردياً عن الطعام. في 6 أبريل وبعد 58 يوماً من الإضراب نُقل الخواجة إلى المستشفى العسكري بعد تدهور حالته الصحية؛ وفي 7 أبريل طلبت الدمارك من البحرين تسليم الخواجة الذي يحمل الجنسية الدماركية وقالت إن حالته «حرجة جداً»، لكن في اليوم التالي قالت البحرين إن مجلس القضاء الأعلى رفض ذلك وأنه «بحالة جيدة» في 28 مايو 2012 وبعد 110 يوماً من الإضراب عن الطعام أعلن عبد الهادي الخواجة إنهاء إضرابه عن الطعام وقال محاميه إن الإضراب حقق أهدافه بجلب الانتباه لقضية المعتقلين في البحرين.

سجل متكرر من الامعاء الخاوية

ومن المفيد هنا أن نؤكد على أن الخواجة كان ينظر لفاعلية الإضراب عن الطعام على أنها وسيلة فاعلة ومؤثرة لصناعة رأي عام في القضايا المرغوب بتحويلها لقضايا رأي عام وهذا يظهر في مشاركته في عدة إضرابات عن الطعام وشارك في كلّ الاعتصامات والإضرابات الجماعية التي تم الإعلان عنها، وأهمها إضراب مجلسي الأستاذين مشيمع وعبد الوهاب حسين

أولاً: إضراب العاطلين عن العمل: تأييد إضراب عبد الهادي الخواجة

في 30 نوفمبر 2005م، أعلن الناشط الحقوقي عبد الهادي الخواجة إضرابه الأوّل عن الطعام، وذلك احتجاجاً على أسلوب السّلطة في التعامل مع نشطاء لجنة

العاطلين، وهي اللجنة التي رعاها الخواجة بالتوجيه والمساندة الميدانية. وكان الخواجة قد أعلن عن إضرابه عن الطعام وهو في خارج البحرين لحضور فعالية حقوقية، وذلك فور سماعه نبأ الاعتداء على الناشط في لجنة العاطلين موسى عبد علي. ولكي يضمن الخواجة إظهارا عاما للإضراب، كونه أضرب عن الطعام فرديا، وهو ليس معتقلا في حينه، فقد أُرِدِف الإضراب بفعالية «المشي الاحتجاجي»، وهي من الوسائل الجديدة التي أدخلها الخواجة ضمن وسائل الاحتجاج المدني. وقد مشى الخواجة إلى منزل موسى عبد علي في 2 ديسمبر 2005، وتلاه مشي احتجاجي آخر في اليوم التالي إلى منطقة الديوان الملكي، حيث تعرّض للاعتداء والضرب المبرح من قبل القوات الخليفية. وكان لهذه الخطوة رسائل رمزية مبكرة، سرعان ما سيتم التأسيس عليها مع تبلور الحراك الممانع لاحقا. وقد أعلنت لجنة العاطلين عن العمل مساندتها لإضراب الخواجة، وأعلن ناشطوها دخولهم في الإضراب بتاريخ 11 ديسمبر 2005م، وقالوا في بيانهم بأنّ الإضراب هو «وسيلة ضغط سلمية على الجهات الدولية».

ثانيا: الإضراب عن الطعام: مجلس الأستاذ حسن مشيمع

في ديسمبر من العام 2007م، أعلن الأستاذ حسن مشيمع الإضراب عن الطعام لمدة 3 أيام في مجلسه، ابتداءً من 26 ديسمبر. وجاءت الفعالية احتجاجاً على مقتل الشهيد علي جاسم ورفضاً لقمع السلطات، وبغرض «تحريك الملفات العالقة»، بحسب بيان المضربين. وقد حظي الاعتصام بحضور شعبي ونخبوي طيلة أيامه الثلاثة، وقد ألقى الأستاذ مشيمع في ختام الاعتصام بيانا في مسجد الإمام الصادق ببلدة القفول أكد فيه على تنحيّ رئيس الحكومة الخليفية، وتدشين عريضة شعبية للمطالبة بتنحيته، كما حمّل البيان السلطة مسؤولية الجرائم والانتهاكات.

ثالثا: الإضراب عن الطعام: مجلس الأستاذ عبد الوهاب حسين

في 11 فبراير 2007م، أعلنت مجموعة من القيادات الاعتصام في منزل الأستاذ عبد الوهاب حسين والإضراب عن الطعام ابتداءً من 13 فبراير من العام نفسه، وذلك

احتجاجًا على تدهور الأوضاع والمطالبة بالإفراج عن الأستاذ حسن مشيمع والشيخ محمد حبيب المقداد ومعتقلي القضية المعروفة حينها بقضية «الحجيرة». وقد شهد الاعتصام توافدًا شعبيًا، وحظي بتنظيم شبيه باعتصام التسعينات. وأفرز الاعتصام في نهايته الإعلان عن ولادة تيار الوفاء الإسلامي بوصفه الإطار التنظيمي الممانع الذي سيعيد الأستاذ عبد الوهاب إلى العمل السياسي الحزبي، إضافة إلى علماء دين بارزين، ومنهم الشيخ عبد الجليل المقداد تزامنت معركة الأمعاء الخاوية مع دخول سير محاكمة عبد الهادي الخواجة مراحل متقدمة في الاستئناف والتمييز. حوكم عبد الهادي الخواجة أمام محكمة السلامة الوطنية، التي أنشئت بعد تعليق العمل بالدستور في آذار/ مارس 2011. وقد قامت فرونت لاين ديفنדרز بمراقبة محاكمة عبد الهادي مع مراقبين قانونيين دوليين آخرين، وخلص المراقبون إلى أنها محاكمة غير عادلة على نحو سافر، وأنها لا تتفق و المعايير الدولية للمحاكمات العادلة. وقد تأكد هذا لاحقاً بما توصلت إليه اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق في البحرين، التي عيَّنها الملك، و توصلت إلى أنه «من الواضح أن قرارات محكمة السلامة الوطنية، كما نفذها المدعي العام العسكري، تنافي النظام القضائي الوطني المعمول به.

وقد سُجِّل نهجٌ من انتهاك الإجراءات السليمة قبل المحاكمة و أثنائها، حرمت معظم المتهمين من الإجراءات الأساسية للمحاكمات العادلة». بعد نشر تقرير اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق في البحرين، الذي قبلته الحكومة البحرينية كاملاً، قدّمت هذه الأخيرة تأكيدات بأن توصيات التقرير ستُنَفَّذ، بما في ذلك مراجعة المحاكمات غير العادلة. و في الجلسة الأخيرة، رفضت محكمة النقض اعتبار تقرير اللجنة جزءاً من الأدلة المقدمة في استئناف محامي الدفاع عن عبد الهادي. و قد قالت مديرة فرونت لاين ديفنדרز ماري لولر التي حضرت الجلسة القصيرة المنعقدة الشهر الماضي «إن هذا التأجيل يبين عزم الحكومة أن تماطل في هذه القضية⁽¹⁾.

(1) بيان صحافي الثالث و العشرون من نيسان/ أبريل 2012 «في اليوم الخامس و السبعين من إضراب عبد

الهادي الخواجة عن الطعام في البحرين» منظمة فرونت لاين

See more at: <http://www.frontlinedefenders.org/ar/node/18173#sthash.gR13r0Rg.dpuf>

معركة الأمعاء الخاوية

بعد 55 يوماً من الإضراب عن الطعام، دخل الناشط البحريني عبد الهادي خواجة مرحلة الخطر بعد انتكاسته وإدخاله المستشفى. إذ أكدت رئيسة الوزراء الدنماركية هيلي ثورنينغ- شميت أن الناشط البحريني عبد الهادي خواجة الذي حكم عليه بالسجن مدى الحياة في البحرين وبدأ إضراباً عن الطعام قبل شهرين بات في حال «حرجة جداً». وصرحت ثورنينغ شميت في مؤتمر صحافي «استناداً إلى المعلومات التي بحوزتنا في الوقت الحالي، فإن حال خواجة حرجة جداً» مشددة على المطالبة بالإفراج عنه. وأضافت إن «الدنمارك تطلب الإفراج عن المواطن الدنماركي البحريني والمدافع عن حقوق الإنسان خواجة». وقال متحدث باسم الخارجية الدنماركية إن خواجة كان حياً الاثنين بحسب «مصادر مستقلة» تعتبرها الوزارة «ذات مصداقية» زارته في اليوم نفسه. وأضاف المتحدث رداً على سؤال فرانس برس إن الزيارة اليومية التي كان السفير الدنماركي في البحرين يجريها للخواجة منعت عنه الأحد والاثنين. والأحد أعلنت وكالة الأنباء البحرينية الرسمية نقلاً عن مجلس القضاء الأعلى عن رفض المنامة نقل خواجة إلى الدنمارك التي طلبت ذلك⁽¹⁾.

وحدّر ناشطون حقوقيون من حصول أي سوء لصحة خواجة، لأن من شأن ذلك أن يزيد الأوضاع سوءاً، وأطلقت دعوات للتظاهر أمام مقر وزارة الداخلية تضامناً مع خواجة. وبالفعل لبى الدعوة الآلاف، يتقدمهم حقوقيون، لكن شرطة مكافحة الشغب تصدّت لهم بالقنابل المسيلة للدموع والهرات، واعتقلت عدداً منهم. وأعلن أكثر من مصدر حقوقي أنه جرى إسعاف عبد الهادي الذي يحمل الجنسية الدنماركية أيضاً، بعد تدهور صحته إلى مستشفى سجن القلعة. ونُقل عنه أنه قال لابنتيه، مريم وزينب، من المستشفى، «انتبهوا لوالدتك». وأصدرت ابنة خواجة، مريم، وهي بدورها ناشطة حقوقية معروفة، بياناً قالت فيه إن «حالة والدها الصحية حرجة جداً وهو على شفير الدخول في غيبوبة بعد 55 يوماً

(1) قناة فرانس 24 نشرت في: 2012/04/10.

من الإضراب عن الطعام. وأشارت إلى أن «اثنين من الأطباء كانا برفقته طوال الليلة الماضية. وإنه قد جرى نقله إلى سجن القلعة بسبب نقص المعدات في سجن الجو المركزي» وكانت زوجة عبد الهادي، خديجة، قد أعلنت أن زوجها اتصل بها أول أمس ليخبرها أنه «توقف عن أخذ السكر، وذلك لأن الوضع قد ساء أكثر مما كان عليه في وطننا الحبيب». وأضافت «قال لي الطبيب من قبل إنه إذا توقف عن أخذ السكر فإنه إن نام فلن يستيقظ وسيدخل في غيبوبة».

طوال فترة الإضراب عن الطعام بقيت حالة عبد الهادي الخواجة تتفاعل، وقد أشارت الصحف العربية والخليجية إلى رفض الحكومة البحرينية طلب الدمارك الافراج عنه. وقالت كل من صحف «القبس» الكويتية و«الخليج» و«الاتحاد» الاماراتيتين و«اليوم السابع» المصرية أن «المجلس الأعلى للقضاء في البحرين أعلن أن قانون الإجراءات الجنائية بشأن تسليم المتهمين والمحكوم عليهم إلى الخارج، لا يشمل حالة المحكوم عليه «الناشط» عبد الهادي الخواجة. وقال مصدر مسؤول بالمجلس أمس إن «قانون الإجراءات الجنائية، نظم تسليم المتهمين والمحكوم عليهم إلى دول الخارج عند تقدمها بطلب بشروط معينة يتعين اتباعها وتحقيقها، وليس من بينها حالة المحكوم عليه عبد الهادي الخواجة». وأشارت هذه الصحف إلى أن حكومة الدمارك قالت إنها «تبدل قصارى جهدها» من أجل إرسال الخواجة (الذي يحمل الجنسية الدماركية أيضا) إلى الدمارك لتلقي العلاج الطبي.

كما أشارت الصحيفة الإيرانية إلى أن جمعية «الوفاق» طالبت الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون والمفوضة العليا لحقوق الإنسان نافي بيلاي بالتحرك الفوري لإنقاذ حياة الخواجة. وأكدت الوفاق أن الخواجة في حالة صحية حرجة، مشيرة إلى أن تقرير بسيوني طالب بالإفراج عنه لأنه معتقل رأي وتعرض للتعذيب الشديد. وشددت الوفاق على موقف عاجل وحاسم من المنظمات الدولية بهذا الصدد. كما بعثت برقيات عاجلة إلى زعماء الدول الكبرى والمستشارة الألمانية ومفوضة الاتحاد الأوروبي تطالب بالتحرك العاجل للإفراج الفوري عنه.

وكانت منظمة العفو الدولية قد أصدرت بياناً دعت فيه إلى الإفراج عن الخواجة،

مشيرة إلى أنه يواجه «خطر الوفاة». وقال مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة العفو الدولية، فيليب لوثر، إنه «يتعين على البحرين ضمان الإفراج عن الخواجة فوراً، وبلا قيد أو شرط». وأضاف «فقد قطعت السلطات البحرينية وعوداً بأنها سوف تفرج عن الأشخاص الذين سجنوا لممارستهم حقهم في حرية التعبير، ولكن مواصلتها سجن عبد الهادي الخواجة تبين عدم جديتها في الوفاء بما قطعته من وعود». وأصدر مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بمشاركة عشرات المنظمات الحقوقية الدولية رسالة مشتركة إلى ملك البحرين حول عبد الهادي الخواجة⁽¹⁾ جاء فيها: نطالب حكومة البحرين بالإفراج الفوري ودون شروط عن المدافع الحقوقي المعروف عبد الهادي الخواجة، مؤسس مركز الخليج لحقوق الإنسان والرئيس السابق لمركز البحرين لحقوق الإنسان، عضو آيفكس. الخواجة المدافع الشجاع عن حقوق الشعب في البحرين وكذلك شعوب الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، يتعرض حالياً لخطر الموت في السجن، بعدما بدأ إضراباً عن الطعام، يوم 8 فبراير/ شباط 2012، والآن يعاني من تدهور صحته ودخل أسبوعه الرابع دون طعام. وتعهد الخواجة في خطاب مفتوح بالاستمرار في الإضراب عن الطعام حتى «الحرية أو الموت.. لذا، نحن وباحترام نطالب بالإفراج الفوري عن الخواجة ونقله إلى الدمارك، حيث أنه يحمل الجنسييتين البحرينية والدنماركية، للحصول على العلاج الطبي اللازم نتيجة إضرابه الطويل عن الطعام، بالإضافة إلى التعذيب الذي تحمله بينما كان رهن الاعتقال، وفق ما وثقته لجنة تقصي الحقائق المستقلة ومنظمات حقوق الإنسان.

الانتصار بالجوع

بعد 110 يوماً من الإضراب المتواصل عن الطعام أجبر الخواجة على تناول المغذي بشكل قسري في مستشفى قوة الدفاع عبر إجراء ثقب إلى المعدة وكانت هذه الطريقة فاعلة جداً في محاصرة إضراب الخواجة الذي حدد أفضقه بالإفراج عنه أو

(1) مركز القاهرة لحقوق الإنسان: رسالة مشتركة إلى ملك البحرين حول عبد الهادي الخواجة مارس 2012 البرنامج الدولي لحماية حقوق الإنسان، دول عربية.

الموت فيإمكان هذه التغذية الإجبارية إبقاءه على قيد الحياة وفي الوقت نفسه إبقاءه معتقلا.

وعندما تأكد للخواجة أن هدفه غير قابل للتحقيق اتخذ الخواجة قراراً بإنهاء الإضراب عشية جلسة جديدة في محاكمته في محكمة الاستئناف، وقال في بيان له إنه «حتى لو لم يحقق الاضراب عن الطعام الهدف النهائي، وهو نيل حريتي، فقد تم تسليط الضوء على قضية المعتقلين». وأوضح الخواجة أن خياره مرتبط بنجاح مؤيديه في «تسليط الضوء على قضية المعتقلين في سجون البحرين»، معتبراً ذلك بمثابة الهدف الأمثل. وأشار الخواجة إلى أن إنهاء الإضراب يأتي أيضاً في ظل سياسية الدولة في فرض التغذية الإجبارية التي فرضتها عليه، مؤكداً أن تلك السياسة انتهاك صارخ للقوانين الدولية في هذا الشأن. وأضاف الخواجة إلى أن خطوته تأتي استجابة لطلبات المتضامنين معه، وإلى زملائه في المعتقل، ووافق الخواجة على الخضوع لبرنامج طبي للعودة إلى نظام الغذاء الاعتيادي.

وكان الخواجة، الذي ينتقل على كرسي متحرك، بدا في جلسة المحكمة هزيلا ومنهكا لدى مثوله أمام المحكمة للمرة الأولى منذ أن بدأ إضرابه عن الطعام. وقال لمحكمة الاستئناف التي مثل أمامها مع 12 من المعتقلين معه حوكموا في القضية ذاتها، «ليس هناك أي مبرر قانوني لإبقائي في السجن».

من جانبها، قالت وزيرة الدولة لشؤون الإعلام في الحكومة البحرينية، سميرة رجب، لـ CNN بالعربية، في تعليق لها على نباء إنهاء الخواجة إضرابه عن الطعام، الذي بدأه في التاسع من فبراير، إنه «هو من بدأ الإضراب، وهو من أنهار بإرادته». وشككت الوزيرة البحرينية في حقيقة إضراب الخواجة عن الطعام، بقولها في تساؤل للموقع: «هل من المعقول لأحد أن يصدق بأن شخصاً أضرب 110 أيام عن الطعام، وبقى سليماً معافى؟» وتابعت أن الخواجة «لم يكن مضرراً عن الطعام، بل مارس دور المضرب، ولكنه يأكل ويتلقى العلاج المغذي الطبي، حفاظا على صحته وليست حياته، من أجل الجعجعة الإعلامية، ليحقق أهدافاً سياسية»، بحسب قولها.

الملاحق

أولاً: شهادة منظمة فرونت لاين في عبدالهادي الخواجة

عبدالهادي الخواجة: رمز للنضال السلمي من أجل العدالة وحقوق الإنسان عرفنا عبد الهادي الخواجة كمدافع عن حقوق الإنسان في البحرين، عام 2004، عندما كنا ننظر في مسألة رفض السلطات تسجيل مركز البحرين لحقوق الإنسان والذي كان عبد الهادي رئيساً له في ذلك الوقت. بعدها أعتقل عبد الهادي في سبتمبر من نفس العام فأصدرت منظمة الخط الأمامي بيان مناشدة ونظمت حملة دولية من أجل الإفراج عنه. وعلى الرغم من احتجاجه لشهرين، ومن سوء المعاملة ومن الحكم بسجنه عاماً واحداً إلا أنه أُطلق سراحه في نوفمبر 2004.

في فبراير 2005 قامت مؤسسة الخط الأمامي بزيارتها القصيرة الأولى للبحرين، مساعد المدير أندرو أندرسون التقى عبد الهادي و نبيل رجب وناقش معهما وضع المدافعين عن حقوق الإنسان في البلد، لاحقاً، في العام نفسه، حضر عبد الهادي ملتقى دبلن الثالث لـ«مدافعي حقوق الإنسان تحت الخطر» حيث تعرفنا عليه بصورة أفضل.

منذ الوهلة الأولى، أثار إعجابنا، ليس لمهنيته فحسب، ولكن، لابتسامته الدافئة، لروحه السمحة ولطفه مع الآخرين. كان مدافعا عن حقوق الإنسان مثيراً للإعجاب. كان بالغ الحرص وشديد التدقيق حيال توثيق حقائق وحيثيات انتهاكات حقوق الإنسان، وكان مدافعا بليغ الفهم والاطلاع على القانون الدولي لحقوق الإنسان، لكنه كان أيضاً شديد الحماس لتقديم الدعم والمساندة للضحايا والنضال من

أجل تحقيق العدالة. وحتى في تلك الأيام الأولى لعلاقتنا به، كنا نعرف أن التزامه بحقوق الإنسان لن يتزعزع بسبب التهديدات ولا بسبب تشويه السمعة ولا الاعتقال ولا سوء المعاملة.

شارك عبد الهادي في منتدى دبلن الثالث للمدافعين عن حقوق الإنسان الذي انعقد في أكتوبر 2005. أكثر من مئة مدافع عن حقوق الإنسان من حول العالم التقوا معاً لتبادل الخبرات ومناقشة سبل تعزيز التضامن وبناء قدرات واستراتيجيات الحماية. كانت هناك بعض المداخلات والشهادات المميزة عن تجارب شجاعة في مواجهة التحديات. وفي الوقت الذي انشغل فيه كثير من المشاركين، بشكل مفهوم، بخلق وإيجاد الدعم المطلوب لأوضاع حقوق الإنسان في بلدانهم، كان عبد الهادي يتأمل المشهد وكان يستمع أكثر مما يتكلم، وكان يبدي فهماً وتعاطفاً كبيرين مع نضالات الآخرين في مناطق مختلفة من العالم.

عندما كبرت منظمة الخط الأمامي وتطورت إمكانياتها، وصار بمقدورنا، للمرة الأولى، تعيين منسق لنشاطنا في دعم وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، كان حظنا كبيراً أن عبد الهادي لديه الاهتمام للقيام بالمهمة. كنا للأمانة، قلقون من أن لا يتمكن من إيجاد المسافة اللازمة بين التزاماته، وبين نضاله من أجل حقوق الإنسان في البحرين، وما إذا كان قادراً، بصورة فعالة على إعطاء الوقت الكامل لمهمة إقليمية كهذه، لكن عبد الهادي، فهم من تلقاء ذاته أن عليه أن يأخذ خطوة للوراء فيما يتعلق ونشاطه على المستوى الوطني من أجل أن يأخذ خطوات للأمام للقيام بمهمته على المستويين الإقليمي والدولي.

عندما باشر عبد الهادي العمل مع «الخط الأمامي» عام 2008 كمنسق لبرنامج الحماية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، كان عليه المجيء إلى مكتب المنظمة الرئيس في دبلن وقضاء شهر للتعرف إلى نظام العمل والإجراءات المتبعة، زيارته تلك وإقامته معنا كانت في الوقت نفسه، فرصة لنا للاستفادة من معرفته العميقة وفهمه للتحديات التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان في المنطقة

خلال ذلك الشهر وبعدها عبر زيارات تالية له لدبلن، تعمقت معرفتنا بعبد الهادي، هدوءه وحسه العالي بالفكاهة، عرفنا كم كان كريما ومؤازراً لزملائه، كان دائم الاعتزاز بعائلته وبناته على وجه الخصوص. تشاركنا وإياه وجبات الطعام، أوقات لعب كرة القدم، تحدثنا وتناقشنا وتبادلنا معه الرؤى والأفكار حيال قضايا عديدة، كما تشاركنا معه لحظات مرح عديدة.

واحدة من أولى مهامه ضمن عمله مع «الخط الأممي» كانت الالتقاء بمدافعي حقوق الإنسان الذين يواجهون قمعا وحشيا في منطقة الصحراء الغربية. في هذه المهمة، أثبت عبد الهادي قدرة وفهما عميقين للأوضاع السياسية وحال حقوق الإنسان بالغة الحساسية والتعقيد، كما لتعقيدات العلاقة بين مختلف المنظمات، والصعوبات الأمنية التي تحيط التواصل وعقد الاجتماعات. بدا لنا، على الفور، أن المطلوب هو التقدير السليم والرؤية المعمقة للأوضاع إلى جوار الدعم العملي والتعاطف مع أولئك الذين يعانون قمعا وتعسفا بسبب نشاطهم السلمي في الدفاع عن حقوق الآخرين.

في غضون السنوات الثلاث التالية، واصل عبد الهادي تفانيه واحترافيته المعهودة، واصل لقاءاته مع المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر وإيران والأردن والكويت والمغرب وفلسطين والمملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة واليمن. في تلك الدول وغيرها من دول المنطقة، قدم عبد الهادي الدعم والمساندة العاجلتين في حالات عديدة، قام أيضا بصياغة البيانات وكتابة الطعون، نسق للعديد من عمليات المؤازرة، وساهم، على نحو حاسم، في تعزيز الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان، خصوصا أولئك الأكثر عرضة للخطر.

لم يكن عبد الهادي زميلاً سهلاً، كان يثير الأسئلة الصعبة حيال طريقة عملنا وتعاملنا مع بعض الأمور، كان، في بعض الأوقات، يرى أنه كان يمكن لنا أن نكون أكثر فعالية مما كنا. ولقد لعب دوراً حاسماً ومحورياً في الحصول على المعلومات الصحيحة وبعض المواد باللغة العربية. كان ثمة نقاشات مرحة مع عبد الهادي وخالد إبراهيم حول الشكل الأنسب الذي يجب أن تظهر به المواد

باللغة العربية.

كنا دائما نضع في الحسبان أننا استعرنا عبد الهادي من، و أبعدناه قليلا، عن حركة نضاله من أجل حقوق الإنسان في البحرين، لكننا، كنا نعلم أننا محظوظون لوجود رجل بحكمة وقدرة والتزام عبد الهادي معنا. وعندما بلغ الحراك الشعبي ذروته في البحرين في فبراير 2011 أبلغنا عبد الهادي عن رغبته وقف عمله مع الخط الأمامي، للانخراط أكثر في النضال في وطنه البحرين. تلك هي شخصية عبد الهادي، كان قلقًا بشأن مواصلة عمله معنا، كان يفهم أن واجبه الأساس يحتم عليه الانخراط والمساهمة في إيجاد حل إيجابي و سلمي للأزمة في بلاده.

في واحدة من رسائله الإلكترونية إلى الزملاء في الخط الأمامي، كتب عبد الهادي:

«لقد كان من دواعي سروري العمل معكم جميعا. لن أنسى أبدا هذه الفترة من حياتي. منظمة الخط الأمامي منحتني فرصة مهمة للعب دور في توفير الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان، خصوصا في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. حاولت بذل قصارى جهدي وآمل أن أكون وفقت في إحداث فرق ما. أحبكم وأتمنى لكم جميعا كل التوفيق»

بالتأكيد، يمكننا القول، أن أبلغ تجلٍ للدور والفرق الذي أحدثه عبد الهادي هو مقدار الحب والتضامن الذي لقيه من قبل مدافعي حقوق الإنسان في عموم المنطقة. مئة وعشرون من مدافعي حقوق الإنسان من المنطقة وقّعوا عريضة تطالب بالإفراج عنه خلال أيام من اعتقاله في أبريل 2011. لقد تلقينا سيلا من الرسائل التي تعبر عن القلق والتضامن معه من داخل وخارج منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

هنالك الكثير الذي يمكن أن يقال عن هذا الرجل، هنا بعض مما قاله أصدقاؤه:

سعاد القدسي وهي مدافعة شجاعة عن حقوق المرأة في اليمن، تقول:

«أعرف عبد الهادي بشكل شخصي، رجل مميز للغاية و ناشط حقوقي استثنائي، يعمل بصورة مستقلة عن أي طائفة أو حزب سياسي».

عمل عبد الهادي دون كلل من أجل الإفراج عن المدافع الحقوقي السوري المخضرم هيثم المالح والذي أجبر على الاختفاء في أبريل 2011، لكنه يرغب هنا في توجيه هذه الكلمات لعبد الهادي «من المحزن، هنالك ما هو مشترك لدى كل الأجهزة الأمنية في العالم العربي، إنه اضطهاد المفكرين والنبلاء من الناس بسبب نشاطهم وعملهم في الدفاع عن حقوق الآخرين. أمل أن يفرج عن السيد الخواجة في أسرع وقت، وأن تغلق كل ملفات الاحتجاز في العالم العربي»

الدكتورة ماجدة عدلي من مركز النديم لتأهيل ضحايا العنف في مصر تشاركنا بعض من انطباعاتها حيال شخص عرفته.

«التقيتك للمرة الأولى في منتدى الخط الأمامي عام 2005، وعندما تم تعريف أسمائنا، قلت لك (إذا أنت عبد الهادي الخواجة!)، كل عام كنا نتلقى تقريراً حول منعك من السفر أو عن اقتحام منزلك، وعلى الرغم من كل علميات التهيب التي تتعرض لها فلا زلت تبدو شاباً وبهذه الابتسامة على محياك، أهلاً عبد الهادي) لقد رددت علي بابتسامة هادئة وبعدها تجاذبنا أطراف الحديث لفترة من الوقت» ثم التقينا عدة مرات وواصلنا التواصل عبر الإيميل ووسائل الاتصال الأخرى. لقد كتبت إليّ وسألت عني وعن حالتي عدة مرات بعد تعرضي للاعتداء من قبل قوات الأمن عام 2008، كنت تتابع تطورات قضيتي وكنت تراقب وضع المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر. كنت دائماً معنا، حاضراً بشجاعة وبطولة المدافع الدؤوب عن حقوق الإنسان وكنت، على الدوام، تخفي بطولتك خلف ابتسامتك الهادئة ولكن مع حالة تأهب دائمة. عبد الهادي، أنا دائماً البحث عن أي أخبار تتعلق بقضيتك، إن قلقي يتعاظم بشأن الأعمال الوحشية والانتقامية التي ترتكبها السلطات البحرينية ضدك وضد المناضلين من أجل الحرية. إنني في انتظار عودتك إلى حركة الكفاح من أجل المستقبل الذي نتطلع إليه من أجل أوطاننا وشعوبنا. سوف يأتي اليوم الذي يهزم فيه الظلم».

تقول فاطمة الزهراء وهي مدافعة عن حقوق الإنسان من الصحراء الغربية:

«أخونا المدافع عن حقوق الإنسان عبد الهادي الخواجة بطل وفارس يمتطي صهوة جواده في معركة الحرية والكرامة. لا يحمل بندقية، لكنه يحمل سلاحا أمضى وأشد فتكا من البندقية، سلاحا لا يمكن ضبطه ومصادرته من قبل نقاط ودوريات التفتيش، سلاحا لا تعرفه قوائم المحظورات والممنوعات، سلاحه القلم الذي يُستخدم فقط من قبل التواقين إلى الحرية ورافضي كافة أشكال العنف والتعسف وسوء المعاملة»

وقال شعوان جبارين مدير منظمة الحق للدفاع عن حقوق الإنسان في فلسطين:

«أكتب وأنا أعيش شعورا بالصدمة لسماع خبر اعتقال وتعذيب وتهديد حياة عبد الهادي الخواجة. عرفته مدافعا أصيلا عن حقوق الإنسان، قابضا على المبادئ والقيم الإنسانية الأساسية. التهم الموجهة له إنما هي الفاتورة التي يدفعها المدافعون عن حقوق الإنسان والذين يتحدون الأنظمة القمعية التي لا تحترم حقوق الإنسان. أمل أن يواصل نضاله، وأنا على يقين أن حركة المطالبة بالحرية ستسود في نهاية المطاف، ليس فقط في البحرين، بل في عموم العالم العربي، طالما وجد أشخاص مثل عبد الهادي يدفعون بمطالب الحرية إلى الأمام».

منذ اليوم الذي أعتقل فيه عبد الهادي وتعرضه للتعذيب وهو لا يفارق قلوبنا وعقولنا. أرسلنا العديد من الوفود إلى البحرين للضغط من أجل الإفراج عنه، قمنا برصد ومتابعة المحاكمات الصورية، قمنا بتعبئة المجتمع الدولي من أجله، شجبنا و استنكرنا التعذيب الذي تعرض له، طالبنا بتقديم المسؤولين عن هكذا ممارسات إلى العدالة. تألمنا ولا نزال لمعاناة عبد الهادي الخواجة وأسرته. أصابنا الهلع والخوف على حياته لتعرضه للتعذيب في الأيام الأولى للاعتقال وملحمته النضالية بإضرابه عن الطعام في 2012. إن شجاعة و صمود عبد الهادي الخواجة مصدر إلهام. عبد الهادي الخواجة رمز للنضال السلمي من أجل العدالة وحقوق الإنسان. سوف لن يكون هناك أي تقدم لحوار وطني هادف في البحرين ما لم

يُطلق سراحه ويستعيد حريته.

ثانياً: شهادة عبد الهادي الخواجة في اختتام أعمال مؤتمر حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في أيرلندا

الاعتداء على مدافع عن حقوق الإنسان في البحرين شهادة من: عبدالهادي الخواجة: رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان مقدمة في: المؤتمر الثالث للمدافعين عن حقوق الإنسان (13-15 أكتوبر 2005) - قلعة دبلن - أيرلندا

اسمي عبدالهادي الخواجة، متزوج من السيدة خديجة الموسوي والتي كانت مساندة لي دوماً بما في ذلك 20 عاماً من العيش في المنفى، الفترة التي كنت خلالها ناشطاً في حملة متواصلة لإصلاح الأوضاع ولتعزيز حقوق الإنسان في البحرين. وقد كنت مديراً ثم أميناً عاماً للمنظمة البحرينية لحقوق الإنسان ومقرها الدانمارك وذلك في السنوات من 1989 وحتى 2001.

ونتيجة لأعمال الاحتجاج الداخلية والضغط الدولية، أعلن حاكم البلاد الجديد العفو العام. وبناء على ذلك عدت إلى البحرين في يونيو 2001 ومع زوجتي وبناتي الأربع واللاتي افتخر بشجاعتهن، وهن يساهمن أيضاً في العمل التطوعي لصالح حقوق الإنسان.

وفي البحرين ساهمت في تأسيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، الذي اضطلع بنشاطات متنوعة وفي مواضيع مختلفة بما في ذلك التدريب والحملات، وطرح مواضيع تعتبر حساسة من قبل المسؤولين بالدولة مثل الامتيازات التي يتمتع بها أفراد العائلة الحاكمة، والتمييز، وكذلك مساعدة ضحايا التعذيب في الفترة السابقة للحصول على حقوقهم.

وفي سبتمبر 2004، بدأ مركز البحرين لحقوق الإنسان حملة لتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وفي ندوة جماهيرية شارك فيها الآلاف من المواطنين، أطلق المركز تقريراً عن تدهور الأوضاع المعيشية في البحرين. وبصفتي مديراً

للمركز قدمت ورقة للإجابة عن أسباب تدهور الأوضاع المعيشية لنصف السكان في دولة نفطية. وقد حملت رئيس الوزراء المسؤولية لسوء الإدارة والفساد الإداري والمالي طوال ثلاثين عاما.

وفي منتصف الليل في اليوم التالي، تم اعتقاله، ثم تم إغلاق مركز البحرين لحقوق الإنسان. وقد ساعدت رملة جواد وهي امرأة شابة شاركت في أعمال هذا المؤتمر العام الماضي، في نقل صناديق ثقيلة من الوثائق من مقر المركز وذلك لكي لا تقع في يد السلطات الأمنية. ونتيجة لذلك تعرضت رملة للإجهاض وخسرت طفلها الأول وهي تقوم بحماية المعلومات المتعلقة بضحايا الانتهاكات.

لقد أثار اعتقاله وإغلاق المركز سلسلة من أعمال الاحتجاج، مما أدى إلى اعتقال عدد من الناشطين. وغدت القضية على نشرات الأخبار والقنوات الفضائية. وقد تدخلت في القضية العديد من الجهات المحلية والإقليمية والدولية. وفي نوفمبر 2004، وبعد شهرين من الاعتقال، صدر علي حكما بالسجن لمدة عام، ولكن تم في نفس اليوم إطلاق سراحه وسراح بقية المعتقلين في القضية، وذلك بفضل الحملة القوية على الصعيدين المحلي والدولي.

وبرغم الإغلاق، واصل مركز البحرين لحقوق الإنسان نشاطه و بوتيرة أكبر، وقد تضمن ذلك مساعدة العاطلين، وامتدني الدخل، والمحرومين من السكن الملائم، الذين قاموا بتشكيل لجان لهم وبدؤوا سلسلة من النشاطات والفعاليات الاحتجاجية.

وفي يوم الأحد 19 يونيو 2005، وأثناء اعتصام سلمي للعاطلين أمام الديوان الملكي، تعرضت للاعتداء الجسدي من قبل القوات العسكرية الخاصة، وذلك بعد أن تعرفوا على هويتهم. و نتيجة لذلك لا يزال قيد العلاج لكسر في الفك وفي الأسنان.

وبعد أقل من شهر، في يوم الجمعة 15 يوليو، و قبيل انطلاق مسيرة للمطالبة بالضمان الاجتماعي لأكثر من 30 ألف عاطل عن العمل، تعرضت مرة أخرى للاعتداء الجسدي من قبل قوات الصاعقة العسكرية والتي كان أفرادها يرتدون الأقنعة السوداء. فخلال أكثر من 15 دقيقة، تعرضت للضرب المتواصل بواسطة

الهرافات وخصوصا على الرأس والظهر وذلك أمام عشرات الناس وأمام ابنتي فاطمة وبتول. وقد تعرضت فاطمة للإصابة في الوجه وهي تحاول أن تحميني وأنا واقع على الأرض. لقد عانيت نتيجة لذلك من آلام شديدة وإعياء جسدي، ولا تزال آثار الضرب ظاهرة على جسدي. ولا يزال خمسة آخرون من الضحايا يتلقون العلاج بمن فيهم نبيل رجب نائب رئيس المركز.

لقد تعرض أكثر من تسعين شخصا للاعتداء الجسدي في تلك الحوادث، بما فيهم شاب قاصر وثلاث نساء. وقد صادرت قوات الأمن كاميرات الفيديو والهواتف النقالة من المشاركين والمراسلين. وقد سلمت بالأمس إلى منظمة فرونت لاين الدولية قرصا مدمجا يحتوي على شهادات للضحايا وصور وتقارير طبية، ولقطات فيديو تم التقاطها وتهريبها من موقع الحدث. وقبل بضعة أيام تم رسميا تسليم الوثائق نفسها إلى ملك البحرين عبر الديوان الملكي.

ولغاية اليوم لم يتم التحقيق في تلك الحوادث، برغم المناشدات والعرائض المحلية والدولية. ورغم ذلك فإن مركز البحرين لحقوق الإنسان ولجنة العاطلين وجميع اللجان الشعبية تواصل نشاطاتها في البحرين بإرادة وتصميم أكبر، وذلك بهدف تعزيز حقوق الإنسان، بالرغم من المضايقات والتهديدات.

وفي الختام، أودّ أن اقدم شكري إلى جميع من تضامن معي ومع مركز البحرين لحقوق الإنسان، وخصوصا منظمة فرونت لاين الدولية.

ثالثا: ورقة مقدمة لندوة «التمييز والامتيازات في البحرين.. القانون غير المكتوب»

أكتوبر ومرفقة مع التقرير المرفوع إلى لجنة مناهضة التمييز العنصري التابعة للأمم المتحدة.

بعد استعراض الاحصائيات والحقائق التي تضمنها تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان وخصوصا المتعلقة بالامتيازات التي يتمتع بها الأفراد المنتمين إلى عائلة آل

خليفة... وباعتماد التقارير والأوراق السابقة التي تم تقديمها في موضوع التمييز ومدى تطبيق الاتفاقية الدولية المتعلقة به... تأتي هذه الدراسة لتناول بعض الحقائق والمقدمات المتعلقة بالامتيازات والتمييز في البحرين، وصولاً إلى مجموعة من الاستنتاجات، مع تقديم مجموعة من التوصيات والحلول.

ملاحظة هامة: لقد اعتمدت في الجانب التاريخي من هذه الدراسة على بحث ميداني رصين أعده الدكتور فؤاد إسحاق الخوري خلال الدراسة الميدانية التي قام بها في البحرين سنة 1974 - 1975 ونشرها عام 1983 في كتاب باسم القبيلة والدولة في البحرين.

أولاً: التحولات الأساسية في التاريخ السياسي الاجتماعي الحديث للبحرين (استعراض سريع):

في عام 1783 أي قبل حوالي 220 عام قامت قبيلة آل خليفة بغزو جزر البحرين قادمة من منطقة الزبارة في شبه الجزيرة العربية، وبعد سنوات من المعارك الخارجية والداخلية وبالتعاون مع قبائل أخرى وبعض السكان المحليين تمت لهم السيطرة الكاملة على الجزر.

ابتداء من عام 1820 ثم لاحقاً في الأعوام 1880 و 1892 دخل آل خليفة في معاهدات مع البريطانيين أدت إلى توطيد السيطرة الداخلية لصالح آل خليفة، وتحويل البحرين إلى محمية بريطانية.

وفي بداية العشرينات من القرن الماضي، أي قبل حوالي ثمانين عام، استفاد البريطانيون من حالة الاضطراب الداخلي، وخصوصاً بين الحكم والشيعية، لفرض الإصلاح الإداري الذي أدى إلى مركزية الحكم وإنشاء البلديات والمحاكم، وإنهاء نظام المجالس القبلية ونظام الإقطاع والسخرة والفداوية. وهكذا تحول نظام حكم القبيلة قبل الإصلاح الإداري إلى نظام حكم قبلي تتداخل فيه مصالح ونفوذ القبيلة مع النظام البيروقراطي ومصالح المجتمع، الأمر الذي عزز سلطان ونفوذ العائلة الحاكمة. كما يقول الدكتور الخوري

وقد «أمن التنظيم البيروقراطي للحكم وسائل حديثة وأكثر فعالية لحفظ الأمن والسيطرة، كالشرطة والبوليس والجيش وقوات الشغب، كما أمن له مجالات جديدة كالمناصب الحكومية والمخصصات المالية وغيرها من المكاسب والمنافع لتوزيعها ضمن العائلة على أساس التناسب» وكما ساعدت العائدات النفطية التي جاءت بعد ذلك على تنمية الخدمات العامة في التربية والصحة والضمان الاجتماعي، وساهمت في رفع المستويات المعيشية، كذلك خلقت هذه العائدات فروقات واضحة بين مختلف الفئات والطبقات، فزادت بالتالي الشعور الجماعي بالغبن واللامبالاة.

وفي بداية السبعينات، أدى انسحاب القوات البريطانية من المنطقة، ومطالبات إيران بضم البحرين، وظروف الاضطراب الداخلي والخارجي. إلى إعلان البحرين دولة مستقلة، وإقرار دستور يشرع لنظام وراثي برلماني. ولكن سرعان ما تم تجميد المشاركة الشعبية بعد عامين من البدء فيها، بسبب اصطدام قوى المعارضة في المجلس الوطني مع الحكومة التي تسيطر عليها العائلة الحاكمة.

وفي التسعينات، وبعد المتغيرات العالمية والإقليمية، وبعد سنوات من الاضطرابات الداخلية التي بدأت عام 1994، ومع تولي الشيخ حمد بن عيسى الحكم في مارس 1999، تم الإعلان عن بدء الإصلاح السياسي عبر التصويت الشعبي على الميثاق الوطني، وأقرّ نظام الحكم دستورياً جديداً يشرع لنظام ملكي برلماني بمشاركة شعبية تقل عن ما كان في دستور 1973. وفي الدستور الجديد يتمتع الملك بسلطات واسعة منها تعيين الحكومة وكبار موظفي الدولة، وتعيين أعضاء المحكمة الدستورية والمجلس الأعلى للقضاء، وتعيين نصف أعضاء المجلس الوطني، والمشاركة مع المجلس الوطني في التشريع.

ملفات الامتيازات والتمييز وخلفياتها التاريخية:

أولاً: التمييز والامتيازات في التوظيف:

«شهدت الوظائف والدوائر التي أنشئت في البحرين تغيرات عديدة، ولكن الأسس الاجتماعية للتوظيف كانت دائماً ومازالت، تخضع لبعض المبادئ الاجتماعية التي لم تتغير بسهولة. فكانت ومازالت العائلة الحاكمة تسيطر على جميع الوظائف التي ترتبط مباشرة باستعمال القوة الفعلي، أو بالتهديد باستعمالها كصيانة النظام والقانون وتوجيه السياسة المحلية والدولية، أو تلك الوظائف التي ترتبط بإعادة توزيع الثروة والضمان الاجتماعي. وتشمل هذه الوظائف الشرطة والجيش والقوات الخاصة ووزارة العدل والداخلية والخارجية ودوائر الهجرة... والجدير بالتأكيد هو أن هذا التنظيم.. قد يتغير حسب الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية المستجدة وحسب الأهمية السياسية للوزارة أو الدائرة المختصة. ففي اللحظة التي يصبح لدائرة أو لوزارة ما أهمية خاصة في ميزان القوى المحلية، في تلك اللحظة بالذات، تحال هذه الدائرة أو الوزارة إلى إشراف آل خليفة المباشر».

«تدور سياسة التمييز في المجتمع البحريني حول مؤسسات الحكم والدولة، إذ نجد أن آل خليفة وحلفائهم يتمركزون في الوظائف الرسمية المتعلقة بالأمن والدفاع والنظام والعدل والقانون. ومما يجب التأكيد عليه أن اتباع هذه السياسة في (التمييز) لا ينعكس تلقائياً على التدرج في الإنجازات الاقتصادية والتربوية... فالواقع أن الفريق المفضل في التوظيف الرسمي هم السنة القبليون أقل الفئات إنجازاً في التحصيل العلمي والمدخول...».

الاستحواذ على الأراضي والمخصصات المالية:

«إن عملية تسلط آل خليفة على الأراضي..حصلت تدريجياً عبر مرحلة زمنية طويلة المدى بدأت في مطلع القرن التاسع عشر وانتهت في الثلاثينات من القرن العشرين بعد اكتمال مسح الأراضي وتحديد ملكيتها». و«من البديهي أن آل خليفة لم يمتلكوا الأرض في البحرين قبل فتحهم لها، وتشير الأدلة أن ملكيتهم تمت تدريجياً بعد الفتح. ويقول البعض منهم إنهم صادروا ممتلكات معارضيهم وأبقوا ممتلكات مناصريهم من الشيعة».

وكان آل خليفة قد وزعوا أراضي السكان المحليين إلى مقاطعات يحكمونها، «وإن عددًا من المقاطعات التي حكمها وأدار شؤونها في تلك الفترة أقرباء آل خليفة البعيدون وحلفاؤهم انتقلت في الوقت الحاضر إلى ملكيات خاصة بأبناء وأحفاد تلك العائلات» أما بالنسبة لأملآك آل خليفة فكانت كناية عن (إعلان هبات) صادرة عن الشيخ عيسى (الحاكم في ذلك الوقت) للأبناء والأحفاد والأخوة وغيرهم من ذوي القربى».

وتظهر الإحصاءات المأخوذة من سجلات الملكية إن أعلى نسبة امتلكتها العائلة الخليفة هي في بساتين النخيل بمعدل 23% من مجموع البساتين..وإن البعض خاف أن يكون المسح الشامل مقدمة لاستيلاء آل خليفة على الأراضي كلها، فسكت عن حقوقه المشروعة. وعجز بعضهم الآخر عن تقديم المستندات الضرورية لإثبات الملكية، فبقيت ملكا للحكومة التي عمدت إلى توزيعها كهبات على الأقرباء أو بيعها لهم بثمان رمزي... أما العقارات المؤجرة للتجار في الأسواق والتي لم يطالب بها أحد من أفراد العائلة الحاكمة، فقد وضعت تحت تصرف محكمة العائلة وأضيف ريعها إلى ميزانية العائلة. وتألقت ميزانية العائلة الخليفة من دخل إيجارات هذه العقارات ومن ثلث مدخول النفط في البلاد (خفض في السبعينات إلى السدس) فبلغت في عام 1974 15 مليون دولار أميركي و«كان من أبرز نتائج الانتقال من النظام الإقطاعي إلى نظام السلطة المركزية، أن أصبح عدد كبير من صغار شيوخ آل خليفة عاطلين عن العمل..ففي النظام الإقطاعي كانوا يستفيدون من مرتبتهم الاجتماعية (بسبب انتمائهم للعائلة الحاكمة) لكسب لقمة العيش، أما في النظام الجديد فلم يتسن لهم ذلك خصوصا وأن معظمهم كانوا من الأميين الذين لا يقرؤون ولا يكتبون...ولذلك رصدت الميزانية العامة سنة 1923 مبلغ 30 ألف روبية كمخصصات لآل خليفة..وفي عام 1930 خصص للعائلة الحاكمة 50% من المدخول العام الذي بلغ حوالي مليون روبية، وظل مبدأ إعطاء المخصاصات معمول به..حتى يومنا هذا».

أجهزة الأمن والشرطة والدفاع:

إن النظام السياسي الاجتماعي القائم على الامتيازات والتمييز وسوء توزيع الثروات،

يكون عرضة بشكل دائم للاضطراب الأمني، ولذلك تسعى الفئة المستفيدة من استمرار هذا النظام إلى تأمين الامتيازات وإدامة النفوذ، عبر بناء قوة أمنية لحماية نفسها من بقية الفئات. ومن الطبيعي أن تقوم هذه المؤسسات على أساس السيطرة الكاملة لتلك الفئات على المناصب العليا في الجيش والشرطة، والاعتماد في المناصب الدنيا على الفئات ذات الولاء السياسي، والأجانب من أصول وأعراق مضمونة الولاء. ولذلك نجد بأن مؤسسة الجيش والحرس الوطني تمتنع عن توظيف الشيعة وتجلب بدلا منهم أبناء القبائل من الأردن واليمن وسوريا.

«في عام 1924 تم تجنيد فيلق مؤلف من مئة عنصر بلوشي جلبوا من مسقط ووضعو تحت قيادة ضابط بريطاني..وبعد تكرار حوادث الشغب من البلوش حلت الحكومة الفيلىق وأعدت أفراده إلى مسقط، واستعاضت عنهم بقوة جديدة مؤلفة من 54 بنجاييا من قوات الجيش الهندي، ولكنهم لا يتكلمون العربية مما جعلهم يفشلون في فرض هيبة القانون.. وبعد تأسيس قوة الشرطة في عام 1932 استمرت السلطة تمارس سياسة تجنيد الأقليات في قوة البوليس، فأعطت الأفضلية في الثلاثينات والأربعينات لذوي الأصول الأفريقية.. وكان البحرينيون يشكلون حوالي 20% من مجموع القوة التي كان يبلغ عددها آنذاك حوالي ألف رجل. وكان الباقي من البلوش واليمنيين والعمانيين والباكستانيين والعراقيين وغيرهم. وبدأت هذه النسبة تتغير بعد الاستقلال لصالح رعايا البحرين.. وأظهر المسح أن معظم البحرينيين الذين دخلوا قوة الشرطة ينتمون إلى العائلات السنية العربية الأصل..».

«في الخمسينات نبه التحرك الشعبي الحكومة إلى عجز قوى الأمن عن القيام بمهامها، فتشكلت في عام 1955 قوة خاصة مستقلة تماما عن شرطة الأمن الداخلي، اسمها فرقة الشغب، التي يتألف أفرادها من حلفاء آل خليفة القبليين في شبه الجزيرة العربية. وتألقت هذه القوة من حوالي 200 عنصر، واشتهرت بقسوتها في مواجهة أعمال الشغب إذ أنها لا تنتمي اجتماعيا إلى أية مجموعة من المجموعات التي تعيش في البحرين. وقد تم تطوير هذه القوة وتحويلها إلى الحرس الوطني

بقيادة الشيخ محمد بن عيسى شقيق الملك.

أما قوة الدفاع «فقد تأسس عام 1968 عندما أعلنت بريطانيا عزمها على الانسحاب من البحرين، وتشكل بأغليبيته من التجمعات القبلية البحرينية أو من ذوي الأصول القبلية، وينتمي أكثر الضباط أما إلى العائلة الحاكمة أو إلى حلفائهم القبليين في البحرين من أمثال آل مسلم من الحد، وآل الغتم من الزلاق، وآل نعيم من الرفاع وانحصر استخدام سكان المدن والفلاحين في الأعمال الإدارية غير القتالية».

إلى جانب تلك القوى فقد تم الاعتماد على جهاز مخبرات متطور اتهم بالقيام بأعمال القمع والتعذيب بشكل كبير. ورغم الانفراج الأمني الذي حدث مؤخراً إلا أن الهاجس الأمني لا زال مسيطراً، حيث تقاوم القوى المنتفذة أي تغيير في القوانين التي تقيد الحريات وتعاقب على ممارستها، كما أن المؤسسات الأمنية لا زالت نفسها قائمة دون تغيير رغم مسؤوليتها ولفترة طويلة عن سجل كبير من انتهاكات حقوق الإنسان، إلى حد أن الدعاوى المتعلقة بالسجن والتعذيب بلغت حوالي سبعة آلاف، وحالات الإبعاد طالت أكثر من ثلاثمائة عائلة، وقتل أكثر من خمس وثلاثين من المواطنين سواء داخل السجون أو أثناء قمع أعمال الاحتجاج.

سياسة التمييز في منح الجنسية:

رغم وجود قانون للجنسية، فمن ناحية التطبيق العملي فإن الجنسية يتم منحها بناء على الوساطة والولاء السياسي. وقد لعب الأصل العرقي والانتماء الطائفي دوراً أساسياً في حرمان الآلاف من المواطنين من أصل فارسي من الحصول على الجنسية رغم وجودهم في البحرين لفترات تتعدى الفترة المحددة قانونياً. كما استخدمت السلطات منح الجنسية وإغائها كوسيلة لتهديد أو معاقبة المخالفين لها. وفي المقابل عمدت الحكومة - وبشكل غير معلن ومخالف للفترة المحددة في القانون - إلى منح الجنسية خلال التسعينات لآلاف العرب من أصول قبلية ممن جلبتهم للعمل في قوات الدفاع والأمن. كما تم منح الجنسية لعدة آلاف من ذوي

الأصول القبلية السعوديين غير المقيمين أساسا في البحرين.

الفساد الإداري والمالي، وسوء استخدام السلطة:

- لقد أدت الامتيازات وتزايد النفوذ مع غياب المساءلة الإدارية والقانونية، يضاف إلى ذلك أحيانا ضعف الكفاءة والإهمال، إلى انتشار المحسوبية وانتشار الفساد المالي والإداري وخصوصا في المستويات الحكومية العليا والقطاعات المهمة، ومن مظاهر ذلك:
- الجمع بين المنصب الحكومي وبين النشاط التجاري والمالي بشكل مخالف للدستور.
- الوساطة والمحسوبية في التوظيف في الدولة، والتمييز في إعطاء التسهيلات التجارية وتقديم الخدمات العامة.
- الاستفادة من النفوذ والمناصب في فرض الشراكة في الأرباح أو العمولات الكبيرة على المشاريع والاستثمارات في القطاع الخاص.
- السيطرة على المشاريع الاستثمارية والشركات الخاصة التابعة للدولة كليا أو جزئيا.
- البقاء في السلطة لفترات طويلة مما يكرس الشخصية والنفوذ ويمنع التطوير.

مقاومة التحول نحو الديمقراطية والتمثيل الشعبي الحقيقي:

يتشاءم الدكتور فؤاد خوري في إمكانية تعايش النظام القبلي مع الديمقراطية ويقول: «إن الانتخاب كوسيلة من وسائل التمثيل الشعبي كان ومنذ انتخابات المنامة عام 1920 وحتى انتخابات المجلس الوطني عام 1973 مشكلة من المشكلات الأساسية في البحرين..إن البحرين جربت عدة أنواع من الممارسة الانتخابية وباءت كلها بالفشل» ويقول: «إن تجربة البحرين أثبتت بأن القبيلة

في الحكم قد تتبنى الكثير من الأمور التحديثية..ولكنها ترفض التحديث السياسي كالتمثيل الشعبي.. وهي أذ تفعل ذلك تحافظ على ذاتيتها كتحزب سياسي يخدم مصالحه..».

نتائج استنتاجات:

إذن فرغم التحولات الإدارية والاجتماعية والاقتصادية في داخل البحرين وخارجها منذ السبعينيات، إلا أن هناك مجموعة من أفراد عائلة آل خليفة والتي كانت ولا تزال في موقع القرار منذ أكثر من ثلاثين عاما، قد عملت على:

- مراكمة الامتيازات والنفوذ وتكريس ثقافة التفوق.
- ومضاعفة النفوذ في الإدارة التنفيذية والقضاء والأجهزة الأمنية.
- الاستحواذ على جزء هام من الأموال والأراضي العامة.
- السيطرة على الاقتصاد في قطاعيه العام والخاص.
- الفساد الإداري والمالي ومقاومة الإصلاح الإداري.
- الإمعان في ممارسة التمييز العرقي والطائفي.
- اعتماد سياسة الاستبداد والقمع تجاه المعارضين.
- استغلال السلطة في منح الجنسية لأعداد كبيرة من غير مستحقيها، وحرمان المستحقين.
- مقاومة التحول نحو الديمقراطية والتمثيل الشعبي الحقيقي.
- الفشل في توزيع الثروة مما أدى إلى تراكم الفقر والعطالة وتدني الخدمات.

الامتيازات كسبب لاستفحال التمييز وديمومة الاضطراب الاجتماعي والامني:
أدى النظام القائم على الامتيازات لصالح فئات محددة، وسوء استفادة هذه

الفئات من تلك الامتيازات إلى تهميش سياسي واقتصادي للفئات الأخرى وخصوصا المختلفة طائفا وعرقيا. فنتيجة لاستمرار ذلك النظام السياسي الطائفي لفترة طويلة فقد سادت ثقافة التفوق. وعندما تقتنع فئة من الناس بالتفوق وتكون ممسكة بالسلطة فإنها ليس فقط تعطي لنفسها حق الاستئثار بالسلطة والثروات، وعدم الخضوع للقانون العام، ومحاسبة المخالفين ومعاقبتهم، وإنما تتشكل لديها نظرة التعالي على ثقافات الفئات الأخرى. ويكون النتيجة إطلاق العنان لسيطرة أفكار هذه الفئة ومذهبيها الطائفي على مناهج التعليم ووسائل الإعلام كما هو حادث فعلا في البحرين. بل يتم الترويج لأفكار عنصرية معينة مثل أن سبب تهميش بعض الفئات وانتشار الفقر بينهم وعدم وصولهم للمناصب العليا هو أصلهم العرقي أو انتمائهم الطائفي. وربما صدقت الأجيال اللاحقة من الفئات المغلوبة ذلك الاعتقاد وساهم ذلك في تهميشها، مما ينتج لدينا مجتمع تمايز عنصري. وإذا أضفنا لذلك التفاوت الاقتصادي وانتشار الفقر والبطالة بين تلك الفئات المهمشة يكون لدينا مجتمع قلق مريض متعارض متضارب المصالح، بدلا من مجتمع متسامح متعدد الثقافات. وهذا يفسح الطريق لبروز الاضطراب الأمني والاجتماعي بين الفينة والأخرى.

طبيعة النظام السياسي الذي يحكم البحرين حاليا:

يقرّ دستور 1973 وكذلك دستور 2002 الحالي بأن نظام الحكم في البحرين دستوري وراثي ينتقل من الحاكم الأب إلى ابنه الأكبر، ولكنه يقرّ أيضا بأن نظام الحكم ديمقراطي السيادة فيه للشعب مصدر السلطات جميعا. وبأن للمواطنين حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق الانتخاب والترشيح. ورغم أن الدستور لا ينص على أي امتيازات أو تفضيل لأفراد عائلة آل خليفة الحاكمة فيما عدا الملك وولي عهده، إلا أنه وفي الواقع العملي، ومن خلال الحقائق والإحصائيات التي وردت في تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان، فإن النظام لا يزال مؤسسة قبلية تسيطر عليها عائلة آل خليفة بشكل محكم، وتتمتع فيها بامتيازات كبيرة.

مالذي تغير في الفترة الحالية؟:

الامتيازات والتميز في العهد الجديد:

أثمرت الأحداث الداخلية والمنتخبات الخارجية ووصول الشيخ حمد بن عيسى إلى السلطة في تحقيق تغييرات هامة في أوضاع حقوق الإنسان والتي تمثلت بإطلاق سراح المعتقلين والسجناء السياسيين، وعودة المنفيين، والسماح بهامش كبير من حرية التعبير وإنشاء الجمعيات. كما تم إجراء انتخابات بلدية ونيابية أحدثت حراكاً سياسياً كبيراً.

إلا أن التحول الديمقراطي لقي عقبة أساسية تمثلت في التغييرات الدستورية التي قللت من مستوى المشاركة الشعبية، وصلاحيات مجلس النواب. مما يعكس ترجيح كفة الجهة المسيطرة على الحكومة، ونجاحها بفرض واقع دستوري جديد كشرط للسماح بإجراء انتخابات نيابية.

كما أخفقت الجهود حتى الآن في إصلاح التشريعات والقوانين المقيدة للحريات وحقوق الإنسان. مثل قانون العقوبات وقانوني الجمعيات والصحافة. ولم يتم إحداث أية تغييرات تذكر في المؤسسات الأمنية والمسؤولة عن إنفاذ القانون.

ولم تنعكس التغييرات في شكل إصلاح إداري أو قضائي حقيقي، حيث استمرت مؤسسات السلطة التنفيذية على حالها، واستمر أصحاب النفوذ المسيطرين على المؤسسات التنفيذية والقضائية في مواقعهم. بل أخذوا مواقع في المؤسسات الجديدة. وساهموا في اختيار أعضاء مجلس الشورى الذين عينهم الملك ليشاركوا مجلس النواب في صلاحياته.

وفيما يخص الامتيازات:

فلا تزال المناصب الرئيسية والحساسة حكراً على أفراد من آل خليفة، ومن خلال استعراض المراسيم التي صدرت في العهد الجديد خلال السنوات الثلاث الأخيرة

يتبين أن هناك ارتفاع في تعيين أفراد من آل خليفة في مناصب عامة عليا. ولا يزال النظام يحجب المعلومات المتعلقة بحجم الأموال التي يتم اقتطاعها من الميزانية العامة كمخصصات شهرية ومصاريف للمئات من أفراد العائلة. ويتساءل المواطنون عن من يمتلك المساحات الشاسعة من الأراضي التي تم ردمها من البحر ويتم حالياً بيعها للاستثمار الخارجي مرسوم ملكي.

وبخصوص التمييز:

فلا تزال بعض المناصب والمؤسسات محرمة على فئات معينة، مثل الدفاع والداخلية والحرس الوطني، ويبين تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان كيف أن التمييز في التوظيف لا زال يمارس بشكل واسع حتى في مؤسسات مثل النيابة العامة ومجلسي الشورى والنواب، وهي مؤسسات حديثة الإنشاء. وإن التمييز لا يزال يطبق في منح الجنسية وفي توزيع المناطق الانتخابية.

أما فيما يتعلق بالأداء الإداري فرغم إنشاء ديوان الرقابة المالية، ورغم الإعلان عن نظام خاص للمناقصات، فلا يزال الناس يتحدثون عن استثناء الفساد المالي والإداري، وعدم وجود أية جهة قادرة على كشف حقائق ذلك، فضلا عن محاسبة القائمين به؛ لأن النفوذ والسيطرة لا زالت لمن هم متورطين في تلك المفاسد، وعلى رأسهم أعضاء مجلس الوزراء.

استنتاج أخير:

إن الفئة المسيطرة على الحكومة التي اصطدمت بالمجلس المنتخب عام 1975 مما أدى إلى حلّه، هي نفسها الفئة المسؤولة عن جميع الانتهاكات والمخالفات والفساد الإداري والمالي والتجنيس السياسي منذ ذلك الحين وحتى الآن. ومن غير المنطقي أن نتوقع بأن هذه الفئة ستسمح بمزيد من الديمقراطية والمراقبة والمحاسبة ما دامت في موقع القرار. ولذلك فقد آن الأوان لإجراء تغيير شامل وأساسي في السلطة التنفيذية بدءاً بمجلس الوزراء. وهو قرار صعب وبخاصة إلى تعاضد كل قوى التغيير في السلطة والمجتمع، لأن عدم إجراء تلك التغييرات

ستوصل المشروع الإصلاحى إلى طريق مسدود مما سيعيدنا إلى المربع الأول من الاضطراب السياسى والاجتماعى.

التوصيات:

1. إعطاء المجلس الوطنى سلطات حقيقية فى التشريع والرقابة ليقوم بدور حقيقى فى تحقيق المشاركة السياسية للشعب، وليحقق التوازن مع السلطة التنفيذية.
2. السماح بتشكيل أحزاب سياسية تمثل قوى المجتمع وتفعيل العملية الديمقراطية بشكل حقيقى، مما ينجح دور البرلمان، ويمنع تحول الاحتقان الاجتماعى والسياسى إلى أعمال اضطراب وعنف خارج التنظيم والسيطرة.
3. إيجاد تشريعات فاعلة تستأصل الامتيازات، وتعاقب على ممارسات التمييز.
4. تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدنى فى مكافحة التمييز وذلك بأن يدخل ذلك كهدف ضمن برامج المؤسسات والجمعيات بمختلف أنواعها، مع تشكيل أطر ومنظمات غير حكومية تعمل بذلك الاتجاه بشكل حثيث.
5. العمل على تطبيق وتفعيل الاتفاقية الدولية لمناهضة التمييز العنصرى سواء من قبل السلطات الثلاث أو من قبل مؤسسات المجتمع المدنى، وبتشكيل هيئة وطنية مختصة بذلك.
6. إنشاء هيئة وطنية مستقلة تعمل على مراقبة المؤسسات والهيئات الحكومية وغير الحكومية، لضمان عدم ممارسة التمييز فى التوظيف أو فى السياسات والخدمات.
7. الشفافية الكاملة فى التوظيف واستملاك الأراضي والمناقصات والبعثات الدراسية والخدمات ومنح الجنسية وعموم سياسات المؤسسات الحكومية،

لضمان كشف ممارسات التمييز والفساد المالي والإداري، وإعادة بناء الثقة بين مؤسسات الحكم والمواطنين.

8. إعادة بناء قوات الجيش والأمن بعيدًا عن النفوذ السياسي لأية فئة، وفتحها أمام جميع المواطنين دون تمييز، ليكون دور هذه المؤسسات حماية مصالح الشعب بشكل عام وليس حماية مصالح فئة ضد بقية أبناء الشعب.

9. إعادة توزيع الثروات والأراضي العامة بما يحقق العدل والرفاه الاجتماعي، ويسهل توفير المسكن، و يحدّ من الفقر والبطالة ويزيد من فرص التنمية والتعليم لجميع المواطنين.

10. إعادة تنظيم الهيكل القضائي بحيث يحقق الاستقلالية ويضمن حاكمية القانون على جميع الأفراد دون استثناء. وليس من المحبذ أن يكون في المناصب العليا في كل من السلطتين التنفيذية والقضائية أفرادا من نفس العائلة أو تجمعهما مصالح شخصية أو عائلية.

11. إعادة تنظيم الإدارات الحكومية ابتداءً بمجلس الوزراء والإدارات العليا بالاعتماد على الكفاءة وحدها، وإن الاعتماد في تشكيل الحكومة على غير ذوي النفوذ سيسهل عمليا تعاملها مع السلطتين التشريعية والقضائية اللتان ستتمكنان بشكل حقيقي من بسط حاكمية القانون والرقابة على أعمال الحكومة.

وختاما فإن تمكين المجتمع المدني من خلال تطوير العملية الديمقراطية ومؤسسات غير الحكومية، وبإيجاد التشريعات التي تمنع الامتيازات والتمييز، وبإعادة تنظيم الدولة بما يكفل إلغاء نظام الامتيازات ويعزز استقلالية السلطات الثلاث عن بعضها، عندئذ فقط سيكون الحكم في البحرين مملكة دستورية حقيقية تحكمها الديمقراطية والقانون. وهو السبيل إلى تحقيق مجتمع العدالة الرفاه بعيدا عن الامتيازات والتمييز وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان.

رابعاً: كلمة الخواجة في ندوة مناهضة التمييز

البلاد القديم - البحرين - 20 مارس 2005

في البداية أود أن أشكر جمعية الوفاق الوطني الإسلامية على استجابتها لمقترح المركز بأن تتبنى تنظيم هذه الندوة. وكنا نتمنى مشاركة من يمثل الوفد الحكومي الذي شارك في المناقشات في جنيف، لنستمع إلى جميع وجهات النظر بشكل مباشر. وقد وردتنا بعض الاعتراضات التي تعتبر تنظيم الوفاق لهذه الفعالية بمثابة تسليم ملف حقوقي إلى جهة سياسية معارضة تمثل طائفة معينة. ونحن نقول بأن العمل عبر الاتفاقيات والآليات الدولية هو عمل حقوقي مستقل، ومن المصلحة العامة أن يظل كذلك. فهذا العمل بحاجة إلى عمل اختصاصي متواصل، من جمع المعلومات وتحليلها والدخول في عمليات ضغط وإقناع على الصعيدين الدولي والمحلي، ووضع برامج متابعة تنفيذ توصيات اللجنة، والتوعية العامة بالاتفاقية وأهدافها.

إلا أن هذا لا يمنع من أن تقوم أية جهة سياسية أو مجتمعية، سواء كانت جمعية الوفاق أو غيرها، بوضع قضية القضاء على التمييز ضمن أولوياتها وتقديم الدعم والمساندة للجهات الحقوقية التي تعمل على القضية. بل إن حجم هذه القضية وأضرارها الواسعة على سائر أبعاد الحياة، وعلى جميع أفراد المجتمع، يجعل من الملحّ أن يكون هناك جهد وطني مشترك. لذلك أكدت اللجنة الدولية في توصياتها على تشكيل مؤسسة وطنية يكون هدفها أو أحد أهدافها الرئيسية القضاء على التمييز. واللجنة الوطنية حسب معايير الأمم المتحدة هي مؤسسة مستقلة تتكون من أعضاء على درجة عالية من النزاهة والقبول المجتمعي وتنشأ بقانون، وتعطى لها صلاحيات ملائمة، وتخصص لها ميزانية كافية لتقوم بواجبها في الرصد والدفع باتجاه إصلاح المؤسسات والقوانين وإنصاف المتضررين.

لقد عمل مركز البحرين لحقوق الإنسان منذ إنشائه وبشكل متواصل، على ملف التمييز وشكل له لجنة مختصة، وعقد ثلاث ندوات لعرض المعلومات والنتائج التي توصل لها، وقدم ثلاثة تقارير مفصلة إلى اللجنة الدولية المختصة، إضافة إلى دوره الرئيسي في اجتماعات جنيف الأخيرة. وقد قرر مجلس الإدارة في اجتماعه الأخير

تشكيل لجنة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة الدولية برئاسة الاخ نبيل رجب، والتي تخطط لتنظيم مؤقرا عاما بعد سنة واحدة لتقييم تنفيذ التوصيات. والمركز على استعداد للتعاون مع أية جهة تسعى لاستئصال التمييز ومعالجة آثاره السلبية.

في هذه الورقة سأتطرق إلى المعلومات التي قدمها مركز البحرين لحقوق الإنسان إلى لجنة الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وهذه المعلومات شكلت المصدر غير الحكومي الوحيد للجنة. ثم سأتطرق لبعض القضايا ذات العلاقة بموضوع الاتفاقية والتحرك على مكافحة التمييز في البحرين.

لقد كان مناهضة التمييز بكافة أشكاله من الأهداف الرئيسية التي تضمنها النظام الأساسي لمركز البحرين لحقوق الإنسان. لذلك - ومع تشكيل مجلس الإدارة الأول في أغسطس 2002 - تم إدراج قضية التمييز كأولوية في عمل لجنة الدراسات والتوثيق التابعة للمركز. وفي منتصف عام 2003 كانت اللجنة قد جمعت معلومات مفصلة حول الامتيازات والتمييز بغرض تقديمها للجنة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري. وقد عمل أعضاء ومنتطوعين بالمركز بشكل متواصل ودؤوب لجمع وتنظيم هذه المعلومات، وهم الجنود المجهولون في هذه القضية.

المعلومات المذكورة تم إعدادها في تقرير من 34 صفحة بعنوان «التمييز والامتيازات في البحرين: القانون غير المكتوب» وقد احتوى على حقائق وإحصائيات وأرقام واستنتاجات تتعلق بالامتيازات والتمييز في تولى الوظائف العليا في الدولة، والتمييز فيما يتعلق بممارسة الاعتقاد الديني وبناء دور العبادة. وقد كشف التقرير بأن المرأة تشغل أقل من 7% من الوظائف العامة العليا، والشبيعة يشغلون أقل من 18% من تلك الوظائف وغالبا في مناصب غير حساسة. وأورد التقرير قائمة بالوظائف العليا التي يشغلها أبناء العائلة الحاكمة والتي تشكل أكثر من 17% وهي غالبا الوزارات السيادية والوظائف الحساسة في الدولة. كما كشف التقرير بأن المؤسسات الديمقراطية والقضائية التي تم إنشاؤها بعد المشروع الإصلاحى، وهي الشورى والنواب والنيابة العامة، تم التوظيف فيها على أساس طائفي.

وقد عرضت مسودة التقرير في ندوة أولى بنادي العروبة، شارك فيها كتاب ونواب وناشطين حقوقيين وسياسيين. ثم أرسل المركز التقرير إلى جميع الجهات الحكومية للتعليق عليه. و في أكتوبر 2003 تم عرض الصيغة النهائية للتقرير مع مجموعة من الأوراق والتوصيات في ندوة ثانية بنادي العروبة حضرها عدة آلاف من الجمهور وأعقبها ضجة واسعة قامت بها الحكومة والجهات المحسوبة عليها. وتلقى المركز حينها التهديد الأول بالإغلاق، وكانت تلك الندوة والتقرير بالفعل سببا رئيسيا في إغلاق المركز بعد ذلك بعام وفقا لما جاء في الأوراق الرسمية المقدمة للقضاء. إلا أن تلك الضجة الكبيرة قد أدت إلى أن يصبح موضوع التمييز قضية يتحدث عنها الجميع، في الصحافة وخطب الجمعة ومجلس النواب والذي فشل في تشريع قانون يجرم التمييز بسبب ضعفه وضغوط الحكومة.

وقد تمّ ترجمة التقرير المذكور وتقديمه إلى اللجنة الدولية، كما تمّ عرض التقرير في ندوة بمجلس اللوردات البريطاني في لندن في ديسمبر 2003. وفي شهر مارس 2004 أصدر المركز تقريراً مفصلاً عن التمييز في منح الجنسية، مبينا الدوافع السياسية وراء ذلك، والأبعاد القانونية، وتأثيرات ذلك على حقوق الإنسان والأمن الاجتماعي. كما تقدم المركز بمجموعة من التوصيات لمعالجة القضية. وقد تم ترجمة التقرير ومن ثم تقديمه أيضا إلى لجنة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز.

وبمناسبة اليوم العالمي للقضاء على التمييز والموافق 21 مارس 2004، رفع المركز خطابا إلى ملك البلاد، أشار فيه إلى رسالة الملك إلى رئيس الوزراء في أكتوبر 2003، والتي عد فيها ملك البلاد التمييز من بين القضايا التي دعى الحكومة بمختلف وزاراتها وأجهزتها إلى متابعتها. والتي أشار فيها للدور المتنامي للمنظمات غير الحكومية، وحث الحكومة على إفساح المجال لمثل هذه الهيئات الوطنية للمساهمة في بناء الوطن وتعزيز قدراته. وقد أطلع المركز ملك البلاد على البرنامج الذي يتبناه خلال العام التالي والذي كان يتضمن توثيق الأشكال المختلفة للتمييز، والتوعية بها وبأضرارها، والتحرك على استئصالها، ورفع التقارير إلى الجهات الدولية المعنية. وتم إلحاق الخطاب بالتقارير التي أعدها المركز.

وفي نوفمبر الماضي - أي بعد إغلاق المركز- وجهت اللجنة الدولية للقضاء على التمييز رسالة إلى المركز مرفق بها نسخة من تقرير حكومة البحرين إلى اللجنة، وطلبت اللجنة الدولية من المركز تقديم التقرير غير الحكومي لأنه سيتم مناقشة البحرين ضمن أعمال اللجنة في مارس 2005. فأعد المركز تقريرًا مكثفًا من 12 صفحة، وأبدت الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان استعدادها لتبني تقرير المركز وتسهيل مشاركة ممثلين عنه في اجتماعات اللجنة. والفيدرالية الدولية هي منظمة مظلية تضم منظمات حقوق الإنسان من مختلف العالم ومقرها في فرنسا. وكان تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان إلى اللجنة الدولية يحتوي على المواضيع التالية:

أولاً: ويحتوي على ملاحظات المركز حول التقرير الحكومي فيما يتعلق بالقضايا المختلفة المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية في البحرين، وستجدون أن معظم ما جاء في هذا القسم من التقرير قد تم تبنيه من قبل الخبراء سواء في المناقشات أو التوصيات التي تبنتها اللجنة.

ثانياً: أورد التقرير تقييم موجز للخلفية التاريخية للنظام والأحداث السياسية في الفترة الماضية.

ثالثاً: تقييم موجز لأهم الممارسات والانتهاكات المتعلقة بحقوق الإنسان خلال السنوات الأخيرة، وخصوصاً فيما يتعلق بالحريات العامة والقوانين.

رابعاً: عرض موجز لمدى ممارسة المواطنين لحقوقهم السياسية، بما في ذلك التغييرات الدستورية، وفاعلية المؤسسة البرلمانية، وتأثير التجنيس السياسي، وتقسيم الدوائر الانتخابية بشكل طائفي، أثر ذلك على العملية الديمقراطية.

خامساً: الأوضاع المعيشية فيما يتعلق بالبطالة وتدني الأجور ومشكلة السكن، ومن هي الفئات الأكثر تضرراً.

سادسا: وهو القسم الثاني من التقرير: فكان يحتوي على ملخص للأرقام والحقائق التي احتواها تقرير المركز المفصل حول الامتيازات التي تتمتع بها العائلة الحاكمة في الوظائف العليا والثروات والأراضي، والتمييز ضد الطائفة الشيعية في التوظيف وحرية ممارسة المعتقد الديني.

وقامت الفيدرالية الدولية بتبني التقرير بشكل مشترك مع المركز بعد فحص محتوياته والتحقق من مصادره. وقامت الفيدرالية الدولية بالتعاون مع منظمة خدمات المعلومات المتعلقة بالتمييز (ARIS) بتنظيم لقاء لممثلي المركز مع الخبراء الدوليين الأعضاء في اللجنة الدولية وذلك قبل جولة المناقشات التي قاموا بها مع الوفد الحكومي. وأثناء المناقشات التي تمت بين الخبراء والوفد الحكومي تقدم المركز بورقة إضافية ضمنها معلومات حول الأصول العرقية للمجموعات الطائفية في البحرين، والخلل في العملية الديمقراطية الذي يمنعها من أن تكون أداة لإصلاح الوضع.

أما عن القضايا المثيرة للجدل في طرح موضوع التمييز وخصوصا الطائفي فقد واجهتنا خلال عملنا في ملف مكافحة التمييز بعض الاعتراضات والتساؤلات المهمة. كما حاولت الحكومة بكل ما تستطيع أن توفقنا عن تبني هذا الملف، وعملت على إثارة شبهة الطائفية. كما عمد وفد الحكومة في جنيف إلى إعطاء معلومات غير حقيقية لأعضاء اللجنة الدولية بأنه ليس هناك أي نوع من أنواع التمييز في البحرين. وإنه لا يوجد ما يسمى بالتمييز الطائفي.

إذن.. لماذا التحدث عن طائفة معينة، وليس عن المواطنين الذين يتعرضون للظلم والانتهاكات بشكل عام؟

الجواب: إن منظمات حقوق الإنسان الدولية والوطنية ومنها مركز البحرين لحقوق الإنسان عندما تتعرض لمواضيع الحقوق والحريات العامة فهي لاتفرق بين الطوائف والفئات وإنما تدافع عن الجميع حسب الموضوع والاختصاص. ولكن عندما يكون الموضوع متعلق باتفاقيات القضاء على التمييز، فالكلام هو عن مجموعات تتعرض للتمييز

والظلم بسبب أصولها أو جنسها أو نسبها. ومجمعات تحصل على الامتيازات والتفضيل. ونحن أمام التمييز الذي تتعرض له أية مجموعة أمام أحد أمرين: أما أن ندعي بأن المشكلة غير موجودة، أو بأنها حساسة والأفضل تجنب الكلام عنها. أو أن نلامس المشكلة ونشخصها ونضع لها الحلول.

إنَّ شعور المظلوم بالظلم لا يمكن أن يُحى لأن أناس آخرين لا يريدون أن يتحدثوا عن قضيتهم، بل بالعكس إنه يمكن أن يتحمل مظلوميته ويتسامح مع الآخرين إذا وجد الآخرين هم الذين يطرحون مظلوميته ويدافعون عنه. إن هناك من الطائفة الشيعية من شارك في خدمة نظام القمع ومنهم من شارك في التعذيب ومنهم من يقتات من عرق الفقراء، وإن من الطائفة السنية من يعاني من التمييز والظلم والفقير، ولكن هذا لا يمنع من التحدث عن إن هناك طائفة تتعرض في معظمها للتمييز. ولكن ربما الظلم والتمييز يظهر واضحا ضد أناس دون آخرين كما ليس هناك شيء يمنع من الدفاع عن الطوائف والفئات الأخرى أيضا إذا كانت تتعرض للتمييز بسبب انتماءاتها العرقية والطائفية.

إلا أن الأمر الذي يجب أن نضعه نصب أعيننا دوما إن التمييز في البحرين هو سياسة تقوم بها السلطة. وإن الموجود في البحرين ليس كراهية مذهبية بين الناس، وإنما هي سياسة تتبعها فئة معينة لتحافظ على مصالحها التي أخذتها بغير حق. وإن هذه السياسة هي التي تورث العدوات بين الناس.

ولكن ماهو الحل: هل الحل في توزيع الحصص في المناصب العليا والطائفية السياسية؟ بالطبع لا.. فهذا تجذير للانقسام في المجتمع. وإنما الحل في ضمان تكافؤ الفرص بين المواطنين، وأن يكون لكل مواطن صوت كامل، وذلك لا يتحقق بدون حكم صالح وقضاء نزيه وديمقراطية حقيقية.

الحل لمعظلة التمييز التي نعاني منها ليس في جنيف، وإنما هنا في البحرين. وبأيدينا نحن. بالتعاقد وليس بالتفرق. وليس أيضا بكتمان الحقيقة وتجاهلها وإنما بإيجاد خطة وطنية وآليات محلية، نحتاج فيها إلى الاستعانة بالخبرة الدولية

وتجارب البلدان الأخرى. وإن الظلم والاضطهاد الذي تجذر خلال عقود طويلة لن يذهب بسهولة. ولكن لابد من الصبر وبذل الجهد حتى نحرر أنفسنا وبلدنا من شيطان التمييز في داخلنا أولاً.. لكي نحاربه في المجتمع.

خامساً: النص الكامل للكلمة الشفهية التي ألقاها الخواجة في ندوة الفقر

هناك ظاهرة في البحرين لاحظتها هنا أيضاً في هذه الندوة، وتكرر في كل مكان. وكمثال معبر لاحظته أنا اليوم حين كنت ماراً على أحد المساجد بعد الصلاة مباشرة، وبعد الصلاة كان الدعاء (اللهم من كان في موته فرجا لنا ففرج عنا بموته). هناك شخص معين يبدو أن كل الناس متفقين على أن المشكلة تتلخص فيه، لكن لا أحد يذكر اسم هذا الشخص أو منصبه. الجرائد والكتاب الصحافيين أصبحت عندهم شجاعة لا تقاس بالسابق، لدرجة أنهم يتعرضون الآن لبعض الوزراء وللمسؤولين بشكل صريح جداً، ولكن عندما تصل إلى هذا الشخص تقف عند الحد. وأتي بمثال لذلك الذي كان يحدث في العراق أيام صدام حسين. كانت هناك جريدة يتأسسها ابن صدام حسين، وكانت تنتقد كل الوزراء والمسؤولين والوزارات، وكانت الأكثر انتشاراً، لكنها كانت نقطة قوة لبقاء صدام حسين.

هذا المنطق الأعوج يجب أن لا نستمر فيه. إذا كان هناك مصدر أساسي للخلل والخطأ يجب أن نشير إليه بالبنان. أما أن نلف حوله، فأنا أعتقد بأن الأمور ستبقى مثل ما هي. يا جماعة.. كل مرة نتحدث عن مشكلة رئيسية في هذا البلد نجد إن نهاية الخيط تصل إلى رئيس الوزراء الشيخ خليفة بن سلمان آل خليفة. فيأتي متى سيبقى على رقاب أبناء هذا الشعب، إلى متى؟ هذا الكلام الذي أتحدث عنه كلام في حقوق الإنسان، كما هو كلام في السياسة. إذا كانت الحكومة فشلت طوال الفترة السابقة في إصلاح أوضاع الناس وكلنا نتحدث عن ذلك، حتى ولي العهد يتحدث عن ذلك، عن الفشل، عن المتنفذين، ولكننا لا نواجه الحقيقة. الحقيقة هي إن بقاء رئيس الوزراء والمجموعة التي معه في مناصبهم عائق حقيقي للإصلاح.

إن ولي العهد أيًا تكن نياته الحسنة، وأيًّا تكن مخططاته وأفكاره الطيبة والجيدة، وأيًّا تكن الدراسات المقدمة فإنها لن تحقق شيئًا ولن تصل إلى نتيجة مادامت السلطة التنفيذية ليست في إمرته. السلطة التنفيذية هي في إمرة شخص آخر لا يؤمن بكل هذه الأفكار الوردية وهذا الإصلاح الكبير، لماذا؟ لأنه (أي رئيس الوزراء) ليس مسؤول سياسي فقط، لو كان فقط سياسي لرأى بأن من المصلحة حاليا إصلاح الاقتصاد لكي يبقى في السلطة. ولكنه أيضا يسيطر على الاقتصاد وله مصلحة في كل عمل اقتصادي في هذا البلد. الحد الأدنى للأجور يضر رئيس الوزراء ويضر المتنفذين. أي شيء تريد أن تسويه في هذا البلد سوف يصطدم مع رئيس الوزراء والمجموعة المتنفذة التي معه.

لنكن صريحين، يجب أن تتوحد الجهود ونخاطب ملك البلاد، بأن أي إصلاح في هذا البلد، الإصلاح الاقتصادي وإصلاح أوضاع الناس لا يمكن أن يكون مع وجود هذه الحكومة التي تسببت في هذا الخراب. ثلاثين سنة أو خمسة وثلاثين سنة هذه الحكومة بسياساتها، بطريقتها، بإهدارها المال العام، بنزف الموارد. هل من المعقول يا جماعة أن الأراضي التي تم دفنها حول البحرين، والأراضي التي لم تدفن بعد، هل من المعقول أنها تصبح بقدرة قادر ملك لبعض الأشخاص في البلد ثم تباع للحكومة لكي تنشئ عليها المشاريع الإسكانية؟ هذا غير معقول. يعني بعد كم سنة حتى إذا صار برلمان حقيقي وسلطة تشريعية حقيقية، حتى إذا قالوا لنا تفضلوا هذا برلمان حر ويقرر كل شيء، حتى إذا الشعب انتخب الحكومة، لن يكون هناك في البلد شيء يصرف منه على الناس. الأموال تؤخذ وتصدر إلى الخارج وتشتري بها جزر وأملاك. إن الأراضي العامة استملكت وهي تباع كاستثمارات.

يعني نحن في وضع سييء جدًا، وكلما انتظرنا أكثر، وقلنا نحن البحرينيين بكل فئاتنا طبيعتنا الصبر، بس هذا الصبر سيوصلنا إلى ما هو أسوأ، هو الصبر السلبي الذي أوصلنا إلى ما نحن فيه الآن، وسوف يوصلنا إلى ما هو أسوأ. أنا أعتقد هذه فرصة لن تتكرر، وجود قوى تؤمن بالإصلاح وبالتغيير السياسي والاقتصادي، فيجب أن نستغل هذه الفرصة للمطالبة بتغيير الحكومة ومن يت رأس هذه الحكومة، لا

بد من أن نقوم بذلك. لم يعد الكلام بأن هناك ممنوعات، و(ياجماعة لا تورطونا). إلى متى؟ والتورط في ماذا؟ اللي عنده بيت وعنده مدخول كاف من الأموال مرتاح. هو الذي لا يريد أن يتورط، ولكن ماذا عن نصف شعب البحرين؟ تقرير مركز حقوق الإنسان يقول بأن نصف شعب البحرين يعاني من سوء الأحوال المعيشية، في حين يوجد عدد كبير جداً من الأثرياء الذي يمتلكون الملايين بمقدار يفوق أي منطقة في العالم من ناحية مستوى ما يمتلكونه، فكيف نسمح بهذا الذي يحدث؟

سادسا: القضايا الملحة الكبرى واستراتيجيات التحرك السياسي والشعبي في الفترة القادمة

ورقة عبدالهادي الخواجه في الندوة الجماهيرية «ماذا بعد؟» مآتم مدينة عيسى -البحرين- 4 ديسمبر 2004

أولا: القضايا الكبرى الملحة والخطيرة فيما يتعلق بالفقر وتدهور الأحوال المعيشية للمواطنين (ومنها نختار أهداف وشعارات المرحلة):

1. إن الإسلام والمواثيق الدولية والدستور والعقل والمنطق.. جميعهم يحملون الدولة مسؤولية ضمان المستوى المعيشي الملائم والكريم للموظفين والعمال الذين يعطون وقتهم وجهدهم الكامل في الوظيفة والعمل. فلماذا تسكت الدولة عن الرواتب الضعيفة والمتدنية التي يحصل عليها معظم المواطنين؟
2. إن الإسلام والمواثيق الدولية والدستور والعقل والمنطق.. جميعها تحمل الدولة مسؤولية توفير الضمان الاجتماعي والتأمين ضد البطالة، فلماذا فشلت الدولة حتى الآن في تنفيذ ذلك؟ وإلى متى تعيش عشرات الآلاف من العوائل، على الصدقات المذلة والإعانات الشحيحة من وزارة العمل أو الصناديق الخيرية؟
3. إن الإسلام والمواثيق الدولية والدستور والعقل والمنطق.. جميعها تقول

بمسؤولية الدولة عن توفير الدخل المناسب لمن هم في سن التقاعد، فلماذا يعيش الكثير من المتقاعدين بمدخيل متدنية وفي ظروف معيشية صعبة بعد أن قضوا أعمارهم في الخدمة والعمل؟ وإلى متى يستمر التمييز بين المتقاعدين من القطاع الحكومي والقطاع الخاص؟

4. إن الإسلام والمواثيق الدولية والدستور والعقل والمنطق، جميعهم يحملون الدولة رعاية المسنين، فلماذا يوجد الآلاف من المسنين الذين يعيشون الفقر المدقع، أو يواصلون العمل رغم أعمارهم المتقدمة، حيث يقوم الكثير منهم بالأعمال المرهقة في ظروف سيئة ويعانون الفقر والمهانة وذل الحاجة؟

5. إن الإسلام والمواثيق الدولية والدستور والعقل والمنطق، جميعهم يحملون الدولة مسؤولية توفير المأوى المناسب لمن لا يحظون بذلك. فلماذا تنتظر عشرات الآلاف من الأسر من أصحاب الدخل المحدود لفترات تزيد أحيانا عن عشر سنوات، لتحصل على القروض أو المساكن الشعبية، رغم أنهم سيدفعون أثمانها؟ بل السؤال الآن: كيف ستبني الدولة المشاريع السكنية الضرورية بعد استحوذ المتنفذين على معظم الأراضي في البر والبحر؟ وماذ سيفعل المواطنون بالقروض الضئيلة التي يحصلون عليها بعد الارتفاع الجنوني لأسعار الأراضي وتكلفة الإنشاء والبناء؟

6. ونتساءل بتعجب، كيف تحصر الدولة خدماتها الإسكانية على من يمتلكون الوظائف والدخل؟ وماذا عن معدومي الدخل من العاطلين والعاجزين عن العمل، أو من ليس لهم دخل ثابت ملائم؟ أليس هؤلاء مواطنين أيضا ولهم ذات الحقوق الدستورية؟ بل أليس هم الأحق بالحصول على دعم الدولة؟

7. ونتساءل أيضا، لماذا يستحوذ كبار المسؤولين على المزيد والمزيد من الأراضي الشاسعة، دون أن يدفعوا أثمانها؟ بينما لا يمكن توزيع مساحات صغيرة من الأراضي مجانا على المواطنين لئيبوا لهم المأوى المناسب؟

8. إن الإسلام والمواثيق الدولية والدستور والعقل والمنطق.. جميعهم يحملون

الدولة تقديم الخدمات الأساسية للمواطنين، وعدم التمييز بين المناطق المختلفة التي يقطنون فيها. فإلى متى تبقى العديد من المناطق والقرى تعيش أوضاع الإهمال والبؤس فيما يتعلق بالطرق وشبكات المجاري والكهرباء والاتصالات والمواصلات؟ أليس هؤلاء مواطنين ومناطقهم جزء من الوطن؟ أم إن الأموال العامة لا تكفي إلا لتطوير مناطق السكن والمشاريع التجارية التابعة للمسؤولين والوزراء والأثرياء المرتبطين بهم؟

9. وإلى متى تستمر الامتيازات والتمييز بين المواطنين في التوظيف الحكومي؟ ولماذا الإصرار على الإبقاء على الآلاف من الأجانب في وظائف الأمن والدفاع، والاستمرار في تجنيسهم وتقديم الخدمات السكنية لهم، فيما يعاني المواطنون من شح الوظائف والسكن؟

إن القانون الدولي لحقوق الإنسان يدرك ويؤكد مسؤولية المجتمع في المساهمة في حل تلك القضايا إلا أنه يضع المسؤولية الأساسية على الدولة. فالدولة هي من يهيئ الظروف لعمل المؤسسات الأهلية الاقتصادية والخيرية والتعاونية، وهي من يهيئ الظروف للقطاع الخاص ليساهم في حل تلك الأمور. وإن أي فشل في ذلك هو فشل للدولة وتشريعاتها وأنظمتها وسياساتها العامة.

إن المسؤولية الدستورية للدولة في البحرين عن كل تلك الأمور ليست جديدة، وإنما تم إقرارها منذ عام 1973. فلماذا تعجز الدولة بعد أكثر من ثلاثين عام في القيام بواجباتها؟ ألا تكفي خمسة أعوام من العهد الجديد، وعامين من عمر المجلس الوطني لوضع التشريعات والبرامج اللازمة لحل أزمات المعيشة والسكن المتفاقمة؟

ولن يقبل أي مواطن، أو أي عارف بأوضاع البلد السياسية أو الاقتصادية التعذر بعدم وجود الموارد اللازمة لحل تلك الازمات والاحتياجات. فيكفي إرجاع جزء مما تم الاستيلاء عليه من الأموال والأراضي لسد حاجات المحرومين. وليس أقل من إعادة تنظيم الموازنة العامة ووقف الإهدار والتلاعب المستمر فيها لتأمين توفير الموارد اللازمة لسد تلك الاحتياجات.

إن من يرفض قانون الحد الأدنى للأجور يجب أن يضع البديل الفوري الذي يدعم الرواتب المتدنية. ومن لا يريد البخرنة الإجبارية فليضع حلولاً فورية - وليس فقط آجلة- لتوفير العمل للعاطلين، أو تعويضهم بشكل مناسب. وأية مشاريع ونظريات لا تستجيب لذلك، ولا تضع حلولاً عملية عاجلة فهي مرفوضة، لأنها مثالية ولا تضمن الحقوق أوتعالج المشاكل، أوإنها مخادعة ومخاتلة تستهدف المحافظة على مصالح المتسلطين والأثرياء على حساب المحرومين من عامة الشعب.

وإذا كانت الدولة لا تريد أن تفرض الضرائب على الدخل والاستثمارات وهو ما تفعله جميع الدول المتقدمة، فلتوفر البديل الذي يؤمن نظام مناسب للضمان الاجتماعي، لتأمين حقوق الفئات الضعيفة في المجتمع. المهم أن يتحقق ذلك الآن وليس بعد سنوات.

الوضع الحكومي القائم، وشعار التغيير تغيير الحكومة:

لقد مرت عشر سنوات تقريباً منذ بدأت الانتفاضة في ديسمبر 1994. وقد سبقتها اعتصامات للعاطلين عن العمل. وكان هدفها الإصلاح السياسي والديمقراطي باعتبار أن ذلك هو السبيل لضمان الحريات وحقوق الناس. السنوات الخمس الأولى شهدت حوادث التحرك الشعبي والقمع وتصعيد الضغط الداخلي والخارجي على حكومة خليفة بن سلمان ومجموعته. أما السنوات التي تلتها فقد شهدت تولي الشيخ حمد بن سلمان والتصويت على الميثاق وإعلان المملكة الدستورية وإطلاق هامش الحريات. ولكن أين نحن الآن من الديمقراطية الحقيقية والإصلاح القانوني وإصلاح الأوضاع المعيشية؟

إن من غريب السياسة في البحرين، أن يتولي شخص جديد الحكم في البحرين، ويتم التصويت على ميثاق وطني، ويتغير شكل الحكم إلى ملكية دستورية، ويتم الإعلان عن انتهاء عهد القمع وبداية عهد الإصلاحات، كل ذلك مع استمرار نفس السلطة التنفيذية المتمثلة في رئيس الوزراء وحكومته الفاسدة.

من كان المسؤول عن قرارات القمع والسجن والقتل والتشريد طوال 30 عاماً

من أمن الدولة؟ ومن المسؤول عن ما وصلنا إليه من تردّي الأوضاع الاقتصادية وتفشي الفقر والبطالة؟ ومن هو المسؤول عن الفساد الإداري والمالي المتفشي في المؤسسات والأجهزة الحكومية؟

وهل يمكن إصلاح الاقتصاد بشكل جذري وحل مشاكل الفقر والفساد مع وجود حكومة خليفة بن سلمان تدير البلاد وتتحكم في العباد وتهيمن على الاقتصاد والقضاء والتشريع؟

وهل نتوقع أن نصل إلى إصلاح الدستور ومعالجة الفساد وتحقيق الديمقراطية الحقيقية واستقلالية القضاء والحصول على برلمان فاعل أو معارضة قوية مع استمرار خليفة بن سلمان ومجموعته على رأس السلطة التنفيذية؟ إذا أجبنا عن هذه الأسئلة نكون قد اخترنا بدون تردد شعار هذه المرحلة.

لقد وفر خليفة بن سلمان وحكومته علينا نصف الطريق، فقد اكتسبوا الكراهية بسبب القمع والفساد وظلم الناس بجميع فئاتهم وانتماءاتهم. وقد انكشفت هذه الحكومة أمام العالم وانتهت صلاحيتها، وفقدت مشروعيتها. ولم يبق إلا أن تتوفر الإرادة الشعبية، للضغط باتجاه اجتثاث هذه الحكومة التي ذويت جذورها، وتيبس جذعها وفروعها. فإذا بقيت كذلك مردد ليس إلى شرعيتها وقوتها بل إلى ضعفنا وتهاوننا عن حقوقنا، وخوفنا غير المبرر من عودتها للبطش والقمع. إن أقصى ما يجب أن تبقاه هذه الحكومة هو عامين من الآن. ولكننا سنكون قد وفرنا على أنفسنا الكثير من العنت والمعاناة إن استطعنا الإطاحة بها قبل ذلك. ولذلك يجب ان نبدأ الحركة الآن وفوراً وبالطرق السلمية.

إذا كان مجلس العائلة (أي عائلة آلخليفة) هو لإدارة شؤون الأسرة نفسها فذلك من شأنها، إما إذا كان لإدارة شؤون الحكم، فذلك نقض للميثاق وللملكية الدستورية، واستمرار للحكم القبلي. وإن استمرار هيمنة خليفة بن سلمان ومجموعته على الحكومة والاقتصاد، ليس سوى دلالة بارزة على استمرار مراكز القوى والحكم القبلي. وإن المملكة الدستورية تستدعي الفصل بين أسرة ملك البلاد وبين السلطة

التنفيذية. ليتمكن الشعب ونوابه من انتقاد ومراقبة الحكومة، دون أن يكون ذلك تطاولاً على أفراد في أسرة الملك أو مساساً بهم.

إن شعار الموت لآل خليفة، شعار خاطئ شكلاً ومضموناً، وشعار «خليفوه شيل إيدك..» شعار خاطئ في الشكل وصحيح في المضمون، أما شعار تنح يا خليفة فهو الشعار الملائم شكلاً ومضموناً ولا بد أن نستمر في رفعه حتى يتحقق. ونحن بحاجة لابتكار مجموعة من الشعارات الفرعية المتعلقة بالوضع المعيشي والإصلاح الدستوري السياسي.

مجلس النواب والقضايا المعيشية للمواطنين:

فإن الشهور القليلة القادمة ستكون الفرصة الأخيرة لمجلس النواب لمحاولة إصلاح الصورة البائسة التي هو عليها وذلك:

1. بإقرار تشريعات وأنظمة عاجلة تؤمن الضمان الاجتماعي للفقراء والتأمين ضد البطالة ودعم الأجور، وأن لا تمرر الميزانية القادمة إلا حسب تلك الأولويات. وإذا أقرّ مجلسا الشورى والنواب الميزانية القادمة دون أن تتضمن ذلك، فيجب أن يتم الاحتجاج على ذلك بمختلف الطرق وأقترح مثلاً أن يتم محاصرة مبنى المجلسين سلمياً وقذفه بالطماطم والبيض الفاسد.

2. كما يلزم على النواب البدء فوراً بمقارعة فساد الحكومة، على الأقل عبر كشف الحقائق المتعلقة بالذمة المالية لأعضاء الحكومة، كما كان لديهم عندما بدؤوا في مناصبهم، وكما لديهم الآن. وأن يتم الكشف عن كيفية الاستحواذ على الأراضي العامة.

3. إنه من العبث المراهنه على مجلسي النواب والشورى بتركيبتهما الحالية في تشريع قوانين تحمي الحريات، وتتلاءم مع المقاييس الدولية. ولكن يجب على المجلسين على الأقل تجنب الإنجرار وراء الحكومة في تشريع

قوانين تقييد الحريات وتنتهك حقوق الناس. وأن يقف الأعضاء مع الناس ومؤسسات المجتمع المدني في مواجهة استخدام قوانين العهد السابق، وممارسات الحكومة التي تنتهك حقوق الإنسان.

إن استمرار فشل مجلسي الشورى والنواب في تحمل مسؤولياتهم، يتطلب منهم مواقف صريحة وشجاعة، تضع حداً لهيمنة الحكومة عليهم. فهم إما أن يؤمنا مطالب الناس وحقوقهم عبر التشريع والمحاسبة، أو أن يتقدموا بالاستقالة ليخلوا مسؤوليتهم عن التقصير وتردي الأوضاع وانتهاك الحقوق.

ما هي أولويات المرحلة الحالية والقادمة:

إن مسارات التحرك السياسي والشعبي في الفترة القادمة لابد وأن تضع الأولوية لقضيتين أساسيتين:

1. مكافحة الفقر وتحسين الأوضاع المعيشية.

2. الإصلاح الدستوري السياسي.

على أن يكون التحرك في هذه المسارات متناغماً، ولكن لكل مسار استراتيجية عمله، ووسائله، وفقاً للجهات التي تتبناه كأولوية ضمن خطة عملها. وضمن هذين الملفين يتم التعرض للملفات الأخرى مثل الفساد الحكومي وإصلاح القوانين وغير ذلك.

فيما يتعلق بالإصلاح الدستوري السياسي فإن الجمعيات السياسية ومجموعة من القانونيين والرموز قد تصدوا بقوة لهذا الملف، ولا بد من مؤازرتهم ودعمهم من مختلف الفئات وبمختلف الوسائل. لأن الإصلاح الدستوري وإصلاح مؤسسات الدولة سواء التنفيذية أو التشريعية أو القضائية هو الضمان الأكبر للحقوق والحريات. وهذا الملف هو الأكثر تعقيداً ولن نصل فيه إلى نتائج حقيقية دون تطوير وسائل الضغط التي تؤمن نجاح الحوار بين المعارضة والقيادة السياسية.

أما فيما يتصل بمكافحة الفقر وتعزيز الحقوق الاقتصادية وتحقيق العدالة الاجتماعية، فإن مركز البحرين لحقوق الإنسان كان قد أعلن عن حملة وطنية تتعلق بذلك مدتها عامين، وقد أدت ندوة الفقر وورش عمل ماكنزي، والتطورات التي حدثت في الشهرين الماضيين إلى تزايد الاهتمام بهذا الموضوع. وقد برزت مجموعات من الشخصيات والناشطين الذين يؤمنون بهذه القضية ويريدون المبادرة للقيام بتحرك واسع ومنظم لبث الوعي العام وتنسيق الجهود باتجاه حركة شعبية مطلبية ضاغطة باتجاه تحسين الأوضاع المعيشية. ولذلك فقد تم مبدئياً الاتفاق على تشكيل إطار شعبي تحت اسم «لجنة مكافحة الفقر وتعزيز الحقوق الاقتصادية».

لقد تم إعداد مسودة برنامج عمل تحتوي على طرح فكري حقوقي، وأساليب للتحرك الشعبي المتعلق بتعزيز الحقوق الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، وسيتم نشرها على شكل رسائل، وعرضها للحوار عبر المنتديات والندوات. وذلك للاستفادة منها في التوعية والتحرك المجتمعي لتعزيز تلك الحقوق.

إن التحرك الشعبي بحاجة لكي يبدأ إلى وضوح في الرؤية تعكسه الشعارات والأهداف المرئية. وكذلك هو بحاجة إلى حركة ذاتية تبدأ من مبادرات الأفراد في التحرك لتشكيل المجموعات الصغيرة، وهو ما سيفرز النشاط الميداني في المناطق والمؤسسات المختلفة، وتقوم المجموعات الصغيرة بالاتصال ببعضها وتعتمد إلى التواصل والتشاور مع الرموز السياسية والدينية التي تحمل هموم الناس، ومحاولة إقناعها بالمشاركة بصورة أو أخرى، وتشكيل مجموعات ضغط على المؤسسات والأشخاص الذين هم في مواقع النفوذ والتأثير، وبث الحيوية في الجمعيات السياسية والنقابية والشبابية والنسائية وغيرها من المؤسسات التي يمكن أن تتصدى لقضايا وهموم الناس بشكل أو آخر.

إن أساليب التحرك والعمل السلمي تتنوع بين بث الوعي العام عبر النشر والندوات الجماهيرية وورش المجموعات، وكذلك أعمال التحشيد والضغط عبر اللقاءات والاتصال في داخل أماكن العمل ومع الدوائر الرسمية. وأعمال الاحتجاج السلمي

سواء المحدودة والموضعية والرمزية أو ذات الزخم العالي والواسع كالاغتصامات والمسيرات والاضرابات العمالية العامة، وصولاً إلى أعمال العصيان المدني السلمي إذا اقتضى الأمر. يتوافق مع كل ذلك تطوير أساليب العمل الحقوقي من رصد وتوثيق وحملات في الداخل والخارج، إلى جانب العمل الإعلامي. وتمثل المبادرات الذاتية في إبداع وسائل وأساليب جديدة دوراً كبيراً في رفد العمل الشعبي وتطويره.

ونشير هنا إلى الهاجس المسيطر على الكثيرين، والذي يتمثل في احتمال انفلات الأوضاع وعودة الاصطدامات والعنف المتبادل. وقد أدركت السلطة ذلك الهاجس واستخدمتها بذكاء لإحباط أي تحرك شعبي، فما أن تشعر بأرهاصات أي تحرك فاعل حتى ترسل التحذيرات عبر وكلائها بأنها ستستخدم القوة والقمع وفرض حالة الطوارئ، كما إنها تفتعل الصدام الأمني أو تضخم بعض الحوادث المعزولة لتغذية تلك الهواجس واستخدامها في إحداث الانقسام وإحباط أي تحرك شعبي. ونحن نقول بأن المسؤولية تقع على عاتقنا نحن أبناء الشعب. فالتحرك الشعبي هو خيارنا الوحيد للدفاع عن حقوقنا والضغط باتجاه الإصلاح. ولذلك لا بد أن نحصر كل الحرص على أن تكون الفعاليات ووسائل العمل الشعبية بعيدة كل البعد عن أي نوع من الاصطدام والعنف. وهو ما سيخفف من الهواجس، ويكسب الحركة الشعبية مزيداً من التأييد في الداخل والخارج.

ومن ناحية البرنامج الزمني فإن العامين القادمين 2006/2005 هي فترة مصيرية على الصعيد السياسي والاقتصادي الإقليمي والمحلي. فلا بد من التحرك فوراً وتحقيق نتائج حاسمة خلال هذه الفترة. وخصوصاً إذا وضعنا في الاعتبار الترددي المتسارع للأوضاع المعيشية والاقتصادية، واستمرار هدر الأموال العامة والاستيلاء على الأراضي وبيعها، والاستحقاقات الاقتصادية المتعلقة بمشاريع السلطة، واتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة وبرنامج الخصخصة، والاستحقاق الانتخابي للبلديات والنواب، ذلك إلى جانب الوضع الإقليمي ومشاريع الدول الكبرى.

وختاماً فإن الحقوق تؤخذ ولا تعطى. وإن أصحاب الحقوق هم الأولى بالمبادرة بالتحرك، ومغادرة حالة الانتظار السلبي والتواكل والاعتماد على الآخرين. وإن

التمنيات لن تحقق المطالب إلا بالجهد والكفاح والمغالبة، والشاعر يقول «وما نيل المطالب بالتمني ولكن تؤخذ الدنيا غلابا». وإن التدافع بين قوى المجتمع المختلفة في المصالح والأهواء هو سنة من سنن الحياة لإحداث التوازن في المجتمع وإحقاق الحقوق ودرأ الفساد حيث يقول تعالى: {ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض} ⁽¹⁾ صدق الله العظيم

والسلام عليكم ورحمة الله

سابعا: حماية الحقوق بين الخروج على الحكم والتحرك السلمي

كلمة عبدالهادي الخواجة ليلة العاشر من محرم في شارع الإمام الحسين عليه السلام 18 فبراير 2005 التي أغضبت الحكومة وكانت من الأسباب الرئيسية لتصعيد الضغوط على المآتم ومواكب العزاء.

هل ميثاق العمل الوطني هو نفسه صلح الإمام الحسن مع معاوية؟

أولا: إن الإمام الحسن لم يكن ليصالح معاوية لولا تخاذل الناس عن حقوقهم، وضعفهم عن مقاومة الظلم.

ثانيا: إن الإمام الحسن قبل ببقاء معاوية في الحكم، ولم يقبل بأن تتحول السلطة إلى حكم وراثي في آل أمية، وإنما اشترط أن ترجع أمور الناس إلى الزعماء الذين يحكمون بالعدل ويرتضيهم الشعب.

ثالثا: رغم الصلح فإن معاوية قد غدر بالحسن بن علي ودس له السم، ونكث باتفاق الصلح، وأرغم الناس على مبايعة ابنه يزيد.

(1) سورة البقرة، الآية: 251.

أما عن ميثاق العمل الوطني

فقد أقر الناس للحاكم الجديد بالملكية والحكم الوراثي رغم إنها سابقة وخصوصا في تاريخ الشيعة.

وقد صدق الناس ما جاء في الميثاق، وصدقوا وعود الحاكم الجديد

صدقوا بأن الشعب سيكون له برلمانا يدافع عن حقوقه ويراقب الحكومة

صدقوا بأن عهد الامتيازات والفساد والتمييز الطائفي قد أوشك على الانتهاء

وصدقوا بأن الشعب سيعيش أحلى أيامه في عزّ وكرامة وكل مواطن يملك العمل الملائم والسكن الملائم

لذلك ذهب الناس جميعا بتشجيع من زعمائهم ورموزهم الدينين والسياسيين للتصويت على الميثاق. كانوا يعتقدون بأن البحرين سيكون فيها ملك عادل وسيكون الحكم للشعب، وإن الدولة قد تخلت عن طبائعها الأموية.

ولكن ما الذي حدث بعد التصويت على الميثاق، أو الصلح مع معاوية؟

لقد حنث النظام بوعوده وغير الدستور، وولد الدستور الجديد فأرا قبيحا اسمه مجلس الشورى والنواب! ليس فقط عاجز عن مقاومة الفساد ومحاسبة الحكومة، وعاجز عن تأمين العمل والضمان الاجتماعي والسكن للمواطنين! وعاجز عن تعديل القوانين الجائرة.. بل هو مجلس يساعد الحكومة في مظالمها، ويدافع عن مصالحها، ويقر قوانين جائرة جديدة.

أما الملكية الدستورية، فهي ليست سوى شعار في الدستور. فالملك إما عاجز عن أن يحرر البلاد من عمه وأفراد عائلته المتسلطين في كل إدارة ومنطقة وتجارة، أو إنه لا يريد ذلك. وظلت البلاد ملكية عشائرية أموية لم يغير فيها الميثاق شيئا.

لقد زاد في العهد الجديد التعيينات الطائفية في وظائف الدولة العليا، وفي المؤسسات الجديدة بدون استثناء. وزاد التجنيس السياسي الطائفي. وزادت السيطرة على

الأراضي العامة حتى استحوذ الملك وأبناءه وإخوانه وعمه رئيس الوزراء على مساحات هائلة من الأراضي الساحلية والأراضي القابلة للدقان! وهم يتوزعونها بينهم ويمنحون بعضها للموالين لهم، ويبيعون أكثرها بأسعار باهضة إلى غير البحرينيين! حتى تراكمت ثرواتهم لتصل إلى مليارات الدنانير في البحرين وخارجها.

وفي المقابل ازدادت أزمة الأراضي والسكن والبناء، ليصل عدد طلبات السكن الشعبي وقروض السكن إلى أكثر من أربعين ألفاً ستتضاعف خلال السنوات القليلة القادمة. والناس مكدين في بيوت قديمة آيلة للسقوط. وازاد عدد العاطلين في العهد الجديد حتى وصل إلى أكثر من 30 ألفاً ويبشرنا تقرير ولي العهد بأن العدد سيصل إلى ثمانين ألفاً خلال عشر سنوات. وقل مستوى الرواتب بدلا من أن يرتفع، وهو إلى مزيد من الانخفاض وفقا لنفس التقرير. وزاد الفقر، وتكررت الحكومة لدستورها ووعدوها بتوفير الضمان الاجتماعي للعاطلين والعاجزين عن العمل.

وماذا كان جزاء الزعماء والرموزالذين شجعوا الناس على التصويت لصالح ميثاق الصلح؟

في مسيرة التضامن مع الشعبين العراقي والفلسطيني، صدرت الأوامر بقمع المسيرة التي كان يتقدمها العلماء والرموز، وكاد يخنقهم الغاز المسيل للدموع، وتمرغت أجسادهم وملابسهم في التراب. وكان الجميع مندهش: لماذا قامت السلطة بذلك؟؟ والجواب واضح: لإعطاء هؤلاء الزعماء والرموز رسالة واضحة: بأنكم لا زلتم رعايا الدولة الأموية، التي تملك البلاد والعباد، وتملك القوة والقرار والشرعية. فلا تطالبوا إلا بالمسموح، ولا تتجاوزوا الخطوط الحمراء.

أما جمعيات الشعب ورموزهم السياسية المعارضة: فهم وكل ما يجمعونه من تأييد وتواقيع يهددهم وزير العمل بإغلاق جمعياتهم وميهم في السجون، ولا يستحقون أن يلتقي صاحب الجلالة الملك بهم، أو حتى أن يستلم مطالبهم بالبريد.

هل صعب علينا الآن أن نفهم لماذا خرج الحسين بن علي عليه السلام على الدولة الأموية؟

لأنها دولة عشائرية وراثية، لا تحكم بالعدل، تنكث العهود والمواثيق، وتستذل الناس وتسلبهم حقوقهم. ولكن ما الذي جعل إرادتنا وحقوقنا وكرامتنا مسلوطة إلى هذه الدرجة؟

يقول الحسين بن علي عليه السلام:

«.. وما سلبتم ذلك إلا بتفرقكم عن الحق، واختلافكم في السنة بعد البينة الواضحة، ولو صبرتم على الأذى وتحملتكم المؤونة في ذات الله كانت أمور الله عليكم ترد، وعنكم تصدر، وإيكم ترجع، ولكنكم مكنتم الظلمة من منزلتكم، وأسلمتم أمور الله في أيديهم يعملون بالشبهات، ويسيروا في الشهوات. سلطهم على ذلك فراركم من الموت، وإعجابكم بالحياة التي هي مفارقتكم، فأسلمتم الضعفاء في أيديهم، فمن بين مستعبد مهجور، وبين مستضعف على معيشتته مغلوب، يتقلبون في الملك بأرائهم، ويستشعرون الخزي بأهوائهم. إقتداءً بالأشرار، وجرأة على الجبار، في كل بلد منهم على منبره خطيب يصقع، فالأرض لهم شاغرة وأيديهم فيها مبسوطة، والناس لهم خول لا يدفعون يد لأمس...».

فماذا فعل الحسين بن علي وأصحابه لتحمل المسؤولية:

لقد خرجوا على النظام الأموي الفاسد مطالبين بالإصلاح، وضحوا بأنفسهم وأهلهم، وأعلن الحسين مقولته الشهيرة:

«ألا وإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا مفسداً، إنما خرجت لطلب الإصلاح في أمة جدي رسول الله، أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر»

وما هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

يقول الحسين عليه السلام: «إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعاء إلى الإسلام، مع رد المظالم ومخالفة الظالم، وقسمة الفيء والغنائم، وأخذ الصدقات من مواضعها، ووضعها في حقها» لم يكتف الإمام الحسين بالدعاء والانتظار، بل بادر وعمل وجاهد وضحي. ولذلك زالت الدولة الأموية في أقل من مائة عام.

أما دولتنا الأموية فهي مستمرة منذ أكثر من مائتي عام رغم كل ما عملته من مظالم. والغريب إن دعاء المظلومين والذين انتهكت اعراضهم وحقوقهم لم يجد الاستجابة بالفرج وتيسير الحال وحفظ الكرامة وتحسين الأوضاع المعيشية، بل الأمور تزداد سوءاً، أندرون لماذا؟

قال الإمام عليه السلام: «لا تتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيولى عليكم شراركم ثم تدعون فلا يستجاب لكم».

فماذا نحن فاعلون، ونحن أنصار الحسين؟

ألا ندافع عن كرامة وحقوق المستضعفين والفقراء والعاطلين والعاجزين عن العمل؟ بل ألا ندافع عن حقوقنا وكرامتنا؟ وحقنا في السكن الملائم والعمل الملائم، والضمان الاجتماعي؟

لقد قالوا لنا بأن من الحكمة والسياسة والعقل عدم مقاومة الدولة الفاسدة المتسلطة بالقوة، لأن ذلك قد يوقع ضرراً أكبر، ونتساءل: هل هذا هو منطق الحسين بن علي وأصحابه لو كانوا معنا؟ وإذا كان الجواب نعم، فماذا يمنعنا على الأقل أن ننظم أنفسنا في لجان ومجموعات ونقابات، ونبدأ حركة احتجاج سلمية متنامية لا تستكين حتى يرضخ الحكام إلى مطالبها العادلة، وتتخلى الدولة عن طبائعها وسماتها الأموية من نهب ثروات وأراض البلاد، وإفقار وإذلال العباد.

وقد واعدنا الله في كتابه الكريم بتغيير أوضاعنا إلى الأفضل ولكنه قال: «لن يغير الله ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم» صدق الله العظيم فلنسعى ولنتحرك «وما ضاع حق وراءه مطالب».

ثامنا: كلمة الخواجة في الندوة الجماهيرية بشأن معتقلي الرأي

البحرين - جد حفص - 15 مارس 2005

في البداية أودّ أن أطرح قضية مهمة وحساسة بعض الشيء:

فعندما تم اعتقال الأخ علي عبد الإمام ورفاقه، كان الحديث يدور عن اتهام بالتعرض للذات الملكية. وهي تهمة وإن تم استبعادها لاحقا ولكنها خطيرة ويمكن التلويح بها في أي وقت وضد أي شخص أو جهة.

هل ذات الملك مصونة ولا تمس؟

أنا أقول نعم، فالملك إنسان، وجميع الأديان والأعراف تقضي بحفظ كرامة الإنسان وصون ذاته. وهكذا فإن كل واحد من الناس أيضا ذاته مصونة ويجب أن لا تمس. وإنما يذكر ذلك في بعض الدساتير باعتبار أن الملك رمز وحدة البلاد وتوافقها السياسي والاجتماعي، وليس لأن ذاته تختلف عن ذات الآخرين.

وبما أن كرامة الإنسان وذاته المصونة لا يمنعان من محاسبته إذا أخطأ، لذلك فإن من لا يريد أن ينتقد أو يحاسب يجب أن ينأى بنفسه عن مواطن اتخاذ القرارات، وخصوصا المتعلقة بمصالح ومصائر الناس. أو أن يقبل المحاسبة والمعاقبة كغيره من البشر. وأعتقد بأن هناك من يحاول وسيحاول مجددا أن يستغل اسم الملك وذاته لتقييد الحريات واعتقال الناس وتقديمهم للمحاكم.

إنني في هذه الأهمية أتوجه بالتهنئة إلى إخواني معتقلي الرأي علي عبد الإمام، وحسين يوسف والسيد محمد الموسوي الذين تم الإفراج عنهم مساء أمس بعد 15 يوما قضاها في السجن بسبب تهم تتعلق بالنشر في موقع ملتقى البحرين الالكتروني. وإني أهني إخواني ليس فقط لخروجهم من السجن، وإنما خروجهم من الصندوق. بل إن خروجهم من الصندوق هو الذي أدى بهم إلى السجن، والخروج من الصندوق هو الذي جعل إراداتهم وإرادات أعضاء لجنة التضامن والمتعاطفين مع القضية تهزم إرادات أصحاب عقليات أمن الدولة وتقييد حرية الرأي والتعبير.

هل انتهت القضية؟ لا لم تنته. فالقضية لم تغلق بعد، والقوانين المتشددة لازالت نافذة، وأجهزة أمن الدولة وعناصرها لا زالت هي.. هي.. منذ عهد القمع! فهل تغير شيء إذا في البحرين؟ نعم لقد تغيرت السياسات والأساليب وبقي التسلسل والزجر، وهذا ما سأحدث عنه اليوم. ولكن ماذا عن الصندوق؟ والخروج من الصندوق؟

تقول القصة أن أحدهم اشتكى لصاحبه أن الكائنات التي يربها أصبحت عصية عليه، وكثيرة الحركة والتلمل، وقد وصل الأمر ببعضها أن تبتعد عنه فتنفلت، أو تقترب منه فتوشك أن تنهشه. فأشار عليه صاحبه أن يضع تلك الكائنات في صندوق كبير. ويصنع بداخله كل الوسائل الموجودة خارج الصندوق، وأن يكون بيده منافذ الغذاء والهواء ووسائل الإضاءة ويده أن يحدد الليل من النهار. وأن يضع الصندوق على سطح متحرك فإذا عصيت عليه الكائنات هزّ الصندوق هزة فجعل حبلهم يختلط بنابلهم، ويضرب بعضهم بعضاً. فأعجب صاحبنا بالفكرة، ولكنه تساءل: «كيف سيقبلون بالبقاء في الصندوق؟» فأجابه صاحبه مبتسماً: «سيعتادون عليه إذا غلبوا على إمرهم، أما أجيالهم القادمة فإنها لن تدرك بأنها تعيش في صندوق».

هكذا نحن، نعيش في صندوق صنعه الظلم والقمع، والمصالح ووسائل الإعلام، والقوانين ومؤسسات السلطة جيلاً بعد جيل، وطال بنا الأمد حتى لم نعد ندرك بأننا نعيش في صندوق، بل إننا نتردد في الخروج منه حتى إذا اهترأت جدرانها وسنحت لنا الفرصة بالخروج.

لقد تخلت السلطة عن القمع الشامل واستعاضت عنه بمجموعة من السياسات الماكرة الناجحة. فهناك سياسة الضربات المنتقاة، وهي سياسة معاقبة عدد محدود من الأشخاص بين فترة وأخرى وجررتهم في السجون والمحاكم، وجعلهم أمثلة لتأديب الآخرين، أي حسب مايقول المثل الشعبي «اضرب الكلب يتأدب الأسد». وهذا طبعاً تمييز في تطبيق القانون والعقوبات، ولكن متى اهتمت الحكومة بالقضاء التابع لها بالمساواة في تطبيق القانون. إذن فالآن لاجابة لاعتقال كل من

يتكلم أو يكتب، وإنما انتقاء أفراد قلائل بين فترة وأخرى وجعلهم أمثلة لغيرهم.

السياسة الأخرى هي سياسة حافة الهاوية. فالسلطة تأخذنا إلى الأعلى ولكن تمشي بنا على حافة هاوية، أو ما تصوره لنا بأنه هاوية بواسطة وسائل الإعلام والوسطاء الذين يسبّون بحمدها ويرجفون بمخاطرها. وتعطينا بعض القليل القليل وبالقطارة، ولكنها تشير لنا دائماً بأن البديل هو الوقوع في الهاوية، أي الرجوع إلى الاضطرابات أو القمع وأمن الدولة، والعامل طبعاً يختار الفتات ولا يختار أن يتردى في الأخطار.

أما السياسة الأخرى المكملة للسياستين السابقتين فهي دفع الناس للضغط على بعضهم البعض، بدلاً من أن تتورط الحكومة في ذلك. ويمكن تمثيل ذلك بتجربة قام بها أحد العلماء إذ أتى بمجموعة من القروذ وعلق لهم حبة من الموز. وعندما يأخذ احد القروذ الموز يتك هو ولكن يتعرض باقي القروذ للضرب من قبل الحارس الواقف في القفص. وبعد تكرار ذلك عدة مرات لم يكن هناك حاجة للحارس. فقد شرع القروذ أنفسهم بضرب أي واحد منه تحدّثه نفسه بأكل الموز.

وهذا ماتفعله السلطة بنا. فعندما يخرج أي شخص أو مجموعة من الصندوق. تشن حملة تخويف عامة أو عبر الوسطاء، فتجعل الجمعيات أو الشخصيات الاجتماعية أو رؤساء تحرير الصحف أو الكتاب أو رؤساء المواكب أوحى بعض الشخصيات الدينية هم الذين يتصدون بالضغط على كل من تسوّّل له نفسه إغضاب الحكومة. والتبرير هو الخوف من السقوط في الهاوية وهي عودة أمن الدولة أو العنف.

أصدقون إن تقوم إدارة نادي رياضي بالمطالبة محاكمة ومعاقبة مشجعي ناديهم لأنهم رفعوا شعارات أو صور؟؟ وهذه الحالة حدثت لمركز البحرين لحقوق الإنسان في ندوته قبل عامين عن الامتيازات والتمييز، وهو ما حصل له عندما تحرك لإطلاق معتقلي العريضة الدستورية، وكذلك بعد ندوة الفقر. فمن تصدى لنا وضغط علينا ليس السلطة وإنما من نعتبرهم شركاء لنا وحلفاء في السعي نحو

الإصلاح السياسي ولاقتصادي. وهذا ما يحدث الآن باسم رفع أعلام دولة أخرى أو صور لقيادات دينية، فالمطلوب هو أن يقوم أصحاب المآتم والمواكب وربما الرموز بتكميم أفواه الناس ومصادرة حرياتهم باسم أن قضية الإمام الحسين لا علاقة لها بالسياسة. كيف.. والحسين نفسه خرج للإصلاح وإسقاط الحكم الأموي العشائري الوراثي الذي يملك العباد والبلاد.

إنّ سياسة حافة الهاوية، والضربات المنتقاة، ودفع الناس للضغط على بعضهم البعض، هذه السياسات هدفها الحصول على أكبر النتائج بأقل قدر من ردود الفعل الداخلية والخارجية وبأقل حجم من الإمكانيات المادية والبشرية من طرف أجهزة الأمن. وكلما كان الناس في داخل الصندوق كانت هذه السياسات أكثر نجاحا.

إلا أن ما يشاغب على سياسات الحكومة ويكاد يفشلها، هو خروج بعض الناس من الصندوق، وكشفهم لأساليب السلطة، وهكذا استطاعوا بإمكانيات مادية وبشرية محدودة أن يحققوا نجاحا بعد آخر، ويثبتوا للناس أن السلطة نمر من ورق ما دام الأمر متعلق بحقوق ومطالب عادلة، وإن القدرة بيد الناس أنفسهم وقد ولى عهد الاستبداد والقمع. وهناك المزيد والمزيد ممن يخرجون من الصندوق ليصبحوا أصحاب إرادة حرة متحررين من الخوف من المجهول.

وختامًا.. أخاطب الظالم الذي يعتقد بأن حريات الناس وأموالهم ومصائرهم بيده، وأنشد مع الشاعر أبو القاسم الشابي قوله إلى الطاغية:

لك الويل يا صرح المظالم.. من غد إذا نهض المستضعفون وصمموا

إذا حطم المستعبدون قيودهم وصبوا حميم السخط أيان تعلم

وفي صيحة الشعب المسخر زعزع تخر لها شم العروش وتهدم

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تاسعا: كلمة عبد الهادي الخواجة ليلة العاشر من محرم 1430 (بيناير 2009)

في ذكرى استشهاد الحسين عليه السلام، ابن بنت رسول الله ﷺ، وسبط الرسول وحببيه في ذكرى واقعة عاشوراء، حيث قام النظام الأموي الفاسد بقتل الحسين وأصحابه من أهل بيت النبي محمد ﷺ في هذه المناسبة العظيمة. أتوجه بالنداء: إلى كل حرّ، وإلى كل صاحب ضمير حي، من أي مذهب أو طائفة، ومن أية طبقة اجتماعية، غنيا كان أو فقيرا، أتوجه إلى الشباب والنساء والشيوخ أتوجه لهم جميعا.. وأطالب نفسي وأطالبهم بالوقوف صفا واحداً: لطلب الإصلاح، ونصرة الحق، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، تيمنا بالحسين بن علي الشهيد عليه السلام أتوجه لهم لفك الارتباط النفسي والمصلحي بنظام الحكم الظالم، ورفض مبايعته، وعدم الإقرار له بالحكم على رقاب الناس، مادام يغدر، ويخلف الوعود، ويستأثر بالفيء ويذل الناس، ويستعين بالمرتزقة من كل مكان، ليفرض نفسه على رقاب العباد. فحين جاءت الأوامر من يزيد بن معاوية، إلى واليه على المدينة المنورة بأن يأخذ البيعة من الحسين أو يقطع رأسه، أعلن الحسين العصيان السياسي ورفض المبايعة، وهياً نفسه للتضحية بنفسه وأهل بيته. وقد حدد الحسين نهجه على خطى جده- رسول الله ﷺ - حين قال في كتابه لأهل الكوفة: «أما بعد، فقد علمتم إن رسول الله ﷺ قد قال في حياته: من رأى سلطانا جائراً، مستحلاً لحرام، أو تاركا لعهد الله، ومخالفا لسنة رسول الله ﷺ، فعمل في عباد الله بالإثم والعدوان، ثم لم يغير عليه بقول ولا فعل، كان حقا على الله أن يدخله مدخله..»

ولم يكن الحسين في عصيانه السياسي يستهدف شخص الحاكم الأموي يزيد، بل كان يستهدف النظام الأموي برمته. فهو حين خاطب جيش العدو ناداهم بالقول: يا شيعة آل سفيان.. ولم يقل يا شيعة يزيد.

وكانت نتيجة تضحيات الحسين في واقعة كربلاء، سقوط نظام الحكم الأموي، حيث لم يعمر هذا النظام أكثر من تسعين عاما، كانت تموج بالثورات التي تمخضت عن حركة الحسين عليه السلام.

الاصطفاة المذهبي والاصطفاة السياسي

لقد صاح الحسين يوم عاشوراء بجيش أعدائه: «ويحكم يا شيعة آل سفيان: إن لم يكن لكم دين، وكنتم لا تخافون المعاد، فكونوا أحراراً في دنياكم...».

ونحن نعلم بأن من وصفهم الحسين بشيعة آل سفيان، لم يكونوا من آل أمية أو أهل الشام، وإنما كانوا من شيعة أبيه علي بن أبي طالب، وهم شيعة الذين دعوه إلى الكوفة، والذين يفترض بأنهم تعلموا أمور دينهم وعباداتهم من مدرسة أهل البيت، ودرست نساؤهم القرآن على يد السيدة زينب عليها السلام أخت الحسين عليه السلام.

وكان انتماء أهل الكوفة النفسي والوجداني للحسين. ولذلك فإنه حين سأل بشر بن غالب «كيف خلفت أهل العراق؟» جاءته الإجابة: «يا بن بنت رسول الله.. خلفت القلوب معك، والسيوف مع بني أمية».

وهكذا فإنهم عندما غيروا ولاءهم السياسي، ووقفوا مع الباطل ضد الحق، أصبحوا عند الحسين: شيعة أبي سفيان، دون التفات إلى المدرسة الفقهية التي يتبعونها أو طريقة صلاتهم وصيامهم وحجهم وزكاتهم.

وبهذا ندرك بأن الشيعة في حركة الحسين هم من وقف معه وناصره ضد الظلم السياسي والاجتماعي، وليس كل من انتمى إلى أهل البيت تاريخياً أو فقهياً أو نفسياً. فأنت يمكن أن تكون على المذهب الجعفري من الناحية الفقهية، أو اثنا عشرية من الناحية العقائدية، ولكن في نفس الوقت قد تكون من شيعة آل سفيان، أو أية عصابة حاكمة تستعبد الناس وتسفك الدماء.

وهكذا فإن تمايز الناس في مجتمعنا اليوم إلى حسنيين ويزيديين، ليس على أساس المذهب الذي ورثوه من الآباء والأجداد، أو المدرسة الفقهية التي يتبعونها في عباداتهم الفردية، وإنما على أساس الموقف السياسي الاجتماعي المتمثل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتولي أهل الحق والخير، والتبرؤ من الظالمين وأهل المنكر.

إن عامة الناس في تعاملهم مع أية عصابة حاكمة على صنفين: فهناك من يضع المبادئ والقيم أولاً ولكنه قد يتداخل مع الظالم في كسب معيشته أو في نشاطه السياسي والاجتماعي، ولكن هناك في المقابل من يضع منافعه الشخصية أولاً ولو على حساب الحق ومصالح الناس. ويتميز جميع هؤلاء وينكشف معدنهم عندما يستفحل الظلم وتنتهك الأعراض أو تسفك الدماء، فعندها إما أن يكون من شيعة الحسين بمواقفه وتضحياته، أو أن يكون من شيعة آل سفيان. ولذلك فإن معركة مثل كربلاء ضرورية لتكشف كل إنسان أمام نفسه وأمام الآخرين. يقول الحسين عليه السلام: الناس عبيد الدنيا، والدين لعق على ألسنتهم، يحوطونه ما درت معاشهم، فإذا محصوا بالبلاء قل الديانون».

العصابة الحاكمة وضرورة اقتلاعها من الحكم مهما كلف ذلك من جهد وتضحيات
 إنَّ العصابة الأموية التي استأثرت بالحكم، وجعلته عضواً: ينتقل في أسرة واحدة من الأب إلى الابن، والتي نهبت الفيئ والأراضي وجعلت مال الله دولا، واستعبدت الناس وجعلتهم خوفاً ومستعبدين، هذه الدولة لم تكن تقوم على شخص واحد وإنما عصابة تربطها العصبية القبلية والأسرية، وتستعين بالرشوة والتخويف لكسب المناصرة والولاء من أصحاب المصالح. فتسيطر على العباد بالقهر، إلى درجة أن يخرج ابن بنت رسول الله خائفاً من المدينة ثم من مكة لأنه يرفض المبايعة السياسية، ولا يجد ناصرًا ولا معيناً، ثم يقتل وتسبى النساء من أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله. مثل هذه الدولة اختارت أن لا تقبل المهادنة والحلول الوسط، لذلك لا ينفع فيها إلا الاقتلاع، فكانت تضحية الحسين بنفسه وعياله هي الوسيلة لاقتلاع تلك الدولة، والإطاحة بالعصابة التي تديرها ولو بعد حين.

إن العصابة الحاكمة في البحرين تتمثل في «مجلس الدفاع الأعلى» الذي يتكون من أربعة عشر شخصا من كبار العائلة الحاكمة، وهم الملك وولي العهد ورئيس الوزراء ووزير الديوان وغيرهم من كبار الوزراء والمسؤولين من الأسرة الحاكمة، وليس بينهم أي من أبناء الوطن من السنة أو الشيعة، فهم لا يثقون بأحد سوى أنفسهم. ومنذ إنشاء هذا المجلس تم فيه إقرار جميع المؤامرات التي دبرت ضد الشعب.

وليس أبناء الملك أو أفراد أسرته ممن يتولون المسؤولية بأفضل منه، فهذا ولي عهده سارق البحر والغارق في الاستثمارات بالمليارات على حساب قوت الفقراء، وذاك عمه الفاسد وقاتل النفس المحرّمة منذ أربعين سنة، وهناك أفراد عائلته الآخرين الذين يتسابقون على المناصب العليا حتى لم يتركوا منصب وزير ولا ضابط جيش أو أمن، ومن خلالها يسرقون الأراضي ويملؤون جيوبهم بالمال الحرام، ويمعنون في إذلال الناس ويمارسون الطائفية. وفي كل ذلك هم يتسترون على جرائم بعضهم البعض، ثم يتظاهرون بالاختلاف لكي يوهموننا بطيبة أو صدق بعضهم. إن من يخدع ويخون ويكذب ويظلم، لا يصلح ان نأمنه على دماننا ومصالحنا وأحيالنا القادمة، وإذا فعلنا ذلك فيجب أن لا نلوم إلا أنفسنا، فمن جرب المجرب حلت به الندامة.

وتقود العصابة الحاكمة حملة قمع لجميع معارضيهها، وقد تبنت استراتيجية تطهير طائفي تقوم على التبشير بأن العدو الاستراتيجي هو الشيعة بجميع مؤسساتهم ومواقع نفوذهم وشخصياتهم. وإن الخطة التي كشف عنها مستشار الحكومة السابق عام 2006 ليست سوى جانب من ذلك المخطط، وإن ما انكشف من شخصيات الشبكة السرية ليست سوى قاعدة الهرم وليست رأسه، وإمّا رأسه مجلس الدفاع الأعلى. وإن التجنيس الطائفي المتسارع وتطهير المناصب العليا، وإقصاء وتسقيط الرموز والقيادات الدينية والسياسية، وتهميش دور الجمعيات السياسية وإفشال برامجها، كل ذلك يصب في استراتيجية الإقصاء والتطهير.

وقد رأينا كيف جاءت هذه العصابة بعشرات الآلاف من المرتزقة من مختلف الديار لتعتدي بهم على تجمعاتنا، وتنتهك بهم حرمة بيوتنا ومساجدنا، وتم تسخير أجهزة الأمن والقضاء ليعذب أبناءنا بصنوف التعذيب ثم تتم محاكمتهم وسجنهم ليجعلهم أمثلة لمن يتجرأ على المخالفة. وقد يترك بعض من هؤلاء الأبرياء بعد أن يفعل جلاوزته كل أفعالهم لكي نصفق له على مكرمه. ولا يزال العشرات من الشباب الأحرار الذين وطنوا أنفسهم على الدفاع عن حقوقهم وحقوق غيرهم في غياهب السجون.

ومنذ ديسمبر العام الماضي حين قتلت قوات الأمن الخاصة الشاب الناشط علي جاسم محمد، والعشرات من هؤلاء الشباب يعانون أشد صنوف التعذيب، ضمن مسرحيات أمنية مفبركة متتالية تدعى قيامهم بأعمال عنف فشل النظام في إثبات أي منها. وتذكر هنا حسن عبد النبي والمجموعة التي اعتقلت معه من أعضاء اللجان الحقوقية. ثم العشرات من الناشطين من منطقة كرزكان والمناطق القريبة منها. وصولاً إلى مسرحية الحجيرة الأخيرة التي لا زالت فصولها تزكم الأنوف، ولا زال الضحايا يتعرضون للتحقيق بالتعليق كالذبائح، والصعق بالكهرباء.

لقد ضيقت العصابة الحاكمة فرصتها في التوافق السياسي، وضيعوا بذلك فرصة السلام الأهلي والاستقرار الأمني الذي كان يمكن أن يقوم على أساس الحد الأدنى من المصالح والحقوق للشعب مقابل أن يبقى الملك فيهم وفي ذريتهم، ولكنهم استأسدوا علينا واستأثروا بالحكم وعمدوا إلى إذلالنا، وانتهاك حقوقنا واعتقال أبنائنا وأحرارنا وتعذيبهم والتعريض بهم باتهامات كاذبة.

لذلك ففي مقابل استراتيجية التطهير والإقصاء، من السذاجة السياسية الاكتفاء بطرح مطالب الإصلاح الجزئي، والاستمرار على البيعة السياسية لهذه العصابة التي لا يضبطها مبدأ أو دين أو أخلاق. ولا يمكن مواجهة سياسة الإلغاء والتطهير إلا بشعار إسقاط العصابة الظالمة الطائفية. إزاء هذه العصابة المنتهكة للحريات والحقوق، الممارسة للتعذيب، الفاسدة والناهبة للأموال العامة وللأراضي، لا بد أن يكون المطالب الرئيسي هو إسقاطها من الحكم بكل وسائل المقاومة المدنية السلمية، والاستعداد لبذل التضحية في سبيل ذلك، وهكذا فقد كانت نتيجة تضحية الحسين عليه السلام إسقاط العصابة الأموية من نظام الحكم. وفي سبيل ذلك لا بد من تنسيق الجهود، ونبذ الاختلاف الطائفي والفئوي، وتجنب دعم مؤسسات النظام أو المشاركة فيها.

إنّ النهضة ضد الظلم واجبة لذاتها، وإن من سيحكم بدل هؤلاء العصابة قد لا يكون من بين من هم موجودين في هذا الجيل، فإن كل من يؤمنون بالحقوق والحريات في هذا الوطن ليس أمامهم أن ينشغلوا بالتفكير في غنائم أو حكم، بل

في العمل على قطع جذور حكم هذه العصابة من الأرض الطاهرة، فنحن جيل الغضب والتضحية، ومن تضحيتنا سيأتي جيل يتحمل مسؤولية اختيار نظام الحكم الذي يناسبه، بعيدا عن الظلم والفساد والتمييز الطائفي.

مشروعية العنف وضرورة الاحتجاج السلمي

لقد أعطت العصابة الحاكمة في البحرين كل المشروعية والتبرير لمعارضها وضحاياها في استخدام العنف. ولكن الشعب بكل فصائله وشخصياته قد أحجم عن استخدام العنف كاستراتيجية للدفاع عن الحقوق. ولن تنفع المسرحيات التي تخرجها السلطة بين الفينة والأخرى لتغيير هذه الحقيقة، ولن ينفخ تضخيم ما يقوم به بعض الصبية من حرق الإطارات أو حاويات القمامة أو التصدي لقوات المرتزقة الأجنبية بالحجارة.

فعندما نقول بأن العصابة الحاكمة قد أعطت المشروعية والمبرر لاستخدام العنف، ذلك أنها ثبتت في المناهج الدراسية التي فرضتها على المدارس الحكومية بأن أجداد هذه العصابة قد أخذوا الحكم بالقتال وسفك الدماء، كذلك فإنها دأبت في وسائل الإعلام العامة التي تسيطر عليها على نشر الأشعار والأغاني التي تسمى بالوطنية وهي تتباهى بالقوة والسيوف، وهكذا في شعر وزير الديوان الملكي في قصيدته الطائفية أبناء شبر ومرهون. والتي يهدد فيها الشيعة المعارضين لحكمهم بسيف «صارم يلمع وصقيل ومسنون.. ينثر دماهم من عليهم سكايب».

ثم رأينا الشهر الماضي بعد المسرحية «الممنتجة» التي عرضها جهاز الأمن الوطني عبر التلفزيون الحكومي، والذي يتهم فيها مجموعة صغيرة من الشباب بمخطط إرهابي مزعوم، كيف عرض التلفزيون بعد ذلك مباشرة، تصوير بالفيديو لابن الملك - ناصر بن حمد- وهو يركب حصان الحرب ويتقلد السيوف وينشد شعراً يقول فيه عن نفسه وعن أسرته «ياما حذفنا الروس من فوق الامتان» أي «ياما قطعنا الرؤوس من الأجساد». فمن يدعوا إلى العنف ويمارسه؟ العصابة الحاكمة صغیرها وكبيرها؟ أم أبناء الشعب؟

كذلك فإن العصابة الحاكمة قد أعطت المشروعية لاستخدام العنف عندما منعت الناس من وسائل التعبير السلمي، واستخدمت في ذلك التشريعات وأجهزة الأمن والمترزقة والسجن والتعذيب، وبذلك فهي تدفع الناس دفعا أن يختاروا بين الاستسلام والقبول بالذلة، أو الركون إلى العنف.

ورغم كل ذلك، لم تلجأ أية جهة لاستخدام القوة والعنف في حماية حقوقها وكرامتها، بل إن أقصى ما وصلت إليه بعض المجموعات هو الدعوة إلى نهج الاحتجاج السلمي والعصيان المدني، مع ما يتطلبه ذلك من استعداد للتضحية.

إننا نقول وبأعلى صوت: لا خيار لنا إلا المقاومة التي تحفظ كرامتنا، ولا بد لنا من القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لتحقيق الإصلاح، ولابد من التولي والتبري، ولابد لنا من حجب البيعة أولاً، بدءاً بالموقف النفسي ثم بالإجهاار والاحتجاج العلني. ونقول بأنه لا خلاص لهذا البلد إلا بالخلاص من هذه العصابة الحاكمة، ولكن بأساليب الاحتجاج السلمي وبالاستعداد للتضحية، فهم قد يزيدون من أعداد المعتقلين والمعذبين، وقد يسفكون بعض الدماء قبل أن ينتهي عهدهم ويولي إلى الأبد، وهكذا هي قضية الحسين، وهكذا انتهت حكم العصابة الأموية

ترشيد الشعارات وتفعيلها

وإننا عندما نرفع شعاراً فيجب أن نختاره بعناية وأن نعي مضامينه وأن نجعله حقيقة فاعله في خياراتنا وحياتنا اليومية.

فعندما نرفع شعار مثل «هيهات منا الذلة» فمن الأفضل أن لانطلقه وكأنه شعارنا، وإنما نقول «قال الحسين: هيهات منا الذلة». أما إذا أردنا نحن أن نرفع الشعار نفسه تيمناً بالحسين بن علي عليه السلام فيجب أن يكون له مصاديق في خياراتنا السياسية والحركية. فالحسين رفض مبايعة يزيد حتى وإن أدى ذلك به إلى القتل، وقال «إن الدعي ابن الدعي قد ركز بين اثنتين: بين السلة والذلة: وهيهات منا الذلة»، وقال لأخيه محمد بن الحنفية عند مغادرته المدينة: «بأخي! والله لو لم يكن في الدنيا ملجأ ولا مأوى لما بايعت والله يزيد بن معاوية أبداً..» إذن فهو

يتحدث عن خيار صعب أوله العصيان السياسي وآخره القتل، ولكنه يختاره لأنه يحفظ له كرامته ويعبر عن قدرته على الاختيار السياسي وتحمل النتائج. وهكذا فإن شعار «هيهات منا الذلة» هو نهج سياسي لا يساوم على الكرامة أيًا كانت التهديدات، ومهما تطلب الأمر من تضحيات. فإذا كنا سنرفعه ونهتف به فلا بدّ أن نعدّ له ونستعد لمطالباته ونتأججه بشكل واع. أما شعار سياسي مثل «الموت لآل خليفة»: فهو شعار مليء بالغضب ظاهره القوة، ولكنه شعار سلبي وغير واقعي، وهو شمولي يركز على اسم قبيلة دون أن يركز على فعلها ودورها، كما إنه شعار غير ديناميكي لا يحمل رافعه أي دور أو مسؤولية، ولكن ربما لو كان الشعار «لنسقط العصابة الحاكمة» فإنه يركز على من بيده الحكم، ويصفهم بالعصابة بسبب سياساتهم ونهجهم، ويحدد الهدف: وهو إزاحتهم من الحكم، كما يركز على دورنا ومسؤوليتنا.

عاشرا: مراجع ومصادر عن عبد الهادي الخواجة:

1. Gianluca Mezzofiori (25 April 2012). «Abdulahadi al-Khawaja, Bahraini Hunger Strike Activist, Disappears from Hospital». International Business Times. Retrieved 29 May 2012.
2. <http://news.kuwaittimes.net/201201/05//bahrain-to-retry-hunger-striker-protest-leaders>
3. a b Staff writer (10 May 2011). «Another Bahraini Crime: Rights Activist's Jawbones Smashed Under Torture». Al-Manar. Retrieved 11 July 2011.
4. a b Staff writer. «About us». Business & Human Rights Resource Center. Retrieved 11 July 2011.
5. Bahrain Center for Human Rights website. Retrieved 17 May 2011
6. a b c Staff writer (17 May 2011). «Bahrain: Front Line fears for life of Abdulhadi Alkhawaja amid credible allegations of torture and sexual assault». Front Line. Retrieved 11 July 2011.
7. a b c d «Bahrain rights activists jailed for life», The Guardian, 22 June 2011. Retrieved 22 June 2011.
8. <http://www.sbs.com.au/news/article/1647079/QA-Bahraini-activist-Maryam-Al-Khawaja>
9. a b «Bahrain activist Al-Khawaja to end hunger strike - lawyer». BBC News. 28 May 2012. Retrieved 28 May 2012.
10. a b Staff writer (11 March 2011). «Bahrain: Death threats against human rights defenders Messrs Abdulhadi Al-Khawaja, Mohammed Al-Maskati and Naji Fateel». Front Line. Retrieved 11 July 2011.
11. «Bahrain: International trial observer refused entry – serious concern for the health and safety of Abdulhadi Al-Khawaja», Front Line, 13 May 2011. Retrieved 11 July 2011.
12. a b c d Staff writer (18 February 2009). «Bahrain: Charges against human rights defender Abdulhadi Al-Khawaja». Front Line. Retrieved 11 July 2011.
13. [«About us», International Advisory Network]. Retrieved 11 July 2011.
14. a b c d e f g h i j k l Staff writer (9 September 2007). «BCHR: Bahraini Authorities Persistent Campaign Defaming Human Rights Defenders: Signals Possible Crackdown». Bahrain Centre for Human Rights. Retrieved 11 July 2011.
15. «About us», Damascus Center for Human Rights studies. Retrieved 11 July 2011.
16. «The Arab Working Group for Media Monitoring (AWG-MM) condemns the aggressions on journalists in SYRIA , YEMEN , BAHRAIN and LIBYA», The Arab Working Group for Media Monitoring. Retrieved 11 July 2011.
17. a b c http://www.iue.it/RSCAS/WP-Texts/06_27.pdf

18. <http://www.arabnews.com/services/print/print.asp?artid=57861&d=21&m=1&y=2005&hl=Jobless+Bahrainis+Form+Panel>[dead link]
19. «Bahrain: Activist Jailed After Criticizing Prime Minister», Human Rights Watch, 28 September 2011. Retrieved 11 July 2011.
20. «Bahrain: Rights Center Closed as Crackdown Expands», Human rights watch, 29 September 2004. Retrieved 11 July 2011.
21. «Sentencing and release of Mr. al-Khawaja, persisting ban of BCHR», Bahrain Centre for Human Rights, 26 November 2011. Retrieved 11 July 2011.
22. «Human Rights Watch: Bahrain: Investigate Police Beatings- Attack Follows Decrees Closing Political Society, Independent Rights Center», Bahrain Centre for Human Rights, 22 July 2005. Retrieved 12 July 2011.
23. «Amnesty: Use of force against demonstrators», Bahrain Centre for Human Rights. Retrieved 12 July 2011.
24. «Front Line Human Rights Defenders beaten in Bahrain», Bahrain Centre for Human Rights, 16 July 2005. Retrieved 12 July 2011.
25. «In letter to the King: Bahrain Must End Repression of Human Rights Organization», Bahrain Centre for Human Rights, 22 February 2007. Retrieved 12 July 2011.
26. a b c Staff writer (2007). «DPA: Released Bahraini Opposition Figures Deny Charges». Bahrain Centre for Human Rights. Retrieved 12 July 2011.
27. a b Staff writer (2 February 2007). «UPDATE: Alkhawaja and Mushaima Released on Bail». Bahrain Centre for Human Rights. Retrieved 12 July 2011.
28. a b c d Staff writer (3 February 2007). «Arab News: Activists' Arrest Sparks Violent Protests in Bahrain». Bahrain Centre for Human Rights. Archived from the original on 2 December 2010. Retrieved 12 July 2011.
29. «URGENT ALERT: BCHR President Abdulhadi Alkhawaja arrested». Bahrain Centre for Human Rights. 2 February 2007. Retrieved 6 February 2007.
30. «Egypt: 11 human rights organisations declare their support for human rights defenders in Bahrain», Bahrain Centre for Human Rights, 12 March 2009. Retrieved 13 July 2011.
31. «Bahrain: Travel Ban on Prominent Human Rights Activist, Abdulhadi Alkhawaja faces 10 years imprisonment for delivering a speech», Bahrain Centre for Human Rights, 9 February 2009. Retrieved 13 July 2011.[dead link]
32. «BCHR: Bahraini Authorities Persistent Campaign Defaming Human Rights Defenders: Signals Possible Crackdown», Bahrain Centre for Human Rights, 19 September 2007. Retrieved 11 July 2011.
33. «Bahrain – Trial of human rights defender Mr Abdulhadi Al-Khawaja

- continues», Front Line, 8 December 2010. Retrieved 11 July 2011.
34. «Bahraini Activists Receive Threats After Anonymous Death Call» Amnesty International, 11 March 2011. Retrieved 12 July 2011.
 35. a b c d e f g h Staff writer (28 June 2011). «Ongoing arbitrary detention and judicial harassment against Mr. Abdulhadi Al khawaja». FIDH. Retrieved 12 July 2011.
 36. «Saudi Intervention in Bahrain» Stratfor Global Intelligence website, 14 March 2011. Retrieved 24 June 2011.
 37. «Pearl monument razed», by Alicia de Haldevang, Gulf Daily News, 19 March 2011. Retrieved 24 June 2011.
 38. «, Amnesty International, 12 April 2011. Retrieved 12 July 2011.
 39. «Bahrain Continues to Detain Protestors», Amnesty International, 11 April 2011. Retrieved 12 July 2011.
 40. Gardner, Frank (9 April 2011). «Leading Bahrain activist Abdulhadi Alkhawaja Arrested». BBC News. Retrieved 26 June 2011.
 41. a b Staff writer (22 April 2011). «Bahrain: Front Line Defenders refused access to Military Court hearing of Abdulhadi Al- Khawaja». Front Line. Retrieved 11 July 2011.
 42. a b c Staff writer. «Abdulhadi Al-Khawaja». Front Line Defenders. Archived from the original on 2 April 2012. Retrieved 2 April 2012.
 43. «BAHRAIN: FURTHER INFORMATION: HUMAN RIGHTS DEFENDER TORTURED IN DETENTION», Amnesty International, 6 May 2011. Retrieved 12 July 2011.
 44. a b Staff writer (20 May 2011). «Bahrain: Unfair trial and refusal to investigate the alleged torture and attempted sexual assault against Mr. Abdulhadi Alkhawaja». Front Line. Retrieved 12 July 2011.
 45. a b (Danish) Steen A. Jørgenssen (2 March 2012). «Fear of hunger strikers Dane's life». Berlingske News Agency. Retrieved 2 April 2012.
 46. «The Observatory: Ongoing incommunicado and arbitrary detention of Mr. Abdulhadi Al Khawaja», Bahrain Centre for Human Rights, 6 May 2011. Retrieved 11 July 2011.[dead link]
 47. «Letter from Mr. Alkhawaja from prison Regarding Health Situation», Bahrain Youth Society for Human Rights, 23 June 2011. Retrieved 11 July 2011.
 48. a b Staff writer (22 June 2011). «Bahrain Military Court Sentences Shia Activists In Unfair Trial». Amnesty International. Retrieved 12 July 2011.
 49. «Bahrain to citizens living abroad: Spy on countrymen, no protests permitted», msnbc, 1 July 2011. Retrieved 12 July 2011.
 50. «URGENT ACTION:After Being Sentenced to Life Imprisonment Mr. Alkhawaja gets Beaten after He Speaks in Court», Bahrain Youth Society for Human Rights, 23 June 2011. Retrieved 11 July 2011.
 51. «Abdulhadi Alkhawaja», Freedom Now. Retrieved 11 July 2011.

52. «BAHRAIN: BAHRAIN HEARING MOVES TO CRIMINAL COURT», Amnesty International, 8 July 2011. Retrieved 12 July 2011.
53. a b c Gregg Carlstrom (15 March 2012). «Bahrain hunger striker weak after 36 days». Al Jazeera English. Retrieved 2 April 2012.
54. «Urgent appeal: Abdulhadi Alkhawaja may be on his deathbed (81 days on hunger strike)». Bahrain Center for Human Rights.
55. «BAHRAIN: FURTHER INFORMATION: HARSH JAIL TERMS FOR OPPOSITION FIGURES», Amnesty International, 23 June 2011. Retrieved 12 July 2011.
56. a b Staff writer (18 May 2011). «Bahrain Activists Jailed Following 'Politically Motivated' Trials». Amnesty International. Retrieved 12 July 2011.
57. «Bahrain trials bear marks of 'political persecution,' says UN human rights office» UN News Centre, 24 June 2011. Retrieved 26 June 2011.
58. «Bahrain should 'immediately release' hunger-striker Abdulhadi Al-Khawaja». Amnesty International. 30 March 2012. Retrieved 30 March 2012.
59. Staff writer. «Act Now!». Front Line Defenders. Archived from the original on 2 April 2012. Retrieved 2 April 2012.
60. Staff writer (5 March 2012). «Fifty rights groups call on King to free Abdulhadi Al-Khawaja, whose life is at risk in prison». International Freedom of Expression Exchange. Retrieved 3 April 2012.
61. «UN: Bahrain should consider transferring striker». Boston Globe (boston.com). Associated Press. 9 April 2012. Retrieved 9 April 2012.
62. «Lawyer fears Bahrain activist has died». The Australian. 10 April 2012. Retrieved 10 April 2012.
63. «U.S. condemns violence in Bahrain, urges reforms». Reuters. 11 April 2012. Retrieved 11 April 2012.
64. Bahrain activist Khawaja to continue hunger strike, BBC, 1 May 2012, retrieved 1 May 2012

سيرة الاعتجاج

السيرة النضالية لعبد الهادي الخواجة


2001-2011

في أول ممارسة احتجاجية لعبد الهادي الخواجة، كان الاعتراض "لماذا تتدخل في أشياء لا تخصك ولا تعاني منها أنت شخصيًا؟ هل ينقصك شيء" فرّد عبد الهادي "عاليّ أن أدافع عن الناس حتى ولو لم أكن أعاني مثلهم".

في هذا الكتاب سرد الباحث عباس المرشد، بإسهاب، الكثير من الوقائع المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان في البحرين، تلك التي حدثت خلال عشر سنوات، منذ وصول عبد الهادي قادمًا من منفاه في الدنمارك وحتى اعتقاله والحكم عليه بالسجن المؤبد في أبريل 2011.

هذا الكتاب يوثّق بالتفصيل المقاربة والنهج الذي انتهجه الخواجة، وكان من أهم نتائجه النجاح في خلق قاعدة كبيرة من العاملين في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان ليس في البحرين فقط، ولكن في المنطقة ككل بفضل أسلوب التمكين الذي اعتمده كقائد في مجاله.

ISBN 978 - 9953 - 0 - 3423 - 2



9 789953 034232 >



مركز أوال للدراسات والتوثيق

AWAL CENTRE FOR STUDIES AND DOCUMENTATION